

رؤى تأصيلية في طريق الحرية



من كلام الشيخ
صالح بن عبدالرحمن الحصين «رحمه الله»

إعداد وترتيب مؤسسة الوقف

العبيكان
Obekkan

رؤى تأصيلية في
طريق الحرية

من كلام الشيخ
صالح بن عبد الرحمن الحصين
رحمه الله

ترتيب
جمع من الباحثين

علق عليه
فريق التحرير في شركة العبيكان للنشر

العبيكان
Obékan



ح مؤسسة الوقف الإسلامي، ١٤٣٧ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

مؤسسة الوقف الإسلامي

روى تأصيلية في طريق الحرية من كلام الشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين رحمه الله./

مؤسسة الوقف الإسلامي - الرياض، ١٤٣٧ هـ

٢٨٦ ص: ١٦,٥ × ٢٤ سم.

ردمك: ٦-٤-٩٠٣١٢-٦٠٣-٩٧٨

٢- الحرية في الإسلام

١- الحصين، صالح بن عبدالرحمن. ت ١٤٣٤ هـ

أ. العنوان

٣- حرية العقيدة

١٤٣٧ / ٢٦٦

ديوي ٩, ٢١٠

الطبعة الأولى

٢٠١٦ م / ١٤٣٧ هـ


الناشر



امتياز التوزيع شركة مكتبة العبيكان

المملكة العربية السعودية - الرياض - الحمديّة - طريق الأمير تركي بن عبدالعزيز الأول

هاتف: ٤٨٠٨٦٥٤ - فاكس: ٤٨٨٩٠٢٣ ص.ب: ٦٢٨٠٧ الرياض ١١٥٩٥



المحتوى

المقدمة.....	١١
نبذة من سيرة الشيخ رحمه الله.....	١٥
من سمات الشيخ رحمه الله.....	٢١
أولاً: الرسوخُ المبنيُّ على النظر الصحيح للحوادث.....	٢٢
بما يمكن فيه صفة الرسوخ: (١) سعة الاطلاع.....	٢٦
(٢) خبرته بعلم الاجتماع.....	٢٧
(٣) فهمُ الواقع والفقهُ فيه.....	٢٩
ثانياً: الاستقراءُ والتتبع.....	٣١
استقراء القرآن الكريم.....	٣١
الاستقراء التاريخي.....	٣١
١- أصل الحضارة الغربية.....	٣١
٢- عداوة الغرب للإسلام.....	٣٥
٣- ما يُسمّى الإرهاب.....	٤١
٤- الكوارث في الحجّ لبيان ضرورة الربط بالسبب الحقيقي.....	٤٣
ثالثاً: الأخذُ بالحقائق لا الأوهام.....	٤٥
كلامه غالباً في الكلّيات والقضايا الكبرى دون الجزئيات.....	٤٧
رابعاً: السعْيُ لردِّ الناس إلى التصوُّر الصحيح والتفكير المنطقي.....	٤٨
١- ضربُ الأمثال.....	٥٠
٢- الاستدلالُ بالقوانين الطبيعية والتجارب.....	٥٣
٣- استخدامُ منطقِ العقلِ في تحليلِ كلامِ المخالف.....	٥٤
خامساً: استشرافُ المستقبل.....	٥٦

- سادساً: الخبرة بالقوانين عن علم وعدل، وبعد النظر في الإدارة ٥٨
- سابعاً: الشجاعة والصدق بما يراه حقاً مفرطاً فيه ٦٣
- ثامناً: سعة الصدر والإنصاف ٦٧
- تاسعاً: الزهد والتواضع ونبذ التكلف ٦٨
- مبدأ الاسترقاق ٧١
- الرق الثقافي ٧٩
- الدين ٨٥
- ١- الدعوة إلى الله ١٠٥
- ٢- الجهاد ١٢١
- ٣- الحج ١٣١
- الإعلام ١٤٣
- ١- الوطنية ١٥٥
- ٢- التحضر ١٦٣
- ٣- الإرهاب ١٩٣
- ٤- الأصولية ٢٠٥
- ٥- الحرية ٢١٥
- الرق الاجتماعي ٢٢٧
- حقوق المرأة ٢٣٣
- ١- مساواة الرجل بالمرأة ٢٣٤
- ٢- عمل المرأة ٢٤٠
- ٣- الحجاب ٢٤٧
- ٤- تعدد الزوجات ٢٥٤
- العمل الخيري ٢٦٧

٢٦٨	١- البذلُ التطوعي
٢٧١	٢- الوقف
٢٧٥	٣- المؤسساتُ الخيرية
٢٨٥	الرقُّ الاقتصادي
٢٩٢	البنوك الربوية
٢٩٨	ما يسمَّى البنوك الإسلامية
٣٢٢	الهيئاتُ الشرعية للبنوك
٣٣٦	الديون والاستهلاك الطائش
٣٤١	الرقُّ السياسي
٣٤٤	العلاقات الدولية
٣٦٠	الأنظمة
٣٧٣	خاتمة
٣٧٩	عناوين ما أحيل عليه من كتب الشيخ ومقالاته ونحوها

المدخل

المقدمة

نبذة من سيرة الشيخ رحمه الله

من سمات الشيخ رحمه الله

مبدأ الاسترقاق



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمدُ لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبيَّ بعده، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعدُ فإن العلماء هم ورثة الأنبياء، والعلماء الربانيون هم الحكماء البصراء بسياسة الناس وتدبير أمورهم والقيام بمصالحهم، ومن هؤلاء الذين منَّ الله بهم على الناس في هذا الزمان الفقيه العلامة صالح بن عبد الرحمن الحصين رحمه الله تعالى، وأنزل على قبره سِجَالِ المغفرة والرضوان، فقد كان عالماً، فقيهاً، واعياً بالحقيقة على حين التباسٍ وخلطٍ لدى عامة الناس إلا من رَحِمَ الله، مُدركاً عظمة شريعة الإسلام وما تزخر به من إمكانٍ لإسعادِ البشر ودفعِ الشر عنهم في مناحي الحياة قاطبة، الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، داعياً إلى أعمالٍ ما يقتضيه التفكير المنطقي والعقلاني في تحليل الظواهر والوقائع، وله القدحُ المعلى في ذلك، يُبصر ببصيرته وبصره الوجه الحقيقي للحضارة الغربية، ويكشف اللثام عنه، مستعملاً أسلوباً موضوعياً علمياً يحمل القارئ الجادَّ على أن يقارن بين الواقع الحقيقي وبين ما يبيئه الإعلام؛ فيعيش الحقيقة لا الوهم.

هذا وقد كنا في بدء الأمر بصددِ كتابة ترجمة للشيخ رحمه الله تعالى على ما هو معروف في تراجم المعاصرين، من الحديث عن نشأة المترجم عنه، وتدرجه في سُلَّم التعليم، وتطور ثقافته، وتتبع ما تقلده من وظائف، وذكر ما قام به من أعمال، فشرعنا نقرأ ما كتبه الشيخ رحمه الله من كتب ومقالات وخطابات قراءةً شاملة فاحصة على سبيل الاستقراء، حتى وصل بنا الأمر إلى المسموعِ ففرغ، ثم سلكتنا به سبيل المقالات والكتب في استقراء ما فيه، نتلمس في استقراءنا هذا ما بثه الشيخ رحمه الله من أفكار، وما اتسم به من صفات، مع المقارنة بين نصوصه أو ما نقله عن غيره لتقرير فهم ما؛ فقد تتجدد الفكرة ويختلف اللفظ، وقد تتكرر الفكرة، فتبين لنا أن

الشيخ رحمه الله كان على منهج فريد في التفكير يندُر وجوده في هذه الأزمنة، وأن سبيل الإصلاح في فكره كان واضح المعالم، لم يلتبس عليه أمره، وظهر لنا أن ما كان يسلكه من أساليب في التأليف أو في تحليل الألفاظ وكشف المعاني، أو في سعيه إلى ضبط التفكير - في زمن سيب فيه الفكر إن لم يكن عُطل - أمرٌ عظيم تتجلى فيه قوة إدراك الشيخ وحكمته وشجاعته ورحمته، ووضوح التصور لديه ودقته مع عمق في الدراسة والاستنباط، بتواضع فكري جم، وقد بينا بعض ذلك صدر الكتاب عند الحديث عن بعض سيرة الشيخ وسماته رحمه الله، فليس من شطط القول أن يقال: قلّ أو عُدِم نظيره في أيامنا هذه!، فرأينا أن الكتابة في تجلية هذا الفكر وإيضاحه أولى من كتابة ترجمة للشيخ رحمه الله على غرار التراجم التي فشأ أسلوب كتابتها في عالمنا المعاصر.

وكان من نتيجة هذا الاستقراء أن جاء عنوان الكتاب (رؤى تأصيلية في طريق الحرية)؛ لأنه - في نظرنا - أدلُّ عبارة وأصدق لفظ على مضمون الكتاب، فالعنوان وإن كان أول ما يقرؤه القارئ إلا أنه كان من آخر الألفاظ وضعاً.

فلما صحَّ العزم صار مسلكنا في الكتابة أن عمَدنا إلى كل فكرة أو موضوع ظهر لنا أن الشيخ رحمه الله عني به، فجمعنا ما تعلق بذلك الموضوع أو تلك الفكرة من كلامه أو مما نقله عن غيره، ثم نسقنا ذلك في تسلسل نرجو أن يكون معيناً على تصوّر الفكرة والفهم الصحيح لها، حريصين على الاقتصار على ما في كتب الشيخ أو مقالاته وما جرى مجراها بلفظه إلا ما لا بُدَّ منه مما تقتضيه ضرورة الربط، على حدّ صنيع الشيخ رحمه الله في كتابه (العلاقات الدولية)؛ إذ قال: (لقد صُمِّم هذا المقال على أساس غياب شخصية محرّره، وعلى أن يكون عبارة عن (ألبوم) من الصُّور الواقعية للأحداث والأفكار، ولم يتدخل المحرّر إلا عند الضرورة، وبغرض رِبْط الصُّور بعضها ببعض)، وهذا هو شرطنا في الكتاب بعد المدخل.

أمّا الإحالةُ على كتب الشيخ رحمه الله ومقالاته ومحاضراته ونحوها فكانت طريقتنا أن جعلنا لكل واحدٍ منها رقمًا موحدًا في سائر الكتاب حيثما جاء نقلٌ عنه، ثم أثبتنا في آخر الكتاب مجموعَ ما أحلنا عليه من ذلك .

وقد رأينا أن ندير الحديث عن فكرِ الشيخ رحمه الله على ما أدار هو الحديث عليه في مقاله الفذّ (هل من الممكن أن نتحرر من هذا الرق الثقافي)؛ إذ بين فيه أبرزَ مناحي الرقّ الذي أشار إليه، وهي الثقافي والاجتماعي والاقتصادي والسياسي، ولا يخفى على القارئ الكريم أن لفظ الثقافة في شموله عامٌ؛ إذ إنه ما من عاملٍ في أيّ مجال كان إلا وتصوّره الذي هو ثقافته أو نتيجة تفكيره سابقٌ ذلك العمل، ولعلّ هذا هو السببُ في اقتصارِ الشيخ رحمه الله في عنوان المقال على (الثقافي)، مع إشارته في المقال نفسه إلى تأثير الثقافة في تفكير الناس الذي يسبقُ أعمالهم.

هذا وسيجدُ القارئ الكريم بعضَ التكرار لفقراتٍ من الكتاب؛ وذلك لأنها حوت أكثر من معنى، فتساق في الموضوع المناسب لما حوته من ذلك، وسيجد تفاوتًا بين موضوعات الكتاب من حيث الطول والقصر والمستوى؛ ومردّد ذلك أنّ الموضوعات إنما هي جمعٌ ما تفرّق مما وُجد من كُتب الشيخ ومقالاته على ما سبق توصيفه.



نبذة من سيرة الشيخ رحمه الله

ولد الشيخُ رحمه الله في شَقْرَاءَ* من قُرى نَجْد، في بَدْءِ النُّصْفِ الثَّانِي من القرنِ الرَّابِعِ عَشَرَ من الهِجْرَة، في بِيئَة تُسَوِّدُهَا الحَرِيَّةُ والبَعْدُ عن قُبُودِ المَدِينَةِ الحَدِيثَةِ، كان العِلْمُ فِيهَا فَاشِيًّا والعُلَمَاءُ متوفِّرونَ لَهُ، والهِمَمُ منحصِرةٌ في ابتِغَاءِ ما يُرضِي اللهُ تَعَالَى من تَعَلُّمِ العِلْمِ النَّافِعِ والعَمَلِ بِهِ ونَشْرِهِ، فَكَانَتِ المَسَاجِدُ والمَجَالِسُ عَامِرَةً بِدُرُوسِ العِلْمِ طَوَالَ اليَوْمِ في مَخْتَلِفِ الفُنُونِ. وتَتَلَمَّذَ على عُلَمَاءَ رَبَّانِيينَ، غَرَسُوا في نَفْسِهِ أَدَبَ الإِسْلَامِ ومَعَانِي الشَّرْعِ المَطْهَرِ قَوْلًا وَعَمَلًا، بَلْ كانَ هَذَا غَرَسَهُمْ في نَفُوسِ عَامَّةِ النَّاسِ فَكَيْفَ بِخَاصَّتِهِمْ؟!؛ إِذْ كَانَتِ كُتُبُ الأَدَبِ والعِلْمِ تُقْرَأُ بَيْنَ الأَذَانِ والإِقَامَةِ، مِثْلُ كِتَابِ (الأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ) لِابْنِ مَفْلَحٍ، (والتَّبَصُّرَةِ) لِابْنِ الجَوْزِيِّ، (وتَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ)، (وِرياضِ الصَّالِحِينَ)، (وَالسِّيَرَةِ النُّبَوِيَّةِ)، مَعَ ما يُشَاهِدُهُ من قُدُواتِ في العِلْمِ والزُّهْدِ والوَرَعِ، من أُسْرَتِهِ ومِن حَوْلِهِ من الصُّلَحَاءِ والفُضَلَاءِ وأَربابِ التَّجَارِبِ؛ فَقدْ كَانُوا على مَسْتَوًى عَالٍ مِنَ الأَدَبِ والتَّعَبُّدِ والصَّبْرِ والتَّحَمُّلِ، وَمَا كانَ عَلَيْهِ البَيْتُ الزَّكِيُّ من قِيَامِ اللَّيْلِ، وَكَثْرَةِ الذِّكْرِ وَخَتَمِ القُرْآنِ، فَنَشَأَ مَعْتَزًا بِشَرْعِ اللهِ تَعَالَى، عَارِفًا رَبَّهُ، مَتَعَرِّفًا إِلَيْهِ، مُدْرِكًا حَقِيقَةَ ما حَوْلَهُ.

دَرَسَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ فِي المَدْرَسَةِ الإِبْتِدَائِيَّةِ بِشَقْرَاءِ، وَكانَ مَدِيرُها ذَلِكِ الوَقْتِ الشَّيْخُ عَبْدِ المَجِيدِ الجَبْرِتِي - رَحِمَهُ اللهُ - الَّذِي أَصْبَحَ إِمَامًا لِلْمَسْجِدِ النُّبَوِيِّ بَعْدَ ذَلِكِ، وَبَعْدَ أَنْ أتمَّ الشَّيْخُ الدَّرَاسَةَ الإِبْتِدَائِيَّةَ التَّحْقِيقِيَّةَ بِدارِ التَّوْحِيدِ بِالطَّائِفِ، ثُمَّ كَلِمَةُ الشَّرِيعَةِ بِمَكَّةِ المَكْرَمَةِ، وَفِي السَّنَةِ الثَّالِثَةِ من دَراسَتِهِ بِها طُلِبَ لِلتَّدْرِيسِ بِالمَعْهَدِ العِلْمِيِّ بِالرِّيَاضِ، فَصارَ مَدْرَسًا وطالِبًا في الوَقْتِ نَفْسِهِ، فَكانَ يُدْرَسُ حَتَّى إِذا جِاءَ وَقتُ الإِخْتِبَارِ ذَهَبَ لِيُخْتَبَرَ، وَكانَ يَأْتِي إِلى الطُّلابِ في مَحَلِّ إِقامَتِهِمْ بِمَكَّةَ، وَيَطَّلِعُ

(*) مَدِينَةُ سَعُودِيَّةِ تَقَعُ على بَعْدِ نَحْوِ ١٩٠ كِمْ شَمالِ غَرْبِ العاصِمَةِ الرِّيَاضِ، وَتَبْلُغُ مَساحَتُها نَحْوَ ١٦ كِمْ، وَيَبْلُغُ سِكانُها نَحْوَ ٢٦٦٥١ نَسْمَةً.

على المنهج المطلوب للاختبار على وجه السرعة - وهو جالسُ القرفصاءَ - ثم يدخل للاختبار، ويحصل على المركز الأول!.

ولما تخرّج رحمه الله في كلية الشريعة عام ١٣٧٤هـ سافر إلى مصر - مع كثرة فُرص الوظيفة المهيّأة لمن يُحصّل مثل ما حصّل - والتحق بمعهد الدراسات العربية العالية، فاتصل بكبار علمائها ومفكرها، مثل عالم الفقه المقارن والقانون الأستاذ الدكتور السنهوري باشا(*) رحمه الله، وقد أخبر الشيخ عن نفسه في كتابه (خاطرات في المصرفية الإسلامية) بأنه: حَظِي بالتلمُّذ على الأستاذ السنهوري لمدة سنتين في مادة الفقه المقارن، وتلقّى منه دروسه التي ألقاها في هذه المادة وضمّنها كتابه القيم مصادر الحق في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة بالفقه الغربي)، وبجانب ذلك كان من حظّه الاشتراك في الجلسة الأسبوعية التي ظلّ الأستاذ السنهوري يعقدها طوال تلك المدة باسم «حلقة البحث»، ويَقصُر حضورها على بضعة طلابٍ لبحث موضوعاتٍ في الفقه المقارن بطريق المناقشة الحرة.

ونقل بعضُ مُحبّي الشيخ(**) أنه - رحمه الله - قال له في هذا الصّدّد: (كنتُ أحضر جلسات السنهوري وكان لا يعرفني، وبعد جلسات معدودة دخل ووزّع علينا ورقة اختبار؛ لينظر في مُستوى الحاضرين، وكنتُ لستُ كبقية الحاضرين الذين أمضوا مدّة في الحضور؛ فهذه من أوائل جلساتي عنده، ولم أكن أمضيتُ عنده مدّة بعد، فاستحييتُ، وأخذتُ ورقة الاختبار، وأجبتُ عن الأسئلة، فلما جاء الدرس القادم قال: أين صاحبُ هذه الإجابة؟ فرفعت يدي على استحياء، فأثنى على الإجابة بشكل ملفت! وبعدها كان يُخصني بمزيدٍ عناية، جزاه الله خيرًا).

(*) هو عبدالرزاق السهنوردي (١٨٩٥ - ١٩٧١م) أحد أعلام الفقه والقانون في الوطن العربي.

(**) هو الدكتور محمد بن فهد بن عبدالعزيز الفريخ.

بعد أن أمضى ما يقاربُ خمسَ سنوات أخذ الماجستير، وكان عنوانُ بحثه «تصرفُ الفضولي»، وقد أطل مدّة دراسته في مصر برغبةٍ منه؛ حتى يتمكن من قراءة ما يستطيع قراءته، وكان مشغولاً بالقراءة، فقرأ ما يستطيع قراءته من الكتب بمكتبة الأزهر، ودار الكتب المصرية، والكتب التي في سُور الأزيكية(*)، وذكر أخوه سعد الحصين: وكان أيضاً يدرُس الفرنسية والإنجليزية في معهد «برلتس».

بل كان حبّ القراءة والاطلاع دَيْدَنَهُ منذ الصغر؛ إذ قال في مقال (كُن كما أنت): (كنتُ مُعزّماً في مرحلة المراهقة بقراءة كتب الصّحة النفسية)، واستمرّ على هذا الشّغف بالاطلاع المتنوع إلى آخرِ عمره، فلا يرى في غالب أحواله إلا ويديه كتاب يُطالعه، والقصصُ في هذا كثيرة، وهذا مما زاد في حُسن تصوّره وثقوبِ ذهنه.

ويذكر الشيخ رحمه الله بعض المشايخ الذين تلقى منهم العلم، بقوله في محاضرة له عن جهود الحرمين في الإفتاء: (وكان للمتكلّم الحظّ في التلمذة على يد إمامين من أئمة المسجد النبويّ، هما الشيخ عبد المجيد حسن جبّرتي(**) رحمه الله، الذي وُلد ونشأ في الحبشة، وكان من الطبيعيّ أن يتمذهب بالمذهب السائد في بلده أي المذهب الشافعيّ، والشيخ محمد علي ثاني(***) رحمه الله الذي وُلد ونشأ في نيجيريا، وكان من الطبيعيّ أن يتمذهب بالمذهب السائد في بلده وهو المذهب المالكيّ، وعلى يد أحد أئمة الحرم المكيّ، وهو الشيخ محمد أمين فودة(****) رحمه الله).

(*) هو مجموعة من المحال الصغيرة التي يجمع بينها جميعاً بيع الكتب المستعملة وشراؤها، ويقع بالعبدة في القاهرة.

(**) هو عبدالمجيد بن حسن بن أحمد بن مصطفى الجبرتي (١٣٣٢ - ١٤١٨ هـ) العلوي نسباً، من قبيلة أد كبير من مقاطعة حجة في الحبشة، المدني مجاورة، وهو إمام وخطيب للمسجد النبوي وعضو هيئة كبار العلماء.

(***) هو الشيخ محمد علي ثاني (١٣٣٩ - ١٤٣١ هـ) عمل مدرّساً في مدارس عدة، وفي المسجد النبوي عمل مدرّساً وإماماً محتسباً.

(****) ولد عام (١٣٠٧ - ١٣٦٥) وقد عمل مدرّساً بالمسجد الحرام منذ (١٣٣٠ - ١٣٥٦ هـ).

وكسب كذلك من سفره للدراسة في فرنسا خبرةً وبصيرةً بما عليه الغرب، ووقف على حقيقة ما هم عليه في قوانينهم وحياتهم.

فلم تكن معرفته بالغرب صنيعاً إعلام، بل كان له ميزانٌ لما هم عليه، يأخذ النافع ويدعُ الضار، فتصرّف مع الفكر الغربي وقوانينه تصرّف الخبير الحاذق، لا سيما إذا علمنا أنه كان على علم بلغاتهم، وقد حباه الله تعالى جلدًا وهمّة في الاطلاع على كتاباتهم، فلم تأسره ظواهرُ الألفاظ عن الوصول إلى الحقائق والمعاني؛ فكان يبيّن تصوّره وقناعاته على قراءات عميقة بلغة القوم، ضاربةً بجذورها في عمق التاريخ، مع وعي لنصوص الشرع وأصوله، وتصوّرٍ صحيح لواقع الأمة، وإدراكٍ جازم لمكر أعدائها بها، ساعده على ذلك اتصاله المباشر بالزعماء والمفكرين، ومعايشته للعامة، ومعاصرته للتحوّل المؤثر في حياة الأمة إلى وفاته سنة ١٤٣٤هـ.

فتفتّحت هذه المعرفة عن استعلاء على زيف الأنظمة الوضعية، وأدرك ضخامة الرقّ المضروب على العالم كله من هذه الأنظمة، والقوانين الدولية التي يتحكّم بها في شؤون الناس كافة.

فكانت أقوال الشيخ - رحمه الله - وأعماله منصبّة على بيان ما أصاب الناس من هذا الرقّ على تنوع صورته، فلا يكاد يخلو كتاب كتبه أو مقال سطره أو مجلس جلسته أو محاضرة ألقاها من التنبيه إلى هذا المعنى، بل ما حكي عنه من القصص في سيرته شاهدٌ على ذلك.

فنحن إذاً مع فكرٍ حكيم من الحكماء عزّ وجود مثله، يعيش الحقيقة لا الوهم، وإن من أنبل المبادئ وأعظمها أثرًا أن يعيش المرء وفق ما يؤمن به، وليس وفق ما يرى الناس؛ فالغالب أن الناس يعيشون حياة القطيع؛ لأنها أسهل، ولا تحمّل الفرد صعوبة مخالفة المجموع.

الدخل

وهذا المؤلفُ محاولةٌ نرجو أن تكون كاشفةً بعضَ مكوناتِ فكر هذا العالمِ الجليل،
والحكيمِ الماهر، منبئةً عن طبيعة تعامله مع المعرفة، وتحليله للنظريات والظواهر، مظهرةً
بعضَ صُور جهاده في إصلاح الفساد واستئصالِ داءِ التبعية الذي لا تفكير معه،
والأمرُ لله.



من سمات الشيخ رحمه الله

من الغريب أن غالبَ مَنْ كَتَبَ عن الشيخ رحمه الله أو تكلم يكادُ يتحدُّ تصوُّرهم عنه على أنه كان مثلاً في التواضع، والرُّهد، والورع، ونَبَذَ التكلُّفَ وما إلى ذلك!، ولا تكادُ تجدُّ من يتجاوزُ معانيَ هذه الصفات إلى غيرها إلا قليلاً من الناس.

والحقُّ أن الناظرَ في ما كتب الشيخ رحمه الله نظرَ متأملٍ متفحصٍ أو السامعَ لسيرته، وما يحكى عنه من مواقف استماعٍ واعٍ يدركُ أن هناك صفاتٍ كان ينبغي أن تكون أولَ ما يُذكر عند ذكر صفاته!؛ لتفرُّده بها عن مُعاصريه أو شبه التفرُّد، منها رُسوخه في إدراك الحقائق، وسعةُ اطلاعه، وفهمه للواقع، ونظرته الشاملة، وسعيه الحثيث لردِّ الناس إلى التصوُّر الصحيح والتفكير المنطقي، وخبرته بالقوانين عن علمٍ وعدلٍ، على أن التواضع الذي شُهر به ليس كما يتصوُّره كثيرٌ من واصفيه به، وقد وصف الشيخ رحمه الله هذا الخلقَ بقوله: (والتواضعُ ليس فقط قيمةً أساسيةً من قيم الإسلام، بل هو مصدرٌ لتوليدٍ وتطويرٍ وتنميةٍ عددٍ من القيم الإسلامية الأخرى)، ويقوله: (وليس المقصودُ التواضعُ في اللباسِ أو المركبِ أو المسكنِ، وإنما التواضعُ في الفكرِ والعلمِ، بالإيقانِ بأن: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦]، ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]).

وهذا الفهمُ الدقيقُ للتواضع يجعلنا ندرك شيئاً من عمق السمات التي يتصف بها الشيخ رحمه الله.



أولاً: الرسوخُ المبنيُّ على النظر الصحيح للحوادث مع السِّبر والتقسيم

من النُّصوصِ الدالة على هذه السُّمة على سبيل المثال قوله: (لو سألت أيَّ مسلم: هل أنت سُنيٌّ؟ أو شيعيٌّ؟ أو حنفيٌّ؟ أو شافعيٌّ؟ فسيجيبك فوراً بلا أو نعم؛ لأنَّ معاني هذه الاصطلاحاتِ محدَّدةٌ وواضحةٌ في الدلالة على معانيها.

ولكن لو سألتَه: هل أنت سلفيٌّ؟ فلن يستطيع أن يُجيبك بلا أو نعم حتى يسألك بدوِّه: ماذا تعني بسلفيٌّ؟

السببُ أنَّ هذا الاصطلاح ليس له مفهومٌ محدَّد، وفي كثيرٍ من الأحيان يكون مضللاً، يُمكن أن يُستعمل هذا الاصطلاح في مجال الادِّعاء أو مجال الاتِّهام، يحدث أن يدَّعي أناسٌ مختلفون في الاتِّجاه أو متناقضون في التفكير بأنهم سلفيُّون، كما يحدث أن يوصفَ أناسٌ مختلفون في الاتِّجاه أو متناقضون في الفكر أنهم سلفيُّون.

إنَّ المعنى اللغويَّ للسلفيَّ يعني المنسوبَ للسلف، وهم الأشخاص السابقون، وفي المصطلح الإسلاميِّ صحابةُ الرسول ﷺ وتابعوهم ومن سار على منهجهم وطريقتهم.

فإذا كان المقصودُ بالسلفيِّ من يعتبر القرآن والحديث المصدرين الأساسيين للإسلام، ويرى أنه لا يجوزُ رفضُ أيِّ أمرٍ يُقرُّه القرآن أو الحديث الصحيح، ويحترم الصحابةَ ويراهم أهلاً للاقتداء، باعتبار أنهم هم الذين طبَّقوا الإسلامَ على الوجه الصحيح، فالغالبُ أنَّ أيَّ مسلمٍ سُنيٍّ متعلِّمٍ يُعتبر سلفيًّا بهذا المعنى، وإن لم يُسمِّ نفسه سلفيًّا، وذلك باستثناء عددٍ محدودٍ من المتطرِّفين يرفضون أيَّ أمرٍ أو نهْيٍ في القرآن والحديث الصحيح إذا لم يكن متَّفِقاً مع فلسفة الحياة الغربية.

وإذا كان المقصودُ بالسلفيِّ من يُسلِّمُ بالمعنى الأول، وبالإضافة إليه يرفضُ تقديسَ القبورِ والاعتقادَ بوجودِ قدراتٍ مِتافيزيقيةٍ للصلحين، سواءً من الأحياء

أو الأموات، ويرفضُ أيَّ طُغُوسٍ عباديَّةٍ تضافُ إلى العبادات الموجودة في وقت الرسول ﷺ والصحابة (مثل الاحتفال بمولد الصّالحين، ورقص الصوفية)، فإنَّ عددًا أقلَّ من عامَّة المسلمين سيَدَّعي أنه سلفيٌّ، (مثلاً الدِّيُونَدِيُّونَ*) في القارة الهندية).

وإذا كان المقصودُ مَنْ يُسَلِّمُ بالمعنى الثاني، ولكن يُضيفُ إليه أنه - مع الانتساب إلى أحد المذاهبِ الفقهية (الحنبليِّ مثلاً) - يمكن الاجتهادُ واختيارُ رأيٍ فقهيٍّ من أحد المذاهبِ الأخرى، كما يرى رفضُ بعضِ المبتايفِ يقيات التي يعتبرها خرافاتٍ وأوهاماً (مثل تعليق التمام، واعتقادُ أنَّ بعضَ الأيام أيامُ نحسٍ وبعضها أيامُ سعد، والتبرُّكُ بآثار الصّالحين) فإنَّ عددًا قليلاً بالنسبة إلى عامَّة المسلمين (هم من المتعلمين غالباً) سيَدَّعي أنه سلفيٌّ (مثلاً: محمد بن عبد الوهاب**)، محمد بن عبد الحميد بن باديس***، والبشير الإبراهيمي****).

وإذا كان المقصودُ مَنْ يسَلِّمُ بالمعنى الثالث عدا أنه يرفضُ الانتسابَ لمذهبٍ من المذاهبِ الفقهية، ويفرضُ التقليدَ رفضاً تاماً، ويلتزمُ هيئةً معينةً في أداء الصلاة قد تختلفُ عن الهيئة الشائعة بين مقلِّدي المذاهب، فإنَّ عددًا من الشباب في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وجماعات أهل الحديث في القارة الهندية سلفيُّون بهذا المعنى.

(*) المنسوبون إلى الديوبندية المأخوذة من جامعة ديوبند - دار العلوم في الهند، وهي مدرسة فكرية عميقة الجذور طبعت كل خريج منها بطابعها العلمي الخاص، حتى أصبح يُنسب إليها.

(**) هو محمد بن عبد الوهاب بن سليمان آل مشرف التميمي (١١١٥ - ١٢٠٦ هـ) عالم سني على المذهب الحنبلي، ويعدُّ مجددًا للدين الإسلامي في شبه الجزيرة العربية.

(***) محمد بن عبد الحميد بن باديس (١٢٦٦ - ١٣٢٣ هـ) عالم دين وفقه ومجدد إسلامي مصري، وهو أحد رموز التجديد في الفقه الإسلامي.

(****) هو الإمام عبد الحميد بن باديس (١٣٠٧ - ١٣٥٨ هـ) من رجال الإصلاح في الوطن العربي ورائد النهضة الإسلامية في الجزائر.

(*****) هو محمد البشير الإبراهيمي (١٣٠٦ - ١٣٨٥ هـ) من أعلام الفكر والأدب في العالم العربي ومن العلماء العاملين في الجزائر.

وفي الجدَلِ اللاهوتيّ في الماضي وُجِدَتْ فِرْقٌ إسلامية تؤوّل صفاتِ الله في القرآن والحديث أو بعضَها بمعانٍ تُبعدها عن ظاهرها؛ تفادياً لتشبيهه الله بالمخلوق، مثلُ المعتزلة والأشعرية، وإلى جانبهم وُجِدَتْ طائفةٌ تُنكِرُ تأويلَ الصفات المنسوبة إلى الله في القرآن والحديث، وترى إقرارها على ظاهرها مع تنزيه الله عن تشبيه صفاته بصفات المخلوقين، وتُسمّي هذه الطائفةَ نفسَها بالسلفيين، مثلاً: ابن تيمية وابن القيم في القرن الثامن الهجري^(١).

وقوله: (قَوْرَ غِيَابِ «الشيوعية» عدوّ الرأسمالية «الأحمر»، رَشَحَ الغربُ «الإسلام» عدوّاً بديلاً، وسماه «العدوّ الأخضر»، (كان أولُ تصريحٍ مُعلنٍ بذلك الترشيح قد صدر عن الأمين العامِّ لحِلْفِ الأطلسي)، ومنذ ذلك الوقتِ بدأتِ التهيئةُ لحربٍ باردةٍ بديلة، «الرأسمالية الغربية» في مواجهة «الإسلام»، وبرَزَ من وقتٍ مبكّرٍ من مظاهر هذه الحربِ قرنُ الإسلام بـ «الأصولية» و«العنف»؛ ففي النصفِ الأوّل من العَقْدِ الأخير للقرن المنصرم كانت أوروبا كلها تشاهدُ فيلمَ «الإرهاب في سبيل الله»، وكانت أمريكا تشاهدُ الفيلمَ الوثائقي «الجهاد في أمريكا».

ومن الحقائق أنّ التخطيطَ الغربيّ الذي كانت إجراءاته تنشطُ على قَدَمٍ وساقٍ لتنصيرِ مجتمعاتٍ إسلاميةٍ مُعيّنة قد واجهَ مُعَوِّقاً جدياً لانتشارِ التنصيرِ من قِبَلِ بعضِ المؤسساتِ الخيرية الخليجية، فكان من الطبيعيّ أن تتصدّى القُوَى الإمبريالية لإضعافِ هذا المعوّق أو إزالته.

واعترف تقريرُ «لجنة التحقيق الأمريكية في حدث ١١ سبتمبر»^(*) صراحةً بأنّ المؤسساتِ الخيريةِ السعودية وُضعت تحتَ المجهر (أو المجاهر) الاستخبارية الغربية منذ عام ١٩٩٥م، وأنّه منذُ ذلك الوقتِ وُجِدَتْ الضُّغوطُ الدبلوماسية على المملكة

(*) في صباح يوم ١١ سبتمبر ٢٠٠١م فوجئت الولايات المتحدة الأمريكية - ومن خلفها العالم - بنقل حي على شاشات التلفزة لصور طائرتين مدينتين مختلفتين تحتقران جدران برجى مركز التجارة العالمى في نيويورك، فتسويانها بالأرض وبطائرة أخرى تصدم مبنى وزارة الدفاع (البتاجون).

العربية السعودية كمثال؛ لتحجيم مؤسساتها الخيرية العاملة في خارج المملكة، ويعترف التقرير صراحةً بأن هذه الضغوط لم تُثمر بسبب أنه في كل مرة تطلب المملكة معلومات تُبرر الاستجابة لهذه الضغوط يَفْشَلُ جانبُ الضَّغط في تقديم المعلومات المطلوبة، وذلك حتى تاريخ التفجيرات الإرهابية في الرياض في مايو ٢٠٠٣م (*)، ويُسمي التقرير صراحةً هذا الحدث بأنه «تغيير الزاوية»، ويعني تغيّر اتجاه المملكة العربية السعودية تجاه الضغوط المشار إليها، أي إنَّ السبب هو الحدث المشار إليه، وليس معلومات مكتشفة تُبرر الإجراءات اللاحقة، بل يظهر من التقرير أن معلومات كتلك لم تُقدّم قطاً!

واللأفْتُ للنظر أن التصريحات الصادرة عن السياسيين الغربيين لا تخفي اغتباطهم - بهذا الحدث المشؤوم الذي وقع في مايو ٢٠٠٣م - وهو اغتباطٌ يبعث على الرّيبة والتساؤل: هل هذا الحدث المشؤوم مجردُ ضربةٍ حظٌّ للمستفيد الوحيد منه - أي الغرب - في حربهِ الأيدولوجية ضدَّ الاسلام؟!

ولم يقتصر الأمر على تسخير الإعلام لهذا الغرض، بل اهتمت الإدارة الأمريكية بإشغال لجان الكونغرس بالاستماع لشهود من داخل الإدارة الأمريكية ومن خارجها لإقناع الكونغرس برباح الخطر على «السلام العالمي» التي تهبُّ من المملكة العربية السعودية.

ويُبرز ملفُّ الشهادات الخاصُّ بالمؤسّسات الخيرية السعودية تلك الشهادات التي قُدِّمت أمام اللجنة البنكية للكونغرس في ٢٥ سبتمبر ٢٠٠٣م نموذجاً لهذا النشاط المحموم، وعند قراءة كامل الملف واستيعاب الشهادات المقدمة يلاحظ القارئ بدهشة أن الشهادات كانت قاصرةً على الشّحن العاطفي والتعبير الخطابي، ولم تُقدّم معلوماتٍ محدّدة أو أدلّة على الاتهامات الموجهة.

(* في ١٢ مايو ٢٠٠٣م وقعت تفجيرات انتحارية في الرياض، أعلن تنظيم القاعدة مسؤوليته عنها، وقد استهدفت هذه التفجيرات عدة مجمعات يسكنها أجانب.

كان التركيزُ في الشهاداتِ أمامَ اللجنةِ المذكورةِ على دَوْرِ المؤسَّساتِ الخيريةِ السعوديةِ في دعمِ الإرهابِ، ولم تُقدِّمَ أيُّ معلومةٍ محدَّدةٍ عن صلةِ هذهِ المؤسَّساتِ بالإرهابِ^(٢).

وقوله عن أحداث ١١ سبتمبر: (ولكن هل كان نشرُ المعلوماتِ الزائفةِ وحفاوةُ الإعلامِ بها نتيجةً لخطأٍ غيرِ مقصودٍ وقع مصادفةً؟ وهل تتكرَّرُ المصادفةُ عشرَ مراتٍ؟ وإن كان مقصودًا فهل كان الهدفُ منه إحداثَ صدمةٍ نفسيةٍ للمملكةِ العربيةِ السعوديةِ تخلُقُ عندها الشعورَ بالذَّنْبِ والاستعدادَ للتكفيرِ عنه؟ أم أنَّ الهدفَ استعادةُ الشعبِ الأمريكيِّ ثقتهُ بأجهزتهِ الأمنيةِ، بقُدْرتهِا على التعاملِ مع مثلِ هذا الحدثِ؟ أم أنَّ الهدفَ إقناعُ الشعبِ بحِكْمَةِ القراراتِ التي ستتخذها حكومتهُ فيما عُرِفَ بالحربِ ضدَّ الإرهابِ؟ مَهْمَا كانتِ الإجابةُ فهي تُوضِّحُ مدى صِحَّةِ اعتبارِ «الإعلامِ» عنصرًا مُهمًّا من عناصرِ القوةِ)^(٣).

ولعلَّ مما مكنَ فيه هذهِ السُّمةُ أمورًا منها:

* سعةُ الاطلاعِ

يدلُّ على ذلك أنَّه كان في صِغَرِهِ يَقْضِي وقتًا طويلاً في الاطلاعِ بمكتبةِ شَقْرَاءَ، وقد مضى قوله: (كنتُ مُغرماً في مرحلةِ المراهقةِ بقراءةِ كتبِ الصِّحةِ النفسيةِ)، وأنَّه أطال مُدَّةَ دراستهِ في مصرَ برغبةٍ منه؛ حتى يتمكَّنَ من قراءةِ ما يستطيعُ قراءتهُ، وكان شغوفًا بالقراءةِ، فقد قرأ ما يستطيعُ قراءتهِ من الكتبِ بمكتبةِ الأزهرِ ودارِ الكتبِ المصريةِ، والكتبِ التي في سورِ الأزبكيةِ، وقد ذكر أخوه سعدُ الحصينُ أنَّ الشيخَ رحمه الله كان أيضًا يدرُسُ الفرنسيةَ والإنجليزيةَ في معهدِ برلتس.

ومما يدلُّ على سعةِ اطلاعه ما ذكره في مناقشتهِ إحدى الرسائلِ العلميةِ، عند قولِ مؤلِّفِ الرسالةِ^(*): (بعضُ المكابرين لا يقبلون الحقيقةَ العلميةَ ليس لذاتها بل لأنها

(*) هو محمد عصام قصاب صاحب كتاب (البحث عن الحقيقة الكبرى).

المدخل

وردت في كتاب سماوي! في حين أنها لو وردت على لسان داروين أو فرويد أو سارتر لتهافتوا على تأييدها ظناً منهم أنّ الدين والعلم لا يلتقيان)، قال الشيخ رحمه الله معلّقاً على هذه الفقرة: (بصرف النظر عن مدى أهمية إيراد هذا التقرير في الموضوع الذي ورد فيه إلا أنه يُلاحظ أنّ داروين عالمٌ طبيعيّ، أما فرويد فعلى الرغم من جهوده في علم النفس، فلا يصنّف ضمن العلماء Scientists، والجائزة التي حصل عليها في الأدب، وليست في العلم الطبيعيّ، وسارتر فيلسوفٌ وأديبٌ)⁽⁴⁾.

وقوله: (الأدوية مضادّة الحوية ضروريةٌ لعلاج الأمراض، ولكن لها آثاراً جانبيةً سيئةٌ قد تكون مدّرة، فإحسان استعمالها يقتضي ألا يصفها الطبيب إلا في حالة الضرورة، وحيث لا يوجد بديلٌ أسلم، ووَصَفَها بقدر الحاجة لا زائداً عنها، وبعد الموازنة بين أثرها الإيجابي المطلوبِ وأثارها الجانبية السيئة.

أذكر قبلَ مدة (أكثر من أربعة عقود) أنني قرأتُ تقريراً صدر عن شخصٍ أو منظمة (أنساني طولُ الزمن) من المهتمين بالصّحة العالمية يُقارن فيه بين استعمالِ البلدان للمضادات الحوية، فذكر أنّ وُصِفَ هذه الأدوية في ألمانيا يأخذ ٤٪ من ميزانية الدواء، في حين أنّه في بلد إفريقيّ (أحتفظُ باسمه) يأخذ ٤٠٪ من ميزانية الدواء!.

أهمُّ عامل في وجود هذا الفارق هو إساءة استعمالها في البلد الإفريقيّ والقصورُ في متابعة تنفيذها والتأكد من حُسن استعمالها)⁽⁵⁾.

* ومنها خبرته بعلم الاجتماع

يدلُّ على ذلك قوله: (عندما أسّس فكتور فرانكل مدرسةً فينا الثالثة للعلاج النفسي - بعد مدرستَي فرويد وأدلر - قامت هذه المدرسة على أساسٍ نظرية فرانكل في الدافع الأساسي للسلوك البشريّ، هذا الدافع عند فرانكل يختلف عن الدافع عند فرويد (الرغبة في اللذة)، أو عند أدلر (الرغبة في القوّة)؛ فهو عند فرانكل (الرغبة في أن يكون للحياة معنى: (To find a meaning of life)، فهو لا يرى (اللذة)

الهدف الدافع للسلوك بل نتيجة تحقيقه، كما لا يرى (القوة) الغاية من السلوك بل الوسيلة إليه، ويرى أن المجتمع يتحوّل إلى الحالة المرضية حينما تكون للذة والقوة الغلبة، فيصِلُ المجتمع إلى حالة (الفراغ الوجودي Existential Vacuum)، ويرى أن للإنسان أبعاداً ثلاثة: الجسم، والعقل، والوجدان (مبعث النزوع الخلقى Spirit)، وأن البعد الأخير هو الذي يجعل الإنسان قادراً على امتلاك معنى الحياة، ومن ثمّ يمكنه من تجاوز الرغبات الغريزية إلى مرحلة (التسامي النفسي Self-transcendence)، وأن وجود الشخص معنى للحياة يتطلّب لا محالة تجاوز الانجاس في ذاته إلى الاعتاق خارجها، وبقدر ما يبذل من نفسه، ويُعطي منها لغيره أو لقضية ما بقدر ما يُحقّق ذاته.

وكما يقول أحد علماء النفس: «إن الفرد يُمكن أن يحقق Actualize العوامل الخلاقة في شخصيته فقط من خلال العالم الخارجي، أي من خلال أن يبذل شيئاً ما من نفسه للناس».

إن أهمية نظرية فرانكل تظهر في قوة المنطق الذي تستند إليه، وفي سهولة الاستدلال عليها من واقع الحياة، وفي استعصائها على النقد الموجّه لنظريات التحليل النفسي الأخرى^(٢).

وقوله: (تنشأ الدول، وتبقى على أساسين: القوة المعنوية، والقوة المادية، ويُقصد بالقوة المعنوية نسيج الأفكار والتصورات العقديّة التي تُشكّل الباعث على مجموعة الأنشطة التي أسهمت في إنشاء الدولة، والتي عدتّ مسوّغ وجودها، ويُمكن تصوّر بقاء الدولة مع ضعف أسنادها المادية واختلالها - إذا لم يوجد تحدّ خارجي مُضاد - ولكن فقدتها لقوتها المعنوية يعني انتهاء مسوّغ وجودها لهويتها).

وقوله عن حكم نخبة العلمانية للعالم الإسلامي: (أما بالنسبة للمجال السياسي فقد فشلت في إيجاد أساس ثابت لشرعية الحكم، أو معنى واضح لهوية الدولة، وكان

الفشل المتكرر للنخب في أن يطبقوا أو ينموا سياسات مفيدة عاملاً رئيساً في القضاء على شرعيتهم الهشة، مما نتج عنه - في العقود الأخيرة خاصة - اعتمادهم على القوة والإجراءات الشرطية لاستدامة السيطرة، وبالتالي حتمية الصراع مع الشعب، ووقوعه تحت القهر والبطش والاضطهاد، ومصادرة الحريات وانتهاك حقوق الإنسان، وإرهاب الحكم البوليسي والمخابراتي، وفي الوقت نفسه كان الإسلام دائماً يقاوم بنجاح عملية العزل التي فرضت في الغرب على الدين المسيحي، وهذه المقاومة هي مبعث الصراع القائم بين الدين والدولة في العالم الإسلامي^(٦).

* ومنها فهم الواقع والفقہ فيه

يدل على ذلك قوله: (التغيُّر الذي جاء به العصر الحديث - لاسيما بعد اكتشاف قوّة البخار، وطاقة الموادّ الأحفورية، والكهرباء - كان تغييراً جذرياً في حياة الناس، وليس تغييراً هامشياً، ولم يكن التغيير قاصراً على الكم بل على کیف.

لم يعد ممكناً تطبيق كثير من نصوص الكتب الفقهية في كثير من مجالات الحياة!، على سبيل المثال: هل يمكن الآن تطبيق النصّ الفقهيّ القائل بأنه (لا يجوز السلم في الأشرية والأدقة والمعاجين) على منتجات الصناعة المعاصرة من الأشرية والأدقة والمعاجين؟!، إن هذه المنتجات في الصناعة الحديثة تنضب بالصفة أكثر مما كان أسلافنا الفقهاء يتخيّلون في منتجات صناعة زمانهم!.

بعد أن كانت الورشة الكبيرة في الماضي تُنتج في اليوم مائة وحدة أصبح المصنّع الحديث يُنتج يومياً مليون وحدة، وبعد أن كان أكبر ربّ عمل لديه مائة أجير خاص أصبح ربّ العمل يعمل لديه عشرات الألوف من الأجراء، وبعد أن كانت أكبر صفقة بيع حمولة مائة بعير، أصبحت هذه الحمولة طاقة الحمل لسيارة واحدة!.

هل مازالت صورة قبض المبيع في النصوص الفقهية قابلة للتطبيق في عملية شراء حمولة ناقلة نَفْطٍ عملاقة؟!

لقد تغيّرت حقيقة التنقل والتواصل بصورةٍ مُذهلة بوجود أنظمة المواصلات والاتصال المعاصرة.

كان من الطبيعي أن تُوجد الفجوة الواسعة في مجال التطبيق العملي بين نصوص أسلافنا الفقهاء والمشكلات الفقهية المعاصرة.

ولسّد هذه الفجوة فإنّ العالم الإسلاميّ عمدَ إلى استيراد الحلول الفقهية للنوازل من الأنظمة الفقهية في البلدان خارجهُ، وجاءت هذه الحلول في صورة قواعد قانونية، وأنظمة قضائية.

كان مما شملهُ التغييرُ في حياة الناس مجالُ العقود والمعاملات^(٧).

وقوله: (آراء الفقهاء السابقين ونصوصهم الفقهية صيغت لكي تنطبق على واقع الحياة في زمانهم، وقد تغيّرت مظاهر الحياة العامة تغييرًا جذريًا أوجب ألا تنطبق النصوص على الواقع المعيش في كثير من الأحوال، الأمر الذي يجعل تطبيق تلك النصوص على واقعات العصر لا يضمن تحقيق الحكم بعدل.

لقد جدّت الحاجة لوجود آراء فقهية تلتزم بنصوص الوحي وروح الشريعة وقواعدها العامة، وفي الوقت نفسه تضمن الحكم بعدل.

تجري الآن كثيرٌ من معاملات الناس - وربما كان غالبها - على أساس قواعد قانونية مقتبسة من أنظمة أخرى، فإذا طلب من القاضي الحكم في موضوعاتها واجه الحاجة إلى امتلاكه القدرة على أن يميّز في هذه المعاملات بين العناصر التي لا تتفق مع الشريعة الإسلامية والعناصر التي يمكن تدجينها وإدخالها تحت مظلة الشريعة.

وعدم معرفة طالب العلم الشرعي بطبيعة هذه المعاملات في مصدرها التاريخي جرّ إلى الخلل في تصوّرها وتخريجها على الأحكام التي تضمنتها نصوص الكتب الفقهية^(٧).

وقوله: (فلا بدّ - قبل حكم الفقيه على المعاملة - أن يقوم بتحليلها، ويتعرّف إلى خصائصها، ويُقدّر مدى تأثرها بمخصّصات التربة التي نشأت فيها)^(٨).

ثانياً: الاستقراء والتبعية

* استقراء القرآن الكريم

كان من دأب الشيخ رحمه الله أنه إذا عرّض له أمرٌ استقرأ له القرآن الكريم من مُفتّحه إلى مُختتمه، ومن ذلك قوله: (وقد وردت في القرآن ألفاظ العقل والفكر والفقه والذكر ومشتقاتها ١٠٨١ مرة، وألفاظ العلم والمعرفة ومشتقاتها ٧٩٣ مرة)^(٩).

وقوله: (بل لا غرابة أن يُعطي القرآن الكريم مساحةً واسعةً تتجاوز ثلاثمائة موضع للكلام عن هذا المنهج - منهج الحكم - بصفة مباشرة، إمّا لتقريره، أو بيان مظاهر الالتزام بعناصره، أو مظاهر الإخلال بها أو بأحدها، أو بيان للأسباب المساعدة على مراعاة هذه العناصر، أو الأسباب المعوّقة عن ذلك، ثم ما يترتب على الالتزام بها والإخلال بها من نتيجة وجزاء)^(١٠).

وقوله: (وفي القرآن ورد الأمر بالعدل، والإشادة بالمتّصّفين به، والنهي عن الظلم، والتشجيع على مرتكبيه في أكثر من ثلاثمائة وخمسين موضعاً)^(١١).

وقوله: (واقتران الإيمان بالعمل الصالح ورد في القرآن أكثر من ثلاثمائة وثمانين مرة، كما أن لفظي (عمل وفعل) وما اشتقّ منهما ورد في القرآن (٤٧٥) مرة)^(١٢).

* الاستقراء التاريخي

من أمثلة ذلك:

١ / أصل الحضارة الغربية

يقول في بيان أصل مصطلح الحضارة: (ويقول توماس. س. باترسون في كتاب (الحضارة الغربية (Inventing western civilization): «إن مصطلح الحضارة صيغ في أوروبا في سياق التوسّع الاستعماريّ الأوروبيّ فيما وراء البحار، وإن المصطلح

جرى على ألسنة النخبة في الدُول الغربية، واستهدفوا التمييز بين أنفسهم والشعوب التي التّفوا بها، فما أن انتقلوا إلى ما وراء البحار حتى استخدموا التصنيفات الفئوية الشائعة آنذاك، مثل عبارات: المتوحّشين، والهمج، والكفار، والبرابرة... إلخ؛ لوصف أبناء الشعوب الذين التّفوا بهم، وأثناء الانسياح الأوروبي الاستعماريّ عامل المستعمرون - في كثيرٍ من الأحيان - الشعوب الأخرى كما لو لم يكونوا بشرًا، وارتكبوا نتيجةً لذلك ضدّ هذه الشعوب فظاعات وحشية».

إنّ هذه الفظاعات الوحشية التي ارتكبتها الأوروبيون ضدّ السكان الأصليين التي أشار إليها باترسون هي ما حملَ الراهب Partolome Dela Casas في النصف الأوّل من القرن السادس عشر إلى اختراع اصطلاح «الطفل بالطبيعة» Natural Child بدلًا من اصطلاح «العبد بالطبيعة»، وكان ذلك بقصدِ الدفاع عن شعوب العالم الجديد؛ محتجًا بأنّ هؤلاء بشر، وهم وإن كانوا مُتخلفين فهم قابلون بالتعليم والدعوة للتحضّر، ولأنّ يتحوّلوا إلى مسيحيّين، ولكنّ هذا الاصطلاح الأخير Natural Child ساعد على استمرار فكرة التفوّق العنصريّ، وحينما شاع شعارُ المصير الواضح Manifest Destiny في الولايات المتحدة جرى تحت هذا الشعار! - كما يقول توماس س. باترسون - «تُصوّر التوسّع غربًا بأنه تحقيقٌ لمشيئة ربّانية على أيدي أبناء شعبٍ مختار ومتفوّقٍ عرقيًا - المسيحيين البيض الأملجوسكسون -؛ إذ اختارهم الله للانتصار على الطبيعة، ونقل الحضارة إلى القبائل التابعة المقيمة عند الحدود، وفي داخل الأقاليم الهندية، واعتقد كثيرٌ من المفكرين في غرب أوروبا وفي الولايات المتحدة الأمريكية أنّ تقدّم الحضارة نتاج العملية الطبيعية للتطور الاجتماعيّ.. ودافع التطوُّريون الاجتماعيون - من أمثال هربرت سبنسر (*) في إنجلترا، ولويس هنري مورجان (***) في

(*) هربرت سبنسر (١٨٢٠-١٩٠٣م) فيلسوف بريطاني ومؤلف كتاب (الرجل ضد الدولة) الذي قدم فيه

رؤية فلسفية متطرفة في ليبراليتها، وهو صاحب مصطلح (البقاء للأصلح) وليس داروين.

(***) لويس هنري مورجان (١٨١٨-١٨٨١م) محام وأثنوبولوجي أمريكي ومن رواد المدرسة التطورية.

الولايات المتحدة الأمريكية - بأن كِلا العالمين الطبيعي والبشري يخضعان لقوانين التطور ذاتها، وهي قوانين لا تقبل التغيير، بيد أنهم اعتقدوا أن التطور غير متساو بمعنيين اثنين؛ فالمجتمعات والسلالات المختلفة تتقدم بسرعات مختلفة، وأن تطور مجتمع بذاته يختلف باختلاف مراحل تطوره... واستخدموا هذا الزعم لتأسيس ودعم زعم آخر أن هناك ترتيبات هرمية اجتماعية وثقافية وعرقية، ويقرر باترسون(*) : «حظيت آراء سبنسر بنفوذ كبير جداً في كل من الولايات المتحدة وأوروبا، وبدا هنا نوع من المصادقة العلمية على المعتقدات التي اعتبرت الفوارق بين الأفراد والمجتمعات والأعراق والأمم على أنها فوارق ضاربة بجذورها في الطبيعة، وفسرت هذه الأيدلوجيا - التي عُرفت باسم «الداروينية الاجتماعية» - العالم في ضوء «البقاء للأصلح»، وكان لها نفوذها الكبير فيما بين ثمانينيات القرن التاسع عشر والحرب العالمية الأولى، وأعيد إحيائها ثانية في سبعينيات القرن العشرين تحت اسم «البيولوجيا الطبيعية».. اعتقد «الداروينيون الاجتماعيون»(**) أن جميع الموجودات - ابتداءً من الكائنات العضوية الحيوية حتى المجتمعات البشرية - تقدمت طبيعياً من الأدنى إلى الأرقى، وافترضوا أنواعاً من التراتيبات الهرمية لتصوير أو تمثيل العلاقات التطورية للكائنات العضوية الحية أو المجتمعات البشرية، ونجد في المنطق الدوري لأرائهم أن الأشكال (الأصلح) تحتل قمة هذه التراتيبات، وجدير بالذكر أن سفيراً للولايات المتحدة لدى إنجلترا أعلن في مطلع العقد الرابع من القرن التاسع عشر أن «العرق الأنجلو سكسوني الذي انحدرنا منه نحن الأمريكيين لم يتجاوزهُ أحدٌ في تاريخ الوجود».

«استخدمت أيدولوجيا «الداروينية الاجتماعية» لإضفاء مشروعية علمية على البنية الطبقيّة القائمة.. واستخدمها الأمريكيون في الولايات المتحدة لتبرير مزاعم تفوق

(*) كلير كامرون باترسون (١٩٢٢-١٩٩٥م) كيميائي وبيولوجي أمريكي.

(**) هم المنتسبون إلى الداروينية الاجتماعية، وهي نظرية اجتماعية تقوم على أفكار تشارلز داروين في تحقيق التطور عن طريق الاصطفاء الطبيعي وتطبيقها في حقل علم الاجتماع.

العرق الأنجلو أمريكي، ومشاعرُ مُعادة الهجرة إلى الشمال، وكذا لتبرير السياساتِ العنصرية في الجنوب، وبررت أيضاً النداءاتِ من أجل شنِّ حروبٍ إمبريالية»^(٩).

وقوله في أصلِ نشأة الولايات المتحدة الأمريكية: (مع المحاربين الغزاة وصلت إلى هذه الأرضِ جحافلٌ من المهاجرين الأنجلو سكسون البروتستانت وصلَ عددهم في القرنين الثامنَ عشرَ والتاسعَ عشرَ ستين مليوناً).

وكان هؤلاء الغزاةُ والمهاجرون يرون أنهم لكي يتمكنوا من سكن تلك المنطقة من العالم الجديد واستغلالها لا بدَّ لهم من طرد السكان الأصليين، الأمر الذي أدى إلى قيام الحرب بين الفريقين، وانتهى بإبادة السكان الأصليين الذين سُموا الهنود الحُمْر^(*)، فبعد ما كان عددُ الهنودِ الحُمْر في هذه المنطقة قبل مجيء الأوروبيين عشرينَ مليونَ إنسان، كان من بقي منهم - بعد انتهاء حرب الأوروبيين للهنود الحُمْر بمذبحة ووندندي في عام ١٨٩٠م - مائتين وخمسين ألف إنسان.

وظلَّ العنصرُ الغالبُ في السكان الأنجلو سكسون البروتستانت، الذين أُطلق عليهم فيما بعد اصطلاحُ WASP، وقد جلبَ هؤلاء معهم ثقافتهم إلى أمريكا الشمالية، فسادت قيمها الخيرة والشريرة الأرض وكونت الثقافة الأمريكية، وإن كانت قد دخلت هذه الثقافة عناصرٌ من الجماعات الأخرى القادمة لأرض الولايات المتحدة اختياراً أو اضطراراً.

وإذ تزامنَ الغزوُ الأوروبي لأمريكا مع الاستعمار الأوروبي لأفريقيا، فقد جلبَ المستعمرون ملايينَ من الأفارقة، قام بهم نظامُ الرقِّ في البلاد، وكما استولى البيضُ على أرض الهنود واستغلُّوها، فقد استغلُّوا عملَ الرقيق، وبُنيت بذلك الولايات المتحدة الأمريكية، وارتكبت من أجل ذلك وفي ظلِّه الفظاعاتُ الإنسانية المعروفة في تاريخ الولايات المتحدة ضدَّ الهنودِ الحُمْر، والأفارقة السود.

(*) هم الأمريكيان القدماء أو الأمريكيان الأصليون الذين سكنوا الأمريكتين قبل عصر كريستوفر كولمبس.

لقد أمرَ أبو الجمهورية الرئيس جورج واشنطن (*) الجنرالَ جون سوليفان (***) بأن يُحيلَ مساكِنَ هِنودِ الأوركوا إلى خراب، وألا يُصغِيَ إلى نداءِ السلامِ حتى تُمخَى قُراهم ومدُنُهُم وأثارُهُم من وجِهِ الأرض، ووَصَفَ طرْدَ الهِنودِ من أوطانهم بقوَّةِ السلاحِ بأنَّه لا يَخْتَلِفُ عن طرْدِ الوحوشِ المُفترسةِ من غاباتِها^(٩).

٢ / عداوة الغرب للإسلام

يقولُ الشيخُ رحمه الله في ذلك: (وللمُقارنةِ بينِ آثارِ تطبيقِ المنهجِ الإسلاميِّ وغيرِهِ على سلوكِ الإنسانِ في حالةِ الحربِ والغزوِ يُمْكِنُ ذِكرُ مثالِ مدينةٍ تعرَّضَتْ للغزوِ والفتحِ عدَّةَ مرَّاتٍ، وهي (مدينة القدس).

ففي عام ٦١٥ ميلادية وأثناء الحرب بين الإمبراطوريتين الفارسية والبيزنطية غزا الفرسُ (القدس) وحاصروها، ثم استولوا عليها، فكيف تم ذلك؟ سجَّلتُ كتبُ التاريخِ أنَّ المدينةَ أُحْرِقَتْ، ونُهبتْ، وجرتْ دماءُ السكَّانِ في مذابحِ مروعة، وأُحْرِقَتْ الكنائسُ، وأُهينَ المكانُ الذي يَعْتَقِدُ النصارى أنَّ المسيحَ وُلِدَ فيه، وحَمَلَ الفرسُ معهم إلى بلادهم النفاثسَ والمقدساتِ غنائمَ حربٍ، ومن بينها الصليبُ المسمَّى True Cross الذي يَعْتَقِدُ النصارى أنَّ المسيحَ صُلبَ عليه.

وخلالِ بضعِ سنينَ تغيَّرَ مَجْرَى الحربِ بينِ الإمبراطوريتين، وغلبَ الرومُ البيزنطيونَ الفرسَ، وحاصروا القدسَ، ثم دخلوها فأحرقوها، ونهبوا، وقتلوا مَنْ كان فيها من الفرسِ واليهودِ الذين كانوا ساعدوا الفرسَ في الجولةِ الأولى؛ نتيجةً لعدائهم للِنصارى.

وبعدِ حوَالِي عَشْرِ سنواتٍ حاصرَ المسلمونَ القدسَ - بعد انتصارهم على الرومِ في وقعة اليرموك، وبعد هزيمتهم لجيشِ أرطوبون - ثم دخلوها فلم يُقتلِ إنساناً، ولم يُنهبِ

(*) جورج واشنطن (١٧٣٢-١٧٩٩م) أول رئيس للولايات المتحدة والقائدة العام للقوات المسلحة للجيش القاري أثناء الحرب الأمريكية الثورية.

(**) جون سوليفان (١٧٤٠-١٧٩٥م) سياسي أمريكي ينتمي إلى الحزب الفيديرالي.

بيت، وأُبرِمَ المسلمون مع السكّان ما عُرف بالعُهدِ العُمريّة (*)، والذي يقرأ الآن هذه العُهدَة دون علم بظروف إبرامها لا يُمكن أن يتصوّر أنها معاهدة تمّت بين غازٍ منتصرٍ ومغزوّ مهزوم!، لقد كانت تلك المعاهدة مثلاً نادراً لتسامح المنتصر.

وبعد ٤٦٤ سنة حاصر الصليبيون القدس، ثم دخلوها، فقتلوا السكّان المسلمين رجالاً ونساءً وأطفالاً، ونهبوا، ودّمروا، وارتكبوا من الفظائع ما سجّله المؤرّخون الأوروبيون في ذلك الوقتٍ وبعده.

وبعد مرور أقلّ من قرنٍ ردّ الله الكرّة للمسلمين، وحاصر صلاح الدين الأيوبيّ وجيشه المسلمون القدس، ثم دخلوها، فتكرّرت صورة سُلوك الفاتحين المسلمين، وشهدت كتب التاريخ الأوروبية - في ذلك الوقتٍ وبعده - بما أظهره المسلمون من تسامحٍ وعدلٍ ورحمة.

وعندما أهل القرن العشرون كانت القدس مدينةً مفتوحة، السيادة الحكومية فيها للمسلمين، يُساكنهم عددٌ من المسيحيين من السكّان الأصليين والمهاجرين، وعلى أرض فلسطين كلّها عددٌ لا يزيد على خمسة وعشرين ألفاً من اليهود، وجزءٌ كبيرٌ منهم قدّم خلال العقْد الأخير من القرن التاسع عشر؛ نتيجةً للحركة الصهيونية الناشئة في أوروبا.

وقبل انتصاف القرن العشرين كان اليهود - الغزاة القادمون - من أوروبا ومن أجزاءٍ أخرى من العالم قد بلغوا ملايين، وأقاموا دولتهم، ودخلوا القدس، وحلّوا محلّ السكّان الأصليين الذين تحوّلوا إلى لاجئين في أجزاءٍ من فلسطين وخارجها.

(*): المعاهدة العمرية هي كتاب كتبه عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأهل إيلياء (القدس) عندما فتحها المسلمون عام ٦٣٨م منهم فيه على كنانتهم وممتلكاتهم.

وكان ذلك في أعقابِ عمليّاتٍ إرهابيةٍ فظيعة، نفّذتها عصاباتُ الهاجانا(*)، وإرجون(**)، وشتين(***)، وغيرها من العصاباتِ الإرهابيةِ اليهودية.

لقد تضمنت تقاريرُ منظّمةِ الصليب الأحمر الدّوليّ وغيرُها صُورًا من الفظائعِ الإرهابيةِ المرتكبة، مثل: مجزرة دَيْرِ ياسين(****) من أعمالِ القدس، التي وقعتْ قبلَ فجرِ الجمعة في ١٠/إبريل ١٩٤٨م، حيثُ كانت العصاباتُ بقيادةِ عصابةِ إرجون تَعَمِدُ قَصْدًا إلى قتلِ النساءِ والأطفالِ، مستعمِلَةً أحيانًا السكاكينِ والخنجر؛ لِبَثِّ الرُّعبِ في السكانِ وحَمَلِهِم على تركِ بلادِهِم؛ لِيَحُلَّ محلَّهُم الغُزاةُ اليهود، وقد وَصَفَ ضابطُ المخابراتِ في الهاجانا (مايير بائبل) في تقريره الذي كتبه عن مجزرة دَيْرِ ياسين - وكان شاهِدَ عيان - وَصَفَ المجزرةَ بقوله: «إنَّ الجنودَ كانوا يذهبون من بيتٍ إلى بيتٍ يَرْمُونِ وَيَنْهَبُونَ، وَيَنْهَبُونَ وَيَرْمُونِ، وكانت تُسَمَعُ من داخلِ البيوتِ صَرَخَاتُ العربِ عجائزٍ ونساءً وأطفالًا، كان الجنودُ كأنما كانوا مجذوبين مُسَمِّين عقليًا في قِمّةِ الإثارة».

وقال ضابطُ عصابةِ إرجون الإرهابيةِ التي نفّذتِ المجزرةَ يهوشوا جدرودنشك: «أخذنا أسرى، ولكننا قبلَ الانسحابِ قرّرنا تصفيتَهُم، كما قُمنا بتصفيةِ الجرحى، وقتلنا النساءَ اللَّاتي لم يُسرِعَنَّ بالوصولِ لمنطقةِ تجميعِ الأسرى».

كانتِ المجزرةُ من الفظاعةِ بحيثُ انتقدها بن غوريون(*****) زعيمُ الهاجانا علنًا، على الرغمِ من أنّ الهاجانا وافقتْ على العملية، وأمدّتِ القتلةَ بالسلاح، وقد وَصَفَ

(*) الهاجانا منظّمة صهيونية أُسست عام ١٩٢١م في القدس، وهي تكتل عسكري لإعلان دولة إسرائيل.
(**) إرجون تكتل عسكري وصف بالإرهابي بواسطة السلطات الإنجليزية في فلسطين فيما قبل إعلان دولة إسرائيل.

(***) شتين أوليحي منظّمة إرهابية صهيونية أسسها إبراهيم شتين.
(****) وقعت مذبحة دير ياسين التي تقع غربي القدس على يد الجماعتين الصهيونيتين: إرجون وشتين، وقد كانت هذه المذبحة من أسباب إشعال الحرب العربية الإسرائيلية عام ١٩٤٨م.
(*****) هو دافيد بن غوريون (١٨٨٦-١٩٧٣م) وهو أول رئيس وزراء في إسرائيل.

مناحيم بيجن (*) قائد عصابة إرجون (I.Z.L) الذين انتقدوا المجزرة بأنهم منافقون، ضيقوا الأفق، وكاذبون، وبعد انتهاء المجزرة أرسل بيجن رسالة تهنئة لجنوده قال فيها: «اقبلوا تهنئتي عن العمل الرائع الذي قُمتُم به، أبلغوا تقديري لكل الضباط والجنود، كلنا فخورون بالقيادة الممتازة وروح القتال العالية في هذه المعركة الكبيرة، قولوا للجنود: لقد صنعتم تاريخاً لإسرائيل، بشنكم الهجوم، والانتصار، استمروا في مثل هذا العمل حتى الانتصار الأخير، كما في دير ياسين في كل مكان سوف نهاجم، ونسحق العدو، يا إلهي! يا إلهي! لقد اخترتنا لنحقق الانتصار».

لقد وصف تقرير منظمة الصليب الأحمر العالمية فظاعة هذه المجزرة!، وكيف كانت المجندة اليهودية تنفض يدها في الهواء لتساقط منها الدماء التي علقَتْ بها بعد ذبح مَنْ ذبحته من النساء والأطفال، وكتب فيما بعدُ مناخيم بيجن يُسرر هذه المجزرة: (كان لهذه العملية نتائج كبيرة؛ فقد أصيب العرب - أي السكان الأصليون - بعد انتشار أخبار دير ياسين بالهلع، فأخذوا يفرّون مذعورين، فلم يبقَ على أرض فلسطين إلا ١٦٥,٠٠٠ فلسطيني، بعد أن كان عددهم يزيدُ على ثمانمائة ألف، لولا دير ياسين ما كان يُمكن لدولة إسرائيل أن تظهر للوجود)^(٣).

ونتيجةً لتلك الفظائع الإرهابية أعلن اليهود قيام دولتهم «إسرائيل» (***)، وتسابقت الدول الكبيرة للاعتراف بها، وبعد ثلاثة عقودٍ من الزمنٍ مُنح بيجن جائزة نوبل للسلام (***)!، وذلك قبلَ مُدّة قصيرةٍ من قيامه بحرب لبنان).

ويقول: (إنّ المشاعر السلبية تجاه الإسلام هي من القوة والتجذّر في الثقافة Culture الغربية، بحيث لا يكون من العدل أن تُعتبر آثارها في واقع الفكر والسلوك الغربي المعاصر دليلاً على إخفاق الثقافة الغربية بتطبيقها في مجال قبول التعددية الثقافية).

(*) مناخيم بيجن (١٩١٣-١٩٩٢م) سادس رئيس وزراء لإسرائيل.

(**) كتبت وثيقة إعلان قيام دولة إسرائيل في ١٤ مايو ١٩٤٨م.

(***) منح الجائزة مناصفة مع الرئيس المصري أنور السادات عام ١٩٧٨م.

في إبريل عام ٢٠٠٥م صدر كتابٌ رسميٌّ عن السيرة الذاتية للملكة مارجریت الثانية(*)، وقد تضمّنَ تصريحَ الملكة: «إننا نواجهُ هذه السنواتِ تحديًا من الإسلام على المستوى العالميِّ والمستوى المحليِّ، ويجب أن نواجهَ هذا التحديَّ بجديّة، لقد أغفلنا هذه المواجهةَ لمُدّةٍ طويلةٍ بسببِ تسامُحنا وكَسَلنا».

والواقعُ أنه ربما لم يكن داعٍ لهذه التصريحاتِ ولا للإجراءاتِ الدائِريّةِ ضدَّ الهجرةِ لولا وجودُ حقيقةٍ أنّ الإسلامَ صار هو الديانةُ الثانيةُ في الدائِريّةِ من حيث عددُ الأتباع، وبالمثلِ لم تكن فرنسا قَطُ في حاجةٍ إلى إصدارِ القانونِ الذي يُقيّدُ استعمالَ الرّموزِ الدينيّةِ في الأماكنِ العامّةِ لولا حاجتها إلى مُبرّرٍ سياسيٍّ لمنعِ المسلماتِ من ارتداءِ الحجابِ.

وكانتِ الحجّةُ السياسيّةُ في حالةِ فرنسا وحالةِ الدائِريّةِ والحالاتِ المماثلةِ وجوبَ اندماجِ الأقليةِ المسلمةِ في الأغلبيةِ القوميّةِ، وقبلَ خمسةِ قرونٍ جرّت محاولةٌ أوروبيةٌ لدمجِ المسلمينِ الأسبانِ في الأغلبيةِ المسيحيةِ في أسبانيا، وأصدرتِ قوانينٌ لهذا الغرضِ، تولّتِ محاكمُ التفتيشِ تنفيذها، ومن الصّدَفِ أنّ من بين هذه القوانينِ قانونًا يحزّمُ على المسلماتِ ارتداءَ الحجابِ، وفشِلتْ هذه المحاولةُ التي استمرت قرنًا كاملًا في تحقيقِ هدفها، وانتهى الأمرُ بطُرْدِ المسلمينِ الأسبانِ، وأثنى أحدُ كبارِ رجالِ الدِّينِ في أسبانيا على الملكةِ مارجرتا (زوجةِ الملكِ فيليبِ الثالث) بأنَّ «حقّها المقدّسَ الذي تُضمِرُه ضدَّ المورو (المسلمينِ الأسبانِ) كان العاملُ الفعّالُ للعملِ من أجلِ الإنجازِ الأسباني الكبير»، أي طُرْدِ المورو الذين استحالَ إدماجُهُم بقوةِ القانونِ.

ويُعبّرُ عن هذه الحادثةِ جوستاف لوبون(**) بسُخريةٍ، فيقول: «وسلّك فيليب الثالث طريقًا وسَطًا، فاكتفى بإعلانِ طُرْدِهِم في سنة ١٦١٠م، ولكنّه أمرَ بأن يُقتلَ أكثرهم قبلَ أن يُوفّقوا لتركِ أسبانيا، فقتلَ ثلاثةَ أرباعِهِم تقريبًا».

(*) مارجریت الثانية (١٩٤٠ -) ملكة الدانمارك، فقد تولت العرش في ١٤ يناير ١٩٧٢م بعد وفاة والدها الملك فريدريك التاسع.

(**) جوستاف لوبون (١٨٤١-١٩٣١م) طبيب ومؤرخ فرنسي، عمل في أوروبا وآسيا وشمال أفريقيا، وكتب في علم الآثار وعلم الأثروبولوجيا، وعنى بالحضارة الشرقية.

إنّ المشاعر السلبية ضدّ الإسلام التي عبّرت عنها قولاً «مارجريت الثانية» ملكة الدانمارك في سيرتها الذاتية ما هي إلا رجوع صدّي للمشاعر السلبية ضدّ الإسلام التي عبّرت عنها فعلاً «مارجرتا» الملكة الأسبانية قبل أربعة قرون، وهذا يعني أنّ بعض الأمور الراسخة في ثقافة الشعوب لا تستطيع أن تمحوها القرون^(٩).

ويقول جوستاف: (قبل انهيار الاتحاد السوفيتي وخلال مائة سنة سابقة كانت الأقليات الإسلامية في العالم الحرّ تتمتع بالحرية، وبقدّر كبير من الأمان، وبنظرة مُطمئنة إلى المستقبل، ولم تكن المجتمعات المضيفة تشعرُ نحو هذه الأقليات بمشاعر القلق أو الخوف أو العداية، ربما كانت تشعرُ تجاهها بالتعالي الذي قد يبرّره الواقع، كما كانت الصورة النمطية للمسلم في نظر الأوروبي والأمريكي غير مُشرقة، ربما بسبب الرواسب الثقافية التي كان يُغذيها الإعلام، على سبيل المثال في الاستطلاع الذي أجري عن هذه الصورة النمطية في الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٨٠م كانت نتيجة الاستطلاع أنّ من أجابوا عنه يرون أنّ المسلم أو العربيّ بربريٌّ وقاسٍ ٤٤٪، خداعٌ ولا يوثقُ به ٤٩٪، مُتعطّشٌ للدم ٥٠٪، مُضطهدٌ للمرأة ٥١٪، مُعادٍ للمسيحية ٥٠٪^(١٠).

والسويدُ تتمتع بأفضل نظام اجتماعي، وسجلها في حقوق الإنسان أنصع من أيّ سجلٍ آخر، وتحيزُها للتعديدية أفضلُ من أيّ بلدٍ آخر، ومع ذلك فعندما نشرت «وول ستريت جورنال» الأوروبية في عام ٢٠٠٤م الاستبانة التي أعدتها إحدى المؤسسات ظهر أنّ السويديين ٧٥٪ منهم قالوا بأنهم لا يُحبّون أن يروا الإسلام في أوروبا، يُعلّل هذا أحياناً بالتأثر بتجارِبهم مع المسلمين المهاجرين الموجودين عندهم، الذين جاؤوا إليهم من بيئات جاهلة ومتخلّفة، وسلوكهم في كثير من الأحيان كان سلوكاً سيئاً في الواقع، ويُسيئون في استعمال الحريات والحقوق المتاحة التي تُتاح لهم في هذا البلد، وهذا قد يكون صحيحاً فعلاً، ولكنّ العامل الرئيس ليس هذا، ويدلُّ عليه أن البوسنيين - وهو لا يختلفون عن الأوروبيين وهم آريون - لا يختلفون عن غيرهم، لا

يختلفون عن الكروات أو عن الصرب، ومع ذلك نتذكر أنه في ٢٥/أغسطس/١٩٩١م عندما كان الصرب يقصفون مكتبة سارايفو ويدمرون مليون كتاب من بينها مائة ألف مخطوط، وقبل ثلاثة أشهر كانوا يقصفون المعهد القومي، ودمروا فيه خمسة آلاف مخطوط من أنفس المخطوطات الإسلامية واليهودية، ويمكن أن نقارن رد الفعل لدى الغرب تجاه هذا ورد فعلهم عندما فجر الأفغان الجبل! الإشكال في مثل هذا أن العلم والمعرفة والاطلاع لا يؤثر كثيرًا على الأمر^(١).

٣ / ما يُسمّى الإرهاب

يقول الشيخ رحمه الله في ذلك: (في العَقْد الأخير من القرن المنصرم كانت بداية الميلاد لما سُمِّي فيما بعد (الحرب على الإرهاب)، وتلحق كلمة الإرهاب صفةً إسلاميَّة صراحةً في بعض الأحيان، وفي أحيانٍ أخرى تكون هذه الصفة معروفةً ضمناً.

ويُبرِّز الغرب هذه الحرب بحوادثٍ إرهابيةٍ تُنسب ارتكابها إلى أفرادٍ مسلمين، ويُظهِرُ الأمرُ وكأنَّ الإرهابَ أمرٌ طارئٌ على الحياة الغربية ومفاجئٌ لها، وأنَّ الغربَ لم يَعْرِفْ من داخله النشاطاتِ الإرهابيةِ من قبلُ إلا بمستوى حوادثٍ عَرَضِيَّةٍ لم تكن تَقْتَضِي إعلانَ الحرب عليه.

إنَّ اصطلاح (Terrorism) في اللغات الغربية اصطلاحٌ حديثٌ نسبيًا، وإذا عَرَفناه بأنه: (السَّعيُّ للقتلِ والتدميرِ بقصدِ إثارةِ الرُّعبِ العامِّ، بحيثُ لا يكون الضحايا فيه هدفًا لذاتهم - وإن تُعمد قتلهم - وإنما يكون هدفه تحقيقَ مقاصدٍ سياسيةٍ أو أيدلوجيةٍ)، إذا عَرَفناه بذلك فإنَّ محتواه أيضًا يُعتَبَر حديثًا.

ويبدو أنَّ هذا الاصطلاح بدأ دخوله في اللغات الأوروبية وصفًا لأعمالِ العُنْف التي كانت تَتِمُّ في عهد روبيسبير^(*) في أعقابِ الثورة الفرنسية.

(*) ماكسميليان روبيسبير (١٧٥٨-١٧٩٤م) محام وزعيم سياسي فرنسي، فقد كان أحد أهم الشخصيات المؤثرة في الثورة الفرنسية والنصير الرئيس لعهد الإرهاب.

على أنه ربما كان أقدم نشاط إرهابي بمعنى «terrorism» سجّله التاريخ هو نشاط المذهب اليهودي Secarii (*) بين عام ٦٦ وعام ٧٣ بعد الميلاد، وكان هذا النشاط يوجّه للرومان وللمتعاونين معهم من اليهود.

وقد ظلّ الغربُ بعد ذلك ساحةً للإرهاب بالمعنى المشارِ إليه، وفي النصف الثاني من القرنِ المنصرم عانتُ أوروبا من إرهابٍ طويلِ النَّفسِ أحياناً، مثل عمليات الجيش الأيرلندي في بريطانيا، والباسك في أسبانيا.

أما في الولايات المتحدة فإنّ النشاطات الإرهابية التي كانت تتمُّ أثناء النزاعاتِ حولَ الرقِّ والتمييزِ العُنصريّ أسفرتْ عن ظُهورِ العصاباتِ الإرهابية المشهورة مثل K.K.K & LARD، ويوجدُ الآنَ على أرضِ الولاياتِ المتحدة الأمريكية - كما يقال - أكثرُ من أربعمئة مَليشيا مسلحة.

وكانت تفجيراتُ أو كلاهوما (***) - في ١٩ إبريل من عام ١٩٩٥م التي اشتهرتْ إعلامياً بسببِ أنها نُسبت في البداية إلى الإرهاب الإسلامي - من تنفيذِ شخصٍ ينسب إلى إحدى تلك المليشيات.

وخلالَ الحربِ الباردة (***) بين المعسكر الشيوعيِّ والرأسماليِّ ظلَّت روسيا والولاياتُ المتحدةُ تتبادلانِ التنديدَ بما يُوجدُهُ كلُّ منهما، أو ما يدعّمُهُ من حركاتِ إرهابية ضدَّ الحكوماتِ المؤيدة للطرفِ الآخرِ، وبخاصة في الشرقِ الأوسطِ وأفريقيا وأمريكا اللاتينية^(٩).

فالإرهابُ - مثلُ ما نرى - ليسَ غريباً على أوروبا، وليسَ غريباً على أمريكا، ومن عهد رويسبير كانت أمريكا وأوروبا تنامُ في السريرِ مع الإرهاب!^(١٢).

(*) واحد من مذاهب اليهود.

(**) وقعت هذه التفجيرات عندما قام الأمريكي المتعاطف مع حركة ميليشيا تيموني ماكفي بتفجير شاحنة مليئة بالمتفجرات كانت متوقفة أمام مبنى ألفريد مورا الفيدرالي في ولاية أو كلاهوما في وسط المدينة.

(***) الحرب الباردة مصطلح لوصف الصراع والتوتر والتنافس بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي منذ منتصف الأربعينيات حتى أوائل التسعينيات.

ولم يكن في اللغة العربية اصطلاح يدلُّ على الإرهاب بمعنى (Terrorism)، وقد شاعت كلمة إرهاب في اللغة العربية ترجمةً لكلمة (Terrorism) وصفًا للعمليات التي كانت تقوم بها في فلسطين العصابات الصهيونية التي كانت عناصرها قدمت إلى فلسطين من الغرب، وقد نشطت هذه العصابات بخاصة بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية^(*)، وكان تفجيرها لفندق داود في القدس^(**) في ٢٢ يونيو ١٩٤٦م أول عملية إرهابية من نوعها تتم في الشرق الأوسط، وكانت هذه العصابات تعتمد إلى ارتكاب المجازر - وتعمد أحيانًا قتل الأطفال والنساء وكبار السن، مثل مجزرة دير ياسين التي ارتكبت في ١٠ إبريل ١٩٤٨م - وذلك بقصد إثارة الرعب العام لدى الفلسطينيين؛ لحملهم على الفرار وترك أراضيهم؛ ليحتلها الغزاة اليهود القادمون من شتى أقطار الأرض، وقبل ذلك لم تكن ساحة العالم الإسلامي تعرف هذا النوع من العنف، وإن ظلت كغيرها من أقطار العالم - وطوال العصور - تشهد أنواعًا أخرى من العنف كالحروب، واغتيال الزعماء، واغتصاب الأراضي والتعذيب.

فالإرهاب بمعنى (Terrorism) إنما استوردته حديثًا العالم الإسلامي من الغرب اصطلاحًا لغويًا، وممارسةً عملية^(٩).

٤ / الكوارث في الحج لبيان ضرورة الربط بالسبب الحقيقي

ويدل على ذلك قوله رحمه الله: (لسوء الحظ - عند تعيين أسباب الوفيات الناتجة عن الزحام - لا تجرى المقارنة بين جميع حالات كوارث الوفيات بسبب الزحام لمحاولة تبين ما إذا كانت توجد صفات مشتركة بين الحالات! سواء من ناحية الزمان أم المكان أم حجم الحجاج!)، وقد رجعت إلى إحصاءات الحجاج من الداخل والخارج في مدة ٣٧ عامًا - أي منذ عام ١٣٩٠هـ حتى العام المنصرم ١٤٢٦ - وتبين من المقارنة أنّ وقائع الوفيات بسبب الزحام التي اعتبرت كارثة تتلخص فيما يأتي:

(*) هي نزاع دولي مدمر بدأ في الأول من سبتمبر ١٩٣٩م في أوروبا وانتهى في الثاني من سبتمبر ١٩٤٥م.
 (***) قام أعضاء من جماعة إرجون الصهيونية بتنفيذ هذا الهجوم ضد الحكومة البريطانية في فلسطين.

- ١- في عام ١٤١٠ توفي ١٤٠٠ حاج في نفق المعيصم يوم ١٢/١٠.
- ٢- في عام ١٤١٤ توفي ٤٧٠ حاجاً قرب الجمرة الصغرى يوم ١٢/١٠.
- ٣- في عام ١٤١٧ توفي ٢٤ حاجاً عند مدخل الجِسر (شمال شرق) يوم ١٢/١٢.
- ٤- في عام ١٤١٨ توفي ١١٧ حاجاً عند مدخل الجِسر يوم ١٢/١٢.
- ٥- في عام ١٤١٩ توفي ١٥ حاجاً في شارع سوق العرب يوم ١٢/١٠.
- ٦- في عام ١٤٢١ توفي ٣٥ حاجاً عند جمرة العقبة يوم ١٢/١٠.
- ٧- في عام ١٤٢٤ توفي ٢٥١ حاجاً عند جمرة العقبة يوم ١٢/١٠.
- ٨- في عام ١٤٢٦ (الكارثة موضوع الحديث).

بمقارنةِ الحالاتِ فيما عدا حالتين: (٣، ٤) لا تتفق الحالاتُ من حيثُ الزمان والمكان، وفيما عدا الحالتين (٣، ٤) لا مجالَ للقول بأنَّ الفتاوى كان لها أثر، وفي الحالتين (٦، ٧) وجد اتفاق من حيث الزمان والمكان، ولكنه يختلف عن الحالتين (٣، ٤).

وبالمقارنة لا يظهرُ صلةٌ بين الحوادثِ وزيادةِ أعدادِ الحجاج، بل يكادُ الأمرُ يكون بالعكس ففي عام ١٤١٠، حينما وقعت كارثةُ نفقِ المعيصم كان عددُ حجاجِ الخارج ٨٢٧٢٣٦ ومجموعُ الحجاج ١,٢٩٤,٤٨٣ وهذا العددُ أقلُّ في كلا الرقمين من أرقامِ اثنتي عشرة سنة سابقة، عدا اثنتين، وأقلُّ من أرقامِ ثلاثِ سنواتٍ لاحقة، كُلُّها لَطَفَ اللهُ بالحجاج، فلم تحدثْ فيها وفياتٌ كارثيةٌ بسببِ الزحام.

وفي عام ١٤١٤- حينما وقعتْ كارثةُ الجمرةِ الصغرى التي مات فيها ٤٧٠ حاجاً - كان عددُ حجاجِ الخارجِ أقلَّ من عددهم في كلِّ السنواتِ اللاحقة!، وهكذا من الصَّعبُ أن نجدَ كارثةً من كوارثِ الزحامِ وقعتْ في موسمٍ يميَّزُ بأنَّ عددَ الحجاجِ فيه أكثرُ من غيره.

وبالعكس وُجدت مواسمٌ لم تقَع فيها وفياتٌ غيرُ عادية بسببِ الزحام مع أنها تميّزت بزيادة عددِ الحجاج بشكلٍ ملحوظ، وفي مواسمٍ أخرى وقعت كوارثُ أخرى لا صلةً لها بالزحام، في مثل موسم عام ١٤١٧ الذي وقع فيه الحريقُ الكبير في منى يومَ ١٢/٨، وفي هذا الموسم لم يكن عددُ الحجاج أكثرَ منهم في السنوات الأخرى. وفي مواسمٍ أخرى اجتمعت كلُّ الظواهر: الزيادةُ الكبيرة في عدد الحجاج، والافتراش، والفتاوى المنتقدة، بل إضافةً إلى ذلك الصغرُ النسبيُّ للطاقة الاستيعابية للمشاعر دون أن تحدث أيُّ مشكلات، ومن أمثلة ذلك موسم ١٤٠٣ حيث يبلغ مجموع عددِ الحجاج قدرًا لم يبلغه في أكثر من عشرين سنةً لاحقة، وكانت الطاقة الاستيعابية للحرم المكي وقتها ٤٦٪ من الطاقة الاستيعابية الحالية^(١٣).

ثالثاً: الأخذ بالحقائق لا الأوهام

مما يدلُّ على هذه السّمة قوله رحمه الله: (في العملِ المأجورِ يبيعُ الأجيرُ وقتَه وجهده لقاء ثمنٍ ماديٍّ، أي يبيعُ جزءاً من نفسه، هذا يعني أنّ العملِ المأجورَ نوعٌ من الرّق، لا أنسى مرّةً موظفًا في إحدى الشّركات كان يُريد أن يُعبّر لي عن ضغوطِ عمله، فقال بتأثيرٍ ظاهر: أنا قن)^(١٤).

وقوله: (إنّ المبدأ المشووم (المصلحة القومية والقوة) من ناحية الواقع هو مُوجدٌ أعظمُ أزمةٍ يواجها إنسانُ العصرِ الحاضر، وهو سببُ أسوأ ما يعانیه البشرُ من المآسي والظلم والطغيان، ومن ناحية العقل، فلا يفترق هذا المبدأ عن المبدأ الذي يوجّه ويحكمُ سلوكِ قاطعِ الطّريق، أو عصابةِ الإجرام المنظم، أو الحيوانات الوحشية)^(١٥).

وقوله: (إنّ عبارة «سلوك غير حضاري» عبارة أقربُ إلى ألفاظِ الشّعارات منها إلى الألفاظِ المحدّدة المعاني التي تحمّلُ صورةً ذهنيّةً واحدةً بين مُوجّه الخطابِ والمتلقّي، وألفاظِ الشّعارات بالرغم من أنها تؤدّي إحياءات ذات فعالية في التأثيرِ على المتلقّي

إلا أنها بما تحمل من غموضٍ ونسبيةٍ وألوانٍ من التصوراتِ مُشْتَبِهَةٍ وغيرِ متشابهةٍ تجعلُ الحاجةَ ماسَّةً لمحاولةِ التعرفِ إلى المقصودِ منها في تصوُّرٍ مُوجِّهٍ الخطابِ، وأغلبُ الظنِّ أنَّ ما يُقصدُ في عبارةِ «السُّلوكِ الحضاريِّ» سلوكُ الشخصِ العاديِّ في البُلدانِ التي اعتدنا أن نَصِفَها بأنها متقدِّمةٌ أو متحضِّرةٌ.

وعندما نستحضرُ في الذهنِ أنَّ الصحابةَ والتابعينَ لهم بإحسانٍ وخيارَ أمةٍ محمَّدٍ ﷺ طوالَ القرونِ الماضيةِ كانوا يفتَرشون في المشاعرِ والمساجدِ - ولا يُستثنى منها مسجدُ بَمْرَةَ أو المشعرُ الحرامُ أو مسجدُ الحَيْفِ - عندما نستحضرُ هذا في الذهنِ، فإننا سنَعْجَبُ أن يهونَ على لسانِ أو قلبِ الواعظِ والمرشدِ من المنتسبينَ للعلمِ الشرعيِّ أن يَعتَبِرَ قضاءَ الحاجِّ بعضَ الليلِ في مُزدلفةَ أو مِنى مُفْتَرِشًا على «حصيرةِ الحاجِّ» في ساحةٍ أو ميدانِ سُلوكًا غيرِ حضاريِّ! مهما تغيَّرَ الزمانُ، واختلَفَتِ الظروفُ، وانقلبتِ الموازينُ عندَ مُحدثي النِّعمةِ المتكليفينَ.

هل يُمكنُ أن نَفْتَرِحَ على إخواننا المسؤولينَ عن التوعية والإرشادِ وإخواننا المسؤولينَ عن التنظيمِ أن يتخلَّوْا مرَّةً واحدةً عما تَعوَّدُوهُ - فرأوا أنه الحدُّ الأدنى المقبولُ - أن يُجربوا الحجَّ المتواضعَ، فيمشوا مع المشاة، ويفترشوا مع المفترشين، ويُمزُّون - عمليًّا - بالتَّجربةِ التي يُمزُّ بها نصفُ الحجاجِ، فلعلَّهم إن اكتشفوا صورةً للحجِّ لم يتخيَّلُوها قبلُ - من الراحةِ، والمتعةِ، والأُنسِ، والإحساسِ بروحانيةِ الحجِّ، وتمييزِ الإنسانِ أو هامِ الحياةِ من حقائقها، واكتشافِ أن الفروقَ التي يَصْعُها الناسُ بين الناسِ فُروقٌ مُصطنَعةٌ لا حقيقةَ لها، ورؤيةِ الحياةِ كُلِّها على حقيقتها كما سيرَها عندَ الموتِ - أن يَتغيَّرَ بهم كثيرٌ من الأمورِ، فتَنحَلَّ عَقْدٌ وتُحلَّ قُبُودٌ، ويرتفعَ الحرجُ والعنتُ عن عبادِ الله، ويقولوا: خدمةُ الحاجِّ شرفٌ لنا، فيقولَ الحجاجُ حينئذٍ: صدَّقْتُمْ^(١٦).

وَمِنْ أَخْذِهِ بِالْحَقَائِقِ أَنَّ كَلَامَهُ غَالِبًا فِي الْكَلِمَاتِ وَالْقَضَايَا الْكُبْرَى دُونَ الْجُزْئِيَّاتِ وَالتَّفْصِيلِ

يدلُّ على ذلك قوله: (فإذا اهتَمَّ الرجلُ بالإصلاحِ في مجالِ نشرِ العلمِ الشرعيِّ، واهتَمَّ آخرُ به في مجالِ التزكيةِ، واهتَمَّ ثالثٌ به في مجالِ الاقتصادِ، واهتَمَّ رابعٌ به في مجالِ السياسةِ، فإذا لم يسهلِ التعاونُ بينهم في هذه المجالاتِ فلا يجوزُ بأيِّ حالٍ أن تتقاطعَ دَعَوَاتُ المصلحين وأن يكونَ عمَلُ أحدهم مُعَوِّقًا بالفعلِ أو القولِ لعمَلِ الآخرِ. والملاحظُ أن الغفلةَ عن هذا الأمرِ هي من أكثرِ المعوقاتِ للحركاتِ الإصلاحيةِ شُيوعًا، ومصدرُها في الغالبِ المبالغةُ في التركيزِ على مجالٍ معيَّنٍ مع الغفلةِ عن أهميةِ المجالاتِ الأخرى، كما قد يكونُ مصدرُها المبالغةُ في رؤيةِ العملِ، والعُجبِ، والتعصُّبِ، والغُلُوِّ في اعتبارِ الذاتِ)^(١٧).

وقوله مُبينًا منهجهُ في مركزِ الحوارِ: (ننطلقُ في المركزِ من: ثقةٍ بالنفسِ، وثقةٍ بعدالةِ وعقلانيةِ قَضِيَّتِنَا، وبعدَ إحاطةٍ بالواقعِ، والعواملِ المؤثرةِ في القضيةِ، وطبيعةِ بنائها المنطقيِّ، وما يحكمُها من شأنٍ معرفيِّ).

وُندركُ أبعادَ «الإطار الشاملِ»^(*) الذي تقعُ داخلُه القضيةِ، ليس لدينا لبسٌ في أننا في «حالةِ حربِ أيديولوجيةٍ» موجهةٍ من قِبَلِ الغربِ، حربِ أيديولوجيةٍ مُعلنةٍ مكشوفةٍ ضدَّ الإسلامِ، فمن البداية ننطلقُ من ثقةٍ مبررةٍ بالنفسِ، ومن وعيٍ بالحقائقِ على أرضِ الواقعِ، ومن قُدرةٍ على الاستخدامِ الأمثلِ لهذه الحقائقِ.

نرمي القفازَ، ونتحدَّى بشجاعةٍ وحكمةٍ، ونرفعُ أمامَ عَيْنِي الخِصمَ مرآةً صافيةً يرى فيها وجههُ الحقيقيَّ وليس الزائفَ، بعدَ أن نُزيلَ الغشاوةَ عن عَيْنِيهِ، فيرانا في صورتنا

(*) «الإطار الشاملِ» يمكن تلخيصه في: (الحقيقة الواقعة المتمثلة في «الحرب على الإسلام» التي تواترت تصريحاتُ السياسيين والعسكريين ورجال الفكر الغربيين على التصريح بها منذ ما يزيد على عقدين، ويدعم ذلك الواقعُ التطبيقيُّ والضغطُ السياسية والعسكرية والاقتصادية والتشريعية). من هامش مقال تجرّبي في الحوار.

الحقيقية وليست الزائفة، وكل ذلك ضمن الأدب العالی للحوار، آخذين في الاعتبار لغة الخصم، ونهج تفكيره، وعدم الحيدة شعرة عن استعمال المقاييس الموضوعية الدقيقة.

فمثلاً ندرك في المركز أن أنجح وسيلة لإخراص الخصم وفضح زيف تصوّراته وأفكاره هو إبراز تناقضاتها إما من داخل الفكرة نفسها أو بينها وبين أفكاره الأخرى، وهي السياسة العقلية المنطقية^(١٨).

رابعاً: السعي لردّ الناس إلى التصوّر الصحيح والتفكير المنطقي

يدلّ على هذه السمة قوله رحمه الله: (إنّ انتشار أسلحة الدمار الشامل يجعل العالم أمام خيارين:

(أ) التهديد بالفناء الماديّ أو المعنويّ أو كليهما.

(ب) أو تغيير المنهج السائد في العلاقات الدوليّة.

ولتغيير هذا المنهج لا مناص - فيما يبدو - من اختيار منهج مثل المنهج الإسلاميّ، حيث تقوم العلاقات الدوليّة على أساس العدل المرتكز على أساس الالتزام الخلقّي أو الدينيّ.

إنّ هذه الفكرة البسيطة هي ما انتهى إليه - فيما يبدو - كثير من المفكرين الغربيين، وللتدليل على ما أقول أقدم فيما يلي عينة من الآراء لمشاهير من المفكرين الذين عاصروا الحربين العالميتين^(*)، وكما يلاحظ القارئ حرصت على أن تضمّ هذه العينة على التوالي: عالماً طبيعياً، ومؤرخاً، وفيلسوفاً كاثوليكياً أوروبياً، وفيلسوفاً

(*) الحرب العالمية الأولى نشبت بين القوى الأوروبية في ٢٨ يوليو ١٩١٤ وانتهت في ١١ نوفمبر ١٩١٨ م، والحرب العالمية الثانية بدأت في الأول من سبتمبر ١٩٣٩ م وانتهت في الثاني من سبتمبر ١٩٤٥ م.

بروتستانتياً أمريكياً، وفيلسوفاً لادينيّاً، راجياً أن تكون هذه العيّنة معبرةً بصدقٍ عن اتجاهٍ عامٍّ للتفكيرِ العاقلِ الحكيمِ في الغرب^(٣).

وقوله: (كنتُ مغرماً في مرحلة المراهقةِ بقراءةِ كُتُبِ الصّحةِ النفسية، والعبارةِ التي قرأتها في أحد هذه الكتب، ولم أنسها حتى الآن هي: (كن كما أنت)، أي لا تتظاهرُ بأنك أغنى، أو أذكى، أو أعلم، أو أتقى، أو أفضلُ مما أنت في الحقيقة. طبعاً لا أدعي باني - في حياتي الطويلة - التزمْتُ بمضمون هذه العبارة، ولكنني أعتقدُ بأنَّ رياضةَ النفس وتدريبها على مضمونِ هذه العبارةِ وسيلةٌ نافعةٌ للصّحةِ النفسية، والشرطُ الأوّلُ في ذلك محاولةُ معرفةِ النفسِ على حقيقتها، والله الموقِّع^(١٩).

وقوله في خطابه لديوانِ المظالم: (فقد كان هدُفنا - مِن طلبنا من الدائرةِ الموقرةِ الحكمَ بعدمِ اختصاصها في النظرِ في القضية - أن نفتحَ البابَ أمامها لطلبِ العافية، وألا تُوقعَ نفسها في الحرجِ بالمجادلةِ عن وضعِ يَقْضِي التقوى والورعُ وخشيةُ الله تعالى والغيرةُ على المصلحةِ العامةِ بعدمِ المشاركةِ فيه بفعلِ القلبِ أو اللسانِ أو الجوارح).

وإن المسلمَ ليعتصرُ قلبه الحزنُ والألمُ حينما يرى رجالاً من أهلِ الفضلِ والفقهِ والرأيِ يجهلون أو يتجاهلون حقيقةَ واقعٍ قامت عليه شواهدُ معلنة، ليس فقطً من التقاريرِ الإحصائيةِ الحكومية أو تقاريرِ الجهاتِ المتخصصةِ - كمؤسسة (سمة) التي تُفصحُ عن حجمِ القروضِ البنكيةِ للاستهلاكِ (البنوك تُقرضُ مُقابلَ ماذا؟)، وعن الأعدادِ الهائلةِ من الأسرِ الخاضعةِ لغلبةِ الدين - بل عباراتِ الإعلاناتِ الصريحةِ التي تُلحُّ البنوكُ في إصرارِ على توجيهها في الصُّحفِ للرّاعبين في الاقتراضِ الربويِّ: (هل تُريدُ سيولةً لقضاءِ رحلةِ العُمَر... لكذا... لكذا... البنكُ يقدمُ لك السيولةَ المطلوبةَ بأسرعِ وقتٍ وأسهلِ إجراءٍ وبدونِ ضمانٍ ولا كفيل).

إنّ الإنسانَ يعجبُ كيف لا يُبصرونَ بهذه الشواهدِ أنّ الأمرَ تجاوزَ أن يكونَ أمراً غالباً يُبنى عليه الحكمُ إلى أن يكونَ شبهَ قاعدةٍ عامة.

بل إنَّ الإنسان لا ينتهي عَجْبُهُ من غفلةٍ أو تغافلٍ بعضِ أهلِ العلم عندما يتعلَّقون بمصطلحاتٍ اختلفَ فيها المتقدِّمون من الفقهاء ولا يعتبرون بتغيُّرِ المضمونِ والمعنى والطبيعةِ بينَ المصطلحِ الذي وقع فيه الخلافُ الفقهيُّ كمصطلحِ التورُّق، وما تُسمِّيه البنوكُ التي تمنحُ القروضَ الربويَّةَ في الوقت الحاضر (تورُّقًا)، بل لا يخطرُ في بالهم هذا السؤالُ: (هل الصورةُ التي تُنفَّذُ بها البنوكُ في الوقت الحاضر عملياتٍ اقتراضِ الموظفين بضمنِ رواتبِهِم وتُسمِّيها تورُّقًا هي صورةُ العملياتِ التي يُسمِّيها الفقهاءُ (تورُّقًا) ويوجدُ الخلافُ الفقهيُّ حولها؟).

هل الصورةُ التي تُنفَّذُ بها البنوكُ عملياتٍ تمويلِ الموظفين لو عُرضَ على الفقهاءِ المتقدِّمين سوف يُجيزونها أو أنهم سيُجمعون (حسبَ ما تهدي لذلك قواعدهم) على عدمِ جوازها؟.

يَعَجِبُ الإنسانُ كيف أنَّ كثرةَ (المِساسِ) تَجُرُّ إلى هذا القَدْر من قِلَّةِ (الإحساسِ)! وإلى الأَمْنِ من مكرِ الله! ومن هلاكِ الكافةِ إذا كَثُرَ الخَبْثُ^(*).

ومن سَعِيهِ رحمه الله لِرَدِّ الناسِ إلى التَصَوُّرِ الصَّحِيحِ:

١ / ضربُ الأمثال

من ذلك ما ذكره عَقَبَ قول الدكتور شوقي الفنجري^(*): (لقد آن الأوان ليُدْرِكَ فقهاءُ العصرِ أنَّ الفائدةَ ذاتها أداةٌ مُحايدةٌ؛ بحيثُ إذا استُخدمتْ في مجالاتِ الإقراضِ والاقتراضِ كانت فائدةً ربويَّةً محرَّمةً شرعًا، وإذا استُخدمتْ في غير ذلك كمشروعاتِ الاستثمارِ والتنميةِ الحقيقيةِ أو لأغراضٍ أخرى كمُعاجةِ التضخُّمِ والحدِّ من الاستهلاكِ بتوجيهِ المدَّخراتِ وتصحيحِ مسارِها كانت فائدةً مقبولةً شرعًا؛ لبعدها عن الربا والاستغلالِ وأكلِ المالِ بالباطل) قال الشيخُ رحمه الله: (إنَّ حقيقةَ فكرةِ

(*) هو الدكتور أحمد شوقي الفنجري (١٩٢٥ -) طبيب مصري وكاتب ومفكر إسلامي من دعاة حركة إصلاح التراث الإسلامي.

الدكتور الفنجري هي التمييز بين نوعين من القرض، القرض لغاية الاستثمار والقرض لغير ذلك. بالرغم من عدم وضوح تفكيره في هذا المقام فواضح أن القرض الذي يُقدّم من المدّخر للبنك لغاية الاستثمار يُخرجه الدكتور الفنجري عن مُسمّى القرض ويُجيز الفائدة عليه، ولكن ما حكم الصورة المقابلة، وهي القرض الذي يدفعه البنك للمستثمر؟ هل الحكم واحد أم مختلف؟ وإذا كان مختلفاً فما الفرق بين العمليتين؟.

يُمْكِنُ أَنْ يَرَى شَخْصٌ أَنَّ اسْمَ الْخَنْزِيرِ لَمْ يَعْذُ يَنْسَجِمُ مَعَ الدُّوقِ، فَيُسَمِّيهِ الثُّورَ الْقَصِيرَ الْقَوَائِمَ!، وَفِي هَذِهِ الْحَالَةِ يَنْبَغِي أَنْ نَحْتَرِمَ اخْتِرَاعَ هَذَا الشَّخْصِ الْأَدِيبِ، وَإِذَا اعْتَرَضَ عَلَيْهِ مُعْتَرِضٌ فَيُمْكِنُ أَنْ يَرُدَّ اعْتِرَاضَهُ بِأَنَّ هَذِهِ التَّسْمِيَةَ الْجَدِيدَةَ مَجْرَدُ اصطلاح، وَلَا مُشَاحَّةَ فِي الاصطلاح، وَلَكِنْ لَوْ ادَّعَى هَذَا الْمُخْتَرِعُ الْأَدِيبُ أَنَّهُ بِهِذِهِ التَّسْمِيَةِ الْجَدِيدَةِ تَحَوَّلَتْ حَقِيقَةُ الْخَنْزِيرِ إِلَى حَقِيقَةِ الثُّورِ لَمَا قَبِلَ ذَلِكَ أَيُّ عَاقِلٍ، إِنَّ هَذَا الْمَثَلَ بِالضَّبْطِ يَنْطَبِقُ عَلَى فِكْرَةِ الدُّكْتُورِ الْفَنْجَرِيِّ^(٢١).

وقوله في بيان أسباب كوارث الحج: (عندما يقف ساحر القبيلة البدائية على بقعة ما من الأرض وعليه جبة خضراء، ثم ينزل المطر وتخضر البقعة بالعشب تنسب القبيلة اخضرار الأرض وتزول المطر إلى وقوف الساحر على تلك الأرض وعليه جبة خضراء.

هذا مثل تقليدي يتردد في كتب علم الاجتماع، يقصد به العلماء تصوير طريقة تفكير البدائي، يكفي مجرد اقتران الظاهرة «أ» بالظاهرة «ب» ليعتقد الشخص البدائي أن الظاهرة الأولى سبب للظاهرة الثانية، وعندما يتقدم الإنسان في طريق نضج التفكير - ويقدر تقدمه - فإنه يتحيز للسببية العقلية التي موجبها أنه لكي تكون الظاهرة «أ» سبباً للظاهرة «ب» لا بد أن يتكرر - بالتجربة مرات عديدة تمنع احتمال المصادفة - أنه كلما وجدت الظاهرة «أ» وجدت الظاهرة «ب»، وكلما تخلفت الظاهرة «أ» تخلفت الظاهرة «ب»، مع الأخذ في الاعتبار وجود الموانع، وتعدد الأسباب.

ويُعبّرُ أسلافنا - رحمهم الله - عن هذا المفهوم بقولهم: السبب ما يلزم من وجوده الوجود، ويلزم من عدمه العدم.

وفي أحد التقارير التي حدّدت أسباب الكارثة التي حدثت بعد ظهر يوم ١٢/١٢/١٤٢٦هـ بالتأمّل يُلاحظُ لأوّل وهلة أنّ كلّ سببٍ من الأسباب المذكورة في التقرير يُوجدُ دائماً دون أن تُوجدَ وفياتُ الرّحام، وتُوجدُ وفياتُ الرّحام مع تخلّفِ السببِ المذكور، بل إنّ الأسبابَ المذكورة في التقرير تُوجدُ مُجمعةً، ولا تُوجدُ كوارثُ! وتخلّفُ، وتُوجدُ الكوارثُ^(١٣).

وقوله: (الأدوية مضادّة الحيوية ضرورية لعلاج الأمراض، ولكن لها آثاراً جانبية سيئة قد تكون مدمرة، فإحسان استعمالها يقتضي ألا يصفها الطبيب إلا في حالة الضرورة، وحيث لا يوجد بديل أسلم، ووُصفها بقدر الحاجة لا زائداً عنها، وبعد الموازنة بين أثرها الإيجابي المطلوب وأثارها الجانبية السيئة.

أذكرُ قبلَ مدة (أكثر من أربعة عقود) أنني قرأتُ تقريراً صدر عن شخصٍ أو منظمة (أنساني طول الزمن) من المهتمين بالصّحة العالمية يُقارن فيها بين استعمالِ البلدان للمضادات الحيوية، فذكر أنّ وُصفَ هذه الأدوية في ألمانيا يأخذ ٤٪ من ميزانية الدواء، في حين أنّه في بلد إفريقيّ (أحتفظُ باسمه) يأخذ ٤٠٪ من ميزانية الدواء!.

أهمُّ عامل في وجود هذا الفارق هو إساءة استعمالها في البلد الإفريقيّ والقصورُ في متابعة تنفيذها والتأكد من حُسن استعمالها.

تماماً مثل الأدوية المضادّة الحيوية في علاقتها بجسم الإنسان وتأثيرها عليه إيجاباً أو سلّياً، والسياسة الرشيدة التي يجب أن تحكّم وصفها القواعد التنظيمية في علاقتها بالإدارة والمجتمع، وتأثيرها عليهما إيجاباً أو سلّياً، والسياسة الرشيدة التي يجب أن تحكّم إصدارها، فيجب ألا تُوجدَ إلا عند الحاجة، حيث لا بديلَ غيرها لمواجهة

مشكلات الإدارة والمجتمع، وأن تُوجدَ بقَدْرِ الحاجة لا زائدةً عليها، وأن يكون إصدارها بعد الموازنة بين أثارها الإيجابية وأثارها السلبية سواءً على الإدارة أو المجتمع.

فيكون إصدارها نتيجة الموازنة بين المصالح والمفاسد لوجودها، وبعد اعتبار كل العوامل المؤثرة، مأخوذاً في الاعتبار أن وجودها يستلزم - دائماً - التجاوز على حرية الإنسان، وتقييد قدرته على التصرف^(٥).

٢ / الاستدلال بالقوانين الطبيعية والتجارب

يدلُّ على ذلك قوله: (ومعلومٌ أنَّ شُيوعَ الفكرة وسيادتها، ولو كانت وهميةً يُعطيها من إمكانية الإيمان بها واليقين ما لا تحظى به - في كثيرٍ من الأحيان - الحقائق، بل يجعلها من المسلّمات البديهية التي لا تقبل المراجعة أو التشكيك)^(٢٢).

وقوله: (وكالعادة في كلِّ المقالات التي أكتبها والكلمات التي أُلقيها في الغالب لا أُعبّر عن رأيي الخاص، وإنما أسرّدُ معلوماتٍ؛ لكنّها معلوماتٌ موثقة، وذلك لأنني اكتشفتُ أو عرّفتُ بحسبِ التجربة أنه لا يكفي أن يعرفَ الناسُ المعلومة بل لا بدُّ من أن يتذكروها، وأن يربطوا بين المعلومات لكي تُنتجَ لهم الحقيقة)^(٢٣).

وقوله: (مثلُ الصّحةِ الجسميّة، فإنّ الصّحةِ النفسيّة والعقليّة تعتمدُ على قوّة جهازِ المناعة، وفي هذا العصرِ بالذات - حيثُ أصبحَ العالمُ قريةً صغيرةً تبعاً لوسائلِ الاتّصالِ والمواصلات - أصبحَ من المستحيلِ الوقايةُ من فيروساتِ الأمراضِ الفكرية عن طريقِ الإجراءاتِ السلبية، من غيرِ الطبيعيّ أن تحبَسَ الجسمَ في قفصٍ زجاجيّ لتَمنعَ عنه وصولَ الفيروساتِ المرَضية التي تملأُ الجوّ، وإنما الطبيعيّ أن تحرصَ على تقويةِ جهازِ المناعة لديه، فتضمّنَ حمايةَ الجسمِ من الجراثيم، وبالمثل فإنّه لا مجال الآن لحماية الأمة من الأمراضِ الفكرية والاتجاهاتِ المنحرفة عن طريقِ عزلها عن المؤثراتِ الخارجيّة، إنما السبيلُ الوحيدُ لحمايتها العملُ على أن يظلَّ جهازُ المناعة

الفكري لديها قوياً معافى عن طريق التوعية الدائمة بالحق، وكشف زيف الباطل^(٢١).
 وقوله عن مؤسسة الوقف، وقد كان يرأس مجلسها: (كانت المؤسسة حطتها العامة
 التخصص من ناحية المكان ومن ناحية العمل؛ لأنها تعرف أنه كلما اتسع مجال
 الانتباه كان على حساب كفاءة الأداء، فالمؤسسة أخذت على نفسها أن تتخصص في
 التعليم والتوعية بالإسلام)^(٢٢).

٣ / استخدام منطق العقل في تحليل كلام المخالف

يدل على ذلك ما قاله في رده على بيان كتبه بعض الشباب عن حرية التعبير:
 (قد أثار اهتمامي هذا الموضوع، ورأيت من واجبي التعليق عليه، وفي هذا التعليق
 سوف أنفذى ذكراً رأيي الشخصية إلا عند الحاجة الملحة، وهذا إذا وجد فسوف
 يكون في حالات قليلة، وبدلاً من ذلك سوف أكتفي بإيراد معلومات واقعية، وأترك
 للقارئ حرية الاستنتاج منها، وسوف أستعمل اللغة والمنطق العقلي وطريقة التفكير
 المفروض قبولها من مثل من كتبوا البيان).

وباستحضار المناسبة التي كتبت في ظلها البيان يبدو أن القارئ لا يمكن أن يعتقد
 إلا أن المقصود حرية التعبير في الجهر بقوله الكفر، والكفر بعد الإسلام، ونفي القداسة
 عن المقدسات لدى المجتمع: (الله، القرآن، الرسول، الإسلام) والتعامل معها بالنقد
 أو حتى بالذم، أو التحقير، أو السخرية أو الاستهزاء، كما لو كان شيئاً لا قداسة له
 ولا وقار، فإن لم يصح الافتراض بأن هذا الأمر مقصود بالذات في العبارات المقتبسة
 فعلى الأقل أن يفترض أن هذه الأمور داخله قصداً في عموم عبارة: «نؤيد كل من
 يريد أن يقول ما في نفسه، وأن يعبر عما في روحه، ويكتب ويتحدث ويرفع صوته عالياً
 بما يريد هو»، فإن لم يصح هذا الافتراض أيضاً فعلى الأقل: ألا تكون هذه الأمور
 منفية أو مستثناة في قصد المتكلمين عن العموم المشار إليه، وليس بعد هذا إلا اعتبار
 الكلام لغواً لا معنى له)^(٢٣).

وقوله عن الافتراض في الحج: (المتتبع لما يُقرأ ويُسمع يُلاحظ أن القاسم المشترك للمبررات التي تُقدّم لاعتبار السلوك - موضوع البحث - مشكلة أنه يشكّل منظرًا مشوهًا لا يليقُ بسُمعة المملكة، أو أنه - كما يبرز غالبًا - على ألسنة الوعاظ والمرشدين «سلوك غير حضاري»).

وأغلب الظن أن ما يُقصد في عبارة «السلوك الحضاري» سلوك الشخص العادي في البلدان التي اعتدنا أن نَصِفها بأنها متقدمة أو متحضرة.

وعلى افتراض أن المعنى المشار إليه هو مقصودٌ موجّه الخطاب - حول المشكلة موضوع البحث - فإن من حقنا أن ننازع في أن يكون الافتراض (حيث يؤدي غرضًا عمليًا جديًا، وحيث لا يؤدي أحدًا، ولا يتعدى على حرّية أحد) سلوكًا غير حضاري، بدليل أن البلدان التي جعلناها معيارًا للسلوك الحضاري تُنتج للمفترشين سلعا بمليارات الدولارات، مثل حقيبة النوم، وحقيبة الظهر، وغيرهما من السلع التي يحتاج إليها الشخص للافتراض، بل إن هذه البلدان تجتهد في أن تُتيح للمفترشين من الشباب وغيرهم - الذين لا تُساعدُهم جيوبهم على تحمّل أجور الفنادق، ويرغبون كغيرهم أن يتمتعوا بمباهج الطبيعة في المتنزهات والمنتجعات السياحية - ميادين وساحات ومخيمات للافتراض؛ ذلك أن هذه البلدان «وقد رزق أهلها علمًا بظاهر الحياة الدنيا وأوتوا من الحكمة في تدبير المعاش ما حجب عن الآخرين» لا يرون في سلوك الافتراض حيث لا يؤدي أحدًا، ولا يضرُ بمصلحة حقيقية غير موهومة وحيث يؤدي غرضًا عمليًا مشروعًا لا يرون فيه ما يضرُ بسُمعة بلادهم، ولا يخجلون من منظر طبيعي لا شدوذ فيه لدى العقلاء غير المتكلفين^(١٦).

وقوله: (فإذا قال عالم من المملكة العربية السعودية في الوقت الحاضر: إن الدراسات والبحوث أثبتت أن لزواج السعوديين بالأجنبية أو السعودية بالأجنبيي أضرارًا، وأن الحاجة - في هذا الزمان - تُوجب حماية المواطنين السعوديات من

الضّرر، وبناءً على ذلك تُوجدُ إمكانيةً للفتوى بتحرّيم مثل هذه الممارسات، والعقابِ عليها، فأَيُّ حُجّةٍ وجيهةٍ تَبقى لمثلِ هذا العالمِ في أن يَقولَ للسّفهاءِ - من واضعي القوانينِ العلمانية - إنَّ لي دونكم الحقَّ في إعادةِ تقويمِ ما أباحه اللهُ في الزّواج، وإنَّ لي دونكمُ الحِبرةَ بما يَصْلحُ للناس، ولي - وليس لكم - الحكمةُ في تقديرِ مدى حاجةِ المواطنينِ للحمايةِ من أضرارِ هذا النوعِ أو ذلك من الزّواج؟^(٢٦).

خامساً: استشرافُ المستقبل

يدلُّ على ذلك قوله في شأن الأقلّيات في فرنسا: (وبعد: فما هي احتمالاتُ المستقبل؟ يَحتمِلُ أن تَرَفُضَ الجمعيةُ الوطنيةُ الموافقةَ على مشروعِ قانونٍ مَنعِ ارتداءِ المسلمةِ غطاءَ الرأس، وفي هذه الحالةِ سوف تُسجّلُ العلمانيةُ الفرنسيةُ انتصارها بعدَمِ المساسِ بالمبادئِ التي قامت عليها، وسوف تَنصِرُ الجاليةُ المسلمةُ البالغُ مقدارها حسبَ خطابِ الرئيسِ الفرنسي خمسةَ ملايين نسمة، باحتفاظها بحقِّ الحريةِ في المعتقدِ وممارسةِ الفرائضِ الدينية، وسيساعدُ ذلك على الاندماجِ الإيجابيِّ في المجتمع. ويَحتمِلُ أن توافِقَ الجمعيةُ الوطنيةُ الفرنسيةُ على مشروعِ القانون، وفي هذه الحالةِ سوف تكونُ موافقتها ضربةً موجعةً وفضيحةً فكريةً للعلمانيةِ الفرنسيةِ، والعلمانيةِ في العالمِ الإسلامي، وسوف تُعرَى ثغراتها شأنُ أيِّ غلُوٍّ أيديولوجيِّ، وسوف يوجدُ لدى الجاليةِ الإسلاميةِ الفرنسيةِ عاملٌ إضافيٌّ في ترسيخِ هويّتها ووقايتها من الدّوّانِ في ثقافةٍ غريبة، حقاً سوف تُعاني الجاليةُ الإسلاميةُ في فرنسا، وسوف يتجذّرُ الشّعورُ بالظلمِ والاضطهادِ لديها، وسوف يوجدُ عاملٌ إضافيٌّ لتنافُرِ القلوب، ولا أحدٌ أوتيَ شيئاً من الحكمةِ يَرغبُ في ذلك، ولكنَّ الإسلامَ لن يُضارَ؛ لأنَّ الظلمَ والاضطهادَ إذا لم يصلِا إلى درجةِ الإبادةِ والاستئصالِ يكونانِ عاملاً فاعلاً في التثبُّثِ بالعقيدةِ والثباتِ عليها، بل سوف يَنصِرُ الإسلامُ بوجودِ علامةٍ جديدةٍ مُضيئةٍ تُبصِّرُ المسلمَ

بالفرق بين المبادئ الإنسانية الصادقة، والمبادئ الادعائية الزائفة، والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون^(٢٧).

وقوله: (وفي العصر الحاضر يُخشى - بسبب التأثير الطاغى للثقافة الغربية الذي يُسندُه الانبهارُ بالتقدم المادّي والتكنولوجي والمعرفي للغرب، وسُلطان الإعلام المسيطر - أن يُصاب الضمير الخُلقي الجمعي للأمة بتشوهات غير إسلامية، إن تسرّب بعض اتجاهات الثقافة الغربية إلى مُجمعات المسلمين - مثل النسبية الأخلاقية، والميكافيلية، والأنانية، والتسليم بفكرة الصّراع والمغالبة حتى في أوساط بعض العاملين للإسلام - يدعُو إلى تلك الخشية.

كل ما سبق حريٌّ بأن يلفت نظر الجهات المسؤولة عن التربية في المجتمعات الإسلامية إلى ضرورة توعية النشء بالتصوّر الإسلامي^(٩).

وقوله عن القروض البنكية: (راتب الموظف في الغالب لا يزيد بالضرورة بنسبة تُمثّل الزيادة في احتياجاته في المستقبل (على سبيل المثال: سوف تزداد أعباؤه العائلية بزيادة عدد أولاده وبناته، وتأكل أصوله التي تحتاج إلى تجديد)، وهذا يعني أنّ هذا الموظف سوف يرتهن مستقبله وحاجاته الأساسية لحاضره وحاجاته التكميلية أو الوهميّة.

إننا لا نحتاج إلى إجراء دراسة لإحصاء عدد الذين تورّطوا من المواطنين في هذا الوضع المؤلم، أو تقدير حجم تورّطهم؛ لنُدرك الصورة المؤلمة المتوقّعة ظهورها في المستقبل في تشكيل البيئة الاجتماعية السعودية، ولكن الآثار المدمّرة الناشئة عن عبودية فئام كبيرة من المجتمع للدين سوف تُهيئ مناخاً ملائماً لنمو الفقر إذا عرفنا الفقر بأنّه زيادة تكلفة حاجات الشخص عن دخله^(٢٨).

سادساً: الخبرة بالقوانين عن علم وعدل، وبعد النظر في الإدارة

يدلُّ على ذلك قوله: (خلال مدة تزيد على خمس وخمسين سنة قامت صِلتي بالقانون دراسة، وتدرّيساً، ومستشاراً قانونياً في الإدارة العامة، ومشاركاً في كتابة عددٍ من الأنظمة، ومشرفاً على تطبيقها، ومن كل ذلك وجدتُ لديَّ فكرةً ظلت مع الزمن وتكرّر الوقائع ترسخُ في ذهني؛ حتى أصبحتُ لديَّ حقيقةٌ يمكنُ إقامة الدليل عليها بأكثر من مائة دليل ودليل).

إن وجود القواعد المنظمة ضرورة للمجتمع في كل زمان ومكان؛ لأن البديل له الفوضى وفساد الحياة، ولكن سنَّ القواعد القانونية المنظمة للمجتمع يقتضي - كمتطلب أساسي - أن تكون القاعدة القانونية «حكيمه» و«عادله»، حكيمه بأن تكون ظاهرة النفع، وعادله بحيث تطبَّق - وبدرجة متساوية - على الكافة^(٥).

وقوله عن تدخُّل هيئة الأمم فيما ليس من اختصاصها بحكمها على المؤسسات الخيرية: (مع أن الأصل أن هيئة الأمم المتحدة اختصاصها الفصل بين الدول في نزاعاتها وليس اختصاصها الفصل بين الدول والأفراد أو الهيئات غير الدولية؛ فإن الهيئة الدولية عندما تستجيب لاثِّهام دولة ما فرداً أو هيئة خاصة بارتكاب جريمة، ثم تحكِّم الهيئة على المتهَم بالإدانة وتوقع عليه العقاب، ليس فقط دون أن يكون ذلك نتيجة محاكمة قضائية عادلة، وإنما دون أن يُسمع دفاع المتهَم أو أن تتمَّ مواجهته بالاثِّهام أو أدلته، إنها بذلك تُسجِّلُ خرقاً مشؤوماً لأبسط مبادئ العدالة كما تُفهم في كل زمان ومكان^(٦)).

وقوله في خطابه لديوان المظالم: (ما سبق تلاحظون - فضيلتكم - أن معارضة الرئاسة للإجراء - موضوع القضية - أمام مرجعها الرئاسي كانت ذات مستويين:

١- المنازعة في سلامة الإجراء على أساس عدم توافقه مع المادة الأولى والمادة السابعة من نظام الحكم الأساسي، باعتباره وسيلة محققة - كما يظهر ذلك الواقع -

لارتكاب الربا، وباعتباره سبباً للإضرار بالمصلحة العامة، بتعريضه شريحة كبيرة من المواطنين للعنت والعسر.

٢- أن الإجراء المنازع فيه لو افتترضت شرعيته فإنه ليس تطبيقاً لقاعدة قانونية أمرية، وإنما هو تطبيق لترتيبات اختيارية، سواءً بالنسبة للإدارة أو للموظف؛ فالموظف يملك أن يختار طريقة أخرى لتسليم راتبه ومستحققاته كما هو صريح التعليمات، والإدارة لها أن تختار ما ترى أنه الأسلم والأصلح وفقاً للقواعد القانونية الأخرى.

والحكم في كلا المستويين يتجاوز ولاية ديوان المظالم؛ إذ إن الديوان هيئة قضاء إداري، وليس محكمة دستورية تمتد ولايتها للحكم بصحة القانون أو تفسيره.

تلاحظون - فضيلتكم - بعد ذلك أن معارضة الرئاسة في الموضوع أمام مرجعها الرئاسي قد مضى عليها أكثر من سنة ونصف، دون أن يصدر من مرجعها رفض لهذه المعارضة، الأمر الذي لا يمكن أن يُحمّل إلا على قبول وجهة نظر الرئاسة.

وموجب اعتراضنا على الحكم يتلخص في الآتي:

أ- أن الدائرة الموقرة لم تناقش كل دُفوعنا.

ب- وما ناقشته من دُفوعنا فهمت بعضه على خلاف ما قصدناه.

ج- وما فهمته على وفق قصدنا، فقد وقع لديها خلط بين المصطلحات ومفاهيمها، وجر ذلك إلى تأثير سلبي على تصورها للقضية، ومن ثم على الحكم.

د- تعرض الحكم لمناقشة أمور لم تتضمنها دُفوعنا، وأطال في ذلك، وبنى على هذه المناقشة حيثية من حيثيات الحكم.

وبما أن أي حكم يتضمن ثلاثة عناصر - تحديد القاعدة الشرعية التي يستند إليها الحكم، وتحديد الواقعة موضوع الحكم، وإنزال القاعدة على الواقعة بعد تحديدها - فإن من الواضح أن الدائرة أدركتها غفلة الصالحين، فلم تستين حقيقة الواقع، وأغفلت

حتى التعرُّض لما صوّزناه - بناء على المقاييس الموضوعية - من الوصفِ الظاهر للواقع المعيش الذي من شأنه أن يكون له أعظم الأثر في الحكم. ولذا نرى أننا في حاجة لإيراد الإيضاحات الآتية:

أولاً: بيّن من قراءة الحكم وحيثياته أن الدائرة تعترف أن النزاع - من حيث المبدأ - يتعلّق بطبيعة القواعد التنظيمية التي بُني الحكم عليها، وهل هذه القواعد قواعد أمرّة لا خيار للجهة الإدارية إلا طواعيتها، أم أنها تعليمات إرشادية يكون إعمالها حسب تعبیر الدائرة: (الأمر مناطه المصلحة والمنفعة، وهي مقدار مشترك بين الموظف ووجه عمله) أو (لما كان تصرف المدعى عليها منوطاً بالمصلحة واليسير على الموظفين) أي: إن إعمالها خاضع للسلطة التقديرية للإدارة، فلا تُسأل الإدارة إلا في حدود: (إساءة استعمال السلطة)، وإذا كان الأمر كذلك فإن الفصل في القضية لا يمكن أن يتم إلا بعد حسم النزاع بدايةً من هذه الجهة.

وبالرغم من إيضاح وجه نظرنا في هذا الموضوع فإن وجهة النظر هذه لم تحظ من الدائرة الموقرة بما تستحقه من مناقشة.

لقد اكتفت الدائرة الموقرة بالقول: (بأن ديوان المظالم مختص بالنظر في التظلم من القرارات الإدارية السلبية).

إن المنازعة كما هو واضح لا صلة لها باختصاص ديوان المظالم بالنظر في التظلم من القرارات الإدارية من حيث كونها سلبية أو إيجابية؛ إن المنازعة تنصب على ما إذا كان اختصاص ديوان المظالم يمتد إلى الفصل في نزاع يتعلّق جذرياً بالطبيعة الأساسية لقاعدة قانونية معينة، مثل لو كان النزاع حول قاعدة قانونية هل هي قاعدة أمرّة يلتزم الكافة بتطبيقها؟، أم أنها قاعدة إرشادية وتوجيهية للجهة التنفيذية السلطة التقديرية في تحديد مدى إعمالها حسب ما توجبه مقتضيات الحكمة والمصلحة العامة؟.

وللإيضاح نقول: على وجه العموم لا يُمكن إعمال قاعدة قانونية - أيًا كانت - إلا بعد وجود تصوّر لإرادة مُشرّع القاعدة في مدى تطبيقها، فلا يُمكن للقاضي الحكم بالاستناد إلى قاعدة قانونية ما إلا بعد تصوّره لها، إمّا بدلالة نصّها إذا كان صريحًا، أو بالاستعانة بالقرائن التي تُهدي إلى المعنى المقصود منها.

بل إنَّ أيَّ معنيٍّ بإعمال القاعدة القانونية - مهما كانت صفته - لا يستطيع أن يُعملها إلا بعد أن يكون لديه تصوّر وفهم للمعنى المراد منها، فلا شكَّ أنَّ للقاضي سلطةً في تفسير القاعدة القانونية التي يستند إليها في حكمه، وهذا ما لم ننازع فيه. ولكن ما مدى سلطة القاضي في تفسير القواعد القانونية، وإلى أيِّ حدٍّ يُمكن إعمالها.

بدهيُّ أنَّ سلطة القاضي لا تمتدُّ إلى هذا النوع من التفسير الخاصِّ بما يُسمَّى (التفسير التشريعي)، الذي يملكه حصراً السلطة التي أصدرت القاعدة القانونية، (ومن تفويضه صراحةً بتفسيرها)، ومن باب أولى سلطة أعلى، ويشمل هذا النوع من التفسير ما كان خاصاً بالطبيعة الأساسية للقاعدة القانونية، مثل قابلية النصِّ العامِّ للتخصيص، أو النصِّ المطلق للتقييد، أو المجمل للبيان، أو نطاق إعمال القاعدة الزمانيِّ أو المكانيِّ.

ومن ذلك طبيعة القاعدة القانونية، وهل هي قاعدة أمرية أم قاعدة موجهة مرشدة تعمل في ظلِّ السلطة التقديرية للجهة المناط بها تنفيذ القاعدة، وذلك فيما إذا تردّد الأمر بين الاحتمالين ولم تُوجد قرائن مرجحة، أو وُجدت قرائن متساوية في الوزن.

فمن بدهيات المنطق الفقهيِّ أنَّ سلطة القاضي في التفسير لا تمتدُّ إلى هذا المجال، ومن البدهيِّ على كلِّ حالٍ أنَّ سلطة القاضي في تفسير القاعدة القانونية يجب أن تقصّر عن معارضة تفسير صادرٍ من واضع القاعدة نفسه أو سلطة أعلى.

كما يجب أن تقصّر عن تفسير يؤدي تطبيقه إلى معارضة قاعدة قانونية ذات مُستوى مائلٍ في قوة الإلزام القانونيِّ.

بناءً على ما تقدّم: فإن الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي تطلب من الدائرة الموقرة الحكم في القضية بعدم الاختصاص^(٢٨).

وقوله: (إن تجربة المتحدث الشخصية قد خلقت لديه اقتناعاً بأن أول منطلق عملي للإصلاح الإداري هو مراجعة القواعد القانونية على اختلاف أشكالها، وعدم السماح بوجود أي قاعدة قانونية لا تتوفر لها الشروط اللازمة للقانون المنتج: (١) العدالة. (٢) الحكمة. (٣) كفاية المتابعة^(١٧)).

وسوف تكشف الدراسة أن كثيراً من القواعد القانونية صدرت لا لظهور الحاجة لمواجهة ظاهرة عامة، ولكن رد فعل لحادثة فردية أو حالات محدودة، كما ستكشف أن كثيراً من هذه القواعد صدرت لجلب مصلحة صغيرة أو درء مفسدة، ولكن نتج عن صدورها تفويت مصلحة كبيرة، أو ارتكاب مفسدة أو مفسد أسوأ أثراً.

وحيث سيكتشف أن القاعدة القانونية صدرت دون موازنة بين المصالح والمفاسد المترتبة عليها، ودون اعتبار للموجبات والموانع، وهي المعيار الذي لا يغفل عنه كل مشرع حكيم.

وستكشف الدراسة أيضاً أن عدداً من القوانين صدرت قبل تهيئة الوسائل للمتابعة وضمن التطبيق العادل للقاعدة القانونية.

وقد يكون من خير الأدلة (Guides) في هذه أن تجرى المقارنة بين بلادنا والبلدان الأخرى في هذا المجال، ولا شك عندي أن مثل هذه الدراسة ستكشف أن رجل الإدارة والمواطن العادي مكبلان بقيود فاضحة عديدة، لا يوجد لها مماثل في أي بلد من بلدان العالم، دون موجب جدّي يقتضي شذوذاً في هذا الأمر الخطير. إن اكتشاف المرض والعزم على علاجه هو أول خطوة في طريق العلاج^{(٥)(*)}.

(*) والشيخ رحمه الله أحد مؤسسي الأنظمة في المملكة، وذكر شقيقه سعد الحصين: أن الشيخ صالحاً رحمه الله كان يترك العمل للإداريين التنفيذيين، وكان يشغل نفسه بالتخطيط والتفكير الاستراتيجي لما ينفع الناس عبر ما كلف به من مهام، وكان يرى أن الأنظمة كثرت لدرجة بدأت تحتق العمل بدلاً من أن تخدمه.

سابعا: الشجاعة والصدع بما يراه حقا مفردا فيه

يدل على ذلك قوله: (ولا شك أن الجهاد في سبيل الحقيقة هو من الجهاد في سبيل الله، ولا سيما في مثل هذا العصر الذي ربما لم يسبق له مثيل في تاريخ الإنسانية من حيث القوة القاهرة لسُلطان التزليل، وتشويه الحقائق، وإلباس الحق ثوبَ الباطل، والباطل ثوبَ الحق).

إن تكنولوجيا الإعلام وتصريحات السياسيين وكتابات المثقفين قد خلقت فتنةً دجالية، تُشبه - إلى حدٍ يدعو إلى الدهشة - ما تصف به النصوص الدجال الأكبر الذي يأتي آخر الزمان.

وهذا الوضع يقتضي الاستجابة للحاجة الماسة الملحة إلى مقاومة الفتنة، والتصدي للدجل، ونصر الحقيقة، وأن تُبذل في هذا السبيل أقصى الجهود على كل المستويات) (٢٩).

وقوله: (والفهاء يُكيفون «عقد البيعة» على أن الإمام «أجبر للمسلمين» أو «وكيل لهم بأجر»، وبناء على هذا التكييف يمكن أن يكون الإمام محدد المدة أو دائم المدة، ما دام قابلاً للعزل عند إخلاله بشروط العقد) (٣٠).

فالإمامة نفسها عقد بين الإمام وأهل الاختيار، والمناصب الأخرى كالوزارات والقضاء والإمارات والوظائف الأخرى إنما توجد بواسطة عقود أو عهود للتقليد بين الإمام والوزير، وبين الإمام أو نائبه والقاضي، أو بينهما والأمير، أو بين نواب الإمام في تدرجهم في مراكز النيابة وامتولي الوظائف الأخرى، وكل هذه العقود عقود وكالة، أو عقود إجارة.

إن السلطة أو الولاية العامة محدودة الاختصاص باستهداف المصلحة العامة، فتصرف الوالي منوط برعاية المصلحة العامة، فإذا تجاوز هذه المصلحة فالأصل أن يكون معزولاً عن التصرف، وأن يكون تصرفه غير نافذ، ولا أثر قانونياً له) (٣١).

وقوله: (إن تعويق أيّ مسلم عن الوصول إلى البيت المعظم للحجّ أو العمرة بأيّ صورة من الصور دون ضرورة شرعية مخوف بأن يدخل في مضمون الصّد عن المسجد الحرام الذي صرّحت آية البقرة رقم (٢١٧) بأنه أكبر عند الله من القتال في الشهر الحرام، أمّا الآية رقم (٢٥) من سورة الحجّ فقد جاءت تملأ قلب المؤمن خوفاً ورهبة: ﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعُرْكُفِ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَن يَرِدْ فِيهِ بِالْهَكَامِ يُظَلَمِ نُذُوقُهُ مِن عَذَابِ أَلِيمٍ﴾، والآية صريحة في تقرير مبدأ المساواة بين المسلمين في حق الوصول إلى المسجد الحرام لأداء العبادة، ويخشى أن أيّ إخلال بهذا المبدأ - دون ضرورة ملجئة - يدخل في معنى الإلحاد بظلم المتوعّد على إرادته - فضلاً على فعله - بالعذاب الأليم؛ لأن الإلحاد يعني الانحراف عن حكم الله، وحكم الله بتقرير حق المساواة المصرّح به في النصّ أحق أن يُحمى عن الانحراف عنه، وفي آية الأنفال رقم (٣٤): ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ (٣٣) وَمَا لَهُمُ إِلَّا يَعْذَرُهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْأُمْنِقُونَ﴾، والقارئ لهذه الآية تتبادر إلى ذهنه الخشية من أنها تحمل إشارة إلى أن الصّد عن المسجد الحرام مُستثنى من الذنوب التي يمنع الاستغفار وقوع العذاب بسببها، أو أنها تحمل الإشارة إلى أن الصّد عن المسجد الحرام سبب لنفي الولاية للمسجد الحرام، أو نزاع الولاية عليه.

إنّ الضرورة وحدها - وليست الحاجة أو المصلحة الوطنية - هي المبرر لتعويق أيّ مسلم عن الحجّ أو العمرة.

إنّ تأمل ما سبق حريّاً بأن يملأ قلب المسلم فرقا يُدرك به خطورة الأمر، ويمنعه من استسهال أيّ صورة من صور تعويق الحجّ والعمرة أو وضع القيود عليهما قبل أن يتحقّق وجود الضرورة الملجئة لذلك من ظروف الواقع.

ملخص ما سبق أنه لا يوجد موجب للاستمرار في العمل بقرار تحديد عدد الحجّاج من الخارج، ويوجد موانع جدية لهذا الاستمرار، وبالعكس يوجد موجب

لَوْ قَفَّ الْعَمَلُ بِالْقَرَارِ، وَلَا يُوجَدُ مَانِعٌ مِنْ وَقْفِ الْعَمَلِ بِهِ، وَتَقْدِيرُ هَذَا مَبْنِيٌّ عَلَى أَسْبَابٍ مَوْضُوعِيَّةٍ، وَحَيْثِيَّاتٍ مَنْطِقِيَّةٍ وَوَاقِعِيَّةٍ، يَزِيدُ اقْتِنَاعًا بِهِ أَنَّ الرَّأْيَ الْمَخَالَفَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُقَدِّمَ مُوجِبًا وَاحِدًا لِاسْتِمْرَارِ الْعَمَلِ بِهِ أَوْ مَانِعًا وَاحِدًا عَنْ وَقْفِهِ بِالْبِنَاءِ عَلَى أَدَلَّةٍ مَنْطِقِيَّةٍ أَوْ حَقَائِقٍ وَاقِعِيَّةٍ، وَأَنَّ الْقَوْلَ بِأَنَّهُ يُوجَدُ مُوجِبٌ لِاسْتِمْرَارِ الْعَمَلِ بِهِ أَوْ يُوجَدُ مَانِعٌ لَوْ قَفَّ مَبْنِيٌّ عَلَى الْوَهْمِ الَّذِي كَانَ أَسَاسُ قُوَّتِهِ عَلَى النُّفُوسِ شُيُوعَهُ كَاتِبًا عَامًّا، وَلَيْسَ مَبْنِيًّا عَلَى دَلَائِلَ مَوْضُوعِيَّةٍ مَنْطِقِيَّةٍ أَوْ وَاقِعِيَّةٍ، وَلِذَا أُوصِيَ بِوَقْفِ الْقَرَارِ الْمَذْكُورِ ابْتِدَاءً مِنْ حَجِّ ١٤٢٤ هـ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقَ (٣٢).

وقوله: (إِنَّ نَفْسِي الرَّبَاعِ عَنْ أَرْضِ الْوَحْيِ فَفَرْضُ كِفَايَةِ عَلَى الْقَادِرِ عَلَى إِجَادِ مَوْسَّسَاتٍ شَرْعِيَّةٍ بِدَلِيلَةٍ عَنِ الْمَوْسَّسَاتِ الرَّبُوبِيَّةِ، وَلَنْ يَخْلُصَ مِنْ إِثْمِ التَّقَاعُصِ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ مَنْ كَانَتْ لَهُ قَدْرَةٌ عَلَى الْمُسَاهَمَةِ فِي آدَاءِ هَذَا الْفَرْضِ، وَلَمْ يَنْشَطْ لِذَلِكَ، أَوْ لَمْ يَنْشَطْ لِإِزَالَةِ الْعَوَاقِبِ عَنْ تَحْقِيقِهِ، وَمَنْ أَهْمَهَا تَزْيِيفُ الْمَصْرِفِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ. وَلَكِنْ مَاذَا يُقَالُ عَمَّنْ اخْتَارَ أَنْ يَكُونَ أَمْرُهُ فُرْطًا، وَسَاعِدَ - وَلَوْ بِشَطْرٍ كَلِمَةً - عَلَى تَعْوِيقِ هَذَا الْفَرْضِ الْعَظِيمِ؟! (٣٣).

أما التنفيذُ العمليُّ لإلغاء البنوك الربوية بإيجادِ بديل لها - وهي المصارفُ التي تلتزم حقيقةً بقواعدِ الشريعةِ في معاملاتها - فهو مسؤوليةُ المجتمع، وبخاصة العلماء وأرباب الأموال.

وهو فرضُ كفايةٍ، يَأْتُمُّ كُلُّ مَنْ تَخَلَّى عَنْهُ فِي حُدُودِ قَدْرَتِهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ (٣٤).
وقال رحمه الله في هذا الصَّدَدِ: (كنتُ من البداية - يمكن والله أعلم منذُ أكثر من عشرين سنة - يعني من أوَّلِ بَدْءِ اتِّصَالِي بِالمَصَارِفِ الْإِسْلَامِيَّةِ، أَنَادِي بِعَدَمِ اللُّجُوءِ إِلَى هَذِهِ الْحِيلِ وَالِاسْتِثْنَاءَاتِ، وَأَنَّ تَبْدَأَ الْمَصَارِفُ بِعَمَلِيَّاتٍ حَقِيقِيَّةٍ تَتَّفَقُ مَعَ الشَّرِيعَةِ اتِّفَاقًا حَقِيقِيًّا، لَيْسَ مَعَ شَكْلِهَا وَصُورَتِهَا وَإِنَّمَا مَعَ جَوْهَرِهَا، وَالْوَاقِعُ أَنَّهُ مِنَ النَّاحِيَةِ النَّظَرِيَّةِ مَا رَأَيْتُ مَعَارِضَةً.

عملت سميناراً بين أساتذة الشريعة وأساتذة الاقتصاد في كلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود، ثم بين أساتذة الشريعة وأساتذة الاقتصاد في جامعة أمّ القرى، ثم في بيت التمويل الكويتي، ثم في بنك التنمية الإسلاميّ عدّة مرات، وفي بنك ماليزيا الإسلاميّ، وفي بنك «معاملات» الإندونيسي، ثم في معهد الفكر العربيّ في أمريكا، ففي الواقع ما وجدتُ إطلاقاً معارضةً من الناحية النظرية، وهذا هو الذي جعلني أتمسكُ بهذه النظرية التي - فعلاً - الواقعُ فيما بعدُ صدّقها^(٢٣).

وقوله في خطابه لديوان المظالم: (إنّ ما تضمّنَه الخطابُ المذكور كان موضوعَ كلمةٍ أُلقيتُ أمامَ خادمِ الحرمين الشريفين قبلَ ثلاثِ سنواتٍ في حفلٍ عامٍّ نقلتُ تفاصيله وسائلُ الإعلام، ولم يعترضْ على ذلك أو يُنكره واحدٌ من المواطنين؛ إذ أدركوا كلُّهم أنّ القصدَ من ذلك النصْحُ المأمورُ به لأئمة المسلمين وعامتهم، وليس القصدُ منه الانتقاصُ والتشنيع، وأنّه تصويرٌ صادقٌ للواقع، والتعبيرُ عنه في مثلِ تلك المقاماتِ هو واجبُ المسلم)^(٢٠).

وقوله: (إنّ الغرامَ الذي يُجاوِزُ الحدَّ لرجلِ الإدارة في وطننا بإصدارِ القواعدِ التنظيميةِ مرصُصٌ مُرْمَنٌ، مُرْمَنٌ لدرجةِ أنّ الناسَ صاروا يعتبرونه ظاهرةً صحيّةً، وقالَ أنّ يُوجدَ مَنْ ينتبهُ إلى آثارِ هذا المرضِ المدمّرةِ على الإدارة، والمصلحةِ العامةِ للمجتمع. وأثناءَ عملي في الحكومةِ عانيتُ أشدَّ المعاناةِ في إقناعِ رجالِ الإدارةِ بمنافاةِ سلوكهم للسياسةِ الرشيدةِ في هذا الصّدَد، وغالبًا ما تنتهي هذه المعاناةُ بالفشلِ.

لذا أقترحُ أن تُعنى الهيئةُ الوطنيةُ لمكافحة الفساد^(*) بدراسةِ الظاهرة، مُستخدمةً عدّةَ وقائعٍ حالاتٍ دراسية، وينبغي ألا نُغفلَ تجاربَ محلّيّةٍ تُثبتُ أنّ المسألةَ ليستُ فكرةً نظرية، بل واقعية)^(٥).

(*) أنشئت هذه الهيئة في المملكة العربية السعودية بالأمر السامي من الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود رقم أ/ ٦٥ وتاريخ ١٣/٤/١٤٣٢ هـ وتهدف الهيئة إلى مكافحة الفساد الحكومي ورضده، وترتبط مباشرة بالملك.

ثامناً: سعة الصدر والإنصاف

يدلُّ على ذلك قوله في مقال تجربتي في الحوار: (نُبِّهْنَا عَلَى خِلَافِ مَا تَوَهَّمَهُ أَحَدُ مُرَاجِعِي هَذَا الْمَقَالِ، حَيْثُ وَصَفَ بَعْضَ عِبَارَاتِهِ بِأَنَّهَا صَادِرَةٌ مِنْ مَوْقِفٍ غَاضِبٍ، وَدِفَاعِيٍّ، وَتُعْلَفُهُ الْعَاطِفَةُ).

ونقول: لقد قُصِدَ اخْتِيَارُ الْعِبَارَاتِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْمَقَالِ لِأَنَّهَا أَدَقُّ فِي التَّعْبِيرِ عَنِ الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ، وَالاختلاف المعنوي بالخطاب هنا، وبالطبع فإننا لا نستعمل هذه العبارات - المنتقدة - في حوارنا المباشر مع الآخر، بل نستعمل في التعبير هناك اللغة المناسبة من الأدب العالي للحوار، ونستخدم العبارات الأكثر لياقةً ولباقةً ﴿لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَحْشَى﴾ [طه: ٤٤]، ولا ننحرف عن هذه اللغة الأخلاقية حتى لو استثارنا الآخر بجهله، أو طيشه وتعاليه، مُسْتَهْدِينَ بِهَدْيِ اللَّهِ ﴿وَجَدَلْتَهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣]، ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الإسراء: ٥٣]، ﴿وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ [الحج: ٢٤].

وأما المعبر عنه من الحقائق فإنها لا تتغير ولا تتبدل باختلاف المخاطب، وتبقى ملتزماً بها نفسها^(١٨).

وقوله: (نرى أن الجدال العقيم والشقاق والخصام ثمرته مرة، ولذا نحرص على ألا نشغل عن النشاط الإيجابي بنشاط سلبي، وقد كسبنا من هذه السياسة ولم نخسر، فخلال عملنا كله لم نحتج ولم نرغب في الدخول في خصام مع فرد أو مؤسسة مهما كان اختلافنا معه أو معها في الفكر أو الاتجاه).

ولهذا كسبنا - كما نعتقد - صداقة الآخرين، أو على الأقل لم نتعرض لعداوة أحد^(١٩).

وقوله: (ومن أجل أن تكون الكتابة موضوعية - ولأن الكاتب مسلم يمكن بحكم الطبيعة البشرية أن تتأثر أحكامه وأراؤه بعاطفته وتجربته من حيث يشعر أو لا يشعر

إلى التحيُّز - فإنَّ الكاتبَ سيَتفادى بقدر الإمكان إصدارَ الأحكام، أو إبداءَ رأيه الشخصيِّ، وحيثُ لا يَمكِنُ تفادي ذلك فإنه سوف يَجري في أضيقِ الحدود، وسيقتصرُ ذلك في الغالبِ على الآراءِ والأحكام التي لا يُتوقَّعُ أن تكون مجالَ خلافٍ جدِّي، وأقتصرُ على الاستشهادِ بنصوصٍ من الكُتَّابِ والمؤرِّخين غيرِ المسلمين عندما تكونُ الشهادةُ في جانبِ الإسلامِ^(٩).

وقوله عن بيانِ الشَّبابِ المتقدِّم ذكرُه: (قد أثار اهتمامي هذا الموضوعُ، ورأيتُ من واجبي التعليقَ عليه، وفي هذا التعليقِ سوف أتفادى ذِكرَ آرائي الشخصيةِ إلا عند الحاجة الملحة، وهذا إذا وُجد فسوف يكونُ في حالاتٍ قليلة، وبدلاً من ذلك سوف أكتفي بإيرادِ معلوماتٍ واقعية، وأتركُ للقارئِ حريةَ الاستنتاجِ منها، وسوف أستعملُ اللغةَ والمنطقَ العقليَّ وطريقةَ التفكيرِ المفروضَ قبولُها من مثْلِ مَنْ كتبوا البيان)^(١٥).

تاسعاً: الزُّهدُ والتواضعُ ونبذُ التَّكُفُّفِ

هذه السمةُ - كما تقدَّم - هي أظهرُ سماتِ الشيخِ رحمه الله عند عامَّة مَنْ رآه أو سمع عنه، ولذا فإنَّ التَّدليلَ عليها لا يفتقرُ إلى بحث، فهو مما عُلِمَ فُشُوهُ بين الناسِ، ولكن لا بأسُ بذِكرِ بعضِ ذلك.

فمما يدلُّ على زُهدِه رحمه الله قولُ الشيخِ محمد الخزيم: (وعندما باشَرُ عملَه رئيساً لشؤونِ الحرمين عرضتُ عليه أن يشتريَ سيارة، وَفَقَّ أنظمةُ الدولة، وذلك بمبلغ ٢٥٠ ألف ريال، فأعرض عني رحمه الله، ثم رجعتُ إليه مرةً أخرى ومعِي قرارُ مجلسِ الوزراء الذي يُبيِّنُ ذلك، فكان ردُّه: لم أملكُ سيارةً في حياتي، ولو قرَّرتُ أن أشتري فهل أشتريها بـ ٢٥٠ ألف ريال؟!).

وكنْتُ أسأله: كيف تقضي شؤونَكَ دون سيارة؟ فقال: أتعامَلُ مع سياراتِ التاكسي، وأقضي أمورِي بكلِّ يسرٍ وسهولة.

كما أن العمل في الرئاسة كان يتطلب التنقل بين مكة والمدينة، فكان يذهب بالنقل الجماعي، وكان يقول: إنها فرصة لقراءة القرآن وللقراءة الاطلاعية الأخرى.

ويقول شقيقه سعد: ما اشترى صالح سيارة في حياته إلا مرة واحدة، عندما كان في المدينة المنورة، وكانت أصغر بناته تُضطرُّ للذهاب إلى المدرسة، ولم يكن يجدُ الوقت لإيصالها مع أصحاب التكاسي وسيارات الأجرة، فدلَّه بعض أصحابه على رجل محتاج، فاشترى سيارة باسمه، وطلبه، وأعطاه إياها مقابل أن يُوصِل ابنته إلى مدرستها^(٣٤).

ومما يدلُّ على تواضعه ونبذ التكلف قوله في الحج: (واكتفيت من السكن والطعام بما يكتفي به عادة البسطاء الذين تخلَّصوا من رقِّ التكلف)^(٣٥).

وقول الشيخ محمد الخزيم: (وقد ذكّر لي أنه كان في مهمّة رسمية في الفلبين، فذهب ونام في المسجد).

وقال: (كان يحرص أن يدعوا في المناسبات الرسمية وغير الرسمية الناس المغمورين والجاليات البسيطة)، وكان يقول: (إن المعروفين الكل يدعوه، أما المغمورون فلا يدعون إلا قليلاً)^(٣٤).

ومن فقه الشيخ رحمه الله للتواضع قوله: (والتواضع ليس فقط قيمة أساسية من قيم الإسلام، بل هو مصدر لتوليد وتطوير وتنمية عددٍ من القيم الإسلامية الأخرى، والكبر سبب الضلال، أو نتيجته، أو سمة الضالين، أو وصف سببي لاستحقاق العقاب الديني والأخروي، والتواضع قادرٌ على تحقيق الوسطية (سمة الإسلام) وبالعكس فلا ترى غالباً أو متطرفاً في أحد الجانبين إلا وفي صدره كبرٌ ما هو بالغه)^(٣٥).

ومن تواضع الشيخ الفكري قوله في كلمة موقعه الإلكتروني: (والأسلوب الذي أتبع في هذه الكتابات في الغالب هو أسلوب الخطاب الموضوعي، ومظهر ذلك:

أ. الاكتفاء بإيراد الحقائق البسيطة التي يُقرُّرها الواقعُ أو بدهة التفكير، والتي هي في مُتناوَلِ الشخصِ العاديِّ في المعرفة والتفكير.

ب. غيبة شخصية الكاتب، والاكتفاء بإيراد المعلومات الواقعية.

لهذا قد لا يجد المتصفحُ لهذه المقالات أفكاراً مُبدعة، أو آراءً متعمّقة، أو نظراتٍ لما تعودُهُ مما يصدُرُ من نُخبِ التفكير، إنما سيجدُ حقائق بسيطة، ولكن من الواضح - رغم بساطتها - الغفلة الغريبة عنها، ليس من قبَلِ عامة الناس بل من بعض خواصهم) (٣٦).

ومن هذا قوله عن كتابه العلاقات الدولية: (إنه لمنطقيُّ جداً الاعتقادُ بأنه في عصر ثورة المعلومات والاتصالات تكونُ المسؤولية الأولى للعملِ من أجل الخلاصِ من براثنِ الخطرِ المحدقِ بالفناء تقعُ على المفكرين وعلى المرّبين؛ ومن أجل هذا الهدفِ جرؤُ قلمٍ متواضعٍ على كتابة هذه الورقة) (٣).

ومنه اكتفاء الشيخ في عنونة بعض ما كتب بقوله: (تعليق على كذا مثلاً)، و(اقتراح...)، (رأي في كذا...)، و(ملاحظات...)، (خاطرات...) مع عمقِ الفكرة وعِظَمِ الموضوع.



مبدأ الاسترقاق

كان الناس أحرارًا مكرِّمين منذ خلقهم اللهُ، وأهبطهم إلى الأرض، واستخلفهم فيها، وخلق لهم ما فيها جميعًا، وسخرها لهم يمشون في مناكبها ويأكلون من رزقه، قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوُجُوهِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠]، وحين وقع الانحراف عن منهج الله ورسالته وظهر الكفر أرسل خالقهم جلَّ وعلا إليهم رُسُلًا منهم، وأنزل معهم كتبًا؛ ليقوم الناس بالقسط، ويتحقق فيهم العدل، وتوفَّر الكرامة، ولئلا يسلبوا هذه النعم ويستعبدوا ويُتسلطَ عليهم، فعاش حُرًّا كريمًا كلُّ مَنْ لم يَرِضْ بسلبِ حريته وكرامته، وبذَلْ ثَمَنَ الحُرِّيَّةِ والكرامةِ بالوقوفِ في صفِّ أتباعِ الرُّسُلِ المجاهدين الساعينَ لحفظِ كرامةِ الخلقِ وحريتهم، وقاوم معهم طُغاةَ الأرضِ الساعينَ لاستعبادِ الناسِ وسلبِ كرامتهم، حتى قال أحدُ أتباعِ الأنبياءِ (*) كلمته الشهيرة التي عبَّرَ فيها عن كُنْهِ الرُّسُلَاتِ: (نحن قومٌ ابتعثنا الله لنُخرجَ مَنْ شاءَ من عبادةِ العبادِ إلى عبادةِ ربِّ العبادِ، ومن ضيقِ الدنيا إلى سَعَةِ الدنيا والآخرة، ومن جورِ الأديانِ إلى عدلِ الإسلامِ)، وبالتزامِ أتباعِ الرُّسُلِ هذا المفهومَ لرسالاتِ الله جاهدوا لاسترجاعِ الحقِّ المسلوبِ إلى عبادِ الله، وتحقيقِ الحرية لهم بتعبيدهم لخالقهم وحدهُ جلَّ وعلا، وفتحِ البابِ أمامَ كلِّ إنسانٍ لنيلِ حقه في الحرية والكرامة؛ فكانت تلك العبارةُ العظيمةُ من أحدِ قادةِ محرِّريِ البشَرِ (**): (متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارًا)، ويُشيرُ الشيخُ صالحُ رحمه الله في مقال: «قضية أن تكون المرأة أجيبة» إلى نوعٍ من الرُّقِّ قد يخفى على أكثر الناس، وذلك عند كلامه على ما نشأت عليه الحضاراتُ من تسخيرِ الناسِ لأغراضِ أساطينها، بقوله: (والشعوبُ البدائية - كما يُعبرون -

(*) هو ربعي بن عامر رضي الله عنه الذي قال هذه الكلمة مخاطبًا رستم قائد جيش الفرس.

(**) هذه العبارة لعمربن الخطاب رضي الله عنه.

هي وحدها التي بندر فيها الرقُّ والعملُ المأجور، أما الحضاراتُ فعلى العكس من ذلك، قامت الحضارةُ الرومانية على الرق، وقامت حضارةُ الإقطاع الأوروبي على شبه الرق، وقامت الحضارةُ الأوروبية بعد الثورة الصناعية على العملِ المأجور، ثم أشار إلى ملامح الرق في العملِ المأجور بقوله: (في العملِ المأجورِ يبيعُ الأجيرُ وقتهُ وجهدهُ لقاءَ ثمنٍ ماديٍّ، أي: يبيعُ جزءاً من نفسه، هذا يعني أن العملَ المأجورَ نوعٌ من الرقِّ، لا أنسى مرّةً موظِّفاً في إحدى الشَّرِكَاتِ كان يُريد أن يُعبّر لي عن ضُغوطِ عمله، فقال بتأثيرٍ ظاهر: أنا قين!).

هذا، وقد ابتلي البشرُ في العصر الحديث بأصايرِ وأغلالِ كَبَلَتْهم بها الأنظمةُ والقوانين الحديثة التي تصدر في كلِّ شيء بلا إذنٍ من الناس ولا استشارتهم فضلاً على موافقتهم، وظلَّت هذه الأصايرُ والأغلال والقوانين طوالَ القرون الماضية تسعى لإحكام سيطرتها على العالم، ومن سعة إدراك الشيخ - رحمه الله - لتمكُّن هذه القوانين والتصوُّرات أن وصفها وصفاً دقيقاً بقوله: «غَطَّتْ ما تُغْطِيهِ الشَّمْسُ بل أبلغ من ذلك دَخَلتِ الأكواخَ في الغاباتِ والمغاراتِ في الجبال»، وقال: (إنَّ التأثيرَ الطاغِيَّ للحضارة الغربية - فلسفتها وقيمها وأمناتها عيشها - على العالم تأثيرٌ شاملٌ وعميقٌ، شاملٌ من حيثُ تناوله مختلفَ مجالات الحياة، وعميقٌ من حيثُ وصوله إلى أعماق النفس البشرية، بحيثُ يُزاحم أو يطردُ جزئياً أو كلياً القيمَ الثقافية الأخرى ليحلَّ محلَّها)^(٨).

وأصبح الناس في رِقِّ عامٍّ، لا يُفَلِّتُ منه أحدٌ، ولا يملك الانعتاقَ منه رئيسٌ ولا مرؤوسٌ، ولم يمرَّ على الناس منذ عهدِ آدمَ عليه السلام مثلُ هذا الرقِّ الذي غَشِيَ كلَّ الناس إلا من رحم الله، وتجذَّر في الناس حتى صيَّرهم أرقاماً لا غيرٌ، تجرِي على أكثرهم أحكامُ الحجرِ بضغطة زرٍّ من موظِّفٍ بلا ترفعٍ لقضاء، فلا يتصرَّف في ماله، وليس له الحقُّ أن يَضَعَه في بيته، وإنما هو محفوظٌ في البنوك، ولا يُعطى منه إلا بالقدر الذي يُؤدِّن فيه، وهو معرَّضٌ لأن يُنزعَ منه أو يُمنَعَه في أيِّ وقتٍ، والهبةُ والعطيةُ والزكاةُ

والصدقة لا يحق له أن يفعل من ذلك شيئاً إلا فيما أذن فيه، وليس له الحق في أن يسافر من بلد إلى آخر، ولا أن يحوّل ماله إلى بلد آخر إلا بإذن، بل لا يتأتى له تصرف إلا بالرقم لا بما تقتضيه كرامة الإنسان، وهذا خسف بكرامة الإنسان وحرته لا نظير له فيما مضى من تاريخ البشر.

وإنّ الناس قد غيَّبهم ما صاحب هذا الرق من تعليم مُنْهَج وإعلام مُسيطر لهَدَم القيم وغرَس ثقافة الفساد والانحلال، والذلُّ والخنوع؛ حتى لا يُعُوا حقيقة الرق الذي يُعانون أضراره وأغلاله في سائر شؤون حياتهم.

قال المفكّر النمسويُّ الأصل (ليوبولد فايس) (*) - الذي كتب بعد سبع سنوات من إسلامه وتسمّيه بمحمد أسد رحمه الله - في كلماتٍ مختصرة بـ «ضياغٌ مأساويّة غالب على العالم الإسلامي»: (في هذا الوقت هجر العالم الإسلامي تقاليدَه الخاصّة، وارتدَّ إلى العناء الرُوحِي، والفقر العقلي، العالم المسلم لم يبق له من القوة ما يجعله قادراً على المقاومة، وبقياً وجوده الثقافيّة تُسوّى بها الأرض اليوم تحت ضغط الأفكار والعادات الغربية، هنا إشارة محسوسة إلى الخضوع، والخضوع في حياة الأمم معناه الموت تقريباً حقيقته، بوصفه عاملاً ثقافياً مستقلاً، وأنا لا أتكلّم عن الجانب السياسي من انحطاط المسلمين؛ فإنّ أهمّ مظهر حياتهم الحاضرة في المجالات الفكرية والاجتماعية إلى حدٍّ بعيد: اضطراب الإيمان، ونقص الإبداع، وانحلال الكيان الاجتماعيّ.

إنّ حالة الفوضى الثقافية والاجتماعية التي يمرُّ بها عالم المسلمين اليوم تُظهر بوضوح أنّ القوى المتوازنة التي كانت مرّة سبباً في عظمة الإسلام قد استهلكت اليوم تقريباً، ونحن المسلمين اليوم (يعني في العشرينيات من القرن الماضي) مُنجرِفون مع التيار، ولا أحد يدري إلى أيّة غاية ثقافية، لم يبق لنا أيّة شجاعة فكرية، ولا رغبة في

(*) هو محمد أسد (١٩٠٠-١٩٩٢م) ولد في الإمبراطورية النمساوية الهنجرية، وتوفي في أسبانيا، وهو كاتب وصحفي ومفكر ولغوي وناقد اجتماعي ومصلح ومرجم ودبلوماسي ورحالة مسلم، وكان يهودياً سابقاً.

مقاومة السيل الجارف من التأثيرات الأجنبية المدمرة لديننا ومجتمعنا، لقد ألقينا جانبًا خير تعاليم ثقافية عرفها العالم، نحن نناقض معتقدنا على حين كان هذا المعتقد لدى أجدادنا دافعًا قويًا، نحن اليوم نَحْجَل منه على حين كانوا هم فَخورين به، ونحن بُخلاء وأنانيون على حين كانوا يفتحون أنفسهم للعالمين، ونحن فارغون على حين كانوا مُفعمين .

هذا اللوم والأسى معروف جدًا لكل مفكر مسلم؛ لا فائدة من التظاهر واستعمال حُجج جدلية لكي نَقنع أنفسنا بأن خزيْنَا لم يَبْلُغِ النهاية؛ فإنه قد بلغها بالفعل).

ويقول أيضًا: (الحقيقة أن حياة المسلم بعيدة جدًا من الإمكانيات المثالية المتاحة في تعاليم الإسلام، وكل ما كان في الإسلام تطورًا وحركة تحوّل عند المسلمين إلى توانٍ وجمود، وكل ما كان فيه من كرم واستعداد بالتضحية بالنفس تحوّل عند مسلمي هذا العصر إلى ضيق الأفق، وعشق الترف والحياة السهلة)^(١١).

ويقول الشيخ صالح: (لقد سيطر الفكر العلمانيّ التغريبيّ في أغلب أرجاء العالم الإسلاميّ، وطوّال قرن أو أكثر على مراكز القيادة في مختلف مجالات الحياة، سواء السياسية، أو الاقتصادية، أو التعليمية، أو الإعلامية، وفي هذه الحقبة اتّمت الجدلية المذهبية العربيّة (على سبيل المثال) دورة كاملة، فجرّب المثقفون والسياسيون العرب بشكل انتقائيّ مجموعة من النُظُم والمذاهب الأوروبية، وتخبّطوا في بحثهم البائس عن الهوية بين مختلف البدائل الغربية: التحررية الأوروبية، والاشتراكية، والثورية، والقومية المحلية، والقومية الإقليمية، ولكن دون نتيجة، وأسفرت تسلّم العلمانية التغريبية لمراكز القيادة عن فشل مُطبّق، فحققت الدول العربية هزائم مُخزية مع إسرائيل، وانشغلت بالحروب الأهلية أو الإقليمية العربية، هذا في المجال العسكريّ، أما في المجال الاجتماعيّ فلم يُمكنها تحقيق الحد الأدنى من العدالة الاجتماعية، وفي المجال الاقتصاديّ انتهت أغلب البلدان بعَبءٍ باهظٍ من الديون، وهدرٍ كامل

للموارد، وعجز في كثيرٍ من الأحوال عن توفيرِ الخبزِ من المصادر المحلية، أما بالنسبة للمجال السياسي فقد فشلت في إيجاد أساسٍ ثابتٍ لشرعية الحكم، أو معنى واضحٍ لهوية الدولة، وكان الفشلُ المتكرّرُ للنُخبِ في أن يُطبّقوا أو يُنمّوا سياساتٍ مفيدةً عاملاً رئيساً في القضاء على شرعيتهم الهشّة، مما نتج عنه في العقود الأخيرة خاصةً اعتمادهم على القوة والإجراءات الشرطية لاستدامة السيطرة، وبالتالي حتمية الصّراع مع الشّعب، ووقوعه تحت القهْر، والبَطْش، والاضطهاد، ومصادرة الحريات، وانتهاكِ حقوق الإنسان، وإرهابِ الحكمِ البوليسيِّ والمخابراتيِّ^(٦).

هذا، وإذ وصلنا إلى نهاية المدخل فإننا نوّدُ - قبل أن يشرع القارئ المتأمل يقرأ صلب الكتاب الذي هو من كلام الشيخ رحمه الله كما سبق شرحه في المقدمة - أن نشير إلى أنّ عناوين أقسام الرقّ في هذا الكتاب وما تحتها من فروع منها ما يعبر عما وقع عليه الرقّ، ومنها ما يعبر عما وقع به الرقّ وكان وسيلةً إليه، وسيذكر تفصيل ذلك في بدء كل قسم، وإنما وقع الاقتصار على هذه العناوين وما تحت كل منها لأن ذلك هو الذي يقتضيه شرط الكتاب.



الرقُّ الثقافيّ

يحتوي عُنصرين:

أولاً: الدِّين.

وقع عليه الرقّ، ويشمل: الدعوة إلى الله، والجهاد، والحجّ.

ثانياً: الإعلام.

وقع به الرقّ، ويشمل: الوطنية، والتحضُّر، والأصولية، والإرهاب، والحرية.



الرق الثقافي

من العدل أن نعترف بأن ما نسميه الآن (الثقافة العالمية المعاصرة) هو في الحقيقة «الثقافة الغربية»، أو بعبارة أخرى «الثقافة الأورو أمريكية»، هذه الثقافة قاهرة غالبة، طردت الثقافات المحلية، أو أضعفتها، أو عدلت فيها، لقد غيرت مظاهر الحياة وطريقة العيش، وكانت في ذلك شاملة وعامة، فالتوسع في اقتناء الآلات والمعدات واستخدامها، وتطبيق التقنيات الحديثة في التنظيم والإنتاج، وطُوقس الاحتفالات، وإجراءات البروتوكولات الدبلوماسية، وقواعد الإتيكيت الاجتماعي، كلها أمثلة لهذه المظاهر.

واضح أن بعض هذه المظاهر يقتضيها الاختيار العقلاني والفائدة العملية، ولكن بعضها كان مجرد تقليد للثقافة الغربية المستجيب للذوق الغربي أو الـ Culture المحض، على سبيل المثال سيادة موضة الشباب والنساء، وطرز الملابس، ومظاهر تزيين الجسم، وقد ترى الرجل العربي يحرض على الاحتفاظ بهويته العربية والاعتزاز بها؛ فيحتفظ بغطاء الرأس (الغتر والعقال)، ولكنه في الوقت نفسه يحتفظ باللباس الغربي، بما فيه ربطة العنق التي لا يبدو لها وظيفة عملية في حياة العربي، أو على الأقل لا يبدو لها وظيفة تقابل ما يُنفقه العربي عليها من عملٍ ووقتٍ ومال^(٢٧).

وليس أدل على طغيان سلطان الثقافة الغربية على عقل المسلم من أنه حتى المدافعون عن الإسلام من الكتاب الإسلاميين لم يستطيعوا التخلص من هذا الطغيان، فتجدهم يدافعون عن نظام تعدد الزوجات بصفة اعتذارية^(٢٨).

والحضارة الغربية بامتلاكها للتقنية العالية ومُنتجاتها من مظاهر القوة، والمستوى الخُلقي الاجتماعي الذي تتمتع به المجتمعات الغربية، ومظاهر ذلك من احترام حرية الإنسان وكرامته، وتسليم للروح الديمقراطي، والمساواة أمام القانون، وضمانات العدالة لأفراد المجتمع، ولا سيما مع موازنة ذلك بالتخلف الذي يُشكل الصفة

السائدة لبلدان العالم الإسلامي، وبالمستوى الخُلقي الهابط في مجتمعاته؛ حيث يسود في كثير من الحالات القهر والتسلط، وانتهاك حقوق الإنسان، كل ذلك - مع الجهل بالإسلام وتشوّه صورته بالبدع والخرافات والتفسيرات الخاطئة التي لحقت به على مرّ العصور - أوجد شعوراً بالنقص بين المسلمين نُجاة الغرب والحضارة الغربية، وتعرّض المسلمون بذلك لفتنة ربما لم يتعرّضوا لمثلها في تاريخ الإسلام كله^(١).

إن الثروة المعرفية المتعاطمة لدى الإنسان في عالم الثقافة الغربية، والتقدّم المذهل في تكنولوجيا الإنتاج والتنظيم وإنجازات الابتكار والاختراع، ومظاهر القوة السياسية والعسكرية والاقتصادية، وليس أقل من ذلك الشعارات الإنسانية والأخلاقية للاعتراف بحقوق الإنسان، وضمان تكافؤ الفرص، والمساواة أمام القانون، وصلاخ الحكم والإدارة (باستثناء عهود الحكم الفاشي والشيوعي)، وفي مقابل ذلك حالة التخلف والفساد: في الحكم، والإدارة، ومجالات المعرفة، لدى الشعوب في العالم الإسلامي، كل ذلك أنتج نتيجتين:

أ. غلوّ المسلم في الثقة بالثقافة الغربية بوصفها منهجاً للحياة وطريقة للعيش، والتطرّف في الغفلة عن الجوانب السلبية المتأصلة في هذه الثقافة.

ب. ضعف ثقة المسلم بالإسلام بوصفه منهجاً للحياة وطريقة للعيش، وترتّب على ذلك عدم الوعي بإمكانات الإسلام، فضلاً على الإرادة في الانتفاع بها^(٢).

وفي العصر الحاضر يُخشى - بسبب التأثير الطاعمي للثقافة الغربية الذي يُسندُه الانبهار بالتقدّم المادّي والتكنولوجي والمعرفي للغرب، وسُلطان الإعلام المسيطر - أن يُصاب الضمير الخُلقي الجمعي للأمة بتشوّهات غير إسلامية، إن تسرّب بعض اتجاهات الثقافة الغربية إلى مجتمعات المسلمين - مثل النسبيّة الأخلاقية، والميكافيلية، والأنانية، والتسليم بفكرة الصراع والمغالبة حتى في أوساط بعض العاملين للإسلام - يدعُو إلى تلك الخشية.

إن الثقافة الأمريكية كغيرها من الثقافات البشرية تحوي على كنزٍ ثريٍّ من القيم الإنسانية والحضارية، كما تحوي على مكوناتٍ أخرى هي مزيجٌ من التاريخ والموروثات الثقافية والغرائز البشرية.

والتسليم بالقيم الإنسانية في هذه الثقافة لا يرتفع دائماً إلى المستوى الأيديولوجي (الاعتقادي)، وإنما يبقى في المستوى النفعي ووفق مقتضى اعتبار الذات، وأعني بالأمر الأخير أن الغرب يُسرف في التمدح بالتحضر ورعاية القيم الإنسانية وادعاء تميزه في ذلك عن بقية الشعوب، ويصم الآخر بالتخلف والهمجية، وغياب أو قصور الحرية والعدل والمساواة وحقوق الإنسان في المجتمعات الأخرى، وخلق هذا الجؤ الفكري ضغطاً على الإنسان الغربي يحمله على الالتزام بتطبيق تلك القيم في مجتمعاته المحلية، وفي ظل ظروف معينة.

هذه الثقافة نفسها هي التي سمحت للرجل العسكري الأمريكي أن يلقي على أفغانستان في المرحلة الأولى من الحرب سبعين مليون كيلوجرام من القنابل العنقودية التي ستظل لأجيال تقتل أبرياء، أو أن يقصف حفل عرسٍ بناءً على خبر - ظهر كذبه فيما بعد - يفيد أن أحد أو بعض المحاربين من العدو الأفغاني سوف يحضر العرس!.

إن الغربيين حينما يصورون الإسلام على أنه يحمل في جوهه بذور التعصب والعدوانية والعنف، يعنون ضمناً وبمفهوم المخالفة أن الثقافة الغربية أبعد - على الأقل - من الإسلام عن العدوانية والعنف والتطرف.

ولكن هل يشهد الواقع على ذلك؟

خلال القرون الأخيرة لم يحدث أن غزت دولة مسلمة دولة غربية، وبالعكس يشهد تاريخ الاستعمار أن العالم القديم والعالم الجديد كانا دائماً هدف الغزو من قبل الغرب^(٩).

فخلالَ المائةِ سنةِ الماضيةِ كانَ العالمُ الإسلاميُّ في مواجهةِ الغربِ هو المغزُّ ولا الغازي؛ فلم يكن المغربُ هو الذي غزا أسبانيا، ولم يكن المغربُ أو تونسُ أو الجزائرُ أو سوريا أو لبنانُ أو مالي أو السنغال هي التي غزت فرنسا، ولم تكن ليبيا أو الصومالُ هي التي غزت إيطاليا، ولم تكن مصرُ أو السودانُ أو فلسطينُ أو العراقُ أو اليمنُ أو الإماراتُ الإسلامية الهندية هي التي غزت بريطانيا، كما لم تكن إندونيسيا هي التي غزت هولندا^(٢٩).

مرَّ الاستعمارُ العسكريُّ، ولكن بقي الاستعمارُ الاقتصاديُّ والاستعمارُ الثقافي^(٢٤).

وقد لاحظَ برتراند رسل (*) أنَّ الغربَ أهدى للشرقِ مساوئهُ: القلقَ، وعدمَ الرضى، والروحَ العسكرية، والإيمانَ الغالي بالآلة، ولكنَّ الدَّولَ القويةَ في الغربِ تحاولُ دائماً صرفَ الشَّرقِ عن أفضلِ ما لدى الغربِ، روحَ البَحْثِ الحرِّ، والتعرُّفِ إلى الظروفِ التي تُؤدِّي إلى الرفاهية التامة، والتحرُّرِ من الخُرافة^(٣).

وصدَرَ عن قادة الحربينِ على أفغانستانَ والعراقِ - من مُستوى رؤساءِ الدَّولِ والحكوماتِ فما دون - الإعلانُ عن أنَّ الحربَ أيدولوجية، وأنها الحربُ الأيدولوجية للقرنِ الواحدِ والعشرينِ، وأنَّ الهدفَ منها ليس الاستيلاءَ على الأرضِ وإنما الاستيلاءَ على القلوبِ والعقول^(٣٨).

كلُّ ما سبقَ حريٌّ بأن يلفتَ نظرَ الجهاتِ المسؤولة عن التربية في المجتمعات الإسلامية إلى ضرورةِ توعية النشءِ بالتصوُّر الإسلامي^(٩).

ويكون هذا الأمرُ ممكناً إذا ما وُضِعَ معيارٌ دقيقٌ تُوزَنُ به التصوُّرات، ويُحكَمَ عليها وُفقَه، ويمكن أن نُلخِّصَ هذا المعيارَ بأن يكون التصوُّرُ موافقاً للمنطق والعقل، وأن تكون نتائجه النفعَ للجماعة الإنسانية.

(*) هو برتراند آرثر ويليام رسل (١٨٧٢ - ١٩٧٠م) فيلسوف وعالم منطق ورياضي ومؤرخ وناقد اجتماعي بريطاني.

الرق الثقافي

ولتطبيق هذا المعيار لا بد أن نعتري أن كل تناقض في الفكرة والتصور - بأن يحكم على تصوّرين متماثلين بحكمين مختلفين، أو أن يحكم على تصوّرين مختلفين بحكم واحد - لا يسمَحُ بادّعاء انسجامها مع المنطق والعقل، ولتطبيق هذا المعيار نورد بعض الأمثلة:

١- لو أن قاطع الطريق في الصحراء أو الغابة اعترض سيارةً تحمل عائلةً، فقتل الركابَ لَسُمِّيَ مُجرِمًا، ولُوَصِفَ بأنه متوحّشٌ وهمجيٌ ولا إنساني، ومتخلفٌ أخلاقيًا، فإذا قصَفَ جيشٌ في ليلةٍ واحدةٍ مدينةً مثل (هيروشيما)، وقتلَ مائة ألف شخص من النساء والأطفال وغير المقاتلين، - وبعد أن تقرّر وعُرف مسيرُ الحرب -، فوفّق التصوّر الغربي لا أحدَ يحكم على الفاعل في هذه الحالة بأنه متوحّشٌ أو همجيٌ، أو غير إنساني، أو متخلفٌ أخلاقيًا، مع أنه لا فرق في الحالتين في نوعية العمل، إنما الفرق في حجم العمل.

٢- أسوأ أنواع الوحشية وضع إنسان تحت أشد أنواع التعذيب لانتزاع اعتراف منه، عن نفسه أو على غيره، ومع ذلك لا نرى وصف الدولة التي تختطف الناس، وترسلهم في شحنات بالطائرات إلى أسوأ مراكز التعذيب في العالم، وتتضامن معها دولٌ أخرى بالإمداد اللوجستي، أو على الأقلّ تغضّ النظر، ومع ذلك لا نرى أحدًا يصف الفاعل بأنه متوحّشٌ، وهمجيٌ، وغير أخلاقي، ولا عقلائي، والفارق العجيب في مثل هذه الحالة أنّ الفاعل يُوصَف بالتقدّم والتحضّر والمدنية^(٣٧).

إنّ المنهج الصحيح في الحكم على القضايا أو الأشخاص يجب أن يتوفّر له شرطان:

١ / العلم: وذلك بسعي الإنسان الجاد للوصول إلى الحقيقة بالوسائل الصحيحة، وليس منها الظنّ، أو الإشاعة، أو مجرد شُيوع الفكرة عند الناس، أو الانطباع الشخصي، أو التسليم المطلق للشعارات.

٢ / الموضوعية وعدم التحيز، ويعبرُ عنه القرآن بالعدل .

نرى أن هذا المنهج والعناية به وإشاعته بين الناس وتربية النشء عليه كفيلٌ بالوقاية
والعلاج^(١).



الدين

الإسلام ليس مجردَ دين بالمعنى الذي يفهمه غيرُ المسلمين لكلمة دين Religion وإنما هو منهاجٌ شامل للحياة^(٣٨).

القوانين الطبيعية تدلُّ على أنّ وراءَ خلقِ الكون (واحدًا) له العلمُ المطلقُ، والحكمةُ المطلقةُ.

والقوانين الشرعية تدلُّ على أنّ مصدرها العليمُ الخبيرُ العزيزُ الحكيمُ.

وجهُ دلالةِ القوانين الطبيعيةِ على أنّ مصدرها واحدٌ له العلمُ المطلقُ والحكمةُ المطلقةُ أنها لا تتخلّفُ ولا تختلفُ ﴿مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَوُّتٍ﴾ [المك: ٣٠]، أي إنها على تمام الدقة والانسجام.

ووجهُ دلالةِ القوانين الشرعيةِ على أنّ مصدرها الله العليمُ الحكيمُ أنها على كمالِ الانسجام والإتقان والتكاملِ ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].
عدمُ «التفاوت» في الكونِ مثلُ عدمِ «الاختلاف» في الشرع، في الدلالة على وحدة المصدر.

كما ترى ليس التشابهُ بين القوانين الطبيعية والقوانين الشرعية (الإسلامية) فقط في التسمية، ولا في الطبيعة المميّزة لكلِّ منهما - وهي الانسجامُ والتكامل - بل في وجهِ دلالةِ النوعين من القوانين على أنّ مصدرهما (الله)^(٣٩).

والمسلم حينما ينتفعُ بهداية القرآن، فيستشعرُ رفقته لعناصر الطبيعة في التسبيح لله، ويستشعرُ أنّ عناصر الطبيعة مستخرّة لانتفاعه فإنّ من الطبيعي أن تكون علاقته بالطبيعة علاقةً إلف وصدافة، وهذا يُفسّرُ أنه لم تكن تُوجدُ في لغات المسلمين مثلُ ألفاظ: الصراع مع الطبيعة، وقهر الطبيعة، وغزو الفضاء، لقد دخلت هذه العبارات أخيرًا في لغات المسلمين تقليدًا للعبارات الشائعة في الثقافة الأوروبية وأمريكية، وجَهْلُ

المسلمين المعاصرين بالإسلام وبنصوص مراجعهِ الأساسية (القرآن والحديث الصحيح) جعلَهُم يَتَّبِعُونَ عن التَّصَوُّرِ الإسلاميِّ لعلاقة الإنسان بأخيه الإنسان وعلاقته ببيئته^(٤٠).

وعندما يتعامل معها الإنسان بعقلٍ وانسجامٍ فإنه يَبْنِي السَّعَادَةَ على الأرض؛ فإنَّ المسلم الواعيَّ عندما يقرأ أو يَسْمَعُ القرآن، وَيُسَبِّحُ الله كما أمره فإنَّ من الطبيعيِّ أن يُدْرِكَ أنه عُضْوٌ في «كورس» التسبيح الكونيِّ، وهذا كافٍ لإشعاره بانسجامه مع الكون وعناصره، وأنه ليس مع الطبيعة في حال تنافرٍ وصراع^(٤١).

قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ أي إنهم ليسوا ثخناء الجلودِ قلوبُهُم في غُفٍّ، يَتَمَلَّكُهُم الاستكبارُ العقلائيُّ كما حدثَ للمعتزلة السابقين ومعتزلة هذا الزمان الذين يَرَوْنَ في التسليم للوحي وللنصِّ المقدَّس مذهبَ السَّفَهَاءِ والسُّذُجِ ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السَّفَهَاءُ ۗ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السَّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٣]^(٤٢).

* * * * *

يرى ألبرت أينشتاين^(*) أنَّ المخرَجَ هو في الإيمانِ بالقيم الإنسانية، أو بالعودةِ إلى نوعٍ من الدِّين، ويقول: (إنَّ الشخصَ المستنير من الناحية الدينية يبدو لي كأنه رجلٌ حرَّ نفسه - على قدر ما يستطيع - من قيود أنانيته ورغباته الفردية، وشغل نفسه بالأفكار والمشاعر والأمال التي يتعلَّق بها لقيمتها التي تسمو على ذاته)^(٢).

وكتب المؤرخ الروائي الإنجليزي المشهور H. G. Wells^(**) في كتابه Outlines of The History (1920. p 326): (إنَّ أعظمَ ما اجتذبَ قلوبَ غالبية الناس عندما جاء محمدٌ

(*) ألبرت أينشتاين (١٨٧٩-١٩٥٥م) ألماني سويسري أمريكي الجنسية، يهودي الديانة، أحد أهم العلماء في الفيزياء.

(**) هو هربرت جورج ويلز (١٨٦٦-١٩٤٦م) أديب ومفكر وصحفي وعالم اجتماع ومؤرخ إنجليزي، ويُعدُّ من مؤسسي الخيال العلمي.

بدين الإسلام هو فكرة الإله (الله)، الذي يُعنى بالوعي الذي فطرت عليه قلوبهم، وبقبولهم المخلص للإسلام ومنهاجه انفتح أمامهم - في عالم كان مملوءاً بعدم اليقين والزئيف والانقسامات المتعصبة - بابٌ واسعٌ للأخوة البشرية العظيمة، والمتنامية وإلى فردوس لا يحتل فيه القديسون والقساوسة والملوك المكان الأعلى، وإنما تتحقق فيه المساواة بين أتباع الدين، دون رمزية غامضة، أو طقوس ظلامية، أو ترانيم قسيسين، قدّم محمد تلك النظم الأخلاقية إلى قلوب البشرية، الإسلام أوجد مجتمعاً تحرّر من القسوة والاضطهاد الاجتماعي إلى درجة لم يبلغها أي مجتمع من قبل).

ويقول: (إن الإسلام انتشر وساد لأنه قدّم للإنسان أفضل نظام سياسي واجتماعي يمكن أن يمنحه الزمان، هذا النظام الذي يمثل أوسع وأنقى وأنظف فكرة سياسية أمكن حتى الآن أن تطبق عملاً على الأرض)⁽⁴¹⁾.

ويقول محمد أسد: (إن الإسلام - بوصفه ديناً - لا يقوم على عقيدة تصوّفية، ولكنه يتقبل دائماً البحث الانتقادي العاقل، إن الإسلام يحمل الإنسان على توحيد جميع نواحي الحياة، وبما أن هذا الدين واسطة لهذه الغاية فإنه يمثل في نفسه مجموعة مدركات لا يجوز أن يُضاف إليها شيء، ولا أن يُنقص منها شيء، كما أنه ليس في الإسلام مجال للخيرة، فإذا قبلنا بتعاليمه كما بسطها القرآن الكريم أو كما أوردتها الرسول ﷺ فيجب علينا أن نقبلها كاملةً وإلا خسرت قيمتها، ومن سوء الفهم الأساس للإسلام أن نظنه يُخضع تعاليمه للاختيار الشخصي بين العقل والفلسفة العقلية كما يفهمها عادةً بعضهم اليوم، إن لعمل العقل فيما يتعلق بالتعاليم الدينية صفة الوازع، وواجبه أن يرى أنه لا يفرض على العقل إلا ما يحتمله العقل بسهولة ومن غير لجوء إلى الخدع الفلسفية، أما فيما يتعلق بالدين الإسلامي فإن العقل البعيد عن الهوى قد وثق به مرّة بعد مرّة ثقة مطلقاً من كل قيد، إلى هنا كان عمل العقل في الأمور الدينية - كما رأينا - عملاً من الرقابة السلبية، ولكن ليس الأمر كذلك فيما يُسمونه الفلسفة العقلية، إنها لا تكتفي بالتسجيل والمراقبة،

وإنما تَقفز إلى التفكيرِ السَّلبي، إنها ليست متفهمّة ولا مستقلّة كالعقل المطلق، ولكنّها ذاتية مزاجيّة إلى الحدِّ الأقصى، إنَّ العقلَ يعرفُ حدودَهُ الخاصة، ولكنَّ الفلسفةَ العقليةَ تتخطى المعقولَ في ادّعائها حصرَ العالمِ بجميعِ خفاياه في نطاقها الفرديِّ الضيق، وهي لا تكاد تُسلمُ في الأمور الدينية بأنه من الممكن وجودُ أشياء لا يطيقها الفهمُ الإنسانيُّ في زمنٍ ما، أو في كلِّ زمن، مع أنها في الوقت نفسه تخالف المنطقَ إلى حدِّ أنها تُسلمُ بهذا الإمكان للعالم).

ويقول: (نحن نعدُّ الإسلامَ أسمى من سائر النظمِ المدنية؛ لأنه يشمل الحياةَ بأسرها، إنه يهتمُّ اهتماماً واحداً بالدنيا والآخرة، بالروح والجسد، بالفرد والمجتمع، إنه لا يهتمُّ فقط لما في الطبيعة الإنسانية من وجوه السموِّ بل يهتمُّ أيضاً لما فيها من قيودٍ طبيعية، إنه لا يحملنا على طلبِ المحال، ولكنه يهدينا إلى أن نستفيدَ أحسنَ الاستفادة - بما فينا من استعداد - إلى أن نصِلَ إلى مستوًى أسمى من الحقيقة، حيث لا شقاق ولا عداء بين الرأي والعمل، إنه ليس سبيلاً من السبل ولكنه السبيل، وإنَّ الرجل الذي جاء بتعاليمه ليس هادياً من الهداة، ولكنه الهادي).

ويقول: (وعبادةُ الله في أوسع معانيها تؤلّف في الإسلام معنى الحياة الإنسانية، هذا الإدراك وحده يُرينا إمكانَ بلوغ الإنسان الكمالَ (البشريّ) في إطار حياته الدنيوية الفردية، ومن بين سائر النظمِ الدينية نرى الإسلامَ وحده يُعلن أن الكمالَ الفرديّ (البشريّ) ممكنٌ في الحياة الدنيا، إنَّ الإسلامَ لا يؤجّل هذا الكمالَ إلى إماتة الشهوات (الجسدية) كما في النصرانية، ولا هو يعدُّنا بسلسلةٍ متلاحقةٍ الحلقات من تناسخ الأرواح على مراتبٍ متدرّجةٍ كما هو الحال في الهندوكية، ولا هو يوافقُ البوذية التي تقول بأنَّ الكمال والنجاة لا يتّمان إلا بعد انعدام النفس الجزئية وانفصام علاقاتها الشعورية من العالم، كلا، إنَّ الإسلامَ يؤكد في إعلانه أن الإنسان يستطيع بلوغَ الكمال في حياته الدنيا الفردية، وذلك بأن يستفيدَ استفادةً كاملةً من وجوه الإمكان الدنيويّ في حياته هو)^(٩).

الرق السفافي

الإسلام لديه من الإمكانيات ما يمكن أن يغيّر حياتنا، ويصنع لنا التقدم، المشكلة أننا غير واعين لهذه الإمكانيات، وهذه الإمكانيات ليست فقط لصنع ووجود تقدمنا، بل هو تقدم البشرية^(٤٢).

يقول محمد أسد: (إن الإسلام - قبل أي شيء - مفهوم عقلائي، لا عاطفي ولا انفعالي، والانفعالات مهما تكن جياشة فهي معرضة للاختلاف والتباين؛ باختلاف رغبات الأفراد وتباين مخاوفهم، بعكس السببية العقلية، كما أن الانفعالات غير مضمونة بأية حال)^(٩).

ويقول جوستاف لوبون في كتابه حضارة العرب - ترجمة عادل زعتر (ص ٦٠٥):
(الحق أن الأمم لم تعرف فاتحين متسامحين مثل العرب، ولا ديناً مثل دينهم، وما جهله المؤرخون من حلم العرب الفاتحين وتسامحهم كان من الأسباب في سهولة اعتناق كثير من الأمم لدينهم ونظمهم ولغتهم التي رسخت، وقاومت جميع الغارات، وبقيت قائمة حتى بعد أن تولى سلطان العرب عن مسرح العالم)^(١).

في خلال ٢٥ سنة امتد سلطانهم، فهزموا الإمبراطورية البيزنطية، وهزموا الإمبراطورية الفارسية، وامتد سلطانهم من القفقاس^(*) - من أرمينيا - إلى أقصى المغرب، وإلى حدود الصين، في حادث لا يزال المؤرخون لا يعرفون متحيرين كيف حصل هذا؟، يعني شيء يشبه أن يكون مما وراء الطبيعة، مما فوق تفكير البشر، في هذه المدة القصيرة كيف يمكن هذا الإنجاز الهائل؟.

لكن هناك إنجازاً أعجب منه! وهو أن هذه الشعوب الممتدة على هذه الرقعة والمختلفة فسيفساء^(**) من الأديان وفسيفساء من المذاهب، حيث كانت الإمبراطورية

(*) منطقة جغرافية سياسية تقع عند حدود أوروبا وآسيا، وهي موطن جبال القوقاز.

(**) الفسيفساء قطع صغار ملونة من الرخام أو الحصى أو الخرز أو نحوها، يضم بعضها إلى بعض، فيكون منها صور ورسوم.

الهيلينية(*)، ثم الرومانية، وغيرهما من الإمبراطوريات التي حكمت ولم تستطع أن تغير أي شيء في هذا.

أما الإسلام لما جاء وانتشر - خلال هذه المدة القصيرة - انطبعت هذه الشعوب كلها بطابع الثقافة الجديدة، واعتنقت الإسلام، وغيّرت طريقة حياتها، في الأكل، وفي الشرب، وفي اللباس، وفي العادات، وفي اللغة^(٤٢).

* * * * *

اتخذ الاستعمار في سعيه لإضعاف القوة المعنوية للعالم الإسلامي نشر فوضى فكرية للتشويش على التصورات والقيم الإسلامية، وتشجيع الدعوة الدينية المضادة (التنصير)، فكان من الملاحظ أن الفرنسيين الذين يُعارضون اليسوعيين^(**) في فرنسا يُشجّعون نشاطهم في بلدان العالم الإسلامي الواقعة تحت سلطانهم، وكان من الملاحظ أن سفارات البلدان الغربية - المتنافسة والمتضادة المصالح - تجتمع على تشجيع وسائل الغزو الفكري^(٣).

يقول محمد أسد: (بعد قرونٍ من البغضاء وترسخ الصور الزائفة عن الإسلام ليس غريباً أن يجد معظم الغربيين صعوبةً بالغة في تحرير أنفسهم مما نشؤوا عليه من تصورات زائفة، وأن ينظروا إلى الإسلام بجديّة وعقلانية يستحقها كدين. إن كثيراً من خبرات الحضارة الغربية التاريخية موسومٌ بعداء عميقٍ للإسلام، وإلى حدٍّ ما فإن ذلك موروثٌ من التراث الأوروبي).

(*) الهيلينية مصطلح يستخدمه المؤرخون للإشارة إلى التقاليد الحضارية السائدة في تلك المقاطعات التي كانت تتحدث اليونانية في الإمبراطوريات (السلوقية والبطلمية) وفي الإمبراطورية الرومانية.
(**) اليسوعيون أو الرهبنة اليسوعية واحدة من أهم الرهبنات الفاعلة في الكنيسة الكاثوليكية، وقد أسست على يد القديس إغناطيوس دي لويولا في القرن السادس عشر.

الرق الثقافي

الغربيون يعتقدون أنّ تفوّقهم العرقيّ حقيقة واقعة، وكان احتقارهم لغير الأوروبيين أحد المظاهر البارزة للحضارة الغربية، وهذا وحده على كلّ حال ليس كافيًا لبيان شعورهم تجاه الإسلام.

فهنا - وهنا فقط - يظهر أنّ الموقف الغربيّ تجاه الإسلام ليس مجرد كره أو عدم اهتمام - كما هو الحال بالنسبة للأديان والثقافات الأخرى - بل هو في الغالب كره عميق في الجذور، يصدر عن تعصب شديد، وهو ليس فكريًا فحسب بل هو يحمل صبغة عاطفية حادة، قد لا يقبل الغرب تعاليم بوذا^(*) أو الفلسفة الهندوسية^(**)، لكنه يُحافظ دائمًا على موقف عقليّ متزن تجاه هذين النظامين، ولكنّ حالما يلتفت للإسلام فإنّ التوازن يضطرب، ويتسلّل محلّة التحيز الطائفيّ.

كانت الحملات الصليبية ضدّ العالم الإسلاميّ أنتجت أعمق وأدوم الانطباعات على النفس العامة الأوروبية.

الشرّ الذي أحدثته الحملات الصليبية^(***) كان أولًا وقبل كلّ شيء شرًا ثقافيًا، وقد نشأ تسئم العقل الأوروبيّ ضدّ العالم الإسلاميّ عامّة من خلال تضليل متعمّد من الكنيسة ضدّ تعاليم الإسلام.

مع أنّ الشعور الدينيّ الذي كان من جذور العداء الأوروبيّ للإسلام قد ترك مكانه - بوجهة نظر أكثر مادية للحياة - فإنّ هذا العداء القديم لا يزال باقيا بصفته عاملاً لا شعوريًا في عقل الرجل الغربيّ، وبالطبع فإنّ درجة هذا العداء تختلف من فرد إلى فرد، ولكنّ وجوده لا يمكن إنكاره.

وروح الحملات الصليبية بشكل مصغّر - على كلّ حال - لا تزال تتسكّع فوق الغرب، وتؤثّر في نظرتهم إلى العالم المسلم وكلّ ما يتعلق بالإسلام^(١١).

(*) هو جوتاما بوذا (٥٦٣-٤٨٣ ق.م) مؤسس ديانة أو فلسفة البوذية.

(**) الهندوسية ويطلق عليها أيضًا البراهمية هي الديانة السائدة في الهند ونيبال.

(***) الحملات الصليبية أو الحروب الصليبية اسم يطلق على مجموعة من الحملات والحروب التي قام بها أوروبيون ما بين القرن الحادي عشر إلى الثلث الأخير من القرن الثالث عشر (١٠٩٦-١٢٩١ م).

قبل انهيار الاتحاد السوفيتي وخلال مائة سنة سابقة كانت الأقليات الإسلامية في العالم الحر تتمتع بالحرية، وبقدر كبير من الأمان، وبنظرة مطمئنة إلى المستقبل، ولم تكن المجتمعات المضيفة تشعر نحو هذه الأقليات بمشاعر القلق أو الخوف أو العدائية، ربما كانت تشعر تجاهها بالتعالي الذي قد يُبرزه الواقع، كما كانت الصورة النمطية للمسلم في نظر الأوروبي والأمريكي غير مشرقة، ربما بسبب الرواسب الثقافية التي كان يُغذيها الإعلام، على سبيل المثال: في الاستطلاع الذي أجري عن هذه الصورة النمطية في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1980م كانت نتيجة الاستطلاع أن من أجابوا عنه يزوّن أن المسلم أو العربي بربري وقاس 44٪، خداع ولا يوثق به 49٪، متعطش للدم 50٪، مضطهد للمرأة 51٪، مُعادٍ للمسيحية 50٪⁽¹⁾.

وقبل ظهور كتابه هنتجتون (صراع الحضارات) والجدل الذي أثارته هذه الكتابة كان الرئيس الأمريكي نيكسون بعد تركه كرسي الحكم زار الاتحاد السوفيتي، حين كانت الشيوعية لا تزال في عنفوانها، وظهر من تصريحاته محاولة إقناع أقطاب الشيوعية بأنه يمكن التعايش بين نظامي الحضارة الغربية: الشيوعية* والرأسمالية**، وأنه يمكن تجاوز ظروف العداء بينهما بناءً على حقيقة أن النظامين نتاج حضارة واحدة وثقافة واحدة، وأن العداء الحقيقي بين الحضارة الغربية والإسلام، وكشفت تصريحات لمسؤولين في قسم الاستخبارات في حلف الأطلسي أن افتراض عداوة الإسلام كانت دائماً عنصراً غير غائب في إستراتيجية الحلف⁽²⁾.

وقور غياب «الشيوعية» عدو الرأسمالية «الأحمر»، رشح الغرب «الإسلام» عدواً بديلاً وسماه «العدو الأخضر»، (كان أول تصريح مُعلن بذلك الترشيح قد صدر عن الأمين العام لحلف الأطلسي)، ومنذ ذلك الوقت بدأت التهيئة لحرب باردة بديلة، «الرأسمالية الغربية» في مواجهة «الإسلام»⁽³⁾.

(*) الشيوعية مصطلح يشير إلى مجموعة أفكار في التنظيم السياسي والمجتمعي مبنية على الملكية المشتركة لوسائل الإنتاج في الاقتصاد، وقد نشأت بوصفها نظرية سياسية في نهايات القرن الثامن عشر ضمن الفكر الاشتراكي.

(**) الرأسمالية نظام اقتصادي ذو فلسفة اجتماعية وسياسية تقوم على أساس تنمية الملكية الفردية والمحافظة عليها، متوسعا في مفهوم الحرية.

الرق الشافعي

وكان العداء للإسلام المحورَ الرئيس فيما أُدخل من تعديلاتٍ على المهامّ الأمنية لحلف شمال الأطلسيّ منذ قِمة بروكسل عام ١٩٩٣م، وجرى تثبيته في قِمة واشنطن عام ١٩٩٩م، ووافق ذلك تعديلٌ كامل لصياغة المهامّ الأمنية على مستوى الجيوش الوطنية في الدُول الأعضاء.

وجاء في مجلة ألمانية متخصصة في الدراسات الإستراتيجية:

«في الحقيقة، تبديلُ العدوِّ بعدو آخر فكرة تبلّورت في أشهرٍ معدودة، إنّ الزحف العراقي على الكويت عَجَل في هذا الأمر، ولكن ذلك ليس هو السببُ الأصيل، فمع سقوط الدول الشيوعية بدأ حلفُ الناتو* في البحث عن إستراتيجية جديدة المسار (الاتجاه)، كان هنري كيسنجر*** خلال هذه الأزمة هو المتسلّطُ الشرس، فأعلن في الربيع (ربيع عام ١٩٩٠م) في مؤتمر عُرف التجارة الدّولية: «أنّ الإسلام العربي هو العدوُّ الجديد أو العدوُّ القادم»،! البعضُ خفّف اللّهجة لكنّ التوافقَ على ذلك حاصل».

والجنرال جون كالفان John Galvin الذي شغلَ مَنْصِبَ القائد الأعلى لقوات حلف الأطلسي NATO,s Supreme Allied Commander منذ يناير ١٩٨٧م حتى يونيو ١٩٩٢م جاء في بعض تصريحاتٍ له عن الآفاق المستقبلية للحلف: «لقد ربّحنا الحربَ الباردة، وهانحنُ نعود إلى الصّراع القديم، إنه صراع المجابهة الكبيرة مع الإسلام».

ونقل الدكتور محمد السماك: «أنه في منتدى الشؤون الأمنية الدّولية في ميونخ عام ١٩٩١م رَفَع ديك تشيني**** وزيرُ الحرب الأمريكيّ في عهد بوش الأب شعار «الإسلامُ العدوُّ البديل».

(*) هو منظمة حلف شمال الأطلسي، وهو منظمة أُسست عام ١٩٤٩م بناء على معاهدة شمال الأطلسي التي تم التوقيع عليها في واشنطن في ٤ إبريل سنة ١٩٤٩م، ومقر قيادة الحلف في بروكسيل عاصمة بلجيكا.
(**) هو هنري ألفريد كيسنجر (١٩٢٧ -) باحث سياسي أمريكي الجنسية وألماني النشأة ويهودي الديانة.
(***) هوريتشارد بروس تشيني المعروف بديك تشيني (١٩٤١ -) سياسي أمريكي ونائب الرئيس الأمريكي من ٢٠ يناير ٢٠٠١ إلى ٢٠ يناير ٢٠٠٩م في حكم الرئيس جورج بوش.

وأنه في عام ١٩٩٣م دعا رئيسُ مجلسِ النواب الأمريكيّ آن ذاك نيوت جينجريتش (*) المجلسَ إلى وضع إستراتيجية كاملة لمحاربة «التوليتارية الإسلامية».

وبدأ إعلانُ هذه الحرب (الحرب الأيديولوجية) التي سُميت فيما بعدُ (الحرب على الإرهاب)، وظهرت في صورتها الباردة والساخنة بتصريحات واضحة لا تحتمل التأويلَ من قِبَلِ عددٍ من السياسيين، والعسكريين، ورجال الفكر الغربيين، وبعض اللجان الرسمية.

ومن البداية تم الربط بين الإسلام والإرهاب، تم ذلك على أصعدة مختلفة مدعومة بزخم إعلامي هائل .

ومما يُعزّد ما ذكر الاقتباساتُ الصريحة الآتية:

«أكدت لجنة الحادي عشر من سبتمبر أنّ مصطلح (الحرب على الإرهاب) مصطلحٌ مضللٌ، وأوصت بإعادة تسميته ليحوي تأكيداً أيديولوجياً أكبر ضدّ الإسلام».

The September 11 Commission stressed that the term war on terrorism was misleading and recommended that it should be renamed to place greater ideological emphasis against Islam.

وقال الجنرال ويسلي كلارك: إنّ حرب الولايات المتحدة ضدّ الإرهاب كانت «حرباً على الإسلام».

General Wesley Clark said that the US war against terrorism «was a war over Islam»^(٤٣).

وبرز من وقت مبكرٍ من مظاهر هذه الحرب قرنُ الإسلام بـ«الأصولية» و«العنف»؛ ففي النصف الأول من العَقدِ الأخير للقرن المنصرم كانت أوروبا كلّها تشاهدُ فيلم «الإرهاب في سبيل الله»، وكانت أمريكا تشاهدُ الفيلم الوثائقي «الجهاد في أمريكا»^(٤٢).

(*) هونيوت جينجريتش (١٩٤٣ -) سياسي ومؤلف ومعلم تاريخ أمريكي، وشغل منصب رئيس مجلس النواب الـ٥٨ لمجلس النواب الأمريكي (١٩٩٥-١٩٩٩م).

بعد هذا كله غريبٌ أن يظَلَّ كثيرون من بيننا يردُّون ببلاهةٍ مصطلح «الحرب العالمية ضدَّ الإرهاب» أو «الحرب ضدَّ الإرهاب العالمي»!، وهو اصطلاحٌ يعني الربط بين الإسلام والإرهاب^(٤٣).

* * * * *

من المحتمل في الغالب أن الحجّة التي يُستند إليها في الإلحاح على الأقليات المسلمة في أوروبا وأمريكا الشمالية بالتخلّي عن خصائصهم الثقافية، وعلى العمل على اندماجهم في المجتمع، والأخذ بطريقة الحياة الأوروبية أو الأمريكية، هذه الحجّة مجردُ تبريرٍ سياسيٍّ يُستعمل لإخفاء التناقض بين قيم الحرية والمساواة وحقوق الإنسان وبين ما يتخذ من إجراءات قانونية أو بوليسية ضدَّ الأقليات المسلمة، ويُؤيد هذا الاحتمال أن التناقض بين التصوّر الإسلامي للكون والحياة والتصوّر الغربيّ ربما لا يفوق التناقض فيما يتعلّق بهذا التصوّر بين الأيدولوجية الاشتراكية والأيدولوجية الرأسمالية، أو بين الأصولية الأمريكية والليبرالية الأمريكية، أو التناقض بين اليهودية والمسيحية!، ومع ذلك أمكن - في الغرب - التعايش بين هذه الثقافات المختلفة، أما فيما يتعلّق بالإسلام فالأمرُ مختلفٌ^(٩).

قال الأستاذ لوبون في كتاب «حضارة العرب» عندما كان يناقش تأثير الحضارة الإسلامية على الحضارة الأوروبية قال: (وقد يسأل القارئ: لم يُنكر تأثير العرب علماء الوقت الحاضر الذين يقيمون مبدأ حرية الفكر فوق كل اعتبارٍ ديني؟ لا أرى غيرَ جواب واحد عن هذا السؤال الذي أسألُ أنا نفسي به أيضًا، وهو أن استقلالنا الفكريّ لم يكن في غير الظواهر في الحقيقة، وأنا لسنا أحرارًا في بعض الموضوعات كما نريد؛ فالمرءُ عندنا ذو شخصيتين: الشخصية العصرية التي كوَّنتها الدراسات الخاصة والبيئة الخلقية والثقافية، والشخصية القديمة غير الشاعرة التي جمدت، وتحجّرت بفعل الأجداد، وكانت مُخلصةً ماضٍ طويل.

والشخصية غيرُ الشاعرة وحدها فقط هي التي تتكلَّم عند أكثر الناس، وتُمسك فيهم المعتقداتِ نفسها مُسمَّاةً بأسماءٍ مختلفة، وتُملي عليهم آراءهم، فيلوخ ما تُملي عليهم من الآراء حُرًّا في الظاهر، فيحترم.

تراكمت كثيرٌ من آرائنا المبتسرة الموروثة ضدَّ الإسلام والمسلمين في قرونٍ كثيرة، وصارت جزءاً من مزاجنا، وأضحت طبيعةً متأصلةً فينا تأصلَ حقدِ اليهود على النصراني الخفي أحياناً والعميق دائماً^(١١).

وقال محمد أسد: (ترى التفكير الأوروبي الحديث بينما هو يتسامح بالدين - وأحياناً يؤكد أنه عُرِف اجتماعي - يترك على العموم الأخلاق المطلقة خارج نطاق الاعتبارات العملية، إنَّ المدنية الغربية لا تجحدُ الله البتة، ولكنها لا ترى مجالاً ولا فائدةً لله في نطاقها الفكري الحالي، لقد اصطنعت فضيلة العجز الفكري في الإنسان - أي من عجزه عن الإحاطة بمجموع الحياة - وهكذا يميل الأوروبي الحديث إلى أن ينسب الأهمية العملية فقط إلى تلك الأفكار التي تقع في نطاق العلوم التجريبية، أو تلك التي ينتظر منها على الأقل أن تؤثر في صلوات الإنسان الاجتماعية بطريقة ملموسة، وبما أن قضية وجودِ الله لا تقع تحت هذا الوجه ولا ذاك فإنَّ العقل الأوروبي يميلُ بداءةً إلى إسقاط «الله» من دائرة الاعتبارات العملية)^(٩).

سواءً في الغرب أو في داخل العالم الإسلامي إذا كانت العلمانية لا تستطيع أن تستجيب لحاجات الروح، وسوف يبقى الإنسان دائماً على شعورٍ بالحاجة الملحة للإشباع الروحي، وكانت لذلك لا تستطيع منافسة ومغالبة الإسلام الذي يستجيب لحاجات الروح، وفي الوقت نفسه يستجيب لحاجات الجسد، فهل تستطيع الأديان الموجودة في العصر الحاضر منافسة أو مغالبة الإسلام؟^(٣٩).

يقول محمد أسد: «الإنسان الغربي أسلم نفسه لعبادة المادة، لقد فقد منذ وقتٍ طويل براءته، فقد كلُّ تماسكٍ داخليٍّ مع الطبيعة، لقد أصبحت الحياة في نظره لُغزاً، إنه مرتابٌ شكوك، لذلك فهو منفصلٌ عن أخيه الإنسان، منفردٌ بنفسه، ولكي لا

يَهْلِكُ فِي وَحْدَتِهِ وَفِرْدِيَّتِهِ هَذِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ أَنْ يُسَيِّرَ عَلَى الْحَيَاةِ بِالْوَسَائِلِ الْخَارِجِيَّةِ، وَحَقِيقَةً كَوْنَهُ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ لَمْ تَعُدْ وَحْدَهَا قَادِرَةً عَلَى أَنْ تُشْعِرَهُ بِالْأَمْنِ الدَّاخِلِيِّ، وَلِذَا فَإِنَّ عَلَيْهِ أَنْ يَكْفَحَ دَائِمًا وَبِأَلْمٍ فِي سَبِيلِ هَذَا الْأَمْنِ، وَبِسَبَبِ أَنْهَ قَرَّرَ الْاسْتِغْنَاءَ عَنْ كُلِّ تَوْجِيهِ دِينِي فَإِنَّ عَلَيْهِ أَنْ يَخْتَرِعَ لِنَفْسِهِ وَبِاسْتِمْرَارٍ حُلَفَاءَ مِيكَانِيكِيِّينَ، مِنْ هُنَا نَمَّا عِنْدَهُ الْمَيْلُ الْمَحْمُومُ إِلَى التَّقْنِيَّةِ وَالتَّمَكُّنِ مِنْ قَوَائِمِهَا وَوَسَائِلِهَا، إِنَّهُ يَخْتَرِعُ كُلَّ يَوْمٍ آلَاتٍ جَدِيدَةٍ، وَيُعْطِي كَلًّا مِنْهَا بَعْضَ رُوحِهِ لِكَيْ تُدَافِعَ عَنْهُ فِي سَبِيلِ وَجُودِهِ، وَهِيَ تَفْعَلُ ذَلِكَ حَقًّا، وَلَكِنَّهَا فِي الْوَقْتِ نَفْسَهُ تَخْلُقُ لَهُ حَاجَاتٍ جَدِيدَةً، وَمَخَافَافٍ جَدِيدَةً، وَظَمًا لَا يَرَوِي إِلَى حُلَفَاءٍ جُدِّدِ أَكْثَرَ اصْطِنَاعِيَّةً، وَتَضْيَعُ رُوحَهُ فِي ضَوْضَاءِ الْآلَةِ الْخَانِقَةِ، الَّتِي تَزْدَادُ مَعَ الْأَيَّامِ قُوَّةً وَغَرَابَةً، وَتَقْفِدُ الْآلَةَ غَرَضَهَا الْأَصْلِيَّ، وَهُوَ أَنْ تَصُونُ وَتُغْنِي الْحَيَاةَ الْإِنْسَانِيَّةَ، وَتَتَطَوَّرُ إِلَى صَنْمِ بَدَاتِهِ، صَنْمٍ مِنْ فُؤَادِ، وَيَبْدُو أَنَّ كَهْنَةَ هَذَا الْمَعْبُودِ وَمَبْشَرِيهِ غَيْرُ مَدْرِكِينَ أَنَّ سُرْعَةَ التَّقَدُّمِ التَّقْنِيَّ الْحَدِيثِ هِيَ نَتِيْجَةُ لَيْسَ لِنَمُوِّ الْمَعْرِفَةِ الْإِيجَابِيِّ فَحَسْبُ بَلِ لِلْيَأْسِ الرُّوحِيِّ أَيْضًا، وَأَنَّ الْإِنْتِصَارَاتِ الْمَادِيَّةِ الْعَظْمَى الَّتِي يُعْلَنُ الْإِنْسَانُ الْغَرْبِيُّ أَنَّهَا يَسْتَحَقُّ السِّيَادَةَ عَلَى الطَّبِيعَةِ هِيَ - فِي صَمِيمِهَا - ذَاتُ صِفَةٍ دَفَاعِيَّةٍ، فَخَلَفَ وَاجْهَتَهَا الْبِرَاقَةَ يَكْمُنُ الْخَوْفُ مِنَ الْغَيْبِ، إِنَّ الْحَضَارَةَ الْغَرْبِيَّةَ لَا تَسْتَطِيعُ حَتَّى الْآنَ أَنْ تُقِيمَ تَوَازُنًا بَيْنَ حَاجَاتِ الْإِنْسَانِ الْجَسْمِيَّةِ وَالْإِجْتِمَاعِيَّةِ وَبَيْنَ أَشْوَاقِهِ الرُّوحِيَّةِ، لَقَدْ تَخَلَّتْ عَنْ آدَابِ دِيَانَاتِهَا السَّابِقَةِ دُونَ أَنْ تَتِمَّكَنَ أَنْ تُخْرِجَ مِنْ نَفْسِهَا أَيْ نِظَامَ أَخْلَاقِيٍّ آخَرَ - مَهْمَا كَانَ نِظَرِيًّا - يُخَضِّعُ نَفْسَهُ لِلْعَقْلِ، بِالرَّغْمِ مِنْ كُلِّ مَا حَقَّقَتْهُ مِنْ تَقَدُّمِ ثِقَافِيٍّ فَإِنَّهَا لَمْ تَسْتَطِعْ حَتَّى الْآنَ التَّغَلُّبَ عَلَى اسْتِعْدَادِ الْإِنْسَانِ الْأَحْمَقِ لِلْسَّقُوطِ فَرِيْسَةً لِأَيِّ هُتَافٍ عِدَائِيٍّ أَوْ نِدَاءٍ لِلْحَرْبِ - مَهْمَا كَانَ سَخِيْفًا ظَاهَرَ الْبَطْلَانِ - يَخْتَرِعُهُ الْخَاذِقُونَ مِنَ الرُّعْمَاءِ .

الْأُمَّمُ الْغَرْبِيَّةُ وَصَلَتْ إِلَى دَرَجَةٍ أَصْبَحَتْ مَعَهَا الْإِمْكَانِيَّاتُ الْعِلْمِيَّةُ غَيْرُ الْمَحْدُودَةِ تُصَاحِبُ الْفَوْضَى الْعَمَلِيَّةَ، وَإِذَا كَانَ الْغَرْبِيُّ يَفْتَقِرُ إِلَى تَوْجِيهِ دِينِيٍّ حَكِيمٍ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُقَيِّدَ أَخْلَاقِيًّا مِنْ ضِيَاءِ الْمَعْرِفَةِ الَّتِي تَسْكُبُهُ عُلُومُهُ، وَهِيَ لَا شَكَّ عَظِيمَةٌ .

إن الغربيين - في عِجْرَفَةٍ وعمى - يعتقدون عن اقتناع أنّ حضارتهم هي التي ستغيّر العالم، وتحقق السعادة، وأنّ كلّ المشكلات البشرية يمكن حلّها في المصانع والمعامل، وعلى مكاتب المحلّلين الاقتصاديين والإحصائيين، إنهم بحقّ يعبدون الدجال^(٩).

ونُقِط الضعف في ديانتَي الغرب - اليهودية والنصرانية - هي العامل الرئيس في انتشار الإلحاد في الغرب في القرون الأخيرة؛ حيث يعجز الإنسان عن الإيمان بدين لا يكون لديه اليقين بأن مؤسسه - حسب تعبيرهم - شخصية تاريخية، ويعرف أنّ كتابه «المقدس» من كتابة البشر، وواجه التغيير عدّة مرات، وأنّ هذا الكتاب «المقدس» الذي يصرّ المتديّنون به على أنه «كلمة الله» يتضمّن بتفسير الخلق وتصور الوجود الأوهام السائدة التي كان يعتقدّها الناس في الماضي، وثبتّ بطلانها^(٣٩).

في عدد ديسمبر ٢٠٠١م نشرت مجلة ناشونال جوغرافيك^(*) مقالاً عن إبراهيم الخليل، وفي هذا المقال ذكر محرّره أنه سأل الحاخام اليهوديّ حاييم فرومان^(**): هل تعتقد أنّ إبراهيم شخصية تاريخية؟ أي إن إبراهيم العهد القديم وجد فعلاً؟ لم يجب الحاخام بنعم؛ لأنه لا يوجد لديه أدلة تاريخية تكفي لاقتناعه عقلياً بوجود إبراهيم تاريخياً، فأجاب: «أنا لا يهمني أن يكون إبراهيم وجد في التاريخ أم لم يوجد؛ لأنّ إبراهيم بالنسبة لي ليس لحمًا ودمًا، إبراهيم بالنسبة لي فكرٌ وفلسفة».

وقبل ثلاثين سنة كتّب المؤلف الإنجليزي (ويلز) كتاباً بعنوان ؟ Did Jesus Exist تضمّن هذا الكتاب أنه في الثلاثين سنة السابقة لتأليفه يتزايد رجال اللاهوت الذين يعترفون أنه لا يمكن كتابة ترجمة ليعسى عليه السلام؛ ذلك أنّ أناجيل العهد الجديد

(*) مجلة معرفية أمريكية تصدرها منظمة ناشونال جرافيك الأمريكية باللغة الإنجليزية منذ بدأت أنشطتها عام ١٨٨٨م شهرياً، وتصدر الآن باثنتين وثلاثين لغة عالمية.

(**) من مواليد الجليل (١٩٤٥ -) حاخام إسرائيلي أرثوذكسي ومفاوض.

كُتبت بأقلام أشخاص مجهولين تاريخيًا، ولم يكونوا معاصرين للمسيح عيسى ابن مريم، ولم تُكتب الكتب بلغة المسيح، بل لا يُوجد اتفاق على لغة المسيح نفسها، وقبل هذه الكتب لا توجد وثائق كافية للإقناع تاريخيًا بأنه وجد فعلاً بله أن تُوجد له ترجمة تاريخية^(٤٤).

ومعرفة المسلم لنبية ﷺ حتى بعد مُضي أربعة عشر قرناً على موته معرفة شخصية كافية لأن يحكم بمدى صدقه وأمانته، وموثوقية المصدر الديني الذي جاء به، وقال عنه: إنه كلمة الله، وصحة هذا المصدر، وتخصيه على أي نقد يُعارض هذه الحقائق، وشمول الدين للحياة في تكامل وتناسق، كل هذه الأمور فروقٌ ينفرد بها الإسلام عن الأديان الأخرى.

وبما أن الطبيعة لا تقبل وجود الفراغ فإن المفكرين - تطلباً لتفسير معقول للوجود والحياة، بعد أن رفضوا تفسيرات الكتاب المقدس - قدموا نظريات كانت تبدو وقت وجودها قوية، حتى صوّرت في بعض الأحيان على أنها حقائق، وترجع قوتها في الحقيقة إلى كونها ملأت فراغاً يتطلب الملء، مثل النظرية الفرويدية^(*)، والنظرية الداروينية^(**)، والمشكلة التي تواجه هذه النظريات دائماً، وتستعصي على الحل هو اصطدامها برّم ذي القرنين^(***)، أقصد استحالة إنكار القصد الذي يظهر دائماً في خلق الحيوان ومنه الإنسان، ولكن ظلت هذه النظريات تُغذي الإلحاد بالرغم من تهاونها مع الزمن بالنظر إلى إعادة التفكير والتقييم.

(*) مدرسة في التحليل النفسي أسسها اليهودي سيجموند فرويد (١٨٥٦-١٩٣٩م) وهي تفسر السلوك الإنساني تفسيراً جنسياً، وتجعل الجنس هو الدافع وراء كل شيء.

(**) الداروينية مصطلح يطلق على مجموعة حركات ومفاهيم فلسفية واجتماعية مستمدة من أفكار عالم البيولوجيا تشارلز داروين (١٨٠٩-١٨٨٢م) ومن أهم هذه الأفكار ما يتعلق بالتطور والاصطفاء الطبيعي.

(***) ذو القرنين شخص ورد ذكره في القرآن الكريم بوصفه ملكاً عادلاً، وقد بنى سدّاً أو ردمًا يدفع به أذى بأجوج ومأجوج عن أحد الأقوام.

أما بالنسبة لعالم الإسلام فإن الملحدين من المنتسبين إليه - وقد برئ من نَقْط الضعفِ المشارِ إليها - ليس لديهم ما يُوجِب ذلك من التفكير العقلاني والواقعي سوى تقليدِهم للملحدين في الغرب^(٣٩).

* * * * *

يقول محمد أسد: (إن للنصرانية اليوم في نظر السواد الأعظم معنىً شكلياً فقط، كما كانت حالة الألهة الرومانية، تلك الألهة التي لم يكن يُسمَح لها، ولا يُنتظرُ منها أن يكون لها نفوذٌ حقيقي على المجتمع، لا ريبَ أنه لا يزال في الغرب أفرادٌ عديدون يشعرون ويفكرون على أسلوب ديني، ويبدلون جهدَ القانط حتى يُوَفَّقوا بين معتقداتهم وبين رُوح حضارتهم، ولكنَّ هؤلاء شواذٌ فقط، إن الأوروبي العادي يعرف ديناً إيجابياً واحداً هو التعبُد للرقمي المادي، أي الاعتقاد بأن ليس في الحياة هدفٌ آخرٌ سوى جعل هذه الحياة نفسها أيسرَ فأيسر، أو - كما يقول التعبيرُ الدارج - (طليقةً من ظلم الطبيعة)، إن هياكل هذه الديانة إنما هي المصانع العظيمة، ودور السينما، والمختبرات الكيماوية، وباحات الرقص، وأماكن توليد الكهرباء، أما كهنة هذه الديانة فهم الصيارفة، والمهندسون، وكواكب السينما، وقادة الصناعة، وأبطال الطيران، وإن النتيجة التي لا مفرَّ منها في هذه الحال هي الكدح لبلوغ القوة والمسرّة، وذلك يخلُق جماعاتٍ متخاصمةً مدججةً بالسلاح ومصممةً على أن يُفني بعضها بعضاً حينما تتصادمُ مصالحها المتقابلة، أما على الجانب الثقافي فنتيجة ذلك خَلق نوع بشريّ تنحصرُ فلسفته الأخلاقية في مسائل الفائدة العملية، ويكونُ أسمى فارقٍ لديه بين الخير والشر إنما هو التقدّم المادي، إننا نجدُ في التبدلِ الأساسي الذي تخضع له الحياة الاجتماعية في الغرب الآن تلك الفلسفة الأخلاقية المبنية على الانتفاع تبرُّزاً للعيان شيئاً فشيئاً، وكلّ الفضائل التي تتعلّق مباشرةً برهاية المجتمع المادية - كالمقدرة الفنية (التكنولوجية)، والوطنية، والشعور القومي - هي اليوم موضع المديح، ورفَع

قيمتها فوق ما هو معقول، بينما الفضائل التي ظلت تُعتبر إلى اليوم من جهة قيمتها الخلقية الخالصة كالحب الأبوي، والعفاف تحسّر من قيمتها بسرعة؛ لأنها لا تهب للمجتمع فائدة مادية محسوسة).

في خلال ثمانين عاماً - وتحت وطأة التأثير الطاغي للثقافة الغربية على حياة المسلمين وعلى تصوّرهم عن الحياة - ظهرت دلائل على ما توقّعه محمد أسد من تهديد لهذا التصوّر في حياة وفكر المسلم، حينما قال: (لا يوجد في العالم بأجمعه ما يبعث في نفسي تلك الراحة التي شَعَرْتُ بها (بين المسلمين)، والتي أصبحت غير موجودة في الغرب، وتهدّد الآن بالضياع والاختفاء من الشرق)^(٩).

وقد فطن المفكرون في الإصلاح حتى في المجتمعات غير المسلمة إلى أنّ التقدّم المدني والتكنولوجي لا يمكن أن يكون بديلاً عن التقدّم الروحي والخلقي، وربما لا نجد أبلغ من ملاحظة الزعيم الروسي جورباتشوف^(*)، الذي كتب في (برسترويكا): (يمكن لصواريخنا أن تصل إلى مدن هالي، وتطير إلى الزهرة بدقة متناهية، ولكن إلى جانب هذه الانتصارات العلمية والتكنولوجية نجد نقصاً واضحاً في استخدام المنجزات العلمية، ولسوء الحظّ فليس هذا كلّ ما في الأمر؛ فقد بدأ تدهور تدريجي في القيم الأيدلوجية والمعنوية، وبدأ الفساد يسرى في الأخلاقيات العامة، وزاد إدمان الخمر والمخدرات والجرائم. مهمّتنا الرئيسة اليوم هي أن نرفع من روح الفرد، ونحترم عالمه الداخلي، ونعطيه قوّة معنوية، ونحن نسعى لأن نجعل كلّ قدرات المجتمع الفكرية وكلّ إمكاناته الثقافية تعمل من أجل تشكيل شخص نشيط اجتماعياً، وغنيّ روحياً، ومستقيم، وحيّ الضمير).

(*) ميخائيل جورباتشوف (١٩٣١ -) شغل منصب رئيس الدولة في الاتحاد السوفيتي السابق عامي ١٩٨٨ و١٩٩١م ورئيس الحزب الشيوعي السوفيتي بين عامي ١٩٨٥ و١٩٩١م، وكان يدعو إلى إعادة البناء أو البروسترويكا.

ومثّل ذلك ملاحظة الزعيم الأمريكي ريتشارد نيكسون(*) الذي كتب في آخر كُتبه قبل وفاته بعنوان: (ما بعد السلام Beyond Peace): (الإسلام الأصولي عقيدة قوية؛ لأنه يستجيب لحاجات الروح، والعلمانية في الغرب لا تستطيع أن تُغالبه، وكذلك العلمانية في العالم الإسلامي، إنّ حقيقة أننا أغنى وأقوى دولة في التاريخ لا تكفي، العامل الحاسم هو قوّة الأفكار العظيمة).

أو ملاحظة السياسي الأمريكي جون فوستر دالاس(**): (إنّ الأمر لا يتعلّق بالماديات؛ فتحسن نمتلك أكبر إنتاج عالمي في الماديات، ولكننا بحاجة إلى إيمان قوي وصلب وفاعل، ومن دون هذا الإيمان سيكون كل ما نملك قليلاً^(١٧)).

وإنّ الحضارة الغربية بامتلاكها للتقنية العالية ومُنْتجاتها من مظاهر القوة، والمستوى الخُلقي الاجتماعي الذي تتمتع به المجتمعات الغربية، ومظاهر ذلك من احترام حريّة الإنسان وكرامته، وتسليم للروح الديمقراطيّة، والمساواة أمام القانون، وضمانات العدالة لأفراد المجتمع، ولا سيّما مع موازنة ذلك بالتخلّف الذي يُشكّل الصفة السائدة لبلدان العالم الإسلامي، وبالمستوى الخُلقي الهابط في مجتمعاته؛ حيث يسود في كثير من الحالات القهر والتسلّط، وانتهاك حقوق الإنسان، كلّ ذلك - مع الجهل بالإسلام وتشوّه صورته بالبدع والخرافات والتفسيرات الخاطئة التي لحقت به على مرّ العصور - أوجد شعوراً بالنقص بين المسلمين تجاه الغرب والحضارة الغربية، وتعرّض المسلمون بذلك لفتنة ربما لم يتعرّضوا لمثلها في تاريخ الإسلام كلّ^(١٨).

* * * * *

(*) هو ريتشارد ميلهاوس نيكسون (١٩١٣-١٩٩٤م) رئيس الولايات المتحدة الأمريكية السابع والثلاثين

(١٩٦٩-١٩٧٤م) ونائب الرئيس الأمريكي السادس والثلاثون (١٩٥٣-١٩٦١م).

(**) جون فوستر دالاس (١٨٨٨-١٩٥٩م) وزير الخارجية في عهد الرئيس دوايت إيزنهاور ١٩٥٣ حتى ١٩٥٩م، وقد كان شخصية مهمة في أوائل الحرب الباردة.

دأبت الولايات المتحدة الأمريكية على إصدار تقرير سنوي بعنوان (الحرية الدينية في العالم)، ويحاكم هذا التقرير دول العالم في حمايتها أو انتهاكها للحرية الدينية^{(٣٧)*}.

فلا بد من أن تركّز الدعوة الإسلامية على تحرير المسلم من الدّجل والزيغ، والانخداع بدعوى الحضارة الغربية لنفسها أنها مقياس القيم، وميزان الحق والباطل، والنافع والضار.

ودأب الغربيون على تعيير المسلمين بإيمانهم بالقضاء والقدر والتوكّل على الله، وحملوا هذا الإيمان مسؤولية تأخر المسلمين المعاصرين وتخلّفهم، وصدّق مخدوعون من المسلمين هذا الاتهام، واندفعوا لدفعه بأساليب اعتذارية، أو بتغيير الحقيقة، مع أنّ قضية الإيمان بالقدر، والتوكّل على الله من أبرز ما يميّز بين المسلم والكافر^(١).

إنّ الرق الثقافي المتجذّر أثره في أفكار ومشاعر المثقفين المسلمين - هذا الأثر الظاهر في الثقة المبالغ فيها بتصوّرات الثقافة الغربية وضعف الثقة في تصوّر ثقافتهم الأصلية - هو العامل الرئيس لعمى هؤلاء المثقفين عن مقتضيات التفكير العقلاني وعن إدراك حقائق الواقع^(٣٧).

وبعد: فهل بقي لدى القارئ لبس في تفسير قبول الغرب للتناقض الصارخ بين انتهاك حرية المسلم سلوفاً وعبادة، وانتهاك حقه بصفته إنساناً وبين ضوابطه المرتفعة الضجيج في التمدح باحترام حرية الإنسان وحقوقه، والتعالي على الآخرين الذين يدّعي انتهاكهم لحرية الإنسان وحقوقه؟!^(٢).

(*) وما هذا التقرير إلا ضرب من استرقاق الناس وإلغائهم في حقّ تحكّم الدول والمجتمعات على معايير يضعها الغرب بغير تفويض من أحد فضلاً على رضاه، والتفكير العقلاني يحكم بوجود التناقض الظاهر في شأن الحرية الدينية في فكر الولايات المتحدة الأمريكية وتصرفاتها.

١ - الدعوة إلى الله:

تنشأ الدول، وتبقى على أساسين: القوّة المعنوية، والقوّة المادية، ويُقصد بالقوّة المعنوية نسيج الأفكار والتصورات العقديّة التي تُشكّل الباعث على مجموعة الأنشطة التي أسهمت في إنشاء الدولة، والتي عُدت مُسوِّغ وجودها، ويمكن تصوّر بقاء الدولة مع ضعف أسنادها الماديّة واختلالها - إذا لم يوجد تحدّ خارجي مُضادّ - ولكن فقدّها لقوّتها المعنوية يعني انتهاء مُسوِّغ وجودها لهويّتها، وأي غفلة عن مقومات الهوية للدولة أو إخلال بها أو تهاؤن في المحافظة عليها هو عامل هدم يتحقّق أثره بقدر حجمه^(١).

اتّخذ الاستعمار في سعيه لإضعاف القوّة المعنوية للعالم الإسلامي نشر فوضى فكرية للتشويش على التصوّرات والقيم الإسلامية، وتشجيع الدعوة الدينية المضادة (التنصير)، فكان من الملاحظ أنّ الفرنسيين الذين يُعارضون اليسوعيين في فرنسا يُشجّعون نشاطهم في بلدان العالم الإسلامي الواقعة تحت سلطانهم، وكان من الملاحظ أنّ سفارات البلدان الغربية - المتنافسة والمتضادّة المصالح - تجتمع على تشجيع وسائل الغزو الفكريّ.

ومن الحقائق أنّ التخطيط الغربيّ الذي كانت إجراءاته تنشط على قدم وساقٍ لتنصير مجتمعات إسلامية مُعيّنة قد واجه معوّقاً جديّاً لانتشار التنصير من قبل بعض المؤسسات الخيرية الخليجية، فكان من الطبيعيّ أن تتصدّى القوّة الإمبريالية لإضعاف هذا المعوّق أو إزالته.

أليس من حقّنا عند تقييم الحرب الدعائية الغربية ضدّ البذل التطوّعيّ الإسلاميّ أن نصّفه بأنه: ليس مجرد انتهاكٍ لحرية شخصية للإنسان بل انتهاكٍ لحقّ من حقوقه الأساسيّة، وحرّيته في العبادة^(٢).

قال محمد أسد في مقدمة كتابه (الإسلام على مُفترَق الطرق Islam At The Crossroads) ما يأتي :

(هذا السؤال يُلقَى عليّ مرّةً بعد مرّة: لماذا اعتنقتَ الإسلام؟ وما الذي جذبك منه خاصة؟ وهنا يجبُ أن أعتَرِفَ بأنّي لا أعرفُ جوابًا شافيًا، لم يكن الذي جذبني تعليمًا خاصًا من التعاليم، بل ذلك المجموع المتراصّ - بما لا نستطيعُ له تفسيرًا - من تلك التعاليم الأخلاقية، بالإضافة إلى منهاج الحياة العملية، ولا أستطيعُ اليومَ أن أقولَ أيّ النواحي قد استهوتني أكثرَ من غيرها؛ فإنّ الإسلامَ على ما يبدو لي بناءً تامُّ الصَّنعة، وكلُّ أجزائه قد صيغتْ لِيُتَمَّ بعضها بعضًا، ويَشُدُّ بعضها بعضًا، فليس هناك شيءٌ لا حاجةَ إليه، وليس هناك نقصٌ في شيء، نتجَ من ذلك كَلَّةٌ اثتلافٌ متَرَبُّنٌ مرصوص، ولعلَّ الشعور بأنّ جميع ما في الإسلام من تعاليم وفرائض قد وُضِعَتْ موضِعَها هو الذي كان له أقوى الأثرِ في نفسي).

وفي فصل (روح السنة) من الكتاب نفسه: (نحنُ نعدُّ الإسلامَ أسمى من سائرِ النظم الحديثة؛ لأنه يشمل الحياةَ بأسرها، إنه يهتمُّ بالدنيا والآخرة، وبالنفس والجسد، وبالفردي والمجتمع، إنه لا يهتمُّ فقط لما في الطبيعة الإنسانية من وجوه الإمكان بل يهتمُّ أيضًا لما فيها من قيودٍ طبيعية).

النصوصُ المقتبسة من محمد أسد توضحُ مفتاحَ فلسفةِ التشريع الإسلامي، وهو الانسجامُ مع القوانين الطبيعية، والانسجامُ بين مكونات التشريع، والإفادةُ إلى الحدِّ الأقصى من تسخيرِ الله القوانينَ الطبيعيةَ وفطرةِ الإنسان التي فطره الله عليها، وتفادي التمرُّدِ عليها أو محاولةِ إغائها؛ لأنَّ عاقبة ذلك هزيمةُ الإنسان أمامها كما كَشَفَتْ وتكشِفُ عن ذلك تجاربُ الإنسان^(٣٩).

وللإسلام قوّةٌ ذاتية، بما أنه دين الحقّ، وأنّ الإنسانَ مفضّلٌ على تفضيلِ الحقّ على الباطل إذا تبيّن له كلاهما، وآيةُ ذلك ما هو معروفٌ بأنّ الإسلامَ في هذا العصر

أكثر الأديان انتشارًا في أوروبا وأمريكا، وهو يكسب كل يوم قمةً من قمم الفكر والعلم، وذلك كله بالرغم من العوائق الجدّية لوصول الإسلام على حقيقته إلى عقول الناس، وبالرغم من قصور وسائل الدعوة وضعف الدعاة إلى الإسلام^(١).

* * * * *

إنّ الشعور التاريخي والثقافي بالبغضاء والعداًء للإسلام لدى شعوب الغرب ثم سيطرة اليهود ونفوذهم ماديًا وفكريًا في العصر الحاضر على مستوى العالم ومعرفة اليهود أنّ الخطر الحقيقي على دولتهم في فلسطين إنما يأتي من الإسلام كلّ ذلك أوجد حالة الحرب المكشوفة، بالتصريحات العلنة للقادة، أو بتدخلهم في سير الأحداث السياسية أو المستترة.

وانتهجت أغلب بلدان العالم الإسلامي من الناحية السياسية النهج العلمانيّ تقليدًا للغرب، ولكن في ظروفٍ وضمن شروطٍ تختلف عن النهج العلمانيّ الغربيّ، فمن ناحية أخذت الحكومات بهذا النهج على وجه الغلو والتطرّف والتحرّر من القيم الحضارية والأخلاقية الغربية، ومن ناحية أخرى ووجه هذا النهج في العالم الإسلامي وعلى خلاف عالم الغرب، ووجه بصعوبة التعايش أو استحالتّه بينه وبين الإسلام؛ لكون أنّ الإسلام - على خلاف المسيحية مثلاً - منهج شامل للحياة في كلّ مجالاتها، لا يستثني مجال الحكم، أو مجال الاقتصاد، أو مجال الإعلام.

وهذا الوضع أوجد حربًا دائمة ساخنة أو باردة بين الحكومات والشعوب، وهذا الوضع كان ولا يزال يشكل عائقًا جدّيًا للنشاط الدعويّ الإسلامي.

وكان من الطبيعيّ أن يوجد هذا الوضع ظروفًا معاكسةً للإسلام والدعوة إليه، ليس خارج العالم الإسلاميّ فحسب بل في داخله، وكان من الطبيعيّ أن يتبع إجراءات فعلية مضاةً للتحرك الدعويّ الإسلاميّ، ولعلّ من أبرز التحديات ضدّ الدعوة الإسلامية الحاجز الفكريّ الهائل المتسم بالقوة والشمول الذي يركّز على

تشويه الإسلام، وتزييف الحقائق عنه، وإيجاد أفكارٍ سابقةٍ مضمّلة تشكّل دواعي دفاعٍ يصعب اختراقها من قبل أيّ نصيرٍ للحقّ وعدوّ للزيف والتضليل.

وقد اخترع الإعلام الغربيّ اليهوديّ رموزاً لغوية، مثل الأصولية والتطرّف والإرهاب فعلت فعلها الهائل في العقل الباطن والواعي للمتلقّي، فأوجدت لديه حالة من «الفوبيا» ضدّ الإسلام والعمل له^(٦).

وإنّ كاتب المقالة يناشد علماء الأمة أن يُعوا مسؤوليتهم، ويعملوا على مكافحة الخطر المحدق من أخطار الغزو الفكريّ والثقافيّ الداهم، وأن يحرسوا وهم على ثغرات الإسلام ألا يُؤتى الإسلام من قبلهم^(٨).

والخطابُ الثقافيّ ينبغي أن يكون واقعيّاً، عقليّاً، فاضلاً بمعنى أن يكون متّفقاً مع المقاييس الأخلاقية، نافعا بمعنى أن يكون متّفقاً مع المصلحة العامة^(٩)، ويهدف إلى محاولة حمل المسلم على استعادة ثقته بالإسلام بوصفه منهجاً للحياة وطريقة للعيش^(١٠)، وتوفير جوّ الحرية الكاملة للتعبير عن الرأي، ومنتهى الصراحة والشفافية والصدق في الخطاب، والابتعاد عن كل ما يُؤثر على الحوار، وذلك بالتقيّد بأدب القرآن وأدب الإسلام، فلا يكون مجالاً لهمز، أو لمز، أو سخرية، سواءً تتعلق بالأشخاص، أو تتعلق بالاتجاهات، أو تتعلق بالجماعات^(١١).

ومن الطبيعيّ أن تركز الدعوة الإسلامية على الكشف عن حقيقة زيف العلمانية في العالم الإسلاميّ، وسوف يساعدها في هذا الكشف الواقع الذي يشهد بفشل العلمانية في بلاد العالم الإسلاميّ في كلّ المجالات التي سيطرت على مراكز القوّة والقيادة فيها طوال السنوات الماضية، سواءً السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو الثقافية، وواقع الرموز الفكرية للعلمانية من الكتاب والصحفيين ونفاقهم وميولهم وانحيازهم لصفّ الاستبداد والديكتاتورية، واستعدادهم في كلّ وقت لتغيير مواقفهم

ومواقفهم الفكرية، وسوف يكون من السهل إعداد ملفّات لمقالات وكتاباتٍ ظهرت في مدد قصيرةٍ للتحوّل السياسي، كالفترة التي وقّع فيها اتفاق كامب ديفيد، والفترة التي وقّع فيها اتفاق أوسلو؛ حيثُ ينقلُ في أعمال أولئك الكتابِ الباطلُ إلى حقٍّ والحقُّ إلى باطل، ويتحوّلُ التنديدُ بالظلم والاعتصابُ إلى التبشيرِ بالسلام العادل، وبدلَ أن تكون مقاومةُ الظلم واحتلالِ الأرض عملاً بطوليّاً وحقاً مشروعاً يكونُ الاستسلامُ الخيارَ الإستراتيجيَّ الحكيم.

وسيكون مفيداً انتقاء مجموعة من الكتب والمقالات للمفكرين الغربيين عن نقد الحضارة الغربية، والكشف عن جوانب عجزها وفشلها وعوامل المرض المتجذرة فيها بحكم طبيعتها، وترجمة هذه الكتابات، وجعلها جزءاً من مادة الدعوة، كما ينبغي الاستفادة من الكتابات التي صدرت عن المفكرين المهتدين من الغربيين، مثل كتاب «الإسلام هو البديل» للسفير الألماني مراد هوفمان^(*)، وكتاب «بين شتى الجبهات» للمتحدث الرسمي الديمقراطي المسيحيّ (الحزب الألماني الحاكم) عبد الهادي هوفمان^(**) (ولا صلةً عائلية بين الرجلين)، وكتابتني «الطريق إلى مكة» و«الإسلام على مفترق الطرق» للمهتدي النمساوي محمد أسد، وميزة هذه الكتب أنها صدرت عن أشخاص عرفوا الحضارة الغربية؛ لأنهم أبنائها فهم أقدروا على بيان الحقائق عنها^(٦).

ولا شكّ أنّ البحوث الجديدة فيما يُسمى (الإعجاز العلمي للقرآن) ومقارنة الحقائق العلمية المكتشفة حديثاً بنصوص القرآن تَهْدِي إلى معلومات نافعة، وقد يكون بعضها صالحاً ليعتبر ضمن مفهوم الآية الكريمة: ﴿سُرِّيهِمْ ءَايَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ

(*) هو مراد ويلفريد هوفمان (١٩٣١ -) مفكر ألماني مسلم.

(**) ليست له صلة قرابة بالدكتور مراد هوفمان، فهما وجهان لعملة واحدة، فالدكتور مراد يمثل الوجه الفكري في كتابه (الإسلام كبديل)، والأستاذ عبد الهادي يمثل الوجه الحركي في كتابه (بين شتى الجبهات).

وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُمُ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴿ [نصت: ٥٣]، كما أنها تُعطى إمكانية لفهم جديد للنص لم يلاحظه المفسرون من قبل .

ولكن يرد على المبالغة في هذا الأمر ملحوظتان:

(أ) أن المسلمين منذ العصر الأول للإسلام فهموا النص القرآني على وفق تصوراتهم، وهذا الفهم يحتمله النص في الجملة حتى لو نُوزع في أن غيره أرجح منه، وإذا فلقاتل أن يقول: لماذا لا يكون هذا المفهوم الذي فهمه السابقون - مادام لا يخالف الحقائق العلمية - هو المقصود بالنص؟.

(ب) في هذا العصر يدخل في الإسلام (يهتدي) المفكرون والمثقفون والأشخاص العاديون، فكم نسبة من اهتدى من هؤلاء للإسلام عن طريق الاقتناع ببحوث الإعجاز العلمي للقرآن؟ لا شك أنها نسبة قليلة، أما الكثيرون فقد اهتدوا للإسلام عن طريق اقتناعهم بسمو قيمه، وبحكمة تشريعه، وقد عبّر عن هذا أوضح تعبير محمد أسد في كتابه «الإسلام على مفترق الطرق».

وربما كان أبلغ أمر في الإقناع بأن القرآن من عند الله وليس من عند غيره - في مجال المقارنة بين الكشوف العلمية الحديثة ونصوص القرآن - أنه لا يوجد نص في القرآن الكريم يخالف الحقائق العلمية، وهذا لا يتحقق لأي كتاب وجد في ظروف مشابهة، وهذا يندرج في معنى الآية الكريمة: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، والاختلاف يوجد لو وجد تناقض بين نصوصه، أو تعارض بينها وبين الواقع (الحقائق العلمية مثلاً)، وهذا المعنى هو ما لاحظته موريس بوكاي (*) في كتابه «العلم البائيل والقرآن».

(*) موريس بوكاي (١٩٢٠-١٩٩٨ م) طبيب فرنسي نشأ مسيحياً كاثوليكياً، وقد أسلم وألف كتاب (التوراة والإنجيل والقرآن الكريم بمقياس العلم الحديث).

والواقع أن دعوى الإعجاز العلمي لا يمكن أن توجد إلا بعد التفسير العلمي، وكما يوجد تفسير علمي قاصر أو خاطئ فكذلك يوجد دعوى إعجاز علمي قاصرة أو خاطئة.

إن سر الإعجاز في القرآن هو قوة التأثير الحاسمة التي لا تقاوم، والتي جعلت المشركين من قريش يصفونه بالسحر، ولا يجدون سبيلاً للمقاومة إلا الصد عن سماعه، فيقولون: ﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ﴾ [نمل: ٢٦]، وهذا المعنى هو الذي جعلهم يعجزون عن الإتيان بسورةٍ من مثله^(٤).

ومن المفترض أن تكون ثورة الاتصالات عاملاً فعّالاً في التحرر من كثير من المفاهيم التي كانت نتاج حالة «الفوبيا» تجاه الإسلام، وقد أن الأوان للتحرر من المبالغة في عملية العزل والتحوط، وما ترتب على ذلك من إجراءات سلبية وقيود على الدعوة. ولا بد من التمييز بين المخاوف الوهمية والاحتمالات الواقعية، ومن الضروري التنبيه إلى خطر المبالغة في الأخذ بمبدأ سد الذرائع، وإغلاق الباب الذي تجيء منه الريح، وفي هذا من النافع الاعتبار بحكمة طاغور^(*): «إذا أغلقت بابك دون كل باطل فإنك تطرد الحق».

لا بد من التحلي بكثير من سعة الأفق والتسامح تجاه النشاط الديني، ولا سيما في أوساط الشباب، موقنين بأن النشاط الظاهر المكشوف هو البديل الوحيد عن النشاط تحت الأرض، حيث يكون بعيداً عن الرعاية والحماية من المؤثرات السلبية، وبذلك يكون عرضة للانحراف والفساد.

وفي عصر العولمة وافتتاح الأبواب أمام كل ريح هابّة لا يكون من العدل والحكمة ورعاية الصالح العام ألا تُتاح كل الفرص لإبلاغ كلمة الحق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(*) هو روبرونوات طاغور (١٨٦١-١٩٤١م) شاعر ومسرحي وروائي بنغالي، وقد نال جائزة نوبل في الآداب عام ١٩١٣م.

إن روح الدعوة وماء حياتها هو الإخلاص لله والبعد عن حظوظ النفس أو رؤية العمل، وذلك يقتضي من الداعية دوام المراقبة والتدقيق في محاسبة النفس واختبار الواردات والخاطرات، وعلامة ذلك التحلي بالاستعداد للبدل، والعزيمة على الصبر، والبعد عن الغلو والتطرف، وحسن الخلق، والتواضع، وليس المقصود التواضع في اللباس، أو المركب، أو المسكن، وإنما التواضع في الفكر والعلم بالإيقان بأن ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٢٧٦]، ﴿وَمَا أُوْتِيْتُمْ مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]، فيفسح من صدره للرأي الآخر.

ومن أبرز علامات الإخلاص التيقظ لخداع الشيطان وغروره، واستغلاله لطبيعة الإنسان في الاعتداد بالذات والرغبة في العلو في الأرض، والحذر من أن يستخدمه الشيطان في تحقيق وظيفته الأساسية إيقاع العداوة والبغضاء، والنزغ بين العباد ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾ [المائدة: ٩١]، ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ﴾ [الإسراء: ٥٣].

وللمعنى المتقدم، فمن الطبيعي أن تُتاح أوسع الفرص لأهل الاحتساب والتطوع، وألا تكون مسؤولية الدعوة ملقاة - حصراً - على الحكومة؛ إن وسيلة الحكومة في ذلك الموظفون المأجورون، والنائحة الشكلى ليست كالنائحة المأجورة، والتجربة تثبت أن أثر التطوع والاحتساب في نتيجة الدعوة أبلغ من أثر المشروع الرسمي والإجراء الإداري.

فلتحقيق أهداف الدعوة لا مندوحة عن تشجيع من لديه همة التطوع والاحتساب، والغالب أن يكون هؤلاء من الشباب من الجنسين، وعن تفادي السماح بأي عقبات أو عراقيل تُثبِّط من هممهم، وتقل من عزائمهم.

ويقدم العصر الحديث وسائل متنوعة ومتعددة ومتجددة في ميدان الدعوة والإعلام، ومن النافع استغلال كل الوسائل المتاحة، ولكن بالنظر إلى أن قطاعاً

كبيراً من الجمهور المستهدف لم يُتَح له بعدُ - بسبب الظروف الاقتصادية والمدنية - التعامل مع وسائل الإعلام التي هي على درجة أعلى من التعقيد، فإنه ينبغي استنفاد الإمكانيات الأكثر بساطةً وكلفة، فمثلاً قَبْلَ التفكير في القنوات الفضائية والأفلام - التي يتطلَّب إنتاجها مستوىً عاليًا من التقنية، وكلفةً مادية كبيرة - ينبغي الاستفادة من الإذاعة المسموعة والأشرطة المسموعة^(٦).

* * * * *

قال محمد أسد: (إنَّ الإسلامَ لا يسمَحُ بالتفريق بين المطالب الأدبية والمطالب العملية في وجودنا هذا، وكان الإصرارُ في الإسلام على أن العمل عنصرٌ لا غنى عنه في الفضائل الخلقية شديداً، فعلى كلِّ مسلم أن ينظر إلى نفسه على أنه مسؤولٌ شخصياً عن نشرِ كلِّ أنواع السعادة وحده، وأن يسعى إلى إقرارِ الحق وإزهاقِ الباطل في كلِّ زمان وفي كلِّ ناحية، ونجدُ مصداقَ ذلك في آية من القرآن الكريم: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١١٠]، إنَّ المعرفة بالفضائل - حسب تعاليم الإسلام - تفرضُ على الإنسان من تلقاء نفسها العملَ بالفضائل، وأما الفضلُ الأفلاطوني^(*) بين الخير والشر من غير حثٍّ على زيادة الخير ومحو الشر فإنه فسقٌ في ذاته؛ إنَّ الأخلاق في الإسلام تحيا وتموت مع سعي الإنسانية لنصرتها على الأرض^(٩).

والأديان غير الإسلام تتناول جانباً من حياة الإنسان، أمَّا الإسلام فهو نظامٌ شاملٌ ومتكامل، ومنهجٌ كامل للحياة.

يقول محمد أسد: (إنَّ أفضلية ثقافة أو حضارة على أخرى لا تقوم على ما لديها من المعرفة العلمية - ولو أن هذا الأمر مرغوبٌ فيه - بل على نشاطها الأخلاقي،

(*) نسبة إلى أفلاطون، وهو أرسطوكليس بن أرسطون (٤٢٧-٤٤٧ ق.م) فيلسوف يوناني كلاسيكي رياضياتي.

وعلى مدى قدرتها على تفسيرٍ وموازنة مختلف نواحي الحياة الإنسانية، وفي هذا الاتجاه فإن الإسلام يفوق كل ثقافة أخرى، ولا يحتاج إلا أن تتبع أحكامه؛ لكي نحقق أقصى ما يمكن للبشر تحقيقه. لا تظهر إشارة إلى أن البشرية في حالتها الحاضرة تجاوزت الإسلام؛ فلم تتمكن من إنتاج نظام أخلاقي خير مما تضمنه الإسلام، ولم تتمكن من وضع الأخوة البشرية على أساس عملي كما فعل الإسلام في معنى الأمة، ولم تتمكن من إيجاد بنية اجتماعية تتناقض فيها الخلافات والخصومات بين أعضائها إلى الحد الأدنى كما في شريعة الإسلام في تنظيمها المجتمع، ولم تتمكن من إعلاء كرامة الإنسان وشعوره بالأمن ورجاءاته الأخروية - وأخيرًا وليس آخرًا - سعادته. لدينا كل الأسباب لنعقد أن الإسلام قد دلت عليه كل الإنجازات البشرية الصحيحة؛ لأنه قررها، وأشار إلى صحتها قبل تحقُّقها بزمنٍ طويل، ومساويًا لذلك فقد دلت عليه أيضًا النواقص والأخطاء والعقبات التي صاحبت التطور البشري؛ لأنه حذر منها بقوةٍ ووضوح قبل أن يتبين البشر هذه الأخطاء بزمنٍ طويل، ولو صرَّفنا النظر عن الاعتقاد الديني للفرد فإن في وجهة النظر الفكرية حافزًا لاتباع هداية الإسلام العملية بكل ثقة^(٤٧).

* * * * *

قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً﴾ [النحل: ٩٧]. وركن الإيمان والعمل الصالح العمل لأن تكون كلمة الله هي العليا، وأن يكون الدين لله، أن تكون مسلمًا حقيقيًا، يعني أن تخرج من عبادة العباد إلى عبادة الله، ومن جور الأديان والاتجاهات الفكرية المنحرفة إلى عدل الإسلام، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها، والإنسان في حاجة دائمة ومستمرة لتوعيته بهذه المعاني، وتذكيره بمضامينها، وتنبهه إلى عوامل الانحراف عنها^(٤٨).

وإننا حينما نتحدث عن الأصول الشرعية للإصلاح لا يمكن إغفال أربعة أمور أساسية تضمّنتها سورة من قصار السور في القرآن: ﴿وَالْعَصْرِ ۝١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ﴿[سورة العصر].

أول هذه الأساسيات: الإيمان، ومن ضمن ذلك وعي من يتصدى للإصلاح بحقيقة الإسلام وطبيعته، والفوارق التي تميّزه عن الأديان والثقافات الأخرى، ومن ذلك ما أشير إليه سابقاً.

ثانيها: تطابق عمل المصلح ودعوته مع مبادئ الإسلام وتصوّراته، وحزص المصلح على تخلص عمله الإصلاحى من كل شائبة لا تتفق مع الإسلام.

ثالثاً: تعاون المصلح مع غيره من المصلحين، ومن باب أولى تفادى أي تعويق لأي عملٍ إصلاحى آخر بالقول أو الفعل.

وفيما يتعلّق بهذا الأمر، فلا شك أن الناس يختلفون في اهتماماتهم ومواهبهم وقدراتهم، فيجب أخذ هذا الأمر في الاعتبار.

وقد كان النبي ﷺ يسأله الرجل عن أفضل الأعمال، فيجيبه: الصلاة لوقتها، ويسأله آخر فيجيبه: بر الوالدين، ويسأله ثالث، فيجيبه: الجهاد في سبيل الله، ويصف أبا ذر الغفاريؓ بأنه أصدق الناس لهجة، ثم يقول له: «يا أبا ذر: إني أراك ضعيفاً وإني أحب لك ما أحب ل نفسي لا تأمرن على اثنين» (*).

فإذا اهتمّ الرجل بالإصلاح في مجال نشر العلم الشرعي، واهتمّ آخر به في مجال التزكية، واهتمّ ثالث به في مجال الاقتصاد، واهتمّ رابع به في مجال السياسة، فإذا لم يسهل التعاون بينهم في هذه المجالات فلا يجوز بأي حال أن تتقاطع دعوات المصلحين، وأن يكون عمل أحدهم معوقاً بالفعل أو القول لعمل الآخر.

(*) رواه مسلم (١٨٢٦).

والملاحظُ أنّ الغفلةَ عن هذا الأمرِ هي من أكثرِ المعوّقاتِ للحركاتِ الإصلاحيةِ شُيوعاً، ومصدرُها في الغالبِ المبالغةُ في التركيزِ على مجالٍ معيّنٍ مع الغفلةِ عن أهميةِ المجالاتِ الأخرى، كما قد يكون مصدرُها المبالغةُ في رؤيةِ العملِ، والعُجبِ، والتعصّبِ، والغلوِّ في اعتبارِ الذاتِ.

رابعها: المثابرةُ والمصابرةُ والثباتُ على الأمرِ ومقاومةِ المعوّقاتِ؛ فكثيراً ما يُجهضُ الحركاتِ الإصلاحيةُ فتورُ العزمِ، وكلُّ الإرادةِ، واستطالةُ الطريقِ^(١٧).

* * * * *

إنّ العالمَ الإسلاميَّ لم يُكنِ في يومٍ من الأيامِ منذُ أن بدأ تعرّضه للغزوِ الغربيِّ في ميدانِ الثقافةِ الشريفةِ مهياً لصحوةِ النائمِ وإدراكِ الجانبِ السلبيِّ للحضارةِ الغربيةِ كما هو مهياً في الوقتِ الحاضرِ، ذلك أنّ الإنسانَ مفطورٌ بطبعه على كراهيةِ الظلمِ - إذا كان صادراً من غيره - حتى لو كان واقعاً على غيره، فكيف إذا كان هو الضحية؟! -

وفي السنواتِ الأخيرةِ - وهي سنواتٌ أصبحت فرصُ الوعي فيها أكبرَ - مرّت المجتمعاتُ الإسلاميةُ بسلسلةٍ من أشنعِ المظالمِ، ظهرت في صورٍ من الوحشيةِ والهَمْجيةِ والتنكّرِ لكلِّ المعاني الإنسانيةِ، وقد صدرت من العالمِ المتحضّرِ وبمباركتهِ مثلاً: في فلسطينِ، والبوسنةِ والهرسكِ، وأفغانستانِ، والعراقِ، بل إنّ ما كان الإعلامُ الغربيُّ يصفُه على حقيقتهِ بأنه حركةٌ ضدَّ الظلمِ والاستعبادِ في تركستانِ الشرقيةِ وكشميرِ أصبحَ على لسانِ الساسةِ الغربيّينِ إرهاباً يبرّرُ التحالفَ الدوليَّ للقضاءِ عليه^(٣).

وبالرغمِ من البأساءِ والضراءِ وزلزالِ القلوبِ الذي يُعاني منه المسلمون في أكثرِ من مكانٍ، وبالرغمِ من العذابِ الذي يُصبُّ عليهم، والمعاناةِ من الجوعِ والخوفِ ونقصِ الأموالِ والأنفسِ والثمراتِ، بالرغمِ من التدميرِ والتهجيرِ وسيلِ الدماءِ إلا أنّ مظاهرِ الانتصارِ للإسلامِ ذاتهِ تتكشفُ في كلِّ وقتٍ وفي كلِّ مكانٍ.

ولقد كَشَفَ واقعُ الحياةِ حَدودَ إيمانِ هؤلاء الأعداءِ وممارستِهِم للقيمِ الإنسانيةِ الكونيةِ: العدل، والحرية، والمساواة، والرحمة، والتعامل الإنساني.

وفي عصر العولمة الثقافية وثورة الاتصالات والمعلومات الهزائم الأخلاقية لأعداء الإسلام أتاحتِ الفُرصةَ للبشرية أن تَكشِفَ الذُرَى السامقةَ لأخلاقية الإسلام، وأن تَكشِفَ أنه وحدهُ الطريقُ لإنقاذِ البشرية من مَهَوي الهلاك والشقاء^(٤٧).

مَغزَى ما سَبَقَ أن البيئة الفكرية في العالم الإسلامي مُهيأةٌ الآنَ للتعرفِ إلى الجانبِ السَلبيِّ للحضارة الغربية، وإدراكِ خَطَرِ وخطَلِ المبادئ السياسية الغربية في العلاقات الدولية، وأصبح المسلم الآن أكثر استعدادًا للثقة بمنهج الإسلام، وأنه طَوْقُ النجاة للعالم إذا أراد أن يتغلبَ على قُوَى الشرِّ^(٤٨).

وهذا في ذاته يُعطي حافزًا لكل من يهमे انتشارُ الإسلام للبدل من جُهدِهِ ووقتهِ وماله؛ إذ يكون مصحوبًا بالأمل الصادق في أنه يزرعُ ليجني الثمرةَ موفورة طيبة، ومُوقنًا بأنه لا يحرث في البحر^(٤٩).

وإذا، فعلى أهل الفكر والرأي أن يبذلوا أقصى جُهدٍ لتوعية الجماهير في العالم الإسلامي بأمرين:

١ / المنهج الإسلامي في علاقة الإنسان بغيره، وأنه لا خيارَ للمسلم - إذا أراد أن يبقى مسلمًا حقيقيًا - إلا الالتزامُ بهذا المنهج والمبادئ التي تُبنى عليه، وأن واجبه الديني في ذلك لا يقلُّ عن واجبه في أداء العبادات من الصلاة والصوم والحج.

٢ / كشف حقيقة الجوانب السَلبية للحضارة الغربية، والتوعية بنتائج هذه الجوانب الفكرية والعملية، والإلحاح على تعرية صُورها الحقيقية ممثلةً في الحوادث الواقعية، وفي تصريحات الساسة والمفكرين، لا بقصد إثارة الكراهية ضدَّ الغرب، وإنما إثارة الكراهية ضدَّ المبادئ الشريرة في الثقافة الغربية.

وأبلغ أثراً من كل هذا أن يهتمَّ المربون بهذه النواحي، ويضمّنوا منهاجَ الدراسة عناصرَ كافيةً للوفاء بهذا الغرض، ليس في مادّة التاريخ والجغرافيا فحسب بل في غيرها من موادّ الدراسة، ولا سيّما دروسُ الدين.

ولا بدّ بعد ذلك وقبله من إنعاشِ رُوح الأمل لدى المسلم، وتذكيره بأن مقتضى دينه الإيمان الذي لا يتزعزعُ بأنّ السلام ممكنٌ على الأرض، وأنها سوف تُملأُ عدلاً كما مُلئت جوراً، وأنّ نور الله - الذي تُريد قُوى الشرِّ أو الإِشراك أن يُطفئوه بأفواههم - لا بُدّ أن يَتم: ﴿وَعَدَ اللَّهُ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعَدَهُ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٦] (٣).

إنّ نقاط القوة في الإسلام هي ما يُفسّر انتشاره بين المثقفين خاصة، ودون جهد يُذكر للدعوة إليه، بالمقارنة بما يُبدّل من جهود في سبيل الدعوة للنصرانية، وهي أيضاً ما يُفسّر حقيقة أنه أسرع الأديان انتشاراً على الأرض، بالرغم من الجهود التي تُبدل لإعاقة انتشاره، وتسخير الآلة الإعلامية لتشويهه والتنفير منه (٤٧).

وعبّر الفيلسوف الكاثوليكيّ جاك ماريتان (*) عن هذا المعنى تعبيراً أدبياً جميلاً، حيث قال:

(في أسعد فترات التاريخ كان الشرُّ يعمل في خفية لتحقيق أهدافه، وكذلك فإنه في أحلك العصور ظلّ الخيرُ على أهبة دائمة يعمل باستمرارٍ على تحقيق انتصاراتٍ غير متوقّعة وغير ظاهرة) (٢٩).

إنّ طريق الإسلام إلى القلوب والعقول مفتوحٌ بمجرد اكتشافه، وهذا العصر الذي نعيشه الآن - بعولته الثقافية وثورة الاتصال والمعلومات - يُتيح للبشرية فرصةً لربما لم يُنح مثلها من قبل لاكتشاف الإسلام، وبهذا تُعقد ألوية النصر للإسلام، ويتحقّق موعود الحقّ (٤٧).

(*) جاك ماريتان (١٨٨٢-١٩٧٣م) فيلسوف فرنسي كاثوليكي معاصر.

إن المسلم يؤمن - بمقتضى إسلامه - بأن كلمة الله هي العليا، وأن الحقَّ يعلو ولا يُعلى عليه، وأن النصر في النهاية للخير على الشر، والعزة لله ورسوله وللمؤمنين .

﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ، وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٣٢﴾ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [التوبة: ٣٢، ٣٣] (٢٩) .

إن الغرب عاجزٌ عن مواجهة الإسلام بالقوة المادية أو المعنوية، وتاريخ المقاومة الفلسطينية ضدَّ العدو الصهيونيَّ والمقاومة الأفغانية ضدَّ الاتحاد السوفيتي سابقاً وحالياً ضدَّ أمريكا وحلفِ شمال الأطلسي - رغم التفاوت الكبير في ميزان القوى - كافٍ ليثبت للمليار وستمئة مليون من المسلمين أن شعورهم بالذلة والمسكنة والهوان إنما جاء فقط من عند أنفسهم .

إن فشل المسلمين وذهاب ريجهم إنما هو فقط باستجابتهم لمكر العدو في التفريق والتنازع بينهم، ودخول الوهن والخذلان في قلوبهم ﴿وَلَا تَسْرِعُوا بِالنَّفْسِ أَنْ تَنْصُرُوا، وَلَا تَسْرِعُوا بِالنَّفْسِ أَنْ تَنْصُرُوا﴾ [الأنفال: ٤٦]، ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩]، والمشكلة الحقيقية تكمن في: كيف تدخل في القلوب الحقيقة التي عبرت عنها الآيات الكريمة: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [آل عمران: ١٢٦]، ﴿وَلِيَنْصُرَكَ اللَّهُ مِنْ نَصْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠]، ﴿يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ نَصَرُوا اللَّهُ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧] (٤٣) .

وما على مسلم اليوم إلا أن يستيقن بأن الهزيمة الحقيقية ليست الهزيمة المادية وإنما هزيمة الروح، وهزيمة الروح أو انتصارها بيد الإنسان لا بيد عدوه الخارجي (٢٩) .

إن انتصار الإسلام قادمٌ، ويرجع ذلك إلى أنه الحق، ويشهد لذلك أنه مع كل هذا التشويه العالمي للإسلام والكيد الكبير في حربه اقتصادياً وثقافياً وعسكرياً ظل الإسلام في واقع الحال يتقدم بنفسه، فيكسب ليس الغوغاء والجهلاء برشوة «الغذاء

والدواء»، إنما يكسب كبار المثقفين في الغرب من فلاسفة، وعلماء، وكتاب، وقساوسة،
﴿وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٢١] (٤٣).

وليس من شرط انتصار الإسلام أن يعود العالم الإسلامي دولةً واحدةً مترامية
الأطراف على رأسها خليفة، وذات قوة عسكرية غالبية؛ انتصار الإسلام يتحقق بأن
يبقى ظاهرًا على الدين كله، يعجز أي نظام ديني أو ثقافي آخر أن يكون له نداء، وأن
يظل ضامنًا - لمن يعي حقائقه، وتوجد لديه الإرادة الصادقة الجازمة للانتفاع بهذا -
النصر والظهور، والحمد لله أولاً وأخيراً (٤٧).



٢ - الجهاد:

يوجّه الهجوم بصفة دائمة ومستمرة إلى الجهاد، بدعوى أنه أداة للعدوان على غير المسلمين، وأنه (حربٌ مقدّسة) بما تتضمّنه هذه العبارة من إيحاءات علقت بها من عهود التاريخ الأوروبي والأمريكي، وأنه يعني تجييش المسلمين وتحريضهم على قتال غيرهم، وبذلك يجعل المسلمين دائماً خطراً على السلام العالمي^(٤٨).

لقد أضفت ضوضاء الحرب الباردة بين المعسكر الشيوعي والمعسكر الرأسمالي غطاءً على تلك الروح، ولكن ما أن انتهت الحرب الباردة بانتهاء الشيوعية حتى صار الإسلام هو العدو الظاهر في إستراتيجية الغرب، واكتسب اسم «العدو الأخضر»، وحلّ هذا الاسم محلّ اسم «العدو الأحمر»، وتسارعت وتيرة الحرب، وتعاظمت شراستها، ولم تكن حرب دعاية وحرب أفكار فقط، بل كانت حرباً عسكرية، بل وحرباً قدرة^(٤٧).

كان أول تصريح مُعلنٍ بذلك الترشيح قد صدر عن الأمين العام لحلف الأطلسي، ومنذ ذلك الوقت بدأت التهيئة لحرب باردة بديلة، «الرأسمالية الغربية» في مواجهة «الإسلام»، وبرز من وقت مبكر من مظاهر هذه الحرب قرن الإسلام بـ«الأصولية» و«العنف»؛ ففي النصف الأول من العقد الأخير للقرن المنصرم كانت أوروبا كلها تشاهد فيلم «الإرهاب في سبيل الله»، وكانت أمريكا تشاهد الفيلم الوثائقي «الجهاد في أمريكا»^(٢).

وقبل سنواتٍ غني أحد الباحثين بوضع فرضية أدخلها في حاسوبه الشخصي، وظل يرصد الأحداث وتصريحات السياسيين التي لها صلة بهذه الفرضية، وكان يدهش كيف أن الوقائع ظلت تؤيد فرضيته؛ لقد بنى هذه الفرضية في شكل هرم كتب على ثلثه الأعلى الجهاد، وعلى ثلثه الأوسط المؤسسات الخيرية والمؤسسات المالية، وعلى قاعدته القيم والمبادئ، وقد افترض أن الغارة على الإسلام - في صراع

الحضارات - سوف يكون هدفها الأول الجهاد، وهدفها الأخير القيم والمبادئ مُوروثاً
بالمؤسسات الخيرية والمالية^(٢٩).

* * * * *

يُعتبر مجال العلاقات بين الدول من أبرز المجالات التي عندما تكون موضوعاً
للمقارنة فإنَّ المقارن المحايد مسلماً أو غير مسلم يُدرك من المقارنة الفارق الهائل بين
سمو الإسلام وعدالتِه وإنسانيته، والانحطاطِ الخُلقي للثقافة المعاصرة، وهمجيتها، ولا
إنسانيته، سواءً في حالة السلم أو الحرب.

ذلك أنَّ العلاقات بين الدول تُبنى في الثقافة المعاصرة على (المصلحة القومية
- أي الذاتية الأنانية - والقوة)، وهذا المبدأ في الحقيقة هو الدافع الرئيس، والموجهُ
والمحدد لسلوك قاطع الطريق، أو عصابة الإجرام، أو الحيوانات في الغابة، الفرقُ أن ما
يدعى بأنه مصلحة قومية أو وطنية لا يكون دائماً مصلحة حقيقية للوطن، وإنما مصلحة
موهومة، أو مصلحة لطائفة ذات نُفوذ.

وإذا كان سفكُ دماء الأبرياء وتدميرُ مرافق الحياة وإهانة الكرامة الإنسانية هو
مقياس الشرِّ والهمجية والانحطاطِ الأخلاقي للإنسان، فما هو الحكمُ على نتائج
الحروب في السنوات الأولى للقرنِ الحادي والعشرين في أفغانستان والعراق وفلسطين
ولبنان، من كَمية الدماء المسفوكة للأبرياء من الأطفال والنساء والرجال غيرِ المقاتلين،
وحجمِ التدمير الذي أصاب مرافقَ الحياة، وأنواعِ الإهانة للكرامة الإنسانية؟

فهل يستطيعُ الإنسان أن يتخلصَ من خِزي هذا الحكم؟ بالرغم مما وصل إليه
من ذُرَى سامقة في المعرفة والتقنية، واختراع وسائل الرفاه، والعلم بظاهر الحياة الدنيا
وتنظيمها، وبالرغم مما يُصمُّ الأذان من ضجيجٍ عن دعاوى التمدن، والأخلاق الكونية،
والتقدم، والتنوير، والحدثة.

وعلى عكس هذا المبدأ الهمجي المشؤوم يُقيم الإسلام العلاقات بين الدول - سواء في حالة الحرب أم حالة السّلم - على العدل، العدل الحقيقي ذي الميزان الواحد، فالعدل في الإسلام هو الحد الأدنى في علاقة المسلم بغيره فرداً أو جماعة أو دولة، العدل مع القريب والبعيد، مع الصديق والعدو، مع المسالم والمحارب، قال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [التوبة: ٨]، ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ [النحل: ٩٠] (١٥).

* * * * *

وللمقارنة بين آثار تطبيق المنهج الإسلامي وغيره على سلوك الإنسان في حالة الحرب والغزو يمكن ذكر مثال مدينة تعرضت للغزو والفتح عدة مرات وهي (مدينة القدس).

ففي عام ٦١٥ ميلادية وأثناء الحرب بين الإمبراطوريتين الفارسية والبيزنطية غزا الفرس (القدس) وحاصروها، ثم استولوا عليها، فكيف تم ذلك؟ سجلت كتب التاريخ أن المدينة أُحْرِقَتْ، ونُهَبَتْ، وجرت دماء السكّان في مذابح مروّعة، وأُحْرِقَت الكنائس، وأُهين المكان الذي يعتقد النصارى أن المسيح وُلد فيه، وحمل الفرس معهم إلى بلادهم النفائس والمقدسات غنائم حرب، ومن بينها الصليب المسمى True Cross الذي يعتقد النصارى أن المسيح صُلب عليه.

وخلال بضع سنين تغيّر مجرى الحرب بين الإمبراطوريتين، وغلب الروم البيزنطيون الفرس وحاصروا القدس، ثم دخلوها فأحرقوا، ونهبوا، وقتلوا من كان فيها من الفرس واليهود الذين كانوا ساعدوا الفرس في الجولة الأولى؛ نتيجة لعدائهم للنصارى.

وبعد حوالي عشر سنوات حاصر المسلمون القدس - بعد انتصارهم على الروم في وقعة اليرموك، وبعد هزيمتهم لجيش أرطوبون(*) - ثم دخلوها فلم يُقتل إنسان، ولم

(*) الأرطوبون قائد من قادة الروم، ومعناه في الأصل القاضي، وقد يُسمى نائباً؛ لأنه كان يُنتخب.

يُنْهَبُ بَيْت، وَأَبْرَمَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ السَّكَّانِ مَا عُرِفَ بِالْعَهْدَةِ الْعُمَرِيَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْآنَ هَذِهِ الْعَهْدَةَ دُونَ عِلْمِ بَطْرُوفٍ إِبْرَامِيهَا لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَتَصَوَّرَ أَنَّهَا مَعَاهِدَةٌ تَمَّتْ بَيْنَ غَازٍ مُنْتَصِرٍ وَمَغْزُوءٍ مَهْزُومٍ!، لَقَدْ كَانَتْ تِلْكَ الْمَعَاهِدَةُ مَثَالًا نَادِرًا لِتَسَامُحِ الْمُنْتَصِرِ.

وَبَعْدَ ٤٦٤ سَنَةً حَاصِرَ الصَّلِيبِيُّونَ الْقُدْسَ، ثُمَّ دَخَلُوهَا فَقَتَلُوا السَّكَّانَ الْمُسْلِمِينَ رِجَالًا وَنِسَاءً وَأَطْفَالًا، وَنَهَبُوا، وَدَمَّرُوا، وَارْتَكَبُوا مِنَ الْفِظَائِعِ مَا سَجَّلَهُ الْمُؤَرِّخُونَ الْأَوْرَبِيُّونَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَبَعْدَهُ.

وَبَعْدَ مَرُورِ أَقَلِّ مِنْ قَرْنٍ رَدَّ اللَّهُ الْكُرَّةَ لِلْمُسْلِمِينَ، وَحَاصِرَ صِلَاحُ الدِّينِ الْأَيُّوبِيُّ وَجَيْشُهُ الْمُسْلِمُونَ الْقُدْسَ، ثُمَّ دَخَلُوهَا فَتَكَرَّرَتْ صُورَةُ سُلُوكِ الْفَاتِحِينَ الْمُسْلِمِينَ، وَشَهِدَتْ كُتُبُ التَّارِيخِ الْأَوْرَبِيَّةِ - فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَبَعْدَهُ - بِمَا أَظْهَرَهُ الْمُسْلِمُونَ مِنْ تَسَامُحٍ وَعَدْلٍ وَرَحْمَةٍ.

وَعِنْدَمَا أَهَلَ الْقَرْنَ الْعِشْرُونَ كَانَتْ الْقُدْسُ مَدِينَةً مَفْتُوحَةً، السِّيَادَةُ الْحُكُومِيَّةُ فِيهَا لِلْمُسْلِمِينَ، يُسَاكِنُهُمْ عَدَدٌ مِنَ الْمَسِيحِيِّينَ مِنَ السَّكَّانِ الْأَصْلِيِّينَ وَالْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَى أَرْضِ فِلَسْطِينَ كُلِّهَا عَدَدٌ لَا يَزِيدُ عَلَى خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ أَلْفًا مِنَ الْيَهُودِ، وَجِزءٌ كَبِيرٌ مِنْهُمْ قَدِمَ خِلَالَ الْعَقْدِ الْأَخِيرِ مِنَ الْقَرْنِ التَّاسِعِ عَشَرَ؛ نَتِيجَةً لِلْحَرَكَةِ الصَّهْيُونِيَّةِ النَّاشِئَةِ فِي أَوْرُوبَا.

وَقَبْلَ انْتِصَافِ الْقَرْنِ الْعِشْرِينَ كَانَ الْيَهُودُ - الْغِزَاةُ الْقَادِمُونَ - مِنْ أَوْرُوبَا وَمِنْ أَجْزَاءٍ أُخْرَى مِنَ الْعَالَمِ قَدْ بَلَّغُوا مَلَائِينَ، وَأَقَامُوا دَوْلَتَهُمْ، وَدَخَلُوا الْقُدْسَ، وَحَلُّوا مَحَلَّ السَّكَّانِ الْأَصْلِيِّينَ الَّذِينَ تَحَوَّلُوا إِلَى لَاجِئِينَ فِي أَجْزَاءٍ مِنْ فِلَسْطِينَ وَخَارِجَهَا. وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَعْقَابِ عَمَلِيَّاتٍ إِرْهَابِيَّةٍ فِظِيْعَةٍ، نَفَّذَتْهَا عِصَابَاتُ الْهَاجَانَا، وَإِرْجُون، وَشَتِيرِينَ، وَغَيْرُهَا مِنَ الْعِصَابَاتِ الْإِرْهَابِيَّةِ الْيَهُودِيَّةِ.

لَقَدْ تَضَمَّنَتْ تَقَارِيرُ مَنظَّمَةِ الصَّلِيبِ الْأَحْمَرِ الدَّوْلِيِّ وَغَيْرُهَا صُورًا مِنَ الْفِظَائِعِ الْإِرْهَابِيَّةِ الْمُرْتَكَبَةِ، مِثْلَ: مَجْزَرَةُ دَيْرِ يَاسِينَ مِنْ أَعْمَالِ الْقُدْسِ، الَّتِي وَقَعَتْ قَبْلَ فَجْرِ

الجمعة في ١٠/ أبريل ١٩٤٨م، حيث كانت العصابات بقيادة عصابة إرجون تعمدُ قصداً إلى قتل النساء والأطفال، مستعملةً أحياناً السكاكين والخنجر؛ لبثَّ الرعب في السكان وحملهم على ترك بلادهم؛ ليحلَّ محلَّهم الغزاة اليهود، وقد وصف ضابطُ المخابرات في الهاجانا (ماير بائبل) في تقريره الذي كتبه عن مجزرة دَيْر ياسين - وكان شاهد عيان - وصفَ المجزرة بقوله: «إنَّ الجنود كانوا يذهبون من بيتٍ إلى بيت يرمون وينهبون، وينهبون ويرمون، وكانت تُسمعُ من داخل البيوت صرَّحاتُ العرب عجائز ونساءً وأطفالاً، كان الجنود كأنما كانوا مجذوبين مُسمَّمين عقلياً في قِمة الإثارة». وقال ضابطُ عصابة إرجون الإرهابية التي نفذت المجزرة يهوشوا جدرودنثك: «أخذنا أسرى ولكننا قبل الانسحاب قررنا تصفيتهم، كما قمنا بتصفية الجرَّحي، وقتلنا النساء اللاتي لم يُسرَّعن بالوصول لمنطقة تجميع الأسرى».

كانت المجزرة من الفظاعة بحيث انتقدها بن غوريون زعيمُ هاجانا علناً، بالرغم من أن هاجانا وافقت على العملية، وأمدت القتلة بالسلاح، وقد وصف مناحيم بيغن قائد عصابة إرجون (I.Z.L) الذين انتقدوا المجزرة بأنهم منافقون، ضيقوا الأفق، وكاذبون، وبعد انتهاء المجزرة أرسل بيغن رسالة تهنئة لجنوده قال فيها: «اقبلوا تهنئتي عن العمل الرائع الذي قُمتم به، أبلغوا تقديري لكل الضباط والجنود، كلنا فخورون بالقيادة الممتازة وروح القتال العالية في هذه المعركة الكبيرة، قولوا للجنود: لقد صنعتم تاريخاً لإسرائيل، بشنكم الهجوم، والانتصار، استمروا في مثل هذا العمل حتى الانتصار الأخير، كما في دَيْر ياسين في كل مكان سوف نهاجم ونسحق العدو، يا إلهي! يا إلهي! لقد اخترتنا لنحقق الانتصار».

لقد وصفَ تقريرُ منظمة الصليب الأحمر العالمية فظاعة هذه المجزرة!، وكيف كانت المجندة اليهودية تنفض يدها في الهواء لتتساقط منها الدماء التي علقَتْ بها بعد ذبح مَنْ ذبحته من النساء والأطفال، وكتب فيما بعد مناحيم بيغن يُرر هذه المجزرة:

(كان لهذه العملية نتائج كبيرة؛ فقد أصيب العرب - أي السكان الأصليون - بعد انتشار أخبار دَيْر ياسين بالهلع، فأخذوا يَفْرُونَ مذعورين، فلم يَبْقَ على أرضِ فِلَسْطِينِ إلا ١٦٥,٠٠٠ فلسطيني، بعد أن كان عددهم يزيدُ على ثمانمائة ألف، لولا دَيْر ياسين ما كان يُمكن للدولةِ إسرائيلِ أن تَظْهَر للوجود) (٣).

ونتيجةً لتلك الفظائع الإرهابية أعلن اليهودُ قيامَ دولتهم «إسرائيل»، وتسابقت الدولُ الكبيرة للاعتراف بها، وبعد ثلاثة عقودٍ من الزمنِ مُنحَ بيجن جائزة نوبل للسلام!، وذلك قبل مُدَّة قصيرةٍ من قيامه بحرب لبنان (٩).

غنيٌّ عن التنبيه أن يذكر أنه ليس المقصودُ من هذه المقارنة أن يقتنع القارئ بأن الأديان المجوسية والنصرانية واليهودية مسؤولةٌ عن العدوانية والعنف الذي تجلَّى في سلوك أتباعها؛ إنَّ العدوانية جزءٌ من الطبيعة البشرية، وإنما المقصودُ أن يقتنع القارئُ بأنَّ الأديان المذكورة أخفقت في ترويض الطبيعة البشرية في حين نجح الإسلامُ في ذلك (٣).

* * * * *

إن أسوأ الشرور في علاقة الإنسان بأخيه الإنسان سفكُ الدَّم، والفسادُ في الأرض، وإرادةُ العلوِّ فيها، قال تعالى: ﴿قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ [البقرة: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ (١٠٤) وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ [البقرة: ٢٠٤، ٢٠٥]، وقال عن اليهود: ﴿لَنُفْسِدَنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَنَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٤]، وقال عن فرعون: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضَعِفُ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٤]، وقال سبحانه: ﴿تِلْكَ الْأَمْثَلُ لِمَن جَعَلَهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فُسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [القصص: ٨٣].

ولا يَسْمَحُ الإسلامُ بسفك دم الإنسان إلا في سبيلِ مكافحة هذه الشرور الثلاثة، قال تعالى: ﴿مَنْ أَجَلٌ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ، مَنْ قَتَلَ نَفْسًا يَغْيَرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

فالإسلامُ يعتبر أن الإنسان في الأصل معصومُ الدّم، والمال، والعرض، قال العلامة ابن دقيق العيد (*): (الأصلُ عدمُ إتلاف النفوس، وإنما أُبِيحَ منه ما يقتضيه دفعُ المفسدة).

ونتيجةً لما سبق، فإن الإسلام يدين كلَّ الحروب، ويعتبرها في حكمه غيرَ مشروعة ما عدا الجهاد، الذي هو أعظمها نُبلاً في الهدف، وأشملها عدلاً في السلوك، وأكثرها رعاية للاعتبارات الإنسانية، بل يندُر في الحروب - غيرَ الجهاد - ما يُحَكِّم بقواعد تضمّن لها نُبلَ الهدف، وتطبيقَ العدل، والالتزام بالأخلاق، ورعاية الاعتبارات الإنسانية^(١٥).

إن مصطلح الجهاد في الإسلام يعني ثلاثة عشر معنى، أولها جهادُ النفس كما جاء في الحديث الشريف: «المجاهدُ مَنْ جاهد نفسه في الله عز وجل» (**)، ومنها ما تضمّنه الحديث الشريف: «أفضلُ الجهاد كلمةُ عدل عند سلطان جائر» (***)، إلا أن من هذه المعاني - بلا شك - بذلُ النفسِ والمال لقتال العدو^(١٥).

والقرآن الكريم والسنة النبوية مليئان بالثناء على الجهاد، والحث عليه، ووعد المجاهدين بأفضل الجزاء، ولو لم يرد في ذلك إلا الآية الكريمة: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى

(*) هو محمد بن علي بن وهب بن مطيع بن أبي الطاعة القشيري القوسي، أبو الفتح تقي الدين، المعروف بابن دقيق العيد (٦٢٥-٧٠٢هـ) الحافظ الفقيه المحدث البارح.

(**) رواه الإمام أحمد (٣٩/ ٣٨١ رقم ٢٣٩٥٨) والطبراني في الكبير (١٨/ ٣٠٩ رقم ٧٩٧) وصححه ابن حبان في صحيحه (١١/ ٥ رقم ٤٧٠٦) وصححه الألباني في صحيح الجامع (رقم ١١٢٩).

(***) رواه أبو داود (رقم ٤٣٤٦) وابن ماجه (رقم ٤٠١١) والترمذي (رقم ٣١٧٤) وقال: حديث حسن غريب، وصححه الألباني في صحيح الجامع (رقم ١١٠٠).

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّهُمْ لَهَا الْجَنَّةُ يُقَدِّمُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١١١﴾ [التوبة: ١١١]. لكانت كافية.

والجهاد في الأصل فرض كفاية على الرجال المكلفين القادرين على القتال، بشرط إذن الوالدين، ويكون فرض عين عليهم إذا عيّنهم لذلك ولي أمر المسلمين، أو حصر العدو البلد الذي يقيمون فيه، أو احتلّه، ولا يجوز رفع راية الجهاد إلا للإمام أو من يفوضه، حيث يكون ذلك ممكنًا، ولا يجوز لأحد المسلمين أو طائفة منهم الافتتاح على الإمام أو على جماعة المسلمين بإعلان الجهاد^(١٥).

والجهاد بهذا المعنى يُعتبر - بقيوده وأحكامه الشرعية - أكثر الحروب عدالة، وأنبها هدفًا، وأكثرها مراعاة للاعتبارات الإنسانية، ويظهر هذا واضحًا من مقارنة الجهاد في الإسلام بالحروب الأخرى التي تستعد لها الدول الحديثة وتمارسها.

الجهاد في الإسلام تحكّمه ثلاثة مبادئ:

- (١) الغاية النبيلة بأن يكون في سبيل الله؛ فالحرب لأجل المصلحة القومية أو ما يدعى أنه مصلحة قومية أو لأجل المصلحة الشخصية لا تكون جهادًا.
- (٢) أن يكون القتال ضدّ من يقاتل المسلمين؛ للمسلم لا مجال لقتاله.
- (٣) ألا يتجاوز الضرورة العسكرية؛ فالعمليات العسكرية الانتقامية أو التي تنفّذ استجابة لعواطف الحقد والبغضاء لا تُعتبر جهادًا.

وتجمّع هذه المبادئ الآية الكريمة: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠].

وفي التاريخ وجدت حروب بين المسلمين وبين المسلمين وغيرهم لم يلتزم فيها بالمبادئ المشار إليها، ولكن مثل هذه الحروب لم تُعتبر جهادًا في أي وقت، لا من قبل المؤرخين ولا من قبل الفقهاء.

والجهاد لا يعني شيئاً مثل الحروب التي تشنّها الدول الحديثة، وتُعتبر عاراً على الإنسانية، لا توجد دولة حديثة لا يكون من ضمن أجهزتها الإدارية جهاز يُعنى بشؤون الحرب حتى لو كانت مُحايدةً معترفاً بحيادها كسويسرا، ولا توجد دولة ليس لديها مخزونها من الأسلحة، ومشروعاتها للتدريب على القتال.

في ٢٠٠٥/٦/٧ أصدرَ المعهدُ الدَّولي لأبحاث السلام تقريره الذي تضمّن أنه في عام ٢٠٠٤م بلغ إنفاقُ دُول العالم على المتطلّبات العسكرية ١٠٣٥ مليار دولار، وبلغ إنفاقُ دولةٍ واحدةٍ نصفَ هذا المبلغ.

وقيل: إن مخزون دولةٍ معيّنة من أسلحة الدمار الشامل يكفي لتدمير الكوكب الأرضي سبعمِ عشرةَ مرّةً!، طبيعيٌّ أنّ هذه النفقات والاستعدادات ليست للاستعراض أو الترفيه.

وفي بداية القرن العشرين كان القتلى من الأطفال والنساء والمدنيّين ٢٠٪ من قتلى الحروب، وفي نهايته بلغت هذه النسبة ٨٠٪.

واستهلَّ القرنُ الحالي بحربٍ غريبة، حربٍ عبثية، يمكن أن تكون جزءاً من عالم «كافكا»^(*)!، اتّحدت أربعون دولة في تحالفٍ دُوليٍّ لغزو دولةٍ ضعيفةٍ فقيرةٍ أنهكها ضَعْفُ الموارد، والجفاف، والحربُ الأهلية، ومن بين هذه الدولِ الأربعين ادّعت دولةٌ واحدةٌ أنها تحاربُ دفاعاً عن النفس، ولكن أياً من الدول الأخرى لم تجرؤ أن تدّعي أنّ أفغانستان مثلت تهديداً لها، أو أنّ من المحتمل أن تمثّل تهديداً لها^(٤٨).

إنّ انتهاك القوات البرية والجوية في التحالفِ الدَّوليِّ للمعايير الإنسانية وقواعد القانونِ الدَّوليِّ والاتفاقاتِ الدَّوليةِ لم يصدرُ فقط عن القادة العسكريين، بل ساندتهُ تصريحاتُ رجالِ الدولة والسياسة، وكان موقف الإعلام الأمريكي عن المذبحة الفظيعة

(*) هو فرانس كافكا (١٨٨٣-١٩٢٤م) كاتب تشيكي يهودي كتب بالألمانية، ورائد الكتابة الكابوسية، ويعدُّ أحد أفضل أدباء الألمان في فن الرواية والقصة القصيرة.

لأسرى طالبان(*) في قلعة «جانجي»(**) بحيثُ وصفه الكاتبُ والسياسيُّ الكنديُّ ستيفن جوائز بأن: (اتجاه الإعلام الأمريكي لا أسمع، لا أرى، لا أتكلّم)(٣).

يمكن المقارنة بين مثل هذه الحرب وحرب الجهاد المحكومة بالمبادئ المشار إليها؛ لإدراك الفجوة الهائلة في المستوى الخُلقي بين تشريع الجهاد والأعراف والممارسات الحديثة التي تحكّم وتطبع حروب الدول المعاصرة، ولإدراك قيمة انتقاد الجهاد الإسلامي(٤٨).

ومع الأسف، فإن الافتراءات وضوضاء التشويه التي هي ما يشغلُّ به أعداء الإسلام أنفسهم، وما يُسخرّون به آلة الإعلام الدجالي أثرت على تصوّرات بعض المسلمين، فكادوا يصدّقون دجل الإعلام الغربي، وفي الظلال القائمة للانهازية الفكرية التي يعيشها كثيرٌ من المسلمين تجدهم لا يتخذون تُجاة الدجل الفكري للغرب فيما يتعلّق (بالجهاد) إلا موقفَ الدفاع والاعتذار، ولا شك أن التخلّي عن مواجهة الهجوم بالهجوم - ما دامت وسائله لدى المهاجم أصدق وأقوى وأبلغ وأنكى - هو حقيقة الهزيمة.

وفي مجال التربية والتعليم لا نكون صادقين مع أنفسنا ومع إسلامنا إذا حجبنا عن أبنائنا نصف الحقيقة، وإذا لم نعمل على تنمية الثقة بالإسلام وأحكامه وشعائره - ومنها ذرورة سنامه: الجهاد - في نفوس الناشئة(١٥).



(*) طالبان حركة إسلامية حكمت أجزاء كبيرة من أفغانستان ابتداءً من سبتمبر ١٩٩٦ م.
(**) قلعة بُنيت أيام الاحتلال السوفيتي لأفغانستان، وقد أُستخدمت من قبل أحمد شاه مسعود إبان المعارك مع حركة طالبان.

٣- الحج:

إن انتهاك حرية الدين في صورته البارزة يعني أن تمنع شخصاً من أن يؤدي فعلاً يعتقد أن دينه يُوجبه عليه، أو أن تفرض على شخص أن يؤدي فعلاً يعتقد أن دينه يحرمه عليه^(٣٨).

والحج - وقد شرع لإقامة ذكر الله - يؤدي في تجمّع يتحد في الزمان والمكان والاتجاه، وحتى الهيئة واللباس، وتتحقّق فيه المساواة في أروع صورها حيث لا فرق بين غني وفقير، وحاكم ومحكوم، وعالم وأقلّ علماً.

بل إن المساواة الكاملة هي بداية هذه الشعيرة، قال تعالى: ﴿وَالْمَسْجِدَ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَنكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكْمِ يُظَاهِرْ نُدْقَهُ مِنْ عَدَابِ الْبَعْرِ﴾ [الحج: ٢٥].

والنصّ الصريح لا يحتمل التأويل في أن مسلماً من أقصى الغرب في أفريقيا أو من أقصى الشرق في إندونيسيا حقّه في الوصول إلى البيت المعظم والطواف به - كما يُعبّر المفسرون - مساو تماماً لحقّ ولي من أولياء الله مقيم على العبادة في الحرم يحسب من أجداده أجيالاً تمتدّ إقامتهم في مكة لمدة ألف سنة. وقد حمي هذا المبدأ بالتهديد المروّع لمن يحد عن هذا المبدأ أو يتخلف عنه، دون ضرورة شرعية، ولا تكفي الحاجة - فضلاً على المصلحة - مبيحاً للميل عن هذا المبدأ، أو مبرراً للإخلال به، ويؤكد ذلك ما ورد في آيات الأنفال ﴿وَمَا كَانَتْ أَلَلَهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾^(٣٩) وَمَا لَهُمْ أَلَّا يَعْبُدُوهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَفُونُونَ﴾ [الأنفال: ٤٩].

وهذه مناسبة للتنبيه إلى الحذر من وضع أي قيد أو عائق أو صعوبة تُخلّ ببدأ المساواة بين المسلمين في حقّ الوصول إلى البيت المعظم، أو تكون عاملاً على صدّ أي مسلم يرغب في الحج والعمرة عن المسجد الحرام، وليعلموا أن مجرد المصلحة

الخاصة والعامّة - بل ومجرّد الحاجة - لا تكفي مبرّرًا لأيّ عائقٍ أو قيدٍ على المسلم في الوصول إلى البيت المعظم، بل إنّ الضرورة الشرعية وحدّها هي المبرّر للتجاوز عن مبدأ حرية المسلم في الوصول إلى البيت، أو مبدأ المساواة بين المسلمين في هذا الحقّ، وإنّ عدم التزام أقصى الحذر في مراعاة هذا الأمر مخوفٌ بأنّ يجرّ شرّ العواقب، لا على خاصّة المسؤولين عن التنظيم بل على البلاد عامة^(٤٩).

إنّ تعويق أيّ مسلم عن الوصول إلى البيت المعظم للحجّ أو العمرة بأيّ صورةٍ من الصّور دون ضرورة شرعية مخوفٌ بأنّ يدخل في مضمون الصّدّ عن المسجد الحرام الذي صرحت آية البقرة رقم ٢١٧ بأنه أكبر عند الله من القتال في الشهر الحرام، أما الآية رقم ٢٥ من سورة الحجّ فقد جاءت تملأ قلب المؤمن خوفًا ورهبة ﴿وَيَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَلَفِ فِيهِ وَالْبَائِدِ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَادِ يُظَلَمِ نُذُوقَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾، والآية صريحة في تقرير مبدأ المساواة بين المسلمين في حقّ الوصول إلى المسجد الحرام لأداء العبادة، ويخشى أنّ أيّ إخلالٍ بهذا المبدأ دون ضرورة ملجئة يدخل في معنى الإلحاد بظلم المتوعّد على إرادته - فضلًا على فعله - بالعذاب الأليم؛ لأنّ الإلحاد يعني الانحراف عن حكم الله، وحكم الله بتقرير حقّ المساواة المصرّح به في النصّ أحقّ أن يُحمى عن الانحراف عنه، في آية الأنفال رقم ٣٤ ﴿وَمَا كَانَتْ أَللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ (٣٣) وَمَا لَهُمْ أَلَّا يَعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ؛ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّفِقُونَ﴾، والقارئ لهذه الآية يتبادر إلى ذهنه الخشية من أنّها تحمل إشارة إلى أنّ الصّدّ عن المسجد الحرام مُستثنى من الذنوب التي ينعى الاستغفار وقوع العذاب بسببها، أو أنّها تحمل الإشارة إلى أنّ الصّدّ عن المسجد الحرام سبب لنفي الولاية للمسجد الحرام أو نزع الولاية عليه.

إنّ الضرورة وحدّها - وليست الحاجة أو المصلحة الوطنية - هي المبرّر لتعويق أيّ مسلم عن الحجّ أو العمرة^(٣٢).

فوجئ الحجاج في جنوب أفريقيا وقرقيزيا(*) - وربما غيرهما كذلك - بامتناع السفارة السعودية من منح حجاج البلدين التأشيرات بالعدد الذي اعتاد البلدان أن يحصلوا عليه؛ بحجة أنه أعيد حساب (الكوتا) للبلدين، فتبين أنها تقل كثيراً عن العدد الذي كان البلدان يحصلان عليه في المواسم الماضية، وكان هذا بعد أن تهيأ الحجاج للحج، ورتبوا أمورهم على السفر بقصده.

وقد وُصف لنا الوضعُ المأساوي للحجاج بخاصة في جنوب أفريقيا، حيث كان البكاء والنحيب والصراخ، واختلاطُ مشاعر الحزن والغضب والنقمة على حكومة المملكة العربية السعودية.

وكان هذا نوعاً من الظلم لم يكن له من داعٍ إلا التزمّت والتطرّف في التطبيق البيروقراطي لنظام بشريّ يشكّ في حكمته^(١٣).

كتب أحد الصحفيين مقالةً في ثلاث حلقات، ابتدأها بالإشادة والتنويه بإجراءات الرفاهية والراحة التي وفرها منظمّ الحملة التي كان صحافئنا من ضمن حجاجها، ثم خصّص سائرها لاقتراح أن تضع الحكومة قيوداً على حجّ من لا يتوفّر فيه حدّ معين من اللياقة الصحية، سواء بسبب المرض أو السنّ، مستنكراً أن يجيء أناس من شتى بقاع الدنيا لكي يموتوا في (بلادنا!!)، وداعياً إلى إقناع الحكومات الإسلامية بقبول هذا القيد. وفي متابعتي لقراءة الحلقات الثلاث كانت تلحّ على ذهني صورتان:

الأولى: صورة سيّدة إفريقية مصابة بالسرطان في مرحلة متقدّمة، وكانت تستعين على مقاومة الألم بحقن المورفين، وحينما أبلغت المستشفى الذي يُعالجها أنها تعزّم الحجّ، وأن ذلك يقتضيها سفيراً لمدة شهرين اهتمّ المستشفى بإعداد جرعات المورفين الكافية لهذه المدة، وطُلب منها أن تراجع المستشفى لكي تتسلم شهادةً بأن جرعات

(*) دولة تقع في آسيا الوسطى، تجاور الصين وطاجيكستان وأزبكستان وكازاخستان، عاصمتها بيشكك، وقد استقلت عن الاتحاد السوفيتي أواخر ١٩٩١ م.

المورفين التي تحملها وتستعملها ضرورةً دوائيةً، وفي الموعد المحدد جاءت للمستشفى تُعلن أنها لن تأخذ جرعات المورفين التي سوف تحملها ولا حاجة لها في الشهادة؛ مبررة ذلك بأنها سوف تُسافر إلى بلدٍ مقدّس، ولن تحتاج معه إلى دواء!، وقدمت مع رُفقتها، فتميّزت بأن رُوحها المعنوية أعلى من أيّ منهم، وكان ظاهراً أنها لا تُحسّ بالمعاناة، ولم تُسمع منها حتى الشكوى التي تعود الحجاج عليها، وكان وجهها يطفح بالسرور، وأتمت مناسك الحج كأبيّ حاجٍ عاديّ يتمتع بالصحة، ولا يشكو من المرض، وعادت إلى بلادها لم ترزأنا بالموت والدفن في (بلادنا!!)، هذه قصّة واقعية كنتُ أنا فيها شاهدٍ عيان.

الثانية: صورةٌ تكررُ دائماً، فلاحٌ إندونيسي يبدأ في شبابه بجمع نفقة الحجّ روية فوق روية مُصارعاً الفقر والحاجة، وكلّما قرّب أمله من التحقق أبعدّه - مسافات - عُول التضخّم، وحين بلغ الثمانين من العمر، واستطاع أن يجمع نفقة الحجّ أربعة عشر ألف ريال جاء إلى بيت الله، وقد تحقّق كلُّ أمله في الحياة، فملاّت قلبه السعادة، وعَمَره الفرح والسرور، ونال كلُّ ما يطلبه من الدنيا.

وكلّما ألحّت على ذهني هاتان الصورتان ساءلت نفسي: هل لديّ من قوّة الإيمان وصدّق اليقين والشوق إلى الكعبة المشرفة ما لدى تلك الحاجة الإفريقية أو ذلك الحاجّ الإندونيسي؟!، وهل لي الحقُّ دونهما في الوصول إلى بيت الله؟ وتساءلتُ: أيّ درجة من الانسجام مع القيم الإنسانية والشرعية يقع اقتراح حرمان مثل هذين الحاجّين من الوصول إلى بيت الله بحجّة إشفاقنا من أن يُزاحم الأجنبيّ المواطنين في مقابرهم؟، مع أنّ كلَّ الموتى - مواطنين وأجانب - سوف يتحوّلون إلى تراب، فتزيد بهم الأرض، ولا تنقص^(٣٥).

والأساسُ في هذا كلّهُ ضعفُ النزوع الأخلاقيّ، وهشاشةُ الإيمان بمبدأ ثابت، وقد نشأ ذلك عن عجزٍ هؤلاء عن الاعتناق من فقر القلب ومرّضه، ومن الأناية والنرجسية

والتعالى وبَطَرِ الحَقِّ وِعَمَطِ الناسِ، ومن العَجْزِ عن الانفِتاحِ على العالمِ خارِجِ الذاتِ بكَرَمِ وسماحة^(٢).

وبعدَ هذا كلِّه، فإنَّ علاقةَ المواطنِ السعودىِّ بالرياضِ أو بأبها أو ينبع أو الدمامِ مثلُ علاقةِ المواطنِ المصرىِّ بالقاهرةِ أو الإسكندريةِ أو أسيوط أو طنطا، قد يكون من الطبيعىِّ أو من المحتملِ أن تتأثَّرَ بالأناثيةِ القوميةِ أو الشخِّ الذي أَحْضَرْتَهُ الأَنْفَسُ، أما علاقةُ المواطنِ السعودىِّ بمكةَ - حيثُ بيتُ الله الحرامِ - فيجبُ أن تتشكَّلَ بمراعةِ إعلانِ القرآنِ: ﴿وَالْمَسْجِدَ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَنَكَفُ فِيهِ وَالْبَادِ﴾ [الحج: ٢٥]، والنصُّ صريحٌ في أنَّ سعودياً صالحاً عابداً لله في المسجدِ الحرامِ يُعدُّ من جدوده أجيالاً تمتدُّ إقامتهم في مكةَ ألفيِّ سنة، هذا السعودىُّ حقُّه في الوصولِ إلى البيتِ المعظَّمِ والعبادةِ فيه يتساوى تماماً مع حقِّ فلاحِ إندونيسىِّ من أيربان الغربيةِ في الشرقِ، أو راعٍ إفريقيِّ من غينيا بيساو في الغرب^(٣٥).

* * * * *

في أحدِ التقاريرِ التي حدَّثتْ أسبابَ الكارثةِ التي حدَّثتْ بعدَ ظهرِ يومِ ١٢/١٢/١٤٢٦هـ^(*) بالتأمُّلِ يُلاحظُ لأوَّلِ وهلةٍ أنَّ كلَّ سببٍ من الأسبابِ المذكورةِ في التقريرِ يُوجدُ دائماً دون أن تُوجدَ وفياتُ الزَّحامِ، وتُوجدُ وفياتُ الزَّحامِ مع تَخَلُّفِ السببِ المذكورِ، بل إنَّ الأسبابَ المذكورةَ في التقريرِ تُوجدُ مُجمعةً، ولا تُوجدُ كوارثُ! وتتخلفُ وتُوجدُ الكوارثُ!

عندما يَقِفُ ساحرُ القبيلةِ البدائيةِ على بقعةٍ ما من الأرضِ وعليه جُبَّةٌ خضراءُ ثم يَنْزِلُ المطرُ، وتَخْضِرُ البُقْعَةُ بالعُشْبِ تَنْسُبُ القبيلةُ اخْضِرَارَ الأرضِ وتُزولُ المطرُ إلى وُقُوفِ الساحرِ على تلكِ الأرضِ وعليه جُبَّةٌ خضراءُ.

(*) عدد القتلى ارتفع إلى نحو مئتين في الحادث الذي وقع عند المدخل الشرقي لجسر الجمرات في منى.

هذا مثلٌ تقليديٌّ يتردُّ في كتبِ علمِ الاجتماع، يقصدُ به العلماءُ تصويرَ طريقةِ تفكيرِ البدائيِّ، يكفي مجردُ اقترانِ الظاهرةِ «أ» بالظاهرةِ «ب» ليعتقدَ الشخصُ البدائيُّ أنَّ الظاهرةَ الأولى سببٌ للظاهرةِ الثانيةِ، وعندما يتقدَّم الإنسانُ في طريقِ نُضجِ التفكيرِ - وبقدَرٍ تقدَّمه - فإنه يتحيزُ للسببيَّةِ العقليةِ التي موجبها أنه لكي تكونَ الظاهرةُ «أ» سببًا للظاهرةِ «ب» لا بدُّ أن يتكرَّرَ - بالتجربةِ مراتٍ عديدةً - تمنعُ احتمالَ المصادفةِ - أنه كلِّما وُجدتِ الظاهرةُ «أ» وُجدتِ الظاهرةُ «ب»، وكلِّما تخلَّفتِ الظاهرةُ «أ» تخلَّفتِ الظاهرةُ «ب»، مع الأخذِ في الاعتبارِ وجودَ الموانعِ، وتعدُّدِ الأسبابِ.

ويُعزُّرُ أسلافنا - رحمهم الله - عن هذا المفهومِ بقولهم: السببُ ما يلزَمُ من وجوده الوجودُ، ويلزَمُ من عدمه العدمُ.

بادئ ذي بدءٍ يجبُ أن نكونَ على ذكْرٍ من موجباتِ التقوى عند إعادة تنظيمِ الأمورِ المتعلقةِ بالعبادةِ، ومن أهمِّ هذه الموجباتِ أن نحاولَ بقدرِ الإمكانِ أن نتفادى مصادمةَ أوامرِ الله وما وردَ على لسانِ رسوله ﷺ من حثٍّ وترغيبٍ على الحجِّ والعمرةِ، والمتابعةِ بينها*).

مع الأسفِ يبدو أنَّ الانشغالَ بالأسبابِ غيرِ المباشرةِ كان سببًا في عدمِ التركيزِ على الأسبابِ المباشرةِ، والبحثِ في كيفيةِ التعاملِ معها، ومعروفٌ أنَّ السببَ المباشرَ لكلِّ كوارثِ الزحامِ أحدُ أمرين: الحركةُ المتعارضةُ، وارتفاعُ كثافةِ الجمهورِ المتحرِّكِ، فكان ينبغي أن يكونَ الاهتمامُ بالسببِ المباشرِ أكبرَ من الاهتمامِ بالأسبابِ غيرِ المباشرةِ التي هي بحكمِ طبيعتها غيرُ قابلةٍ للحصرِ، ثم أن يتمَّ التركيزُ على معالجةِ

(*) من هذه الأحاديثِ قوله ﷺ: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة». رواه البخاري (رقم ١٧٧٣) ومسلم (رقم ١٣٤٩).

وقوله ﷺ: «تابعوا بين الحج والعمرة، فإنها ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الذهب والفضة، وليس للحج المبرور جزاء إلا الجنة» رواه الترمذي (رقم ٨١٠) وقال: حديث حسن صحيح غريب. وصححه ابن حبان في صحيحه (٦/٩ رقم ٣٦٩٣) وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/٢ رقم ١١٠٥).

الأسباب المباشرة لحوادث الزحام، والاستعانة في ذلك بخبرات المختصين، وقد صار علم الحركة علمًا يحظى بالناية في الجامعات ومراكز البحث العلمي، ونبغ فيه علماء وخبراء ينبغي الاستفادة منهم.

الأسباب المادية الظاهرة لنا - والتي نضعها في حسابنا - يكون وراءها أسباب غيبية، هذه الأسباب لا نستطيع أن نضع لها أوزاناً رقمية في حساباتنا، ولسنا مكلفين بذلك، ولكن في مجالٍ مثل مجال الحج يجب - وإن لم نستطع أن نضع لها أوزاناً رقمية - ألا تغيب عن اعتبارنا في تقييمنا للأمر وحكمنا عليها، فمثلاً: نعرف من سنن الله أن الإنسان الذي يعرف الله عندما يتجاوز قدر نفسه باستشعار العجب ورؤية العمل والإعجاب بحوله وقدراته وإعلان ذلك تمدحاً به وفخرًا فإنه يجري تذكيره بحاله، وحقيقة حوله وقوته، وحدود قدراته وإمكانياته؛ فإن الجزاء الإلهي على مصادمة أوامر الله قد يظهر في صور شتى، ومنع مسلم أي مسلم وصده عن المسجد الحرام - بأي صورة وفي غير حالة الضرورة الواقعية - يمكن أن يكون موجباً للقضاء الإلهي الذي يختار الله فيه بعض عباده شهداء، ويذكر به عباده الآخرين بضعف حيلتهم، وقصور إدراكهم أن الحكيم الخبير عندما يرغب عباده في الحج والعمرة ويدعوهم إلى المتابعة بينهما لا يتوقع أن الاستجابة لذلك سوف ترتب استحالة أدائه، أو الحرج في ذلك.

وبعد هذا، فإذا عرف أن التنظيم لأي مشروع يجب أن يتم بمراعاة أهدافه ومقاصده؛ لأن وظيفة التنظيم هي وظيفة الوسيلة إلى الهدف، وليست هي الهدف فلا بد من التعرف إلى مقاصد الحج ومراعاتها، وأولى من ذلك تجنب الإخلال بها، ومن مقاصد الحج التي علمت بالنص أو بالاستنباط من أحكام الحج والعمرة ما يأتي:

(أ) مرور المسلم بتجربة ترك ما اعتاد عليه من الترفه، وليونة الحياة، وعندما فرض الحج لأول مرة كانت المرأة التي اعتادت المحافظة على نضارة وجهها ونعومة كفيها بلبس النقاب والقفازين تؤمر بترك ذلك، وأن تسير ضاحيةً للشمس، معرضةً للريح

والغبار في مسافة سفرٍ عشرة أيام، من ذي الحليفة إلى أن تَقْضِي نُسْكَهَا في مكة،
ووصف الحجاج في الحديث القدسي بأنهم يأتون شُعْنًا غُبْرًا ضاحين، فيباهي الله بهم
الملائكة(*) .

(ب) رياضة النفس على التواضع وكسر النفس، وقد جاء في صفة حج النبي ﷺ
أنه حجَّ على رَحْلٍ رَثٍّ وقطيفة تُساوي أربعة دراهم .

(ج) الوعي بالمساواة بين البشر، وإدراك زيف الفروق المصطنعة بينهم، بما يُوجب
إلف المسلم للمسلم وأنسه به، وبناء علاقته به وفق ذلك .

(د) المساعدة على إدراك حقائق الحياة، ورؤيتها كما هي؛ حيث يرى الإنسان
الأشياء كما سيرها عند الموت، عندما يرى الأشياء التي كان يعتقد أنها مهمة و ثمينة،
ولا يستغني عنها يراها على حقيقتها ليست مهمة، ولا ثمينة، ويمكن الاستغناء عنها.
بالطبع لا يُقترح أن يكون كل تنظيم للحج وافيًا بهذه المقاصد، محققًا لها؛ لأن
ذلك في الغالب بما لا تحتمله عقول الناس، وإنما ينبغي محاولة أن يكون التنظيم أقرب
إلى هذا المثال، وأن يُتفادى بقدر الإمكان الإخلال به^(١٣) .

* * * * *

الافتراض في المشاعر هل هو مشكلة؟

يُصوِّر هذا السلوك بأنه مشكلة رئيسة تستحق أن تستأثر بجانب ملحوظ من
اهتمام الوعاظ والمرشدين والمكلفين بتوعية الناس وتعليمهم السلوك الصائب في
أداء المناسك .

(*) إشارة إلى قوله تعالى في الحديث القدسي للملائكة: «انظروا إلى عبادي شعناً غيراً، لقد أتوني من كل فج
عميق، يرجون رحمتي ومغفرتي، أشهدكم أنني قد غفرت لهم» رواه ابن حبان في صحيحه (٥/٢٠٥ رقم
١٨٨٧) وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢/١٧ رقم ١١٥٥).

ولما كانت الحقيقة لها جوانب متعددة، فهل لهذه المشكلة القائمة برسوخ في أذهان إخواننا من رجال الإعلام والدعوة جوانب أخرى غائبة عنهم؟

المتتبع لما يُقرأ ويُسمَع يُلاحظ أن القاسم المشترك للمبررات التي تُقدّم لاعتبار السلوك - موضوع البحث - مشكلةً أنه يشكّل منظراً مشوّهاً لا يليقُ بسُمعة المملكة، أو أنه - كما يبرّر غالباً - على ألسنة الوعاظ والمرشدين «سلوك غير حضاري».

إن عبارة «سلوك غير حضاري» عبارة أقرب إلى ألفاظ الشعارات منها إلى الألفاظ المحددة المعاني التي تحمل صورةً ذهنية واحدة بين مُوجّه الخطاب والمتلقّي، وأغلبُ الظن أن ما يُقصد في عبارة «السلوك الحضاري» سلوك الشخص العادي في البلدان التي اعتدنا أن نصفها بأنها متقدمة أو متحضرة.

وعندما نستحضر في الذهن أن الصحابة والتابعين لهم بإحسان وخيار أمة محمد ﷺ طوال القرون الماضية كانوا يفتershون في المساجد والمساجد - ولا يُستثنى منها مسجد نمرة أو المشعر الحرام أو مسجد الخيف - وتؤثر رمال الحصير في جنب أحدهم، ويلصقُ التراب بجنب الآخر حتى يُسمى أبا تراب، عندما نستحضر هذا في الذهن فإننا سنعجب أن يهون على لسان أو قلب الواعظ والمرشد من المنتسبين للعلم الشرعي أن يعتبر قضاء الحاج بعض الليل في مزدلفة أو منى مفترشاً على «حصيرة الحاج» في ساحة أو ميدان سلوكاً غير حضاري! مهما تغيّر الزمان، واختلفت الظروف، وانقلبت الموازين عند مُحدثي النعمة المتكلفين.

والذي حجّ في العام الماضي (يعني عام ١٤٢٦هـ) وشاهد ساحة المفترشين قُرب مسجد الخيف - وهي أكبر الساحات - لا بدّ أنه شاهد أن نسبة كبيرة من المفترشين من إخواننا الإندونيسيين والماليزيين، ولو سألهم عن سبب افتراشهم وتركهم الخيام لأجابه بأن هذا يُتيح لهم متعة وراحة وأنسا أكثر؛ إذ إن وجود أحدهم في خيمة مع عددٍ من الأشخاص بقدر الطاقة الاستيعابية للخيمة، وارتفاع نسبة الرطوبة ونسبة

ثاني أكسيد الكربون ونسبة التلوث الميكروبي، وتعرضهم لتيار من الهواء البارد الرطب الذي لم تتعوّده أجسامهم، كل ذلك يجعلهم يفضلون الافتراش تحت سماءٍ وليلٍ تهامة الجميل، فيحسّون بالراحة والمتعة والأنس، وتنطلق أرواحهم محلقةً مع ذكر الله في فضاءٍ لا نهائيٍّ وغير محدود.

وبين يدي الآن إعلان لأحد المنظمين لحملات السياحة، يُعلن عن فُرصٍ للحجّ السُرّي، حيث يمكن للحاج أن يبيت في خيمة ذات سريرين، وأرائك، ومتاعٍ آخر، وحمّامٍ خاصّ.

فأيّهما أخرى برضى الله، وأجدرُ بالعذر لدى عُقلاء خَلقه؟ هذا الحاجّ المترفّ الذي استأثر بمكانٍ خمسة عشرَ حاجًا، أم الحاجّ البسيط الذي حرص أن يتقي الله ما استطاع، فيؤدّي واجبَ المبيت في منى، ولو على منحدرٍ إسمنتي أو ظهر حاوية القمامة.

ما مدى انسجامٍ أو تنافي الافتراش في ليالي مزدلفةٍ ومنى مع مقاصد الحجّ؟

لاشك أن الحاج الذي تواضع لله، فكان في عُمار الناس، مشى مع المشاة، وافترش مع المفترشين، وتخلّى لوقتٍ قصير عن عاداته الترفيحية، أحرى بأن يُحقّق هذه المقاصد.

هل يُمكن أن نقترح على إخواننا المسؤولين عن التوعية والإرشاد وإخواننا المسؤولين عن التنظيم أن يتخلّوا مرّةً واحدةً عما تعوّدوه - فرأوا أنه الحد الأدنى المقبول - أن يجربوا الحجّ المتواضع، فيمشوا مع المشاة، ويفترشوا مع المفترشين، ويؤزّون - عمليًا - بالتجربة التي يمرُّ بها نصفُ الحجاج، فلعلهم إن اكتشفوا صورةً للحجّ لم يتخيّلوها قبل - من الراحة، والمتعة، والأنس، والإحساس بروحانية الحجّ، وتمييز الإنسان أو هام الحياة من حقائقها، واكتشاف أن الفروق التي يضعها الناس بين الناس فروقٌ مُصطنعة لا حقيقة لها، ورؤية الحياة كلّها على حقيقتها كما سيرها عند الموت - أن يتغيّر بهم كثيرٌ من

الأمر، فتنحلَّ عُقْدٌ وتُحلَّ قيود، ويرتفع الحرجُ والعنتُ عن عبادِ الله، ويقولوا: خدمة الحاجِّ شرفٌ لنا، فيقول الحاجُّ حينئذٍ: صدقتم^(١٦).

وإن تأملَ ما سبقَ حرِيٌّ بأن يملأ قلبَ المسلم فرقاً يُدرك به خطورة الأمر، ويمنعه من استسهالِ أيِّ صورةٍ من صورِ تعويق الحجِّ والعمرة، أو وضع القيود عليهما قبل أن يتحقق وجودُ الضرورة الملجئة لذلك من ظروف الواقع.

ملخصُ ما سبق أنه لا يوجد موجبٌ للاستمرار في العمل بقرارٍ تحديدي عدد الحاجِّ من الخارج، ويوجد موانعٌ جديةٌ لهذا الاستمرار، وبالعكس يوجد موجبٌ لوقفِ العمل بالقرار، ولا يوجد مانعٌ من وقفِ العمل به، وتقديرُ هذا مبنيٌّ على أسباب موضوعية، وحيثيات منطقية وواقعية، يزيدُ اقتناعاً به أن الرأي المخالف لم يستطع أن يقدم موجباً واحداً لاستمرار العمل به، أو مانعاً واحداً عن وقفه بالبناء على أدلة منطقية أو حقائق واقعية، وأن القول بأنه يوجد موجبٌ لاستمرار العمل به أو يوجد مانعٌ لوقفه مبنيٌّ على الوهم الذي كان أساس قوته على النفوس شيوعةً كاتجاهٍ عام، وليس مبنيّاً على دلائل موضوعية منطقية أو واقعية، ولذا أوصي بوقفِ القرار المذكور ابتداءً من حجِّ ١٤٢٤ هـ^(٣٢).

إن كاتبَ المقالة يناشد علماء الأمة أن يعوا مسؤوليتهم، ويعملوا على مكافحة الخطر المحدق من أخطار الغزو الفكري والثقافي الداهم، وأن يحرصوا وهم على ثغرات الإسلام ألا يؤتى الإسلام من قبلهم^(٨).

وإن الأمر من الخطورة، بحيث يستحقُّ أن يكون موضعاً للتأمل، وإعادة النظر، والتفكير الموضوعي المبني على الحقائق والواقع^(٥٠).



الإعلام

إن أهمية الدعاية والإعلام تظهر في الاستثثار بتشكيل الرأي العام، وكما يقول ديفيد هيوم^(*): «على الرأي العام تُبنى الحكومة، وهذه القاعدة تنطبق على أكثر الحكومات استبدادًا وعسكرية، كما تنطبق على أكثرها حرية وشعبية!، وبما أن الرأي العام يتأسس على المعلومات يُلاحظ أنه بينما يُطالب الراديكاليون بتوفير معلومات أكثر للجمهور يذهب الآخرون الأقل راديكالية - وخاصة الدبلوماسيون منهم - إلى حجبها في المسائل الخطيرة، وإلى تقديمها فيما عدا ذلك، وعلى شكل يجعل الجمهور يميل في الاتجاه المطلوب، وهذا كله يُثير مشكلات الإرشاد؛ إن فكرة الديمقراطية لا تعني التزام القادة بالرأي العام التزامًا مطلقًا، وإنما تعني بل وتقتضي أحيانًا أن يتولوا قيادة هذا الرأي.

والدعاية نشاطٌ أناني، لا تحكّمه إلا اعتبارات المصلحة الوطنية للقائم بالدعاية، ولهذا فهو نشاط لا تقبله الدول الأخرى، ولا تحتوي الدعاية على أية محاولة للوصول إلى حل وسط بين المصالح الوطنية المتنافية، بل ينحصر هدفها في تحقيق امتيازات وطنية للقائم بالدعاية، ولهذا فإن الدعاية كما تعمل اليوم لا تخدم بالنظر إلى النظام الدولي سوى أغراض سلبية، ولقد باءت كل المحاولات الدولية التي بُذلت للتخفيف من غلواء الدعاية - إن لم يكن السيطرة عليها - حتى الآن بالفشل».

إن الدعاية تستند إلى عاملين: عامل إيجابي، وعامل سلبي. العامل الإيجابي يتمثل في التقنية الفعالة في خطابها للمتلقّي، والعامل السلبي يتمثل في القابلية الذهنية (الإسفنجية) للامتصاص لدى المتلقّي واستعداده لتصديق المعلومات⁽³⁾.

(*) ديفيد هيوم (1711-1776م) فيلسوف واقتصادي ومؤرخ إسكتلندي، وشخصية مهمة في الفلسفة الغربية وتاريخ التنوير الإسكتلندي.

والإعلام سيطرته ليست في قوته وإمكانياته المتاحة له، وإنما في ضعف الناس وتصديقهم له، وعدم انتباههم إلى ما يكون فيه من تناقض وكذب، ومخالفة للحقيقة؛ فهو يقلب الحق باطلاً ويقلب الباطل حقاً.

ووسائل الإعلام، وما تنشره من أخبار أو تعليقات مبنية في الغالب على الظن والكذب، والهوى والتحيز، ملحوظاً أن الإعلام في الغالب يمثل وجهة نظر واحدة، وهي وجهة نظر الغالب، أو القوي، أو ذي السلطة^(٥١).

يقول فرانكل (*): «ويزداد تأثير الدعاية زيادةً كبيرة عن طريق التكرار والثبات عبر مدة طويلة من الزمن، كما يزداد بإزالة المصادر الأخرى للمعلومات، أو التثويش عليها».

وأهم من ذلك أنني - وقد بلغت في السن من الكبر عتياً - أعرف من تجارب الحياة أن الفكرة وإن كانت مبنية على «وهم» فإنها بشيوعها وتردادها على الأسماع وعلى الألسنة تصبح كما لو كانت «حقيقة إيمانية»، لا سيما إن ارتفعت إلى مرتبة «الشعار»؛ فإنها في هذه الحال تُعتبر في قوتها الإقناعية لدى أكثر الناس بمنزلة أعلى من الحقائق الرياضية^(٥٢).

إن الإعلام الغربي - وخاصة الإعلام الأمريكي - لديه قدرة على توظيف مُعطيات علم النفس الاجتماعي، ومنها أن المتلقي عادة ضعيف الذاكرة، وحتى لو كان قوي الذاكرة، فإنه عادة لا يلجأ إلى تحليل الأخبار ومقارنتها، والانتباه إلى معارضتها للواقع الملموس^(٥٣).

يقول فرانكل: «إذ إن أكثر الناس يفتقرون إلى سعة الأفق اللازمة لإدراك أن ترديد تصريحات ما لا يعني صحتها»^(٥٤).

وأن المتلقي عادة يصدق من الأخبار ما يُحب تصديقه.

(* هيرمان فرديناند فرانكل (١٨٨٨-١٩٧٧م) كان دارساً كلاسيكياً ألمانياً، شغل منصب أستاذ اليونانية القديمة في فقه اللغة بجامعة ستانفورد.

وأن السياسيين والإعلاميين كثيرًا ما يُراهنون على تكنولوجيا الكذبة التي لا تصدق (تقنية الكذبة الكبرى)، وهي أن الكذبة إذا كانت كذبةً كبرى ورددت ترديدًا كافيًا فسوف يصدقها الجماهيرُ تصديقًا جزئيًا على الأقل، هذه التكنولوجيا التي وردت في كتاب (كفاحي) (*)، ولكن لم تكن من اختراع (هتلر) (**). بل كان الناس يمارسونها من عهد (ميكافيلي) (***)، ويعرف الساسة والإعلاميون أن الخبر وإن ظهر فيما بعد كذبه فإن ذلك يكون بعد أن حقق الخبرُ غرضه، ووجهَ المتلقّي إلى الوجهة المطلوبة^(١). ومعلومٌ أن شُيوعَ الفكرة وسيادتها ولو كانت وهميةً يُعطيها من إمكانية الإيمان بها واليقين ما لا تحظى به - في كثيرٍ من الأحيان - الحقائق، بل يجعلها من المسلّمات البديهية التي لا تقبلُ المراجعة أو التشكيك^(٢).

يقول فرانكل: «وفرض رقابة على مصادر الإعلام الأخرى أمرٌ ضروريٌّ لنجاح هذه التقنية».

على أن تقنية (الكذبة الكبرى) ليس اكتشافها ولا تطبيقها امتيازًا للشخص معيّن؛ فالواقع أن ممارسة هذه التقنية أمرٌ شائع، سواءً في الدول الدكتاتورية أو الديمقراطية. «والجمهور في العادة لا يهتمُّ بالاستماع إلى التحليلات الطويلة حول صواب أو خطأ قضية ما، ولكنه يستجيبُ بسرعةٍ للشعارات البسيطة، حتى ولو لم يكن لها ارتباط وثيقٌ بالقضية، ما دامت هذه الشعاراتُ تشتمل عبارات ذاتٍ محتوى عاطفيٍّ كالسلام والعدوان»^(٣).

وقبل شهرٍ من حدث ١١ سبتمبر كان قد صدر في الولايات المتحدة كتاب: James Bamford المعنون Body of Secrets وقد تحدّث فيه مؤلّفه بناءً على وثائق

(*) كفاحي هو كتاب أدولف هتلر الذي جمع بين عناصر السيرة الذاتية والشرح التفصيلي لنظريات هتلر النازية.
(**) أدولف ألويس هتلر (١٨٨٩-١٩٤٥ م) سياسي ألماني نازي حكم ألمانيا ما بين ١٩٣٣ إلى ١٩٤٥ م.
(***) هو نيكولو دي برنارد دي ميكافيلي (١٤٦٩-١٥٢٧ م) كان مفكرًا وفيلسوفًا سياسيًا إبان عصر النهضة، وهو الشخصية الرئيسة والمؤسس للتتنظير السياسي الواقعي.

تحت يده عن عملية North woods، وكان الجيش الأمريكي بعد فشل عملية «خليج الخنازير» متلهفًا للهجوم على كوبا، وكان في حاجة لمبرر كافٍ لكسب معارضة الرأي المحلي والدولي لمثل هذا الهجوم، وتضمنت الوثائق: «أن الرأي العام العالمي والأمم المتحدة ينبغي أن يتأثرا إيجابيًا بتطوير الصورة الدولية للحكومة الكوبية، بوصفها متهورة، ولا تشعر بالمسؤولية، وتمثل خطرًا مُخيفًا، ولا يمكن التنبؤ به على السلام في نصف الكرة الغربي». وشملت خطط الجيش لهذا الغرض عدة بدائل، منها: قصف سفينة حربية في جواتنامو، ونسبة هذا العمل لكوبا، كما تضمنت خطة معقدة، بأن تطلق طائرة في قاعدة Elgin الجوية، وتُعطى رقمًا مطابقًا لرقم طائرة مدنية مسجلة لمؤسسة أمريكية، وتحل الطائرة المطابقة الأصل غير المأهولة والتي يمكن السيطرة عليها من بُعد محل الطائرة الأصلية في وقت محدد، وبعد إجراء ترتيبات معينة تواصل الطائرة غير المأهولة التحليق وفقًا لخطة الطيران، وعندما تُصبح فوق كوبا تُرسل الطائرة غير المأهولة إشارة استغاثة لاسلكية دولية تذكر أن الطائرة تتعرض لهجوم طائرات «ميج»، ويُقطع الإرسال بتدمير الطائرة بتفجيرها بإشارة لاسلكية، ويُمكن هذا محطات اللاسلكي لمنظمة الطيران المدني الدولية في نصف الكرة الغربي من إبلاغ الولايات المتحدة بما حدث للطائرة، بدلًا من محاولة الولايات المتحدة نفسها تسويق الحادث. على أن أخطر البدائل كان تفجير مركبة «غلين» (*) أول رائد أمريكي يُطلق إلى مدار حول الكرة الأرضية، «إذا انفجر الصاروخ وقتل «غلين» يكون الهدف تزويد برهان لا يُدحض بأن المسؤولين هم الشيوعيون وكوبا»، «وأن هذا يمكن أن يُنجز باختلاق أدلة مختلفة تثبت التدخل من جانب الكوبيين». وانظر: David Ruppe. U.S. Military Drafted Plan to Terrorize U.S. Cities to Provoke War with Cuba. ABC (7/11/News Com. 2001).

(*) جون هير شيل غلين، الابن (1921-) كان طيارًا سابقًا في قوات مشاة بحرية الولايات المتحدة ورائد فضاء وعضوًا في مجلس الشيوخ، وكان أول أمريكي يدور في مدار الأرض.

«إن وسائل الاتصال والإعلام حينما تتحدُّ مع الأسلحة الحديثة، فإنه يُمكن حينئذٍ أن يُوضَعَ الجسدُ والروحُ كلاهما تحت سيطرةِ القوةِ الأقوى، ونكونُ حينئذٍ أمامَ مصدرٍ آخرٍ للخطر يُهدِّدُ المجتمعَ الإنسانيَّ»^(*).

وللإيضاحِ يُمكنُ ذكرُ مثالَيْنِ حديثَيْنِ من تدايعياتِ حادثِ ١١ سبتمبر، في الولاياتِ المتحدةِ الأمريكيةِ.

المثالُ الأولُ: في اليومِ الأولِ للحادثِ سُحنتِ ذهنيةُ المتلقِّيِ بالإيحاءاتِ بأنَّ مسلمينَ - ولا غيرهم - وراءَ تدبيرِ وتنفيذِ العمليةِ المرعبةِ، وفي اليومِ التالي غُطيتِ شاشاتُ التلفازِ في الولاياتِ المتحدةِ الأمريكيةِ بصُورِ الأخوينِ بخاري^(*) الطيارينِ السعوديينِ، مع التأكيدِ بأنهما قادا طائرتينِ من طائراتِ الهجومِ على مركزِ التجارةِ العالميِّ، ومبنىِ البنتاجون، ثم تبعَ ذلكَ الإخبارُ عن توصُّلِ الأجهزةِ الأمنيةِ للتعرفِ إلى هُوياتِ تسعةَ عشرَ شخصًا المشاركينِ في تنفيذِ العمليةِ، وملأتِ صُوَرُهُم وأسماءُهُم الصحفَ، وشاشاتِ التلفازِ، وحوائطِ المطاراتِ المحليةِ والعالميةِ، مع طلبِ المعلوماتِ من يعرفُ أيَّ شيءٍ عن أيِّ منهم، وأكَّدَ الإعلامُ توصُّلَ الأجهزةِ الأمنيةِ لمعرفةِ جنسياتِ أحدَ عشرَ شخصًا من هؤلاءِ بأنهم سعوديون.

وقد انكشفَ خلالَ الأيامِ القليلةِ التاليةِ أنَّ أحدَ الأخوينِ بخاري توفِّيَ قبلَ سنةٍ، وأنَّ الآخرَ لا يزالُ حيًّا يُرزقُ، كما انكشفَ أنَّ ثمانيةً من الأحدَ عشرَ سعوديًا الذين عرَّفَتِ الأجهزةُ الأمنيةُ هُوياتهمُ بأنهم ضِمَّنَ الانتحاريينِ لا يزالونَ أحياءً يتمتَّعونَ بحياتهمُ خارجَ الولاياتِ المتحدةِ الأمريكيةِ، أمَّا الانتحاريُّ التاسعُ الذي وُجِدَ جوازُ سفرِهِ سليماً، فلا تزالُ كيفيةُ وصولِ هذا الجوازِ إلى الإدارةِ الأمريكيةِ لغزًا لم يُحلَّ!.

إنَّ قيامَ هؤلاءِ الأشخاصِ بمستوىِ تأهيلِهِم المذكورِ بمناوراتِ الطيرانِ والهجومِ - حسبَ ما جاءَ في وصفِ الرواياتِ الرسميةِ - واحدةٌ من العديدِ من خوارقِ العادةِ

(*) هما الأخوان السعوديان أمير وعدنان بخاري.

التي صاحبت حادث ١١ سبتمبر كما وردت في الروايات الرسمية، ولكن غرابة هذه الخوارق لم تكن بأعجب من سهولة تصديق الناس بوقوعها، في هذا العصر الموصوف بعصر العلم والعقلانية، والتحيز ضد الغيبات والميتافيزيقيات صحيحها وباطلها! (٥٢).

وقد صدرت عدة كتب لمؤلفين أمريكيين وغير أمريكيين يتمتعون بالاحترام والشهرة الجيدة من الناحيتين الحرفية والأخلاقية، تكشف عن خروقات تتعد على الترقيع في التفسير الذي بيع على العالم لحدث ١١ سبتمبر، ذلك التفسير الذي بُنيت عليه نتائج بالغة الخطورة، ومن هذه الكتب: كتاب «New Pearl Harbor» لمؤلفه «Erich Erich Hafchmed» وكتاب «Painful Questions» لمؤلفه «Jim Marrs» وكتاب «Inside Job» لمؤلفه «David Griffen»، وكلها تتهم قوة نفوذ محلية بالتخطيط للحدث الإجرامي، أو المساعدة على وقوعه.

وحتى بعد انكشاف هذه الحقائق بمدّة طويلة ظلّت صور الأحياء وأسماءهم تُزين حوائط المباني العامة، والمطارات الدولية.

على أن الأمر الذي يحمل أكثر من دلالة أن الإعلام الأمريكي وغير الأمريكي - على خلاف العادة بالاهتمام باقتناص الخبر المثير، وليس أكثر إثارة من ظهور المنتجرين أحياء - لم يهتم بهذه المعلومات الحقيقية المثيرة، بل تم تجاهلها إلى حد كبير، ونتيجة تغييب هذه المعلومات المثيرة في الإعلام، فإن قليلاً من الناس عرفوها.

ولم تقدم - فيما يُعلم - أية كلمة اعتذار لأي من هؤلاء المطلوبين الذين شوّهت سمعتهم عالمياً دون حق، ليس فقط بسبب هوانهم على الناس بل ربما لأن الاعتذار لهم سوف يؤثر سلباً على حجب المعلومة عن أن يطلع عليها الناس داخل الولايات المتحدة وخارجها^(٩).

ولكن هل كان نشر المعلومات الزائفة وحفاوة الإعلام بها نتيجةً لخطأ غير مقصودٍ وقع مصادفةً؟ وهل تتكرر المصادفة عشر مرات؟ وإن كان مقصوداً فهل كان الهدف منه إحداث صدمةٍ نفسيةٍ للمملكة العربية السعودية تخلق عندها الشعور بالذنب والاستعداد للتكفير عنه؟ أم أنّ الهدف استعادة الشعب الأمريكي ثقته بأجهزته الأمنية، بقدرتها على التعامل مع مثل هذا الحدث؟ أم أنّ الهدف إقناع الشعب بحكمة القرارات التي ستتخذها حكومته فيما عرّف بالحرب ضدّ الإرهاب؟ مهمّاً كانت الإجابة فهي تُوضّح عن مدى صحّة اعتبار «الإعلام» عنصراً مهمّاً من عناصر القوة^(٣).

المثال الثاني: بعد شهرٍ تقريباً من وقوع الحدث الإجرامي في ١١ سبتمبر كانت رسائل توجّه لأعضاء في الكونجرس، أو لصحفيين كبار، تحتوي على مسحوقٍ بكتيريا الجمرة الخبيثة، وتحمل عبارات: «الموت لأمریکا، الموت لإسرائيل، الله أكبر»، وقامت الدنيا ولم تقعد، وتشبّع جوّ الولايات المتحدة بالرعب والغضب والنقمة على الإرهابيين الإسلاميين الذين يحوزون الآن السلاح البيولوجي، وقد شرعوا فعلاً يستخدمونه بإرسال الرسائل المشار إليها، لاسيّما بعد وقوع إصابات فعلية انتهت أحياناً بالوفاة.

ولكنّ بعدما كشفت خبيرة السلاح البيولوجي باربرا روزنبرج أنّ مسحوق البكتيريا المستخدم في الرسائل يبلغ درجة من النقاء (ترليون جرثومة في الجرام الواحد)، والمسحوق بمثل هذه الدرجة من النقاء لا يُنتج إلا في معامل الجيش الأمريكي، وربما في معامل الجيش الإسرائيلي.

بعد هذا الكشف سكّنت الضجّة، ونسي الشعب الأمريكي الرعب الذي ظلّ يلغّهم، كما نسيّت قضية الموتى والمصابين، ولم يُوجّه الاتهام رسمياً إلى العالم في مختبرات الجيش الأمريكي بروس إي أيفنز بالمسؤولية عن إرسال الرسائل، وما نتج عنها إلا في شهر أغسطس عام ٢٠٠٨م، بعدما مات المتهم بأسبوع، ومات معه إلى الأبد أسرارُه^(٤).

ومن بين ثلاثمائة مليون مواطن أمريكي لم يسأل واحد منهم: لماذا خدعنا
حكومتنا الديمقراطية؟، وسمحت بالرعب وتداعياته أن تدخل كل بيت؟، وتزييف
حقيقة الواقعة، وهي تعرفها من أول يوم إن لم تكن المتورطة فيها؟! (٤٣).

* * * * *

في الحقيقة ليست الحوادث الإجرامية الشنيعة في الولايات المتحدة أو أسبانيا
هي التي دفعت الإعلام في أوروبا وأمريكا للخطاب السلبي تجاه المسلمين، بل إن
الإعلام استغل تلك الحوادث استغلالاً من شأنه التأثير على الرأي العام بالصورة
التي شاهدناها^(١).

وفي تقرير U.E.M.C المنشور في ٢٣ مايو ٢٠٠٢م حمل التقرير الإعلام المسؤولية
عن موجة العنف التي وُجّهت بعد ١١ سبتمبر ٢٠٠١م في دول الاتحاد الأوروبي ضدّ
المسلمين أفراداً ومؤسسات، والتي وصلت في بعض الأحيان إلى حرق الجوامع، وإلقاء
القنابل عليها، وضرب الأفراد، بل قتلهم، وحسب التقرير لم يكن نصيب السويد في
هذا العنف المتطرف ضدّ المسلمين أقلّ من نصيب المملكة المتحدة، والدانمارك، وهولندا.

وبالطبع لا أحد يقول: إن ارتباط العدوانية بصورة المسلم راجع إلى أن التكوين
البيولوجي لجسم المسلم يجعله أكثر إفراراً للأدرنالين، وإنما يدعي الغربيون أن
الإسلام بطبيعته هو المسؤول عن مزاج المسلم، وسلوكه، وظهوره في تلك الصورة
النمطية، وهذا التصور في الثقافة الغربية للمسلم والإسلام يدور في حلقة مفرغة، فهو
يُغذّي وسائل التثقيف والإعلام «السينما والتلفزيون والصحافة ومؤلفات الكتاب»،
وفي الوقت نفسه تعمل هذه الوسائل على تثبيت هذه الصورة النمطية وتنميتها.

عندما حدثت أعمال الشغب والعنف في فرنسا - التي بدأت في ٢٧ أكتوبر
٢٠٠٥م، وامتدت إلى قرابة ثلاثمائة مدينة وقريّة - نسبت إلى الإسلاميين، وبنيت
على هذا الأساس تعليقات المعلقين وآراء المحللين خاصّة في أوروبا، والولايات

المتحدة الأمريكية، وتمحورت حولها ضوضاء الإعلام العالمي، حتى الإعلام في العالم العربي والإسلامي، على سبيل المثال نلخص رأي المفكر والفيلسوف الفرنسي Allen Finkelkroust كما ورد في مقال الأستاذ جوزيف سماحة* في «البيان»، بتاريخ ٢٨/١١/٢٠٠٥م فيما يأتي:

إن التمرد الذي حصل ليس له أي سبب اقتصادي أو اجتماعي؛ إنه تمرد ديني إثني، فعلٌ عنصري وليس ردًا على العنصرية، إن ما جرى هو تعبيرٌ عن كراهية للغرب وفرنسا الجمهورية، رد فعل متأخر على الماضي الاستعماري الذي تدرسه فرنسا بصفته ماضيًا سلبيًا بدل أن تقدمه على حقيقته بصفته نقلًا للحضارة إلى المتوحشين، التمرد جزءٌ من الحرب التي يشنها بعض العالم العربي والإسلامي على الغرب وحضارته المسيحية اليهودية، إن الحل الوحيد هو الحل الأمني للمشكلة، إذا كان المهاجرون لا يشعرون بأنهم فرنسيون، فما عليهم إلا الرحيل. اهـ.

إن أخذ هذه الآراء نموذجًا للتصور الغربي تجاه الإسلام يبرزه أن صاحبها أحد مثقفي فرنسا البارزين، وأحد نجوم النشر والإعلان المؤثرين في صياغة الرأي العام، وحتى عندما صرح رئيس الاستخبارات الداخلية الفرنسية في ٢٥/١١/٢٠٠٥م أن المتشددين المسلمين غير متورطين في أعمال الشغب المشار إليها، وقال رئيس جهاز «جي. إس. بي» لراديو «أر. بي. ال»: (إن التيار الإسلامي ليس له صلة بالأحداث، وعلينا أن نبحث عن أسباب أخرى)، وقال عن الإسلاميين: (إنها ليست معركتهم لذلك لم يُشاركوا فيها)، بالرغم من هذه الحقيقة المعلنة فقد ظل الإعلام والرأي في الغرب يربط بين تلك الأعمال من أعمال الشغب والعنف وبين الإسلام^(٩).

إن الافتراءات وضوضاء التشويه التي هي ما يشغل به أعداء الإسلام أنفسهم، وما يُسخرون به آلة الإعلام الدجالي أثرت على تصورات بعض المسلمين، فكادوا يصدقون دجل الإعلام الغربي^(١٥).

(* جوزيف نصري سماحة (١٩٤٩-٢٠٠٧م) صحافي لبناني.

وساعد على ذلك استعمال الإعلاميين لمصطلحاتٍ غامضة، كالأصولية، والغلو والتطرف، والإرهاب، فأصبحت هذه المصطلحات - بسبب غموضها وعدم تحديدها والنسبية المطلقة لمدلولاتها - تُثير مخاوف وهمية، وردود فعلٍ لا عقلانية، وتوجد بلبلة واضطراباً في تقويم المجتمع للأشياء، والأشخاص، والآراء.

ومن أبرز التحديات ضدَّ الدعوة الإسلامية الحاجزُ الفكريُّ الهائلُ المتَّسمُ بالقوة والشمولِ الذي يركِّزُ على تشويه الإسلام، وتزييف الحقائق عنه، وإيجاد أفكارٍ سابقةٍ مضلَّةٍ تشكِّلُ دفاعاتٍ يصعبُ اختراقها من قِبَلِ أيِّ نصيرٍ للحقِّ وعدوٍّ للزيف والتضليل^(٦).

* * * * *

ربما لم يحدث في التاريخ من قبلُ أن كذبةً بلغت من الشيوع والانتشار في وقتٍ قصيرٍ - إلى درجةٍ أن يصدِّق بها المظلومون بها، وأن يُشيّعها أبلغُ من تضرُّرٍ بها في جوانب حياتهم الدينية والوطنية، وإلى درجةٍ أن بُنيت عليها قراراتٌ دُولية وقومية، ونالت أضرارها المدمرةُ مئات الألاف من الأبرياء - مثلُ كذبة أن المؤسسات الخيرية الإسلامية وبخاصة السعودية دَعمت في شكلٍ أو آخرٍ عن قَصْدٍ أو غيرِ قَصْدٍ أنشطة إرهابية^(٥٣).

ومع الأسف الشديد، فإنَّ بعض الكتابات في الصحف المحلية وبعض التوجُّهات داخل الإعلام المحلي في بلدان الخليج ساهمت - غيرَ مشكورة - في هذا السلوك الظالم، وذلك بالإلحاح على تشويه المؤسسات الخيرية، وإثارة الغبار حول نشاطها، والتحريض عليها، إِمَّا من قِبَلِ قَلَّةٍ من الإعلاميين من المتصحفين الأغرار الذين جمعوا بين الجهل والطيش وانعدام الإحساس بالمسؤولية، أو من قِبَلِ قَلَّةٍ من الأكاديميين والمتأكدمين، ولكن هذه القلَّة مع الأسف مرتفعة الضجيج، مثيرة للاهتمام، وتنطلق من رؤية عامة متحيِّزة ضدَّ التدين والتدينين، وهي إذ تُكثر الحديث عن الديمقراطية

والمشاركة في صنع القرار السياسي وحرية الرأي والتعبير وحقوق الإنسان تتنكر للحرية الشخصية إذا بدا أن لها علاقةً بالتدين والمتدينين، هي مع الأسف تنطلق من نزعةٍ عَدَمِيَّةٍ؛ إذ تهدمُ وليس لديها بديلٌ تقدّمه، والأساسُ في هذا كله ضعفُ النزوعِ الأخلاقيِّ - في الأبعادِ الثلاثية للإنسان عند فرانكل - لديها، وهشاشةُ الإيمانِ ببداياتِ ثابتة، وقد نشأ ذلك عن عجزِ هؤلاء عن الانعتاق من فقرِ القلبِ ومرَضِهِ، ومن الأناية والنجسية والتعالِي وبَطْرِ الحَقِّ وغمطِ الناس، ومن العجزِ عن الانفتاح على العالم خارجِ الذاتِ بكرَمٍ وسماحةٍ^(*).

ولسوءِ حظِّ مجتمعاتنا، فإنَّ الإعلامَ المحليَّ في البلدان الإسلامية بدافع من الغفلة أو ضعفِ الحسِّ الوطنيِّ أو اختلالِ الشعور الإسلاميِّ لم يكتفِ بدورِ الشيطانِ الأخرس، فيتخاذلَ عن الدفاعِ عن مؤسساته الوطنية، والصدعِ بالحقِّ، وكشفِ الزيف، والوقوفِ في وجهِ الظلم، بل أخذَ دورَ الشيطانِ الناطقِ، فدأبَ على ترديدِ اتهامِ المؤسساتِ الخيرية الإسلامية بالعلاقة مع الإرهاب، ونفخِ في الشائعاتِ المغرضة، حتى أصبحتِ فِكراً شائعاً، ورأياً عاماً، مما أضعفَ ثقةَ الجمهورِ بالمؤسساتِ الخيرية الإسلامية، وصارَ الإعلامُ المحليُّ بذلكَ معاوناً للإثمِ والعدوانِ، متحيزاً لصفِّ أعداءِ الإسلامِ والمسلمين.

ومن الظواهر الاجتماعية الواقعية أنَّ الفكرة الوهميَّة عندما تتردَّدُ على ألسنة الجمهورِ تكسبُ قوتها من تراددها، فيُصبح لها تأثيرُ الحقائقِ البديهية، وبما أنَّ الموظفين الحكوميين هم جزءٌ من نسيجِ المجتمع فمن الطبيعيِّ أن يكونوا محكومين بمشاعرِ هذه (الفوبيا)^(*) ضدَّ المؤسساتِ الخيرية، وأن تتنامى هذه المشاعرُ لديهم حتى تتحوَّلَ إلى عقدةٍ نفسيَّةٍ يَغيب معها التفكيرُ العقلانيُّ المتوازنُ المبنيُّ على مقاييس واقعية، ومعاييرَ موضوعية، فكان من الطبيعيِّ أن يغلو هؤلاء الموظفون في اقتراحِ القيودِ على

(*) الفوبيا أو الرهاب مرض نفسي يعرف بأنه خوف متواصل من مواقف أو أنشطة معينة عند حدوثها أو مجرد التفكير فيها.

المؤسسات الخيرية، والتوصية بالإجراءات المعوَّقة للعمل التطوعي.

كانت النتيجة لهذه القيود والإجراءات أن تحقن مزيداً من الشكوك، وضعف الثقة تجاه العمل الخيري في المجتمعات الإسلامية، وهكذا تم خلق «الحلقة المقيتة»، الشائعات الرائجة تدفع الموظف لاقتراح مزيد من القيود، وهذه القيود تؤكد مصداقية الشائعات، وتنفض فيها، وهكذا^(٥٣).

إن اكتشاف المرض والعزم على علاجه هو أول خطوة في طريق العلاج^(٥٤).

ولا يبدو أنه يوجد علاج لهذا المرض العضال إلا بنفي أسبابه، وذلك بتوعية الرأي العام، وكشف الحقائق أمامه، والمثابرة على إطلاعه على الوقائع^(٥٥).

ولا شك أن الجهاد في سبيل الحقيقة هو من الجهاد في سبيل الله، ولا سيما في مثل هذا العصر، الذي ربما لم يسبق له مثيل في تاريخ الإنسانية، من حيث القوة القاهرة لسُلطان التضليل وتشويه الحقائق، والبأس الحق ثوب الباطل والباطل ثوب الحق.

إن تكنولوجيا الإعلام وتصريحات السياسيين وكتابات المثقفين قد خلقت فتنةً دجالية، تُشبه - إلى حدٍّ يدعو إلى الدهشة - ما تصف به النصوص الدجال الأكبر الذي يأتي آخر الزمان.

وهذا الوضع يقتضي الاستجابة للحاجة الماسة الملحة إلى مقاومة الفتنة، والتصدي للدجل، ونصر الحقيقة، وأن تُبذل في هذا السبيل أقصى الجهود على كل المستويات^(٥٦).

وقد اخترع الإعلام الغربي اليهودي رموزاً لغوية، مثل الأصولية والتطرف والإرهاب، فعلت فعلها الهائل في العقل الباطن والواعي للمتلقي، فأوجدت لديه حالة من «الفوبيا» ضد الإسلام والعمل له^(٥٧).



١- الوطنية:

مفهومُ الوطنية Nationalism من أعظم المؤثرات - إن لم يكن أعظمها - على الحياة في العصر الحاضر، ومن الخطورة البالغة ألا يوجد لدى أيِّ بلدٍ مفهومٌ واضح للوطنية على أساس رأيٍ عامٍّ^(٥٤).

والمصلحةُ الوطنية والقوة التي نردها الآن «المصلحة الوطنية أو القومية» وأن العلاقات يجب أن تُبنى على المصلحة الوطنية و... و... و... نردّها ترديدَ الببغاء هذه هي التي خلقتِ الأزمةَ السياسية، التي أوجدت هذه المعاناة للبشر^(٥٥).

إنَّ المبدأَ المشؤوم (المصلحة القومية والقوة) من ناحية الواقع هو موجِدُ أعظم أزمة يواجهها إنسانُ العصر الحاضر، وهو سببُ أسوأ ما يُعانيه البشرُ من المآسي والظلم والطغيان، ومن ناحية العقل فلا يفترق هذا المبدأ عن المبدأ الذي يوجّه ويحكم سلوكَ قاطع الطريق، أو عصاة الإجرام المنظم، أو الحيوانات الوحشية، الفرقُ أن ما يدعى بأنه مصلحةٌ قومية أو وطنية لا يكون دائماً مصلحةً حقيقيةً للوطن، وإنما مصلحةٌ موهومة، أو مصلحةٌ لطائفة ذات نفوذ^(٥٥).

حين وُجدت في أوروبا قبل مائتي سنة الأيديولوجية التي عرفت بـ Nationalism (القومية) كان لها طوال القرنين الماضيين أثرٌ شاملٌ وعميقٌ على الحياة العامة والخاصة، في عالم الغرب أولاً ثم في بقية العالم، أو كما تعبر Encyclopedia Britannica (الموسوعة البريطانية): «من الشائع الاعترافُ أن هذه الفكرة ساهمت في صياغة الحياة العامة والخاصة، وأنها واحدةٌ من أكبر العوامل - إن لم تكن أكبرها - التي شكّلت التاريخ الحديث». وقالت: «إنها تُعتبر سبباً أساسياً في نشوب الحرب العالمية الأولى، والثانية، وكثيرٍ من حروب العصر الحاضر».

وعبرت عن ذلك Encyclopedia Americana (الموسوعة الأمريكية) بأن الـ Nationalism (القومية) كقوةٍ سياسة لعبت دوراً مهماً عبر العالم، فخلال القرنين

الماضيين كانت الوسيلة الأسهل والأكثر فعاليةً في يد المنظمات والقادة للمجموعات القومية؛ لخلق الدعم، والحماس، والتأثير.

الفكر الغربيّ بخاصةٍ والفكر العالميّ بعامةٍ يُلاحظ على أيديولوجية الوطنية Nationalist نُقْطَ ضعفٍ شائعة، ومن ذلك:

الغموض:

جاء في Encyclopedia Americana: «بسبب أن الوطنية Nationalist تظهر في ثيابٍ مختلفةٍ وبسبب أن هذا المصطلح يُستعمل لأغراضٍ مختلفةٍ صار مفهومًا غامضًا، إن أيّ تحليل لـ Nationalist يواجه بالتعقيد؛ بسبب استحالة فصل دوره عن أدوار العوامل الأخرى، السياسية، والثقافية، والاقتصادية».

قصور صفة الواقعية:

جاء في الموسوعة نفسها: «في الحقيقة أن Nationalist يمكن أن تُستخدم من خلال الدعاية، أو التعليم؛ لحمل الجمهور على تبني اتجاهٍ على أساس معينٍ بتشجيع، أو حتى خلق شعور وطني National Consciousness مبنيٍّ على أساس أوهام Myths بوجود هويةٍ عامةٍ واختلافٍ عن الآخر».

سلباتٌ خطيرةٌ تتعلق بالتحريية والاستقرار:

جاء في الموسوعة نفسها: «أن الـ Nationalist قد سرّعت سقوط الشيوعية، ولكن العلاقة بينها وبين التحريية موضوعٌ جدل؛ ففي الوقت نفسه ظهرت الـ Nationalism مصدرًا قويًا للمعارضة الدوليّة، وعاملًا أساسيًا Major Factor لعدم الاستقرار المحليّ والدوليّ».

عندما ارتفعت وتيرة الاتصال الثقافيّ بين أقطار الخلافة العثمانية وأوروبا في آخر القرن التاسع عشر وأول القرن العشرين كان من الطبيعيّ أن تكون أيديولوجية

الـ Nationalism (القومية) هي أول ما يحظى باهتمام أبناء تلك الأقطار، وأن يُسندوا إليها الفجوة الكبيرة في التقدم المادي والمعرفي بين أوروبا وأقطار الخلافة العثمانية، وأن يتمنوا تلك الأيديولوجية لبلادهم، فالوطنية هي المفردة التي شاعت في العالم العربيّ مثلاً لمفردة (Nationalism) (القومية).

إنّ اختيار جذر وطن مقابلًا لجذر Nation الدالّ على المجموعة البشرية، أو لدى الفرد في البلاد العربية (الدول العربية) مفهومٌ غيرٌ محدّد للوطنية، يتمحور حول (المكان) في حين أنّ اختيار جذر Nation في الدول الأخرى هُيئَ لأن يتمحور في مفهوم Nationalist على (الإنسان)، ومن هنا كان الاختلاف الأساس في التصوّر بين العرب وغيرهم من الدّول الأخرى. (قارن الألفاظ: عصبه الأمم، أو الأمم المتحدة، مع جامعة الدول العربية).

وهذا يُيسر لنا فهم الاختلاف الجوهريّ في تصوّر الوطنية بين البلدان العربية والبلدان الأخرى خارج العالم العربيّ.

ومفهوم (الوطنية) في العالم ليس واحدًا، ويختلف بين دولة وأخرى.

ومن الطبيعيّ في مجال فكرة (الوطنية) أن يُعبّر غيرُ العربيّ بـ (الأمة الفرنسية) و(القومية الفرنسية)، والإيطاليّ (الأمة الإيطالية) و(القومية الإيطالية) مثلاً، ولكنّ ليس من السهل على العربيّ وهو يتحدث عن الوطنية الكويتية والوطنية القطرية أو الوطنية البحرينية أن تردّ على لسانه مهّمًا كان حماسه للوطنية وارتفاع صوته بها أن تردّ على لسانه (الأمة) القطرية أو البحرينية أو الكويتية أو (القومية) القطرية أو البحرينية أو الكويتية.

لقد كانت ولادة فكرة (الوطنية) العربية مصاحبةً لولادة فكرة الوطنية التركية، بل كانت ولادتهما من رَحِم واحدة، ولكنّ كما أنّ الأتراك لم يكن لديهم لبسٌ ولا حيرة في أمرهم، فاختاروا المفهوم السائد في أوروبا، وهو المفهوم المؤسّس على العوامل

الوضعية، فلم يكن لديهم لُبْسٌ أو حَيرة في اختيار المصطلحات الدالة، فاختاروا المصطلحات (Nation, Nationalism, National Anthem, National Flag, Nationalist) وما يقابلها في الدول الأخرى، لكنهم اختاروا اصطلاح (وطن دسلك) مقابلاً لاصطلاح (Nationality).

أما بالنسبة للبلاد العربية فنواجهُ تعقيداً محرّجاً؛ إذ تتسّم المصطلحاتُ في هذا المجال بالقلق؛ فقد اختير مصطلحُ أمة تعريباً لكلمة Nation، وكلمة وطنية أو قومية مقابلاً لكلمة Nationalism، وكلمة وطني مقابلاً لكلمة National و Nationalist، كما عربّوا أحياناً كلمة National وكلمة Nationalist بعبارة قوميّ، وفي الغالب اختاروا اصطلاح «العلم الوطني» مقابلاً لـ National Flag، وعبارة النشيد الوطني مقابل National Anthem.

وزاد الأمر تعقيداً أنّ لفظ (وطنية) عربّ به لفظ Patriotism، ولفظ وطنيّ عربّ به لفظ Patriot وPatriotic، وأنّ لفظ جنسية (عرقية) عربّ به لفظ Nationality.

فيما يتعلّق بالأترك لم يكونوا على لبس من أمرهم، فتنبّوا المفهومَ المؤسّس على العوامل الوضعية، فأسسوا المفهوم على أساس الاتحاد في العرق الطورانيّ، والتقاليد المشتركة للقبائل التركية، والاتحاد في اللغة التركية، بالإضافة للوضع الجغرافيّ.

أما فيما يتعلّق بالعرب فلم يكن الأمر أمامهم بتلك السهولة بل كان موجّباً للحيرة. بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى أجهضت أهدافُ العرب في الثورة العربية، وشئت العالم العربي في كيانات منفصلة، تفصل بينهما حدود مصطنعة تحت سلطان الإمبريالية الأوروبية، فعلى سبيل المثال شئت الإقليم المسمى «الشام» طوال العصور إلى أربعة كيانات مستقلة سياسياً عن بعضها، سمّيت سوريا، ولبنان، وشرق الأردن، وفلسطين، وكانت خطة القوى الإمبريالية المضيّ في الشردمة والتشتيت، بحيث تُشكّل كيانات أصغر تُسمى دولة الدروز، ودولة العلويين، إلا أنّ تطرّف الخطة عاق تمثيلها على أرض الواقع.

واستسلم أبناء تلك الكيانات المصطنعة للأمر الواقع، وبدأ هذا الواقع يترسّخ في تصوّراتهم حقيقةً من حقائق الحياة، ونمت المشاعرُ والعواطف حوله، وصار هذا الوضع الواقعيّ الجديد يحكم القرار السياسيّ في داخل الكيانات الجديدة، وصار التمايز بينهما مثل أو أبلغ مما بين دولةٍ وأخرى، من حيث تصوّر الـ Nationalism (القومية) والمشاعر والعواطف السياسية اتجاهه.

وفي صياغة تصوّرٍ لهذا المفهوم نشأت حركةٌ فكرية، بدأت في الغالب من أوساط الأقليات الدينية، وارتفعت الأصوات بتأييدها، وجهدت القوى الإمبريالية في تثبيتها، ونعني بهذه الفكرة صياغة المفهوم على أساس من أوضاع تلك الأقطار قبل وجود التاريخ العربي الإسلامي، والقفز قرونًا متطاولةً للوصول إلى الفرعونية، والفينيقية، والآشورية.... إلخ، وكان للفرعونية بصفة خاصة قبولٌ واسع وتأثيرٌ عميق على الحياة السياسية والثقافية في مصر.

لقد ظهرت تلك الكيانات العربية دُولًا مستقلةً عن بعضها ومنفصلةً بحدودها وجنسياتها. كانت مصرُ دُولَةً ملكيةً دستورية، تحت نوع من السلطة الاستعمارية الإنجليزية بعد الحرب العالمية الثانية، وبعد انتهاء الحرب بسبع سنوات قامت الثورة المصرية، فتغيّر مفهوم الوطنية (القومية)، فتغيّر نظام الحكم وفلسفته، ورموزُ الوطنية كالعلم والنشيد الوطني وشعار الدولة.

* * * * *

لضمان اختيار مفهوم للوطنية أقرب إلى الوضوح والدقّة والصّحة ينبغي قبل ذلك إيجاد مفهومٍ مجردٍ مثالي للوطنية؛ ليكون مقياسًا للمقارنة، تُقيّم وتُقاس به صحّة ووضوح أيّ مفهومٍ آخر للوطنية؛ لذا أقترح أن يُبنى هذا المفهوم المجرد على متطلبات ضرورية تُستفاد من الوعي بإيجابيات أيديولوجية الوطنية (Nationalism) وسلبياتها في تجارب العالم.

وأقترح أن يستجيب هذا المفهوم المجرد لسبعة متطلبات أساسية:

أ- أن يكون عقلائيًا، لا بمعنى فقط ألا يخالف العقل، بل أن يكون العقل يقتضيه،
وحيث إن لفظ العقل يُساء استعماله كثيرًا - فيُطلق ويُعنى به التصوُّر الذهني - فإنَّ
المقصودَ بهذا اللفظ هنا الأمرُ المبنيُّ على المقاييس المنطقية المتفقِ عليها بين الناس
الأسوياء (العقلاء).

ب- أن يكون واقعيًا، لا بمعنى فقط ألا يخالف الواقع، وإنما أن يكون الواقع يقتضيه.

ج- أن يكون قابلاً للأدلة؛ بناءً على أنَّ الفكرة تَبْلُغُ قَمَّةَ تأثيرِها عندما تتحوَّلُ
إيديولوجيةً (عقيدة)، والتعبيرُ عنها إلى شعار.

د- أن يتوافر له الانسجامُ بين عناصره وبينه وبين البيئة الخارجية؛ لأنَّ ضعف
الانسجام يعني الاختلافَ والتناقضَ في داخل الفكرة بما ينتهي إلى هدمها.

هـ- أن يتَّصف بالثبات والاستقرار.

و- أن يتَّصف بالاعتدال والتوسط، فلا يَسْمَحُ بالتفوق والانكفاء على الذاتية،
ولا يكون قابلاً للتحلُّل والدُّوبان وضعفِ الهوية وتأكلِها أو انعدامِها.

ز- أن يتوافر له الحصانةُ أو المناعةُ في مواجهة الأمراض الاجتماعية التي تُصاحبُ
غالبًا أيديولوجيةَ الوطنية، مثل الشوفينية، أو العنصرية، أو الخوف الوهمي من الغير،
أو العدوانية ضدَّ المهاجرين^(٥٤).

رأينا أنَّ المصلحةَ الوطنية الحقيقيةَ يصعبُ تعيينُها، وأنه ليس من الضروريِّ أن
تُحكَمَ بمعاييرَ موضوعية، وأنها قابلةٌ بصفةٍ فائقةٍ للمرونة والتكيف في يدِ صانع القرار،
وأنَّ للإعلام - مع هشاشة صدقه وضعفِ موضوعيته وخضوعه للأهواء والمصالحِ
الخاصة - الدورَ الأهمَّ في تعيين المصلحة الوطنية^(٣).

ومعلوم أنّ شُيوعَ الفكرة وسيادتها - ولو كانت وهميةً - يُعطيها من إمكانية الإيمان بها واليقين ما لا تحظى به - في كثيرٍ من الأحيان - الحقائق، بل يجعلها من المسلّمات البديهية التي لا تقبل المراجعة أو التشكيك^(٢٢).

* * * * *

كتب جاك ماريان (*^{٢٣}) الفيلسوف الفرنسي في كتابه (The Range of Religion):
«إن كنا نودّ أن نمهد للسلام في وغي الأمم فلن يكون ذلك إلا إذا اقتنعنا بأن السياسة الصحيحة هي أولاً وقبل كل شيء السياسة العادلة، على كل شعب أن يجاهد لكي يفهم نفسيّة الشعوب الأخرى، وتطوّرها وتقاليدها، وحاجاتها المادية والمعنوية، ويعترف بكرامتها ودورها التاريخي. وكل شعب لا يجوز له أن ينظر إلى مصلحته فقط، بل إلى الصالح العام لكل الشعوب، إنّ وضع المصلحة القومية فوق كل شيء وسيلة مؤكدة لفقد كل شيء، إنّ العالم الحر لا يمكن تصوّره إلا بالاعتراف بأن الصدق هو التعبير عمّا هو واقع، والصواب هو التعبير عمّا هو عادل، وليس هو التعبير عمّا هو نافع في وقتٍ معيّن لمصلحة مجموعة بشرية معينة.

إن المساواة الحقّة بين الناس تجعل التعصّب العنصري والطبقي والطائفي والتمييز العنصري جرائم تُرتكب في حقّ الإنسان، كما تجعله تهديدًا قويًا للسلام».

ويقول رينولد نيبير: «إنّ تاريخنا المعاصر - هو في واقعه - مثل ناصع للوسيلة التي يُباغت بها الإله كبرياء الإنسان وغروره واستعلاءه، وللطريقة التي يُوقع بها الحكم الإلهي العقوبة على الأفراد والشعوب الذين يرفعون أنفسهم فوق مستواهم؛ إنّ غرور الأمم القوية وإيمانها بفضليها أشدّ خطرًا على نجاحها في مجال السياسة من كيد الأعداء».

* * * * *

(*^{٢٣}) جاك ماريان - (١٩٧٣م) فيلسوف فرنسي كاثوليكي معاصر.

وقد أُوضِحَ فيما سبق عن غموضِ اصطلاحِ المصلحةِ القوميةِ، وصعوبةِ تحديدِ هذا المصطلحِ، وأنه لا يَعْنِي دائماً مُحتواه وهو مصلحةُ الوطنِ، وإنما المصلحةُ الذاتيةُ لقُوَى لديها قدرةُ الضغطِ والتأثيرِ^(٣٢).

وفي هذا المجالِ ينبغي القولُ بأنه ليس من الوطنيةِ الصحيحةِ ولا من المصلحةِ الوطنيةِ الإلحاحُ - كما هو واقعٌ دائماً - على تغذيةِ الكبرياءِ والغرورِ لدى المواطنينِ، وإشعارِهِم بتمييزِهِم على الآخرين: ﴿بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ﴾ [المائدة: ١٨]^(٣٦).

والتواضعُ ليس فقط قيمةً أساسيةً من قِيَمِ الإسلامِ، بل هو مصدرٌ لتوليدِ وتطويرِ وتنميةِ عددٍ من القِيَمِ الإسلاميةِ الأخرى، والكِبَرُ سببُ الضلالِ، أو نتيجتهُ، أو سمةُ الضالِّينِ، أو وصفٌ سببيٌّ لاستحقاقِ العقابِ الدنيويِّ والأخرويِّ، والمتواضعُ قادرٌ على تحقيقِ الوسطيةِ (سمةِ الإسلامِ) وبالعكس فلا ترى غالباً أو متطرِّفاً في أحدِ الجانبينِ إلا وفي صدرِهِ كِبَرٌ ما هو ببالغهِ^(٣٥).



٢- التحضر:

الإنسان هو الإنسان، سواءً كان خارجاً من ظلمات القرون الوسطى (*) في أوروبا، أم متخرّجاً من جامعة M.I.T في الولايات المتحدة الأمريكية.

والمسافة بين التحضر والوحشية قصيرة، يسهل على الإنسان أن يتخطاها ما لم يتربّ في ظلّ ثقافة قادرة على أن تروّض الطبيعة العدوانية في داخله.

ولن تكون الثقافة قادرة على ذلك إلا إذا كان التسامح والتفوّق من الظلم والعدوان جزءاً من طبيعتها. لقد ملّك الإسلام هذه القدرة التي وصفها النبي ﷺ بقوله: «بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَةِ السَّمْحَةِ (**)(٩)».

إنّ الحروب الحديثة تقدّم أمثلةً محزنة، تُمحي بها في سلوك الإنسان الفروق بين الهمجية والتقدم، والوحشية والتحضر.

ويكفي الإنسان أن يستعيد لذاكرته سلوك الجيش الأمريكي في فيتنام في عقّد الستينيات من القرن الماضي حينما كان يُحرق الغابات الخضراء بالكيماويات، أو سلوكه في أفغانستان في العقّد الأول من هذا القرن حين أودع في أرضها في الأيام الأولى من الحرب سبعين مليون كيلو جرام من المتفجرات، أو تفجير صدام أبار البترول في الكويت.

وأفطع من كلّ ذلك أن تظّل إحدى الدول تُوجّه إلى العالم الخارجي من الرؤوس النووية - التي يُمكن إطلاقها خلال خمس عشرة دقيقة بقرار شخص واحد - ما تكفي قوّته التدميرية لقتل كلّ إنسانٍ على ظهر الأرض ثلاث مرّات، أو إنفاقها

(*) العصور الوسطى أو القرون الوسطى هي التسمية التي اصطلح على إطلاقها على الفترة الوسطى ما بين القرن الخامس والخامس عشر الناشئة من تقسيم تاريخ أوروبا إلى ثلاثة أقسام (عصور) هي: العصور الوسطى المبكرة والعصور الوسطى المتوسطة، والعصور الوسطى المتأخرة.

(**) رواه أحمد في مسنده (٣٦/٦٢٣-٦٢٤) رقم (٢٢٢٩١) والطبراني في الكبير (٨/٢٢٢) رقم (٧٨٨٣) وحسنه العجلوني في كشف الخفاء (١/٥٢) والألباني في السلسلة الصحيحة (٦/٤٢٣) رقم (٢٩٢٤).

الوقتَ والمالَ وجهود العلماء لتصنيع جراثيم الأوبئة حتى ليكفي مِلءُ مِلْعَقَةٍ شاي من بكتوريوسوم الجمرة الخبيثة(*) ليوزَّعَ على كلِّ فردٍ من البشر ألفُ ميكروب من ميكروبات الجمرة الخبيثة، أو تصنيعِ الغازات السامة.

وبالطبع لا يتمُّ تصنيعُ هذه الموادِّ بغرضِ أن تكونَ معروضاتٍ في المتاحف، وإنما لاستخدامِها وفقَ الإرادة المطلقَّة لِإنسانٍ بلغَ في سلْمِ التقدُّمِ الإنسانيِّ والأخلاقيِّ والتمييزِ بين الخير والشرِّ مُستوى سَمَحَ له بالتفكيرِ في مثلِ هذه المشروعاتِ وإنجازِها^(٤١). السلوكُ اللإنسانيُّ في الحربِ علامةٌ دالَّةٌ على مدى تخلُّقِ الإنسانِ الغربيِّ المعاصرِ بالرُّوحِ الحضاريِّ، ومدى قُدْرته على الخلاصِ من وحشيَّةِ العصورِ التي يُسمِّيها عصورِ الظلامِ!.

كلَّا، لا يُتصوَّرُ أنَّ إنسانِ عصورِ الظلامِ كانت ستُخطِرُ في باله مثلُ هذه الفكرةِ الشريرة: تصنيعِ وتخزينِ جراثيمِ وباءِ (الجمرة الخبيثة)؛ تمهيدًا لاستعمالِها كأحدِ أسلحةِ الدمارِ الشاملِ، وأن يَبْدُلَ لهذه الغايةِ الوقتَ، والجهدَ، وأفكارَ العلماءِ، وأموالَ دافعي الضرائبِ، ويسخِّرَ التكنولوجيا التي تصلُّ بهذا المنتجِ الشرِّيرِ إلى معدَّلِ ترليون جرثومة في الجرام الواحد من الجراثيم التي سوف تَنسُرُ الوباءَ^(٣).

يقولُ ألبرت أينشتاين في كتابه (Out of My Later Years): (لقد أوجَدتِ التكنولوجيا وسائلَ للتدميرِ جديدةً وفعالةً لم يَعْهَدْ مثلُها الإنسانُ من قَبْلِ، وهذه الوسائلُ حين تقعُ في أيدي أُمَّمٍ تدَّعي أنَّ لها الحقَّ في الحرية المطلقة للعمل تُصبحُ تهديدًا محددًا بقاءِ الجنسِ البشريِّ)^(٤١).

* * * * *

(*) الجمرة الخبيثة أو أنثراكس مرض حاد يصيب كلاً من البشر والحيوانات وأكثر أشكاله قاتلة بدرجة عالية.

يقول توماس. س. باترسون في كتاب (الحضارة الغربية Inventing Western Civilisation): (إن مصطلح الحضارة صيغ في أوروبا في سياق التوسّع الاستعماريّ الأوروبي فيما وراء البحار، وإن المصطلح جرى على ألسنة النخبة في الدول الغربية، واستهدفوا التمييز بين أنفسهم والشعوب التي التّقوا بها، فما أن انتقلوا إلى ما وراء البحار حتى استَخدموا التصنيفاتِ الفئوية الشائعة آنذاك، مثل عبارات: المتوحشين، والهمج، والكفار، والبرابرة... إلخ؛ لوصف أبناء الشعوب الذين التّقوا بهم.

وأثناء الانسِيح الأوروبي الاستعماريّ عامَل المستعمرون في كثيرٍ من الأحيان الشعوب الأخرى كما لو لم يكونوا بشرًا، وارتكبوا نتيجةً لذلك ضدّ هذه الشعوبِ فظاعاتٍ وحشية^(٩).

في عام ١٤٨٢م أصدر ملك إنجلترا هنري السابع (*) عهدًا لجون كابوت (***) قبل بدء رحلاته، يُعطيهِ الحقَّ بأن (يغزو ويحتلّ تحت اسم الملك ورايته أيّ مدينة أو قلعة أو جزيرة أو أرض، في أيّ مكان يكتشفه، في شرق أو غرب أو شمال البحر من بلدان الحِيثين والكفار، في أيّ جزء من العالم لا يكون حتى ذلك الوقت معروفًا للنصارى، ويُعطيهِ الحقَّ في أن يَغزُو ويحتلّ ويحوز كلَّ مكان من هذا النوع شريطة أن يدفع للملك خُمس ما يكتسبه في كلِّ رحلة).

وكانت هذه البداية للغزو الأنجلو سكسوني لما عُرف فيما بعد الولايات المتحدة، ومع المحاربين الغزاة وصلت إلى هذه الأرض جحافل من المهاجرين الأنجلو سكسون البروتستانت وصل عددهم في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر سِتِينَ مليونًا.

وكان هؤلاء الغزاة والمهاجرون يَرَوْن أنهم لكي يتمكّنوا من سكّن تلك المنطقة من العالم الجديد واستغلالها لا بدّ لهم من طرد السكان الأصليين، الأمر الذي أدّى

(*) هنري السابع تيودر (١٤٥٧-١٥٠٩م) ملك إنجلترا ما بين (١٤٨٥-١٥٠٩م) وأول حكام أسرة تيودر.
(**) جون كالتوت (١٤٥٠-١٤٩٩م) كان مستكشفًا ورحالًا إيطاليًا، وقد قام بأول رحلة من إنجلترا إلى أمريكا الشمالية، مكنت إنجلترا عام ١٤٧٩م من وضع يدها على أراضي أمريكا الشمالية.

إلى قيام الحرب بين الفريقين، وانتهى بإبادة السكان الأصليين الذين سُموا الهنود الحمر، فبعدما كان عدد الهنود الحمر في هذه المنطقة قبل مجيء الأوروبيين عشرين مليون إنسان، كان من بقي منهم - بعد انتهاء حرب الأوروبيين للهنود الحمر بمذبحة ووندوني في عام ١٨٩٠م - مائتين وخمسين ألف إنسان.

وظلَّ العنصرُ الغالبُ في السكان الأنجلو سكسون البروتستانت، الذين أُطلق عليهم فيما بعد اصطلاح WASP، وقد جلبَ هؤلاء معهم ثقافتهم إلى أمريكا الشمالية، فسادت قيمها الخيرة والشريرة الأرض وكوّنت الثقافة الأمريكية، وإن كانت قد دخلت هذه الثقافة عناصرٌ من الجماعات الأخرى القادمة لأرض الولايات المتحدة اختياريًا أو اضطرارًا.

وإذ تزامن الغزو الأوروبي لأمريكا مع الاستعمار الأوروبي لأفريقيا فقد جلب المستعمرون ملايين من الأفارقة، قام بهم نظام الرق في البلاد، وكما استولى البيض على أرض الهنود واستغلّوها، فقد استغلّوا عمل الرقيق، وبنيت بذلك الولايات المتحدة الأمريكية، وارتكبت من أجل ذلك وفي ظلّ الفضاءات الإنسانية المعروفة في تاريخ الولايات المتحدة ضدّ الهنود الحمر، والأفارقة السود.

لقد أمر أبو الجمهورية الرئيس جورج واشنطن الجنرال جون سوليفان بأن (يُحيلَ) مساكين هنود الأوروكوا إلى خراب، وألا يُصغِيَ إلى نداء السلام حتى تُمخَى قراهم ومدنهم وأثارهم من وجه الأرض، ووَصَفَ طرد الهنود من أوطانهم بقوة السلاح بأنه لا يختلف عن طرد الوحوش المفترسة من غاباتها).

وحتى توماس جفرسون(*) كاتب وثيقة الاستقلال كان حكمه على الهنود الحمر الذين يقاومون التوسع: (سنفنيهم، ونحو آثارهم من الأرض؛ إننا مجبرون على قتل هؤلاء الوحوش أو طردهم مع وحوش الغابات).

(*) توماس جفرسون (١٧٤٣-١٨٢٦م) أحد الآباء المؤسسين للولايات المتحدة والكاتب الرئيس لإعلان الاستقلال عام ١٧٧٦م وثالث رئيس للولايات المتحدة (١٨٠١-١٨٠٩م).

ووصف الرئيس تيودور روزفلت (*) مذبحه ساندر كريك (***) التي جرت بعد ذلك بأكثر من قرن بأنها: (عملٌ أخلاقيّ مفيد، وقال: إنّ إبادة الأعراق المنحطة ضرورة حتمية لا مفرّ منها).

وذكر جون تولاند (***) في كتابه عن (هتلر) أنّ هتلر كان يُبدي إعجابَه بنجاح الإبادة الجماعية للهنود الحمر، ويعتبرها من التجارب الرائدة التي يُحبّها في خطته وبرامجه، وكما قال جيمس بولدن عضو الكونجرس في الثلاثينيات من القرن التاسع عشر: (قدّر الهنديّ الذي يواجه الأنجلو سكسوني مثل قَدْر الكنعانيّ الذي يواجه الإسرائيليّ، إنه الموت).

كان التوسع يُقتضي باستمرارٍ - وحتى انتهاء حرب الهنود الحمر - طرد السكان الأصليين والاستيلاء على أراضيهم، وكما يقول سناتور هارت بنتون في خطابه أمام مجلس الشيوخ ١٨٤٦م: (إنّ قَدْر أمريكا الأبدية هو الغزو والتوسع؛ إنها مثل عصا موسى عليه السلام التي صارت أفعى، وابتلعت كلّ الحبال، هكذا ستغزو أمريكا الأراضي وتضمّها إليها أرضاً بعد أرض، ذلك هو (مصيّرُها الواضح Manifest Destiny)، أعطها الوقت وستجدّها تبتلع كلّ بضع سنوات مفازاتٍ بوسع معظم ممالك أوروبا).

ولقد ظلّ تصويرُ السكان الأصليين بأنهم همج متوحشون عدوانيون جنسٌ مُنحطّ النعمة السائدة في الأعمال الأدبية الأمريكية، وفي أفلام هوليوود، وفي وسائل الدعاية والإعلام، وفي الوقت نفسه يُصوّرُ الغزاة بما ورد في عبارات سناتور ألبرت بيفرج: (إنّ

(*) تيودور روزفلت (١٨٥٨-١٩١٩م) كان نائب الرئيس الأمريكي الخامس والعشرين والرئيس الأمريكي السادس والعشرين خلفاً للرئيس ويليام مكينلي الذي اغتيل، وقد تولى الرئاسة في الفترة (١٩٠١-١٩٠٩م).

(**) مجزرة ساندر كريك المخجلة بـكولورادو ضد المدنيين الهنود الغزل سنة ١٨٦٤م عكست القسوة المنهجية التي مارسها البيض ضدهم في القرن التاسع عشر.

(***) جون تولاند (١٦٧٠-١٧٢٢م) مفكر إنجليزي ودبلوماسي وعالم إنجليزي.

الله اصطفاى الأمة الأمريكية من بين كل الأمم والشعوب، وفضلها عليهم، وجعلها شعبه المختار؛ وذلك من أجل قيادة العالم وتخليصه من شروره).

لقد تعرضت ثقافة السكان الأصليين لحملة تشويه لازمت حرب الإبادة، وكانت سلاحاً من أسلحتها. لم يكتفِ التاريخ المنتصر بأن أطلق على غزواته اسم حرب الهنود بل إنه أسقط كل فظاعاته الدموية على الهنود، مثل عادة سَلْخِ الرؤوس، والتمثيل بالجلث، مما حمل أحد السكان الأصليين مارجو نندر بيرد أن يكتب: (ها هم الآن بعد أن أفنوا شعوبنا يريدون أن يُشوهوا الروح الهندية، وأن يُزيلوا أغلى ما نعتزُّ به، يريدون أن يمحووا تاريخنا، ويعبثوا بتقاليدنا الروحية، يريدون أن يُعيدوا كتابة ذلك من جديد، وأن يخلقوه خلقاً آخر)^(٩).

وإنما قصد إبراز نموذج: كيف يرى الغرب نفسه، ويرى الآخر في مجال القيم الكونية^(٣٨).

إن هذه الفظاعات الوحشية التي ارتكبتها الأوروبيون ضد السكان الأصليين التي أشار إليها باترسون هي ما حمل الراهب Partolome Dela Casas في النصف الأول من القرن السادس عشر إلى اختراع اصطلاح (الطفل بالطبيعة) Natural Child بدلاً من اصطلاح (العبد بالطبيعة)، وكان ذلك بقصد الدفاع عن شعوب العالم الجديد؛ محتجاً بأن هؤلاء بشر، وهم وإن كانوا متخلفين فهم قابلون بالتعليم والدعوة للتحضّر، ولأن يتحوّلوا إلى مسيحيين، ولكن هذا الاصطلاح الأخير Natural Child ساعد على استمرار فكرة التفوق العنصري، وحينما شاع شعار المصير الواضح Manifest Destiny في الولايات المتحدة جرى تحت هذا الشعار.

ويُعبّر المؤلفان M.W.Davies و Z.Sardar في كتابهما Why Do People Hate America عن المعنى السابق بقولهما: (لقد كان المقصود من اختراع دلا كاساس اصطلاح (الطفل بالطبيعة) في حالة الهنود أن يكونوا تحت الحماية، والتعليم، والنقل

إلى المسيحية، وإلى الحضارة، والصعوبة في مثل هذه الحالة أنه لا يوجد في هذا الإطار الاستعماري (اختبار للنجاح)، كما أنه من الصعب افتراض أن تتم تربية إنسان من قبل قاتليه ومضطهديه ومستغليه، إن اصطلاح (الطفل بالطبيعة) اصطلاح مؤدب مؤسس على الاستعلاء العنصري، حتى لو كان قد صدر عن رجل دين شفوق أراد أن يقاوم به فظاعات الإبادة البشرية التي كان يرتكبها معاصروه تجاه السكان الأصليين لأمريكا، إن فلسفة (الطفل بالطبيعة) في الحقيقة عاشت طويلاً في الوعي الأوروبي، بل لا تزال معنا حتى الآن، إنها دائماً لب المحاضرات التي تُلقي على البلدان النامية - في الموضوعات المتنوعة من السياسة الاقتصادية إلى حقوق الإنسان - من قبل البلدان المتقدمة التي نمت وأثرت من الاستعمار، ولا تزال تمنح الأرباح المشروعة وغير المشروعة من نظام الاقتصاد العالمي غير المتكافئ الذي خلقتة).

وكما يقول توماس.س. باترسون: (تُصوّر التوسع غرباً بأنه تحقيق لمشية ربانية على أيدي أبناء شعب مختارٍ ومتفوقٍ عرقياً «المسيحيين البيض الأنجلو سكسون»؛ إذ اختارهم الله للانتصار على الطبيعة، ونقل الحضارة إلى القبائل التابعة المقيمة عند الحدود وفي داخل الأقاليم الهندية، واعتقد كثير من المفكرين في غرب أوروبا وفي الولايات المتحدة الأمريكية أن تقدم الحضارة نتاج العملية الطبيعية للتطور الاجتماعي، ودافع التطوريون الاجتماعيون - من أمثال هربرت سبنسر في إنجلترا، ولويس هنري مورجان في الولايات المتحدة الأمريكية - بأن كلا العالمين الطبيعي والبشري يخضعان لقوانين التطور ذاتها، وهي قوانين لا تقبل التغيير، بيد أنهم اعتقدوا بأن التطور غير متساوٍ بمعنىين اثنين، فالمجتمعات والسلالات المختلفة تتقدم بسرعات مختلفة، وأن تطور مجتمع بذاته يختلف باختلاف مراحل تطوره، واستخدموا هذا الزعم لتأسيس ودعم زعم آخر أن هناك ترتيبات هرمية اجتماعية وثقافية وعرقية)، ويقرر باترسون: (حظيت آراء سبنسر بنفوذ كبير جداً في كل من الولايات المتحدة وأوروبا، وبدا هنا نوع من المصادقة العلمية على المعتقدات التي اعتبرت الفوارق بين

الأفراد والمجتمعات والأعراق والأمم على أنها فوارق ضاربةً بجذورها في الطبيعة، وفَسَّرت هذه الأيديولوجيا التي عُرفت باسم (الداروينية الاجتماعية) العالم في ضوء (البقاء للأصلح)، وكان لها نفوذها الكبير فيما بين ثمانينيات القرن التاسع عشر والحرب العالمية الأولى، وأُعيد إحيائها ثانيةً في سبعينيات القرن العشرين تحت اسم (البيولوجيا الطبيعية)، اعتقد (الداروينيون الاجتماعيون) أن جميع الموجودات - ابتداءً من الكائنات العضوية الحية حتى المجتمعات البشرية - تقدّمت طبيعياً من الأدنى إلى الأرقى، وافترضوا أنواعاً من التراتيبات الهرمية؛ لتصوير أو تمثيل العلاقات التطورية للكائنات العضوية الحية أو المجتمعات البشرية، ونجد في المنطق الدوّري لآرائهم أن الأشكال (الأصلح) تحتلّ قَمّةَ هذه التراتيبات، وجديرٌ بالذكر أن سفيراً للولايات المتحدة لدى إنجلترا أعلنَ في مطلع العَقد الرابع من القرن التاسع عشر أن (العرق الأجلوسكسوني الذي انحدَرنا منه نحن الأمريكيين لم يتجاوزَه أحدٌ في تاريخ الوجود).

ويقول: (استخدمت أيدلوجيا (الداروينية الاجتماعية) لإضفاء مشروعية علمية على البنية الطبقيّة القائمة، واستخدمها الأمريكيون في الولايات المتحدة لتبرير مزاعم تفوق العرق الأجلو أمريكيّ ومشاعر معاداة الهجرة إلى الشمال، وكذا تبرير السياسات العنصرية في الجنوب، وبررت أيضاً النداءات من أجل شنّ حرّوب إمبريالية).

وفيما يتعلّق بالولايات المتحدة الأمريكية خاصة يزيدُ باترسون الفكرةَ إيضاحاً بقوله: (بعد عام ١٩٤٥م استُخدمت الولايات المتحدة حُججاً ودراساتٍ هي رَجْعُ صدَى الحُجج ودراسات (الداروينيين الاجتماعيين)، وبدأت الولايات المتحدة تقدّم نفسها باعتبارها المركز وقوّة الدفع للحضارة الغربية، واعتقد كثيرٌ من الرسميين في حكومة الولايات المتحدة أن رسالتهم ليست قاصرةً على الحفاظ على الحضارة، بل وأيضاً العمل على نشرها إلى أبعدِ أركانِ المعمورة، واستلزم هذا أن يتوافر لدى جميع

الأمريكيين تقييماً وتقدير عميقان للرأي القائل: إن مجتمعتهم ليس فقط مجتمعاً استثنائياً فريداً بل وإن أبناء هذا المجتمع أيضاً هم (شعب مختار)، اختاره الرب لمهمة إنجاز رسالته سبحانه سبحانه لنشر الحضارة)، فليس من الغريب أن ترد في خطاب السياسيين وكتابة الكتاب عبارة (العالم المتحضر) يُشار بها عادةً إلى شعوب أوروبا، وأمريكا الشمالية، وتعني بدلالة مفهوم المخالفة أن غيرهم من الشعوب (عالم غير متحضر) ^(٩).

وفي كتاب اقتناص الفرصة (أو كما يترجم أحياناً الفرصة السانحة) Seize the Moment أوضح نيكسون* الرئيس الأمريكي السابق أن: «معظم الأمريكيين ينظرون نظرة موحدة إلى المسلمين على أنهم غير متحضرين، وسخين، برايرة، غير عقلانيين، لا يسترعون انتباهنا إلا لأن الحظ حالف بعض قادتهم، وأصبحوا حكماً على مناطق تحتوي على ثلثي الاحتياطي العالمي المعروف من النفط» ^(١٨).

ولعله من المناسب أن نستحضر هنا مقولة صموئيل هنتنجتون**): «لقد انتصر الغرب على العالم، ولم يكن ذلك بفضل سمو أفكاره أو قيمه أو دينه، ولكن بتمكّنه الهائل من تنفيذ العنف المنظم».

«The West won the world not by the superiority of its ideas or values or religion but rather by its superiority in applying organized violence». Samuel P. Huntington ^(٤٣).

ويلخص باترسون تقريره بقوله: (تبيّن لنا أنّ مؤيدي وأنصار الحضارة الغربية عمدوا منذ بداية القرن السابع عشر إلى النظر إلى مجتمعاتهم باعتبارها أكثر

* ريتشارد ميلهاوس نيكسون (١٩١٣-١٩٩٤م) رئيس الولايات المتحدة الأمريكية السابع والثلاثين

(١٩٦٩-١٩٧٤م) ونائب الرئيس الأمريكي السادس والثلاثون (١٩٥٣-١٩٦١م).

** صموئيل فيليبس هنتنجتون (١٩٢٧-٢٠٠٨م) كان عالماً سياسياً أمريكياً وبروفيسور في جامعة هارفارد مدة ٥٨ عاماً ومفكر محافظ.

تقدّمًا من مجتمعات العالم القديم، والتمسّسوا تحديدَ وتمييزَ القوى المحركة المسؤولة عن تطوّر المجتمع الرأسمالي، وما فتئت النظريات الرائجة الآن عن الحضارة تؤكّد على قسماتها الإيجابية - أي التحسّن المادّي والتقدّم والحدّاتة - وعلى الأوضاع التي تدعّمها، ولكنّ القسمات السلبية - مثل تزايد الاغتراب الروحي، والافتقار الاقتصادي لأعداد كبيرة من الناس - فقد صوّروها على أنها ظواهرٌ عابرةٌ يمكن القضاء عليها، ولكن ليس الجميع رأوا صعود الحضارة في ضوءٍ إيجابيّ؛ ذلك أنّ كثيرين من المفكرين الغربيين انتقدوا الحضارة والدولة معًا، لقد كشفوا عن القسمات السلبية والتناقضات، ومن ثمّ ازداد شكّهم باطّرادٍ بشأن منافع الحضارة الغربية التي قيل: إنها جلبتّها معها منذ بزوغها).

وأثر التمييز العنصريّ على الفكر والسياسة والإعلام لا يزال قويًّا وفعالًا، ولا يزال صادقًا على هذا الواقع ما قاله أرنولد توينبي (*) قبل نصف قرن من أن: الحضارة المعاصرة في حاجةٍ ملّحةٍ إلى أن تتعلّم من إنجاز الإسلام في إلغاء التمييز العنصريّ بين البشر^(٩).

* * * * *

في كتاب (Islam at the Crossroads) (ص ٧٢، ٧٣) يقول محمد أسد: (أخلاقية الإسلام ethics في تصوّرها للسلوك الخُلقيّ بالنسبة للفرد والمجتمع هي - بلا حدود - أرفعُ وأكثرُ كمالًا من مثيلتها في الحضارة الغربية، الإسلامُ ألغى الكراهيةَ الإنسانية، وفتح الطريقَ للأخوة والمساواة بين البشر، ولكنّ الحضارة الغربية لا تزال عاجزةً عن أن تنظرَ أبعدَ من الأفق الضيق للشقاق العرقيّ والقوميّ، الإسلامُ لم يعرف قطّ الطبقيّة أو حربَ الطبقات، ولكنّ التاريخ الأوروبيّ منذ عهد الإغريق والرومان مملوءٌ بالصّدّام الطبقيّ والكراهيةَ الاجتماعية).

(*) أرنولد جوزيف توينبي (١٨٨٩-١٩٧٥ م) أهم أعماله (دراسة للتاريخ) وهو من أشهر المؤرخين في القرن العشرين.

وقد تكررت دعوة المفكرين الغربيين إلى أن يستفيد الغرب من دروس الإسلام في هذا المجال، من ذلك قول: (Toynliee A.) في كتاب (Civilization on Trial) (ص ٢٠٥): (إن انعدام التمييز العنصري بين المسلمين هو أحد الإنجازات الرائعة للإسلام، وفي العالم المعاصر - أعني في العالم المتحضّر الحديث - توجد حاجة ملحة (crying need) إلى الدعوة لنشر هذه الفضيلة الإسلامية).

ويقول (Gibb) في كتابه (Whether Islam) (ص ٣٧٩): (الإسلام لا يزال قادرًا على أن يَمُنَحَ خدمةً جليلاً للهدف الإنساني، لا يوجد مجتمع آخر كالإسلام كان له مثل سجله من النجاح في توحيد هذا العدد الكبير والمتنوع من الأعراق البشرية في مجال المساواة في المركز الاجتماعي، والفرص في العمل والنجاح).

ويقول (جوستاف لوبون) في كتابه حضارة العرب صفحة ٣٩١: (إن العرب (المسلمين) يتصفون بروح المساواة المطلقة وفقاً لنظمهم السياسية، وإن مبدأ المساواة الذي أعلن في أوروبا قولاً لا فعلاً راسخ في طباع الشرق (الإسلامي) رسوخاً تاماً، وأنه لا عهد للمسلمين بتلك الطبقات الاجتماعية التي أدّى وجودها إلى أعنف الثورات في الغرب^(١)).

ويقول محمد أسد: (إن العصور الوسطى أتلفت القوى المنتجة في أوروبا، حيث كانت العلوم في ركود، وكانت الخرافات سائدة، والحياة الاجتماعية فطرية خشنة على نحو من الصعب علينا أن نتصوره اليوم، في ذلك الحين أخذ النفوذ الإسلامي في العالم يقرع الأبواب الموصدة دون المدينة الغربية، وأمام الأبصار المشدوهة - أبصار المفكرين الأوروبيين - ظهرت مدينة جديدة، مدينة مهذبة راقية، خفاقة بالحياة، ذات كنوز ثقافية، وكان أثر هذا النفوذ في أوروبا عظيماً، لقد بزغ مع الاحتكاك بالحضارة الإسلامية نور عقلي في سماء الغرب ملأها بحياة جديدة، وبتعطش إلى الرقي، إن مجاري الشباب التي كانت تنبع في العالم الإسلامي مكنت خيرة

العقول في أوروبا من أن تُناضل بعزمٍ جديدٍ ضدَّ تلك السيطرة البعيدة التي كانت للكنيسة المسيحية)^(*).

قبل أن يُسلم محمد أسد يذكر في حوار مع مضيفه حاكم قرية في أفغانستان: (قال الحاكم: (كان داود صغيرًا لكنَّ إيمانه كان كبيرًا)، فلم أتمالك نفسي، وقلتُ باندفاع: (وأنتم كثيرون وإيمانكم قليل!)، نظر إليَّ مُضيفي مندهشًا، فحجَّلتُ مما قلتُ من دون أن أتمالك نفسي، وبدأتُ بسرعةٍ في توضيح ما قلتُ، واتَّخذتُ تفسيري شكلَ أسئلةٍ متعاقبةٍ كَسَيْلِ جارف، قلتُ: (كيف حدث أنكم معشر المسلمين فقدتم الثقة بأنفسكم، تلك الثقة التي مكَّنتُ آباءكم من نشر عقيدتكم في أقلَّ من قرْنٍ من المحيط الأطلسي إلى أعماق الصين؟ لماذا لا تستجمعون قوتكم وشجاعتكم لاستعادة إيمانكم الفعلي؟ كيف يُصبح رجلٌ تافهٌ منكم يُنكر كلَّ قيمةٍ للإسلام رمزًا لكم في الإحياء والنهوض والإصلاح؟ ظلَّ مُضيفي صامتًا.. كان الثلج قد بدأ يتساقط، وشعرتُ مرةً أخرى بموجةٍ من الأسى مصحوبةً بتلك السعادة الداخلية التي شعرتُ بها ونحن نقترُب من (ده زانجي)، أحسستُ بالعظمة التي كانت عليها تلك الأمة، وبالخزي الذي يُغلِّفُ ورثتها المعاصرين، أردفتُ مكتملاً أسئلتي: (قل لي: كيف دفنَ علماؤكم الإيمان الذي أتى به نبيُّكم بصفائه ونقاؤه؟ كيف حدث أن نبلاءكم وأعيانكم يغرقون في المملذات بينما يغرق أغلب المسلمين في الفقر، مع أن نبيَّكم علَّمكم أنه لا يؤمن أحدكم إذا شبع وجاره جائع^(*))؟ هل يمكن أن تُفسِّر لي كيف دفعتم النساء إلى هامش الحياة مع أن النساء في حياة النبي ﷺ والصحابة ساهمن في شؤون حياة أزواجهن؟ كان مضيفي ما زال يُحمَلقُ فيَّ دون كلمة، وبدأتُ أعتقدُ أن انفجاري ربما سبَّب له ضيقًا، في النهاية همس: (ولكنَّ

(*) إشارة إلى قوله ﷺ: «ما آمن بي من بات شبعانًا، وجاره جائع إلى جنبه، وهو يعلم». رواه البخاري في الأدب المفرد (رقم ١١٢) والبيهقي في شعب الإيمان (٥/٧٦ رقم ٣١١٧) والطبراني في الكبير (١/٢٥٩ رقم ٧٥١) وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢/٣٤٥ رقم ٢٥٦١)، صحيح لغيره.

أنت مسلم)، ضحكتُ وأجبتُه: (كلا، لستُ مسلماً، لكنني رأيتُ الجوانبَ العظيمة في رسالة الإسلام مما يجعلني أشعرُ بالغضب وأنا أراكم تضيّعونه، سامحني إن تحدّثتُ بجِدّة، أنا لستُ عدواً على أيِّ حال) إلا أن مُضيفي هزَّ رأسه قائلاً: (كلا، أنت كما قلتُ لك: مسلمٌ إلا أنك لا تعلمُ ذلك، لماذا لا تعلن الآن: أشهد أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله، وتُصبحُ مسلماً بالفعل بدلاً من أن تكون مسلماً بعقلك فقط؟) قلتُ: (لو قلتُها في أيِّ وقت فسأقولُها عندما يَستقرُّ فكري عليها، ويستريح لها)، قال: (ولكنك تعرفُ عن الإسلام أكثرَ مما يعرفه أيُّ واحدٍ منا)، قلتُ: المسألة ليست مسألة فهم بل أن أكون مقتنعاً، أن أقتنع أن القرآن كلمة الله، وليس ابتداءً ذكياً لعقلية بشرية عظيمة)، ولم تمنح كلمات مُضيفي الأفغاني من ذهني على مدى شهرٍ طويلاً⁽¹⁾.

ويقول: (إنَّ أفضلية ثقافة أو حضارة على أخرى لا تقوم على ما لديها من المعرفة العلمية - ولو أن هذا الأمر مرغوبٌ فيه - بل على نشاطها الأخلاقي، وعلى مدى قدرتها على تفسير وموازنة مختلف نواحي الحياة الإنسانية، وفي هذا الاتجاه فإنَّ الإسلام يفوق كلَّ ثقافة أخرى، ولا يحتاج إلا أن تتبّع أحكامه؛ لكي نحقق أقصى ما يمكن للبشر تحقيقه). (لا تظهر إشارة إلى أن البشرية في حالتها الحاضرة تجاوزت الإسلام؛ فلم تتمكّن من إنتاج نظام أخلاقي خير مما تضمّنه الإسلام، ولم تتمكّن من وضع الأخوة البشرية على أساس عملي كما فعل الإسلام في معنى الأمة، ولم تتمكّن من إيجاد بنية اجتماعية تتناقض فيها الخلافات والخصومات بين أعضائها إلى الحدِّ الأدنى كما في شريعة الإسلام في تنظيمها المجتمع، ولم تتمكّن من إعلاء كرامة الإنسان، وشعوره بالأمن ورجاءاته الأخروية - وأخيراً وليس آخراً - سعاداته). (لدينا كلُّ الأسباب لنعتمد أن الإسلام قد دلّت عليه كلُّ الإنجازات البشرية الصحيحة؛ لأنه قرّرها، وأشار إلى صحتها قبل تحقّقها بزمانٍ طويل، ومساوياً لذلك فقد دلّت عليه أيضاً النواقص والأخطاء والعقبات التي صاحبت التطوّر البشري؛ لأنه حذّر

منها بقوة ووضوح قبل أن يتبين البشر هذه الأخطاء بزمن طويل، ولو صرفنا النظر عن الاعتقاد الديني للفرد فإن في وجهة النظر الفكرية حافزاً لاتباع هداية الإسلام العملية بكل ثقة^(٤٧).

إن رعاية حقوق الإنسان وحمايتها أهم - أو من أهم - القيم الخلقية في الحضارة المعاصرة (على الأقل نظرياً، وبصرف النظر عن التطبيق الواقعي).

يشهد لذلك أنه عندما ظهر إخفاق المعيار الاقتصادي في تصنيف البلدان والدول من حيث التقدم والتخلف جاءت النظرية الحديثة باعتماد معيار مدى رعاية الدولة لحقوق الإنسان؛ لقياس درجتها في سلم التقدم والحضارة، ونتيجة لذلك اعتبرت البلدان الإسكندنافية^(*) متقدمة في هذا السلم عن البلدان الأوروبية الأخرى^(٢٢).

في آخر عام ١٩٧٩م غزت روسيا أفغانستان، وكان سندها من القانون الدولي أنها قامت بذلك برغبة من الحكومة القائمة، واستجابة لطلبها، وكان شعارها أنها قامت بذلك لنشر الديمقراطية الاجتماعية، وتحرير المرأة، والقضاء على التخلف.

وفي آخر عام ٢٠٠١م غزا اتحاد دولي من أربعين دولة بقيادة الولايات المتحدة، ولم يكن لها سند من القانون الدولي، وكان شعارها أنها قامت بذلك لنشر الديمقراطية السياسية، وتحرير المرأة، والقضاء على التخلف^(٥٥).

وجاء في البيان الذي صدر عن معهد القيم الأمريكية في فبراير ٢٠٠٢م، ووقعه ستون من المثقفين الأمريكيين، وعبروا فيه عن تأييدهم لحرب التحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة ضد أفغانستان: (نعترف أن أمتنا في بعض الأحيان قد تصرفت بالاستكبار والجهل تجاه مجتمعات أخرى، وفي بعض الأحيان مارست سياسات

(*) إسكندنافيا شبه جزيرة تقع في شمال قارة أوروبا، وتتكون من ممالك: الدانمارك والنرويج والسويد، وقد تشمل: فنلندا وأيسلندا وجزر فارو؛ وذلك للتقارب التاريخي والحضاري بالدول الإسكندنافية الأساسية (الدانمارك والنرويج والسويد).

مضللةً وغيرَ عادلة، ونحن كأمة فشِلنا في أحيانٍ أكثرَ مما ينبغي في التعايش مع قيمنا، نعتز مرةً أخرى ببُعْد المسافةِ بين مثالياتنا وتصرفاتنا^(*).

وأظهرت المعلوماتُ التي أفلتتُ من الحصارِ الإعلاميِّ من سلوكياتِ القوات البرية والجوية في التحالفِ الدَّوليِّ في حرب أفغانستان الجارية صُورًا من السلوك، لو نُسبت لغيرِ قوات التحالفِ الدَّوليِّ المتحصِّرِ لوصِّفت بأنها همجيَّةٌ ووحشيةٌ وجرائمُ حرب.

ولو وُجد إعلامٌ غيرٌ متحيِّزٍ لربما صلَّحت صورةُ طالبان لتكون هي الصورةُ المقابلة، وعلى كلِّ فإنه حتى الإعلامُ المتحيِّزُ لم يتَّهم جيوش طالبان في أوقات انتصارها باغتصاب النساء، أو إحراق أسراهم بالديزل، أو إغراقهم، أو قصفهم إستراتيجيًا بقاذفات القنابل، أو تصييدهم بطائرات الهليكوبتر، أو العجن الإستراتيجيِّ لقرى بكاملها حيث تختلطُ أجسامُ البشرِ بأجسامِ حيواناتهم وأنقاضِ بيوتهم وأثاثهم وتمسح من على الأرض مسحًا.

على أن طالبان لو ارتكبت مخالفاتٍ لقواعدِ القانونِ الدَّوليِّ أو المعاهداتِ الدَّوليةِ لكان من السهل افتراضُ أن هذه القواعدُ لم تخطر لها ببال وربما لم تسمع بها.

ولكنَّ القادةَ العسكريين والمدنيين على السواء في جيش التحالفِ الدَّوليِّ لا يجهلون هذه القواعد، وربما كان هذا ما أدى بجرمياه يورك أن يضع هذا السؤال :

The biggest (whopper) is that the vast majority of those who understand what the Geneva Conventions are, and what they say, just don't care anymore. So who are the barbarians now? Are they those who dont know better, or who do, and choose not to care?

مَن البرابرةُ الآن، الذين لا يعلمون عن اتفاقيات جنيف^(*)؟ أو الذين يعلمون ثم لا يابهون بانتهاكها؟.

(*) هي أربع اتفاقيات دولية تمت صياغة الأولى منها عام ١٨٦٤م والأخيرة عام ١٩٤٩م تتناول حماية حقوق الإنسان الأساسية في حالة الحرب، أي طريقة الاعتناء بالجرحى والمرضى وأسرى الحرب.

بالطبع لا نتوقع من اتفاقيات جنيف أن تسمح بقصف الأسرى بالمروحيات، أو حرقهم بالديزل، أو إغراقهم بالمياه المجمدة، أو رميهم بالرصاص وهم مكتوفو الأيدي من الخلف، أو وهم يصلون، أو المعاملات اللاإنسانية الأخرى.

ولكن الأسوأ من ذلك أن الأمر لم يقتصر على انتهاك أحكام الاتفاقيات، بل تعدى إلى الجناية على نصوصها؛ إذ لكي يفر التحالف الدولي من نسبته إلى انتهاك الاتفاقيات الدولية أو نسبته إلى ارتكاب جرائم الحرب سمى المحاربين الذين أسروا وهم في حالة الدفاع ضد الهجوم في المعركة الحربية والبرية إرهابيين ومعتقلين، مقررًا سابقًا كان لها أشباه ظل العالم الحر يتهم بها الجيش النازي لإلغاء الالتزام كليًا بقواعد القانون الدولي والمعاهدات الدولية عن طريق تغيير الاسم والتلاعب بالألفاظ^(٣).

* * * * *

يقول محمد أسد: (إن الحضارة الغربية لا تستطيع حتى الآن أن تُقيم توازنًا بين حاجات الإنسان الجسمية والاجتماعية وبين أشواقه الروحية، لقد تخلت عن آداب دياناتها السابقة دون أن تتمكن أن تُخرج من نفسها أي نظام أخلاقي آخر - مهما كان نظريًا - يُخضع نفسه للعقل، بالرغم من كل ما حققته من تقدم ثقافي، فإنها لم تستطع حتى الآن التغلب على استعداد الإنسان الأحمق للسقوط فريسة لأي هتاف عدائي أو نداء للحرب - مهما كان سخيفًا ظاهر البطلان - يخترعه الحاذقون من الزعماء.

الأمم الغربية وصلت إلى درجة أصبحت معها الإمكانيات العلمية غير المحدودة تُصاحب الفوضى العملية، وإذا كان الغربي يفتقر إلى توجيه ديني حكيم فإنه لا يستطيع أن يفيد أخلاقًا من ضياء المعرفة الذي تسكبه علومه وهي لا شك عظيمة.

إن الغربيين - في عجرفة وعمى - يعتقدون عن اقتناع أن حضارتهم هي التي ستغير العالم وتحقق السعادة، وأن كل المشكلات البشرية يمكن حلها في المصانع والمعامل، وعلى مكاتب المحللين الاقتصاديين والإحصائيين، إنهم بحق يعبدون الدجال).

وإنَّ المبدأ الذي يركز عليه منهج الحضارة الغربية في العلاقات الدَّولية لا يختلف عن المبدأ الذي يحكم سلوك قاطع الطريق، أو عصابات الجريمة المنظمة، بل سلوك الحيوانات في الغابة، يقول جوزيف فرانكل: (الحربُ بين العصابات تزوِّدنا بمثل ذي دلالة، العصاباتُ شأنها في هذه الحالة شأن الدَّول، تفتقرُ إلى وجود أنظمة قانونية قابلة للتطبيق)، (بل إنَّ هناك ما يُشبه العلاقات الدَّولية في السلوك الاجتماعي للحيوانات، إنَّ اعتبارات البقاء كضمان الطعام وحماية أماكن التناسل هي التي تحكمُ تجمُّعات الحيوانات، وكثيرًا ما تُثورُ نزاعاتُ ضاريةٌ بين أبناء الفصيلة الواحدة حول الاستئثار بمنطقة ما، وإبعاد الحيوانات الغريبة التي تحاول دخولها).

ويقول المفكر الأمريكي موريس كلارك: (إنَّ القوَّة بغير هدف إنساني أصبحت وثناً يُعبد، يقود حضارتنا إلى حافة الفوضى والدمار، وإنه لا معنى أن نأمل في عالم أسلحة الدمار الشامل بقيام عالم آمن تسوده الحرية والديمقراطية، وإنه لا بد من تنمية قدراتنا على التفكير السليم والعمل البناء؛ إذ إنَّ ذلك هو فرصتنا الوحيدة للكفاح بالرغم من سيف داموكليز*) المسلط على رقابنا^(١).

ويقول الفيلسوف الفرنسي جاك مارتان: (إنَّ روح الوثنية التي تشرَّبَتْها حضارتنا ساقَت الإنسان إلى أن يجعل هدفه القوَّة، والقدرة على الكراهية، في حين أنَّ المثل السياسي الأعلى يجب أن يكون العدل)^(٢).

وإذا كان سفك دماء الأبرياء وتدمير مرافق الحياة وإهانة الكرامة الإنسانية هو مقياس الشرِّ والهمجية والانحطاط الأخلاقي للإنسان، فما هو الحكم على نتائج الحروب في السنوات الأولى للقرن الحادي والعشرين في أفغانستان والعراق وفلسطين

(*) عبارة (سيف ديموكليز) لها قصة، وهي أن الملك ديونيسيوس الذي عاش في القرن الرابع قبل الميلاد في صقلية أراد أن يلقي ديموكليز الذي كان خطيباً مفوهاً، والذي يود أن يصبح ملكاً، ولو يوماً واحداً، فوافق الملك وحقق له رغبته، ولكن بشرط أن يضع فوق رأسه سيفاً معلقاً بشعرة حصان واحدة، وهكذا عاش ديموكليز يومه الملكي، وهو في رعب شديد خوفاً من أن تنقطع الشعرة، ويسقط عليه السيف، فيصبح جثة هامدة.

ولبنان، من كمّية الدماء المسفوكة للأبرياء من الأطفال والنساء والرجال غير المقاتلين، وحجم التدمير الذي أصاب مرافق الحياة، وأنواع الإهانة للكرامة الإنسانية.

فهل يستطيع الإنسان أن يتخلّص من خِزْي هذا الحكم بالرغم مما وصل إليه من ذُرَى سامقة في المعرفة والتقنية، واختراع وسائل الرِّفاه، والعلم بظاهر الحياة الدنيا وتنظيمها، وبالرغم مما يُصمُّ الأذان من ضجيج عن دعاوى التمدّن، والأخلاق الكونية، والتقدّم، والتنوير، والحدّاتة؟^(١٥).

وإذا استحضرنّا هذه الأمور في الذّهْن أمكّننا تقييم مدى سلامةٍ وتحضّرٍ وإنسانيةٍ منهج الحضارة الغربية في العلاقات الدّولية، ومدى صلاحية هذا المنهج لإبعاد شبحِ الفناء والدّمار الذي يُهدّد البشرية في ظلّ التسابق والتسارع بين الدّول في إنتاجٍ وحياسةٍ تقنية الموت^(٩).

لو تحوّلت الدّول الغربية إلى دُولٍ متحضّرةٍ فعلاً لارتضت الالتزام بتطبيق القانون ومعايير الأخلاق الإنسانية^(٣).

* * * * *

إن الحضارة الغربية بامتلاكها للتقنية العالية ومُنْتجاتها من مظاهر القوة، والمستوى الخُلقي الاجتماعي الذي تتمتع به المجتمعات الغربية، ومظاهر ذلك من احترام حرّية الإنسان وكرامته، وتسليم للروح الديمقراطيّة، والمساواة أمام القانون، وضمانات العدالة لأفراد المجتمع، ولا سيّما مع موازنة ذلك بالتخلّف الذي يُشكّل الصفة السائدة لبُلدان العالم الإسلاميّ، وبالمستوى الخُلقي الهابط في مجتمعاته؛ حيث يسود في كثيرٍ من الحالات القهْر والتسلّط، وانتهاك حقوق الإنسان، كل ذلك - مع الجهل بالإسلام وتشوّه صورته بالبدع والخرافات والتفسيرات الخاطئة التي لحقت به على مرّ العصور - أوجد شعوراً بالنقص بين المسلمين تجاه الغرب والحضارة الغربية، وتعرّض المسلمون بذلك لفتنةٍ ربما لم يتعرّضوا لمثلها في تاريخ الإسلام كله.

وتعدُّ الحضارة الغربية - لقدراتها وإغراءاتها ومفاتيحها وتضليلها - التحدي الأكبر للإسلام، والفتنة بهذه الحضارة بين المسلمين تُشبه ما تصفه النصوص عن فتنة المسيح الدجال^(١).

ومع الأسف، فإنَّ الافتراءات وضوضاء التشويه التي هي ما يشغلُّ به أعداء الإسلام أنفسهم وما يُسخرُون به آلة الإعلام الدجالي أثرت على تصوُّرات بعض المسلمين، فكادوا يصدِّقون دجل الإعلام الغربي^(١٥).

إلا أنَّ ظلَّ هذه الفتنة أخذ في التقلص؛ بسبب انكشاف الحقائق عن الغرب والحضارة الغربية للعالم الإسلامي، وظهور فشلها في تحقيق وعودها بالسعادة الإنسانية، ولم يكن انكشاف هذه الحقائق راجعاً فقط إلى تكاثر كتابات المفكرين الغربيين المنذرة بالأخطار التي تهدد الحضارة الغربية سواءً في المجال السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي؛ وذلك لأنَّ نسبة قليلة من المسلمين يطلعون على هذه الكتابات، ولم يكن ذلك راجعاً إلى تزايد احتكاك المسلمين بالغرب بسبب تقدُّم المواصلات والاتصالات، مع أنَّ هذا الاحتكاك كان له أثره ولا شك، (وفي حالات معينة من بلدان العالم الإسلامي كان رواد الصحوة الإسلامية ممن ابْتعثوا للغرب للدراسة أو التدريب)، ولكنَّ العامل المهمُّ هو تعامل الغرب السياسي والإعلامي مع القضايا الإسلامية، ومع بلدان العالم الإسلامي، الذي كان يتميِّز في أغلب الأحوال - إن لم يكن كلها - باستعمال مقياس مزدوج للقيم، وأهمُّها قيمة العدل. وليس شيءٌ مثل الظلم يُثير إحساس الإنسان، ويوجد لديه ردود فعل في مواجهة الظالم، إنَّ مداولات مجلس الأمن، والطريقة المتبَّعة من قِبَل القادة الغربيين في استعمال حقِّ الفيتو، وطريقة معالجة القادة السياسيِّين الغربيين لقضايا فلسطين والبوسنة والهرسك والشيشان وأخيراً قضية كوسوفو، والتميُّز الصارخ في المعاملة بين بلدان العالم الإسلامي نفسها في دَعوى حماية حقوق الإنسان ومناصرة الديمقراطية ومواجهة الدكتاتورية والاستبداد، كلُّ ذلك كان يقدِّم شواهد واضحة على الميكافيلية، والنفاق،

واستعمال مقياس مُزدوج للعدل، والتعصّب، وكلُّ ذلك يَكشف بوضوح عن نسبة القِيم في الحضارة الغربية، والأساسِ النفعيِّ للفكرة الخُلُقِيَّة في تلك الحضارة. إنها كائنٌ عُذوانيٌّ ذو عضلاتٍ هائلةِ القوَّة، ولكن لا قلبَ له ولا رُوح.

لقد صار من السهل تعرية الحضارة الغربية أمامَ الناس، وإظهارها على حقيقتها، والكشف عن وجوه ضَعْفِها وعَجْزِها، وأنَّ وُعودَها بالسعادة البشرية بعيدةٌ عن التحقيق، هي حضارةٌ تحمل في أحشائها عواملَ تدميرِها، وتدميرِ الإنسانية، حضارةٌ سَمَّتْها الكبرياءُ والغرورُ وإرادةُ العلوِّ والفساد، حضارةٌ ليس فيها مكانٌ واسعٌ لفكرة الله ربِّ العالمين الرَّحمنِ الرَّحيمِ مالكِ يومِ الدين^(٦).

* * * * *

الإسلامُ لديه من الإمكانيات ما يُمكن أن يُغيِّر حياتنا، ويصنع لنا التقدُّم، المشكلةُ أننا غيرُ واعين لهذه الإمكانيات، وهذه الإمكانياتُ ليست فقط لِصنعِ ووجودِ تقدُّمنا، بل هو تقدُّمُ البشرية^(٧).

يقول جوستاف: (والإسلامُ من أكثرِ الديانات ملاءمةً لاكتشافات العلم، ومن أعظَمِها تهذيباً للنفس، وحملاً على العدل والإحسان والتسامح).

وقال: (الحقُّ أنَّ الأمم لم تعرف فاتحين متسامحين مثلَ العرب، ولا ديناً مثلَ دينهم، وما جهلَهُ المؤرِّخون من حلِّمِ العرب الفاتحين وتسامحهم كان من الأسبابِ في سهولةِ اعتناق كثيرٍ من الأمم لدينهم ونظْمِهم ولُغْتهم التي رسخت، وقاومت جميعَ الغارات، وبقيت قائمةً حتى بعد أن تولَّى سلطانُ العرب عن مسرحِ العالم).

وقال: (وكانت أخلاقُ العرب في أدوار الإسلام الأولى أرقى كثيراً من أخلاقِ أُمَّمِ الأرض قاطبة، وكان عدلُهم واعتدالُهم وتسامحهم نحوَ الأمم المغلوبة ووفائهم بعهودهم ونُبُلُ طبائعهم مما يستوقفُ النظر، وناقضُ سلوكِ الأمم الأخرى)^(٨).

ولم تكن الأديانُ المجوسية والنصرانية واليهودية هي مبعثُ العُدوانية التي أظهرها الغزاةُ من أتباع هذه الديانات للمدينة المقدسة على نحو ما سبق، وإنما مبعثُ الطبيعة البشرية التي أخفقت الأديانُ المذكورة في ترويضها، في حين نجح الإسلامُ في ترويض هذه الطبيعة لدى جيشِ عُمر، وجيشِ صلاح الدين، ولم تكن المجازرُ التي ارتكبت ضدَّ الفِلَسطينيين في عام ١٠٩٩م تختلفُ في نوعيتها عن المجازر التي ارتكبت ضدَّهم في عامي ١٩٤٧-١٩٤٨م، ولم تكن الأعمالُ الوحشية التي ارتكبت في مدينة القدس في القرن الحادي عشرَ تختلفُ في الطبيعةِ والباعثِ عن الأعمالِ التي ارتكبت في القرن العشرين في درسدن الألمانية^(*)، أو ناجازاكي اليابانية^(**)، أو ماي لي الفيتنامية، لم تختلف عن قصفِ المروحيات لأُسرى مقيدين أو يُصلون في قلعة قانجي الأفغانية.

ولن تكون الثقافةُ قادرةً على ذلك إلا إذا كان التسامحُ والنفورُ من الظلمِ والعُدوانِ جزءاً من طبيعتها.

وقد لفتت هذه المفارقةُ في السلوكِ الحربيِّ بين المسلمين وغيرهم انتباهَ عددٍ من الكتابِ الغربيين، ومن ذلك:

Arthus Gilman إذ يقول: (بالمقارنة - على سبيل المثال - بفضاعات الصليبيين حينما سقطت القدس في أيديهم عام ١٠٩٩م حيثُ قتلوا سبعين ألفَ مسلمٍ رجالاً ونساءً وأطفالاً، فإنَّ انتصارَ محمد كان دائماً محكوماً بأخلاقيات الدين لا بالانتهازية السياسية).

(*) درسدن عاصمة ولاية ساكسونيا في شرق ألمانيا، وقد قصفتها قوات التحالف في الحرب العالمية الثانية، وقد دُمرت الخسائر البشرية من القوات الألمانية آنذاك بـ ٣٥٠٠٠٠ مدني.

(**) مدينة تقع على الساحل الغربي لجزيرة كيوشو اليابانية، وقد أُلقت عليها الولايات المتحدة الأمريكية في ٩ أغسطس من عام ١٩٤٥م قنبلة ذرية.

و Dermenghem حيث يقول: (لقد نجحوا (المسلمون) لأنهم كانوا فعلاً يستحقون النجاح، لقد انتصر الإسلام لأنه قدّم رسالةً يحتاج إليها العالم الغربي، لقد تحمّل المسلمون في البداية الاضطهاد دون مقاومة وبعد ذلك حينما قاوموا وانتصروا أبدوا من ضروب التسامح ما هو جديرٌ بالاعتبار، لقد مُنح اليهود والنصارى بدفعهم الجزية الحماية الكاملة، ومُنحت لهم الحرية في ممارسة معتقداتهم، واعتبروا جزءاً من نسيج المجتمع، لقد فاض القرآن والحديث بالتوجيهات إلى التسامح، ولقد طبق الفاتحون المسلمون الأولون هذه التوجيهات بدقة، عندما دخل عُمرُ القدس أصدر أمره للمسلمين ألا يُسببوا أيّ إزعاج للمسيحيين أو لكنائسهم، وعندما دعاهم بالطريق للصلاة في كنيسة القيامة امتنع وعلّل امتناعه بخشيته أن يتخذ المسلمون صلاته في الكنيسة سابقةً، فيغلبوا النصارى على الكنيسة، يجب أن نعترف بأنّ العكس حصل فعلاً عندما دخل الصليبيون القدس، حيث تقدّموا يخوضون في نهر من الدم، مصمّمين على أن يقطعوا رقاب جميع المسلمين، لقد قال روبرتسون (المؤرخ الإنجليزي): (إنّ أتباع محمد هم المتدينون الوحيدون الذين مزجوا التسامح بالحماس الديني).

و R.V.C.Bodley حيث يقول: (عندما غزا الصليبيون القدس في عام 1099م تركوا الموت والخراب حيثما مرّوا، ولكن عندما هزم صلاح الدين الصليبيين لم يتخذ أيّ إجراء انتقامي، وكذلك لم يدمّر المسلمون البلدان التي غزوها كما فعل المحاربون من أصحاب الديانات الأخرى، حيثما مرّ المسلمون خلّفوا شيئاً أفضل مما كان في السابق، كانوا مثل السحاب المنهمر أخصّبوا الأرض التي كان الآخرون خلّفوا فيها الجدب والخراب).

وقال Alcsander Powelee: (في انتصارات المسلمين الحربية أظهرت درجة من التسامح أخرجت كثيراً من الشعوب المسيحية).

وB.Smith حيث يقول: (عندما فُتحت القدس في عهد الخليفة عُمرَ بعد حصارٍ طويلٍ لم يدمر أيُّ مبنى إلا ما اقتضته طبيعة الحصار، ولم يُرق أيُّ دم إلا في ساحةِ المعركة، ودخل عُمر المدينة في صحبة البطريق، حيث كانت تجري بينهما محادثةٌ وُدّية عن تاريخ المدينة، وعندما حان وقتُ الصلاة دعاه البطريقُ للصلاة في كنيسة القيامة، فامتنع خوفًا من أن يُعتبرها المسلمون سابقةً فيدعوا الحقَّ في الصلاة في الكنيسة، فيدعوا ذلك إلى الإخلالِ بحرية النصارى في العبادة، تلك الحرية التي كان يحصر على ضمّانها، في عام ١٠٩٩م سقطت القدس أمام جيوش الصليبيين بعد حصارٍ قصيرٍ المدة، فأخذت المدينة بعاصفةٍ من الفظاعة، وخلال ثلاثة أيام كان القتلُ يتم دون تفریق بين رجلٍ أو امرأةٍ أو طفل، ذُبح سبعون ألفًا من المسلمين، منهم عشرة آلاف في مسجد عُمرَ نفسه^(٩).

تُعتبر المستشرقة الألمانية الراحلة زيجريد هونكه^(*) من أوسع المستشرقين اطلاعًا على تاريخ الإسلام، وقد وصفت بعباراتٍ مؤثرةٍ انتصار الصليبيين على المسلمين، واستيلاءهم على القدس، فقالت: (عقب وصول «الصليبيين» إلى هدفهم المنشود «بيت المقدس» طغت حماستهم، فجرفت أمامها كلُّ الشدود، وانطلقوا سيلاً بشعًا بربريًا، يأتي على الأخضر واليابس، وقد أجاج ذلك صياهم ثلاثين يومًا حماسةً متعصبة، ونذرًا للرب تقربًا، ولقي هذا كله رد فعلٍ لدى سفاكي الدماء من فرسان «الفرنجية»، من فرنسيين ونورمان وجموعهم التي انحدرت في طرقات بيت المقدس تحصد الأرواح حصداً، لا تقع على إنسانٍ إلا قتلته، رجالاً ونساءً وشيوخاً وولداناً. وتذكر مصادرتنا الغربية ذاتها أن ذلك الحصاد الوحشي بلغ عشرة آلاف ذبيح، ويصف المؤرخ الأوروبي ميشائيل دارسير كيف كان البطريك نفسه يعدو في زقاق بيت المقدس وسيفه يقطر دمًا! حاصدًا به كل من وجد في طريقه، ولم يتوقف حتى

(*) زيجريد أو زيكريد هونكه (١٩١٣-١٩٩٩م) مستشرقة ألمانية معروفة بكتاباتها في مجال الدراسات الدينية.

بلغ كنيسة القيامة وقبر المسيح، فأخذ في غسل يديه تخلّصًا من الدماء اللاصقة بها، مردّدًا كلمات المزمور التالي: «يَفْرَحُ الأبرار حين يَرَوْنَ عقابَ الأشرار، وَيَغسلون أقدامَهُم بدمِهِم، فيقول الناس: حقًا، إنَّ للصدِّيق مكافأة، وإنَّ في الأرض إلها يقضي» (المزمور ٥٨: ١٠-١١)^(٣).

وبهذه المناسبة، فيمكن للقارئ إعادة التأمل أيُّ النظامين الثقافيَّين أكثرُ تحضُّرًا وتقدُّمًا، وإنسانيَّةً وحمايَّةً لكرامة الإنسان وحرِّيته، وأولى بالدعوة لتبنيهِ والدفاع عنه، وليتذكَّر القارئ أننا نتحدَّث عن الأنظمة ونُقارن بينها، ولا نتحدَّث عن التطبيقات التي تحدُّث في ظلِّها، هنا أو هناك، وعندما نتحدَّث هنا عن الإسلام، فإنما نقصِدُ به جانبهُ «الديوي» أي تنظيمهُ لطريقة الحياة^(٢٥).

لاحظ المؤرخ الشهير أرنولد توينبي أنَّ البشرية مرَّت بأكثر من عشرين حضارة، كلُّها بادت أو في طريقِ الفناء، وكان العاملُ في فنائها دائمًا: «الحروب» و«الطبقات»، وقال: (إني لأعجَبُ كيف يُعمى عن حقيقة أنَّ الحضارة الغربية ليست أقوى حصانةً من الحضارات البائدة!)^(٣).

لو استحضَرنا بعضَ هذه الحضارات، مثل: الحضارة الهيلينية، والفرعونية، والرومانية، والفارسية، والحديثة المعاصرة، ولو سأَل القارئ نفسه:

أيُّ هذه الحضارات هي الحضارة المثالية؟

فإن لم يكن أيُّ منها كذلك، فأياها أقربُ إلى المثالية؟

فإن لم تكن، فأياها أقربُ إلى التقدُّم والتحضُّر؟

من الصعب أن يحكِّم قارئٌ على أيِّ حضارة بأيِّ من هذه الأحكام دون أن يكون لديه «مقياس» Yardstick يُقارن ويحكِّم على أساسه، ولا شكَّ أن الناس سوف يَختلِفون في تصوُّر هذا المقياس، ولكن لو افترضنا أننا اخترنا المقياس الآتي، بمعنى أن الحضارة المثالية هي التي تتوفر لها المؤهلات الآتية:

- أ. أن تكون حضارة «إنسانية» في مقاصدها وقيمتها وتطبيقاتها.
- ب. وأن تكون حضارة يشترك في وجودها وتجديدها السواد الأعظم من المجتمع، أي أن تكون حضارة «شعبية»، وليست حضارة أباطرة، أو فراعنة، أو قوى سياسية، أو عسكرية.
- ج. وأن يكون المجتمع قادرًا على «الاستفادة الكاملة من الإمكانيات المتاحة».
- د. وأن يكون متطلعًا لـ «خلق إمكانيات جديدة»، و «قادرًا على تحقيق ذلك».
- هـ. وأن تتوفر للحضارة «القدرة على مقاومة عوامل الفناء والسقوط»، أي أن تكون حضارة «مستمرة ومتجددة».

ولو طبقنا هذا المقياس على الحضارات المختلفة لربما كان مقياسًا عادلاً في المقارنة بينها وفي الحكم عليها.

ولو أخذنا آخر هذه الحضارات كمثال، فيمكن القول بأن الحضارة العالمية المعاصرة (الغربية - الأورو أمريكية) يتوفر لها مؤهل الاستفادة الكاملة من الإمكانيات المتاحة، ومؤهل خلق إمكانيات جديدة، والقدرة على تحقيق ذلك، إلى حد كبير، وبصورة نسبية يتوفر لها مؤهل «أن تكون حضارة يشترك في وجودها وتجديدها السواد الأعظم من المجتمع، أي أن تكون حضارة «شعبية»، ولكنها «غير محصنة ضد عوامل الفناء» كما أشار أرنولد توينبى، كما أنه من الصعب وصفها بـ«الإنسانية» رغم ما قدمت للإنسان من تسهيلات مادية في الحياة، ومن إعلان شعارات قيمية وأخلاقية، مثل: الحرية، والمساواة، وحقوق الإنسان، والبذل التطوعي بالمال والنفس.

وبغض النظر عن نسبية قيم هذه الحضارة الغربية المعاصرة وأخلاقياتها، فإنها لا شك لم تجعل الحياة أسعد، حتى في بني قومها؛ فالإنسان المعاصر المتأثر بهذه

الحضارة هو أقرب إلى «المعيشة الضنك» من «الحياة الطيبة»، وهو أقرب إلى التوتّر النفسي من الرضا النفسي، أو الشعور بالاكْتفاء.

إضافةً إلى ما تسببت فيه هذه الحضارة من كوارث وفواجع، وظلم، وسفكٍ لدم الإنسان، وإفسادٍ في الأرض؛ لا يَغيب عن البال أنّ هذه الحضارة أشعلت حربيّن عالميّتين في خلال ٢٥ سنة، قُتل فيها سبعون مليوناً من النساء والأطفال وغير المقاتلين. وإن قُتل مائة ألف شخصٍ في ليلة واحدة بدافع الحقد والانتقام، ودكّ مدينة مثل (درسدن) Dresden الألمانية للهدف نفسه من الصعّب أن نصنّفه بأنه نتيجة تنوير أو عقلانية، أو تحضّرٍ أو إنسانية، أمّا ما استهلّ به هذا القرن من حروبٍ لهذه الحضارة فلا يحتاج إلى تذكير.

ولكن ما شأن الحضارة الإسلامية؟ هل ما يُسمّى الحضارة الإسلامية كياناً متحضّراً وُجد فعلاً وحقيقة؟ أم هو ادعاء؟

لنَفرض أنه كيانٌ حقيقيٌّ وُجد فعلاً، فهل يمكن أن يقارن في مجال التحضّر والتقدّم بالحضارات الخمس المشار إليها آنفاً، بما فيها الحضارة الغربية المعاصرة؟
لنتقدّم قليلاً، هل يحتمل - إذا كان يمكنُ المقارنة حسبَ المقياس أعلاه - أن يكون هذا الكيان المتحضّر أكثر تحضّراً وتقدّماً من الحضارات الخمس بما فيها الحضارة المعاصرة؟

ولنتقدّم أيضاً، هل يمكن أن يكون هذا الكيان المتحضّر أقرب إلى المثالية، طِبْقاً للمقياس المقترح للتحضّر؟

وأخيراً، ألا يمكنُ أن يكون هذا الكيان المتحضّر مطابقاً للمقياس المفترض، وبالتالي يمكن الحكم له بأنه (الحضارة المثالية)؟

لا نكاد نجد باحثًا في الحضارة الإسلامية سواءً من المسلمين أم من المحايدين من غير المسلمين إلا ويتكرّر على أعلامهم صورٌ منتقاةٌ من تطبيقات الحضارة الإسلامية، تُشير إلى «مؤسسات»: دار الحكمة، أو «شخصيات»: الفارابي (*)، والرازي (**)، وابن سينا (***)، وابن رُشد (****)، أو «منشآت»: الحمراء (*****)، وتاج محل (*****)، فهل هذه فعلاً «الحضارة الإسلامية» مختزلة؟ وأن الباحثين نقّبوا في أكوام التراب، فانكشفت لهم هذه «الجواهر الثمينة» من صور التحضّر والتقدّم؟ بل هل هي أبرز ما في تطبيقات الحضارة الإسلامية؟ بل هل هي فعلاً صورٌ بارزةٌ من تطبيقات الحضارة الإسلامية؟

نلاحظ أن الباحثين للتاريخ في قراءتهم للحضارة الإسلامية لا يهتمون بصورة كاملة لنظام متكامل ومنسجم، فيردّد الباحثون دائماً قصّة عمّر بن الخطاب مع العجوز اليهودي حينما قال له: «ما أنصفناك عندما أخذنا منك الجزية شأباً قادراً، ونُصيّعك في حالة عجزك»، وأمر له.

ولا يُخفون فرحهم بهذه القصة دليلاً على «تسامح» الإسلام، ولا ينتبهون إلى أن كتب التراث حفظت لنا نماذج من عهود المسلمين لأهل الذمة.

(*) هو أبو نصر محمد الفارابي (٨٧٤-٩٥٠م) فيلسوف مسلم اشتهر بإتقان العلوم الحكيمية، وكانت له قوة في صناعة الطب.

(**) هو أبو بكر محمد بن يحيى الرازي (٨٦٤-٩٢٣م) أحد أعظم أطباء الإنسانية على الإطلاق كما وصفته زجرديد هونكه.

(***) هو أبو علي الحسين بن سينا (٩٨٠-١٠٣٧م)، اشتهر بالطب والفلسفة، واشتغل بهما.

(****) هو أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد (٥٢٠-٥٩٥هـ) فيلسوف وطبيب وفقه وقاض وفلكي وفيزيائي أندلسي.

(*****) هو قصر الحمراء وحصن شيده أبو عبدالله محمد الأول بن الأحمر بين (١٢٣٨-١٢٧٣م) في مملكة غرناطة خلال النصف الثاني من القرن العاشر الميلادي.

(*****) هو ضريح رائع الصنع شيده الملك شاه جهان (١٦٣٠-١٦٤٨م) ليضم رفات زوجته ممتاز محل.

وكتب المؤرخ الروائي الإنجليزي المشهور H. G. Wells في كتابه Outlines of the history (إصدار ١٩٢٠ ص ٣٢٦): (إن الإسلام انتشر وساد لأنه قدّم للإنسان أفضل نظام سياسي واجتماعي يمكن أن يمنحه الزمان، هذا النظام الذي يمثل أوسع وأنقى وأنظف فكرة سياسية أمكن حتى الآن أن تُطبّق عملاً على الأرض).

وكتب بودلي (*) في كتابه The Messenger (إصدار ١٩٥٤ ص ١٣٦): (لم يدمّر المسلمون البلدان التي غزّوها كما فعل المحاربون من أصحاب الديانات الأخرى، حيثما مرّ المسلمون خلفوا شيئاً أفضل مما كان في السابق، كانوا مثل السحاب المنهمر أخصّبوا الأرض التي كان الآخرون خلفوا فيها الجذب والخراب).

مهما كانت ثقتنا في أصحاب هذه النصوص فيما يتعلق بمعرفتهم عن الحضارة الإسلامية وحيادهم في الحكم، فلا يمكن اعتبارها في ذاتها أدلة قاطعة على مضمونها، إن الذي يُعتبر دليلاً قاطعاً رؤيتنا للواقع التاريخي كما هو، فهل نتمكّن الآن من رؤية الواقع الذي سارت فيه الحضارة؟

الدوافع والموجّهات والغايات:

كما أن الحضارة الحديثة في دوافعها تأثرت بالحضارة الرومانية - حيث إنجازات هذه الحضارة المعرفية والجمالية وروحها التي تجسّدت في الاستعلاء والتقدم المادي، والثورة على الكنيسة، والانتفاع بما وصل إليه المسلمون من ثروة معرفية في الفلسفة والاجتماع والعلوم الطبيعية، والرغبة الملحة على تحقيق التقدم بأن يقوم الإنسان وحده، وأن توجد كلّ الإمكانيات الممكنة لتسهيل حياة الإنسان ورفاهيته على اعتقاد «بتفوق الجنس الأبيض الأوروبي» و «الاستعلاء» بذلك - فإن الحضارة الإسلامية لها دوافعها وموجّهاتها وغاياتها، لا يظهر أن أحداً يُنكر أثر الدين أو التأثير الإسلامي

(*) كولونيل رونالد فيكتور كوريتناي بودلي (١٨٩٢-١٩٧٠م) كان ضابطاً في صفوف الجيش البريطاني وكاتباً وصحفيّاً ومستشرقاً.

على الحضارة الإسلامية؛ فالقرآن هو المحرك الأول والرئيس والباعث لهذه الحضارة، وهو موجّه لسلوك المسلمين لاسيما في العصور الأولى للحضارة الإسلامية، وهو الذي يرسم الغاية من الحياة ومن العمل بها لكل مسلم.

وقد يكون ما هو أكثر موجب للخيرة سرعة تحوّل الشعوب المفتوحة للإسلام، في الحقيقة أنّ الإسلام انتشر ليس بسبب الفتح العسكري، كما هي الفكرة الشائعة، إنما كان الإسلام بقيمه هو الذي مكّن للانتصار السياسي أن يتمّ بهذه الصورة التي لم يوجد لها مثال في التاريخ.

وقد نتج عن ذلك تميّز الحضارة الإسلامية عن الحضارات الأخرى بثلاث صفات رئيسة، بالإضافة إلى مشاركة الحضارة الإسلامية بعض الحضارات في تحقق صفة: «الانتفاع الأكمل بالإمكانات المتاحة»، وصفة «الاستشراف لإيجاد إمكانيات جديدة»، هذه الصفات الرئيسة الإضافية هي:

الأولى: أنّ الحضارة الإسلامية - بقيامها على أساس البذل التطوعي من الأفراد تحت تأثير الإسلام ومعاني «التقوى والعبادة» - كانت «شعبية»، على خلاف الحضارات الأخرى التي أنشأها الفراعنة أو الأباطرة، أو النخب في المجتمع، أو القوى السياسية والعسكرية، ومن أبرز صور البذل التطوعي الشعبي: «الوقف».

ولقد واجه نظام الوقف - الذي اعتبرت نية البرّ فيه مكوناً أساسياً من مكوناته - كل احتياجات المجتمع المسلم في كل زمان وفي كل مكان، كوجود المكتبات، والمدارس، والمستشفيات، والطرق والكباري، وكثري الأنهار، بل كل تفاصيل احتياجات المجتمع، فكسبت الحضارة الإسلامية وصفاً تميّزت به عن الحضارات الأخرى أنها «حضارة شعبية»^(٤١).

وفكرة الاستدامة البيئية لا تزال في مرحلة نشأتها في الثقافة المعاصرة، سواء من ناحية الفكر والتطور المعرفي أم من ناحية الممارسة والتطبيق، ولكنها بالنسبة لنظام

الإسلام (منذ عصوره المبكرة) فكرة ناضجة ومتقدمة ومتطورة من ناحيتي الفكر والممارسة، بل هي أساس لقيام الحضارة الإسلامية كلها^(٤٠).

الثانية: نظرًا لقيام هذه الحضارة على أساس نظام الوقف الذي إنما يوجد تحت دافع قصد البر من الواقف كسببت الحضارة الإسلامية صفةً مميزةً أخرى أنها «حضارة إنسانية»، وهاتان الصفتان المميزتان أنتجتا في الواقع العملي صفةً مميزةً ثالثة إضافية.

الثالثة: وهي صفة «التجدد والاستمرار» و«الاستعصاء على عوامل الهدم» التي لم تستطع أن تقاومها الحضارات الأخرى، لقد استمرت الحضارة الإسلامية تؤدي دورها قرابة أربعة عشر قرنًا بالرغم من التقلبات السياسية والحروب المستأصلة مثل غزو التتار والصليبيين، والكوارث الطبيعية، والأوبئة والمجاعات.

فهذه الصفات الثلاث: «شعبية»، «إنسانية»، «قادرة على مقاومة عوامل الهدم والفناء» صفات ظاهرة من الواقع، ولا تحتاج إلى تدليل منطقي أو إخباري.

وفيما عدا الحضارة الحديثة لا توجد حضارة شارك أفراد المجتمع في بنائها وتسييرها - على سبيل المثال الباذلون المتطوعون - كالحضارة الإسلامية، فهي «حضارة شعبية» كما أوضحنا، وهي أيضاً «إنسانية» تتميز بهذه الصفات عن الحضارات الأخرى، وأثبتت الواقع «مناعتها وقدرتها على مقاومة عوامل الهدم والفناء»، وحين يُقارن القارئ بين ما ذكرناه من متطلبات نموذج الحضارة المثالية الذي شرحناه سوف يُلاحظ بلا شك مدى قرب الحضارة الإسلامية من الوفاء بمتطلبات ومؤهلات النموذج المثالي، فإن لم يقتنع القارئ بذلك فعلى الأقل من المتوقع أن يقتنع بأن الحضارة الإسلامية أكبر من أن تُختزل في مثال دار الحكمة، أو الشخصيات الباحثة في الفلسفة وبحوث الطبيعة، أو في الحمراء وتاج محل^(٤١).



٣- الإرهاب:

إنَّ عَجَزَ الثقافة الأمريكية عن كَبْحِ الميل البشريِّ الغريزيِّ للعُدوانِ ظَهَرَ في الإسرافِ في إنتاجِ وتخزينِ أدواتِ القتلِ والتدميرِ.

قبلَ عقودٍ شَيَّعتِ الولاياتُ المتحدةُ عشرينَ قَبْرًا من الخرسانةِ المسلحةِ تحتوي على فائضٍ من الغازاتِ السامةِ، لكي تُودَعِ أعماقَ المحيطِ، بعد أن اكتشف الجيش الأمريكيُّ أنَّ هذه الكَمِّياتِ تزيدُ عن حاجتهِ، ولكنَّ الجيشَ استمرَّ في تطويرِ الأسلحةِ الكيماويةِ والبيولوجيةِ كَمَا ونوعًا، وتملكِ الولاياتُ المتحدةُ حاليًّا ثلاثينَ ألفَ طنٍّ من الأسلحةِ الكيماويةِ، كما تملكُ أعظمَ مخزونٍ في العالمِ وأدقَّه تقنيةً من الأسلحةِ البيولوجيةِ مثلِ الجُدريِّ وحُمىِ الجَمرةِ الخبيثةِ.

وفي نهايةِ عامِ ٢٠٠٤م بلغ إنفاقُها العسكريُّ قَدْرَ ما تنفقُهُ دولُ العالمِ مجتمعةً، كما يُظهِرُ ذلكَ تقريرُ المعهدِ الدَّوليِّ لأبحاثِ السلامِ الصادرِ في ٧/٦/٢٠٠٥م.

ويخزِنُ الجيشُ الأمريكيُّ ٨٠٠٠ رأسِ نوويِّ، يبلغُ معدَّلُ القوةِ التدميريةِ لكلِّ رأسٍ عشرينَ ضعْفَ قنبلةِ هيروشيما^(*)، كلُّ هذه الرؤوسِ نشِطةٌ وجاهزةٌ للتشغيلِ وضعت ٢٠٠٠ منها على قائمةِ إنذارٍ دقيقٍ دَقَّةِ الشعرةِ، جاهزةٌ للإطلاقِ خلالَ خمسِ عشرةِ دقيقةٍ.

ويزيدُ في خطورةِ الأمرِ الإمكاناتُ المتاحةُ والاحتمالاتُ القريبةُ لاستخدامِ هذه القوةِ المدمِّرةِ وقتلِ الأبرياءِ، لقد استُخدمتِ فعلاً في عامِ ١٩٤٥م، وأظهرتِ الوثائقُ المفرَّجُ عنها أنها كانتِ على حافةِ الاستعمالِ خلالَ الحربِ الباردةِ في مناسبتينِ.

ويصوِّرُ روبرت مكنمارا^(**) - وزيرِ الدفاعِ الأمريكيِّ السابقِ - إمكانيةَ استخدامِ هذه القوةِ بقوله: (كيف ستُستخدمُ هذه الأسلحةُ؟ لم تُصَادِقِ الولاياتُ المتحدةُ قطُّ

(*) هيروشيما مدينة في اليابان، تقع في جزيرة (هونشو) وقد اشتهرت عالمياً لأنها كانت أول مدينة في العالم تلقى عليها قنبلة ذرية.

(**) روبرت مكنمارا (١٩١٦-٢٠٠٩م) شغل منصب وزير الدفاع من حكم الرئيس الأمريكي جون كينيدي عام ١٩٦١م حتى حكم ليندون جونسون عام ١٩٦٨م.

على سياسة عدم الاستخدام أولاً، ليس أثناء السنوات السبع التي قضيتها بصفتي وزيراً للدفاع، ولا بعد ذلك الوقت، لقد كُنّا وما زلنا مستعدين للبدء باستخدام الأسلحة النووية وبقرارٍ من شخصٍ واحدٍ ضدَّ عدوٍّ نوويٍّ أو غيرِ نوويٍّ، في أيِّ وقتٍ نعتقدُ فيه أن من مصلحتنا القيامَ بذلك، إنَّ الأخطاءَ تكلفُ أرواحاً، لكن لو كانت الأخطاءُ ستؤثرُ على الأخطارِ المتعلقة باستخدام الأسلحة النووية فلن يكون هناكُ مُنحنيٌّ بيانيٌّ لها، فستكون النتيجةُ دماراً أمم، إنَّ المزيجَ غيرَ التامِّ للخطأ البشريِّ والأسلحةِ النوويةِ يحملُ خطراً جديّاً جداً بفاجعة نووية^(٩).

* * * * *

في العَقدِ الأخيرِ من القرنِ المنصرم كانت بدايةُ الميلادِ لما سُمِّيَ فيما بعدُ بـ (الحربِ على الإرهابِ)، وتلخَّصُ كلمةُ الإرهابِ صفةَ الإسلامِيِّ صراحةً في بعض الأحيان، وفي أحيانٍ أخرى تكونُ هذه الصفةُ معروفةً ضمناً.

ويُبرِّزُ الغربُ هذه الحربَ بحوادثٍ إرهابيةٍ تُنسبُ ارتكابها إلى أفرادٍ مسلمين، ويُظهِرُ الأمرُ وكأنَّ الإرهابَ أمرٌ طارئٌ على الحياةِ الغربيةِ ومفاجئٌ لها، وأنَّ الغربَ لم يَعْرِفْ مِن داخلِهِ النشاطاتِ الإرهابيةِ من قبلُ إلا بمستوى حوادثٍ عَرَضِيَّةٍ لم تكن تَقْتَضِي إعلانَ الحربِ عليه.

إنَّ اصطلاح (Terrorism) في اللغات الغربية اصطلاحٌ حديثٌ نسبياً، وإذا عرَّفناه بأنه: (السَّعيُّ للقتلِ والتدميرِ بقصدِ إثارة الرُعبِ العامِّ، بحيثُ لا يكون الضحايا فيه هدفاً لذاتهم - وإن تُعمد قتلهم - وإنما يكون هدفه تحقيقُ مقاصدٍ سياسيةٍ أو أيْدولوجيةٍ)، إذا عرَّفناه بذلك فإنَّ مُحْتَوَاهُ أيضاً يُعْتَبَرُ حديثاً.

ويبدو أنَّ هذا الاصطلاحَ بدأ دخوله في اللغات الأوروبية وصفاً لأعمالِ العُنْفِ التي كانت تَبْتَمُّ في عهدِ روبسبير في أعقابِ الثورة الفرنسيةِ.

الرق الثقافي

على أنه ربما كان أقدم نشاط إرهابي بمعنى «terrorism» سجله التاريخ هو نشاط المذهب اليهودي Secarii بين عام ٦٦ وعام ٧٣ بعد الميلاد، وكان هذا النشاط يوجّه للرومان وللمتعاونين معهم من اليهود.

وقد ظلّ الغربُ بعد ذلك ساحةً للإرهاب بالمعنى المشار إليه، وفي النصف الثاني من القرن المنصرم عانت أوروبا من إرهابٍ طويلِ النَّفسِ أحياناً، مثل عمليات الجيش الأيرلندي في بريطانيا، والباسك في أسبانيا.

أما في الولايات المتحدة فإنّ النشاطات الإرهابية التي كانت تتمُّ أثناء النزاعاتِ حول الرقِّ والتمييز العنصريّ أسفرت عن ظهور العصابات الإرهابية المشهورة مثل K.K.K&LARD (*)، ويوجدُ الآن على أرض الولايات المتحدة الأمريكية - كما يقال - أكثر من أربعمئة مَليشيا مسلحة.

وكانت تفجيرات أو كلاهوما - في ١٩ أبريل من عام ١٩٩٥م التي اشتهرت إعلامياً بسبب أنها نُسبت في البداية إلى الإرهاب الإسلامي - من تنفيذ شخصٍ ينسب إلى إحدى تلك المليشيات.

وخلال الحرب الباردة بين المعسكر الشيوعي والرأسمالي ظلّت روسيا والولايات المتحدة تتبادلان التّحديد بما يوجده كلٌّ منهما، أو ما يدعّمه من حركات إرهابية ضدّ الحكومات المؤيدة للطرف الآخر، وبخاصة في الشرق الأوسط وأفريقيا وأمريكا اللاتينية^(٩).

فالإرهاب - مثلما نرى - ليس غريباً على أوروبا، وليس غريباً على أمريكا، ومن عهد روبيسير كانت أمريكا وأوروبا تنامُ في السرير مع الإرهاب!^(١٢).

* * * * *

(* كوكلوكس كلان (بالإنجليزية: Ku klux klan) اسم يطلق على عدد من المنظمات في الولايات المتحدة الأمريكية، وتعتمد هذه المنظمات إلى استخدام العنف والإرهاب وممارسات التعذيب والحرق على الصليب لاضطهاد من يكرهونهم.

لم يكن في اللغة العربية اصطلاح يدل على الإرهاب بمعنى (Terrorism)، وقد شاعت كلمة إرهاب في اللغة العربية ترجمة لكلمة (Terrorism) وصفًا للعمليات التي كانت تقوم بها في فلسطين العصابات الصهيونية التي كانت عناصرها قدمت إلى فلسطين من الغرب، وقد نشطت هذه العصابات بخاصة بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، وكان تفجيرها لفندق داود في القدس في ٢٢ يونيو ١٩٤٦ م أول عملية إرهابية من نوعها تتم في الشرق الأوسط، وكانت هذه العصابات تعمد إلى ارتكاب المجازر - وتعمد أحياناً قتل الأطفال والنساء وكبار السن، مثل مجزرة دير ياسين التي ارتكبت في ١٠ إبريل ١٩٤٨ م - وذلك بقصد إثارة الرعب العام لدى الفلسطينيين؛ لحملهم على الفرار وترك أراضيهم، ليحتلها الغزاة اليهود القادمون من شتى أقطار الأرض، وقبل ذلك لم تكن ساحة العالم الإسلامي تعرف هذا النوع من العنف، وإن ظلت كغيرها من أقطار العالم - وطوال العصور - تشهد أنواعاً أخرى من العنف كالخروب، واغتيال الرعماء، واغتصاب الأراضي والتعذيب.

فالإرهاب بمعنى (Terrorism) إنما استوردته حديثاً العالم الإسلامي من الغرب اصطلاحاً لغوياً، وممارسةً عملية).

وقد شهدت ساحة العالم الإسلامي منذ النصف الثاني من القرن المنصرم الإرهاب بمختلف صورته، وأهدافه الأيدولوجية والسياسية، ومصادره سواء كانت حكومات أم منظمات.

وفي العقود الأخيرة وقعت عمليات إرهابية داخل العالم الإسلامي وخارجه، نُسبت إلى منظمات إسلامية، أو أفراد مسلمين، وسواء كان منقذوها مسلمين متشددين أو علمانيين أو غير مسلمين فقد ظل الغرب يربط دائماً بينها وبين الإسلام.

ولما وقع في مستهل هذا القرن الحادث الإرهابي في ١١ سبتمبر ٢٠٠١ م - بالهجوم على بُرجي التجارة الدولية في نيويورك، ومبنى البنتاجون في واشنطن - اعتبر هذا الحدث الإجرامي الغامض نقطة تحوّل في قضية الإرهاب بين الإسلام والغرب^(٩).

فالإرهاب - الذي يُعتبر الآن مرادفًا للفظ «مسلم» في لغة الغرب - كان ضمَّن هدايا الغرب للعالم الإسلامي، ألا نتذكَّر أن أوَّل مبنى عام تم تفجيره على سكَّانه في الشرق الأوسط - وهو فندق ديفيد في القدس - وأن أوَّل طائرة مدنية أسقطت في الشرق الأوسط - وهي طائرة الخطوط الليبية - كلاهما نفذًا بأيدي أناس ينتمون لعالم الغرب المتحضَّر^(٣).

* * * * *

فيما يتعلَّق بالتقييم الأخلاقي للإرهاب، فإنَّ الغرب في الغالب من حيثُ المبدأ يُميِّز في هذا المجال بين أنواع الإرهاب من حيثُ هدفه؛ فإذا كان هدفه مشروعًا فلا يُعدُّه إرهابًا، أو على الأقلَّ لا يدينه أخلاقيًا، ويمثِّل لهذا النوع عادةً في الأدبيات الغربية بالعمليات التي كانت تقومُ بها المقاومة الفرنسية - أثناء احتلال ألمانيا لفرنسا في الحرب العالمية الثانية - ضدَّ الجيش الألمانيّ أو ضدَّ الحكومة الفرنسية التي أقامها جيشُ الاحتلال، فلم يكن أحدٌ في الغرب في ذلك الوقت - سوى الحكومة النازية - يُعتبر تلك العمليات غير مبرِّرة أخلاقيًا، بل كانت تحظى بالتمجيد والاحترام، وبعد سُقوط الحكومة النازية لم يُعدَّ حتى الألمان يُعدُّون المقاومة الفرنسية حركةً إرهاب إجرامي^(٩).

يُقارَن هذا بمثِّل حديثِ العهد، هو معاملةُ قوات التحالفِ الدَّوليِّ لأَسرى الحرب في أفغانستان، بالطبع لا نتوقَّع من اتفاقيات جنيف أن تَسمح بقصفِ الأَسرى بالروحيات، أو حرقهم بالديزل، أو إغراقهم بالمياه المجمدة، أو رميهم بالرصاص وهم مكتوفو الأيدي من الخلف، أو وهم يُصلُّون، أو المعاملاتِ اللاإنسانية الأخرى.

ولكي يَفِرَّ التحالفُ الدَّوليُّ من نسبته إلى انتهاك الاتفاقيات الدَّولية أو نسبته إلى ارتكاب جرائم الحرب سَمَّى المحاربين الذين أُسروا وهم في حالة الدفاع ضدَّ الهجوم في المعركة الحربية والبرية إرهابيين ومعتقلين، مقرِّرًا سابقةً كان لها أشباهُ ظلَّ العالم

الحرّيتهم بها الجيش النازي لإلغاء الالتزام كلياً بقواعد القانون الدولي والمعاهدات الدولية عن طريق تغيير الاسم والتلاعب بالألفاظ^(٣٧).

ومنذ عهد مكيفيلي والحكومات - ولاسيما في العصور الحديثة - تستخدم أسلوب (الحرب القذرة)، ولكنها تتخذ كل الاحتياطات لضمان عدم انكشاف الفضيحة الأخلاقية الناشئة عن استخدام هذا الأسلوب.

ولأول مرة في التاريخ يصرح علناً رئيس دولة بعد ١١ سبتمبر ٢٠٠١م أن حكومته سوف تستخدم أسلوب الحرب القذرة في حربها القادمة^(٣٨).

وقد كتب إليوت كوهين عضو مجلس السياسة الدفاعية لبوش في مقال نُشر في السوول ستريت جنرال^(*) في صفحة التحرير: (إن عدو الولايات المتحدة ليس الإرهاب، وإنما الإسلام المحارب)^(٣٨).

إن الأمثلة لاستعمال آخرين في عمليات إرهابية هي من مجالات «الحرب القذرة» المعروفة لدى السياسيين في الغرب منذ عهد ميكافيلي^(٢).

ومن نماذج التكتيكات التي استخدمها الغرب ضد الشيوعية في الحرب الباردة نشاط منظمة «جلاديو»^(**) Gladio التي أنشأتها المخابرات الأمريكية والإنجليزية، حيث كانت تقوم بتفجيرات في فرنسا وبلجيكا وإيطاليا وتنسبها لليساريين؛ بقصد سحب تعاطف الناس مع الأحزاب اليسارية؛ حتى لا تصل إلى الحكم، ومن أفضح هذه النشاطات تفجير غرفة انتظار الدرجة الثانية في محطة قطار روما في عام ١٩٨٠م، حيث قُتل ٨٥ شخصاً وجرح كثيرون، ونُسب التفجير في ذلك الوقت إلى المنظمة اليسارية «الألوية الحمراء»^(***)، وكانت النتيجة عدم وصول الحزب اليساري للحكم،

(*) وول ستريت جورنال جريدة دولية يومية باللغة الإنجليزية تنشرها شركة نشر الأمور الاقتصادية داو جونز في مدينة نيويورك مع طبعات آسيوية وأوروبية.

(**) جلاديو هي منظمة سرية أنشأها حلف الناتو في إيطاليا بعد الحرب العالمية الثانية ضد الشيوعيين.

(***) الألوية الحمراء منظمة إرهابية سرية متطرفة في إيطاليا أُسست عام ١٩٧٠م في ميلانو.

ولكن بعد انتهاء الحرب الباردة صدرَ تقريرُ برلمان روما يَكشِفُ أن العملية تمت بيد المخابرات الأمريكية بالتعاون مع عناصر من المخابرات الإيطالية^(*).

وقبل شهر من الحدث (أي حدث ١١ سبتمبر) صدرَ في الولايات المتحدة كتاب: James Bamford المعنون «Body of Secrets» وقد تحدّث فيه مؤلّفه بناءً على وثائق تحت يده عن عملية «North woods»، وكان الجيش الأمريكي بعد فشل عملية «خليج الخنازير»^(*) متلهّفًا للهجوم على كوبا، وكان في حاجةٍ لمبررٍ كافٍ لكسّر معارضة الرأي المحلي والدولي لمثل هذا الهجوم، وتضمّنت الوثائق: «أن الرأي العام العالمي والأمم المتحدة ينبغي أن يتأثرا إيجابيًا بتطوير الصورة الدولية للحكومة الكوبية، بوصفها مهتورةً ولا تشعر بالمسؤولية، وتمثل خطرًا محيفًا، ولا يمكن التنبؤ به على السلام في نصف الكرة الغربي». وشملت خطط الجيش لهذا الغرض عدّة بدائل، منها: قصف سفينة حربية في جوانتانامو^(**)، ونسبة هذا العمل لكوبا، كما تضمّنت خدعةً معقدة، بأن تطلى طائرة في قاعدة Elgin الجوية، وتُعطى رقمًا مطابقًا لرقم طائرة مدنية مسجلة لمؤسسة أمريكية، وتحلّ الطائرة المطابقة الأصل غير المأهولة التي يمكن السيطرة عليها من بُعد محلّ الطائرة الأصلية في وقتٍ محدد، وبعد إجراء ترتيباتٍ معيّنة تواصل الطائرة غير المأهولة التحليق وفقًا لخطة الطيران، وعندما تصبح فوق كوبا تُرسل الطائرة غير المأهولة إشارة استغاثة لاسلكية دولية تُذكر أنّ الطائرة تتعرّض لهجوم طائرات «ميج»، ويُقطع الإرسال بتدمير الطائرة بتفجيرها بإشارة لاسلكية، ويمكن هذا محطات اللاسلكي لمنظمة الطيران المدني الدولية في نصف الكرة الغربي من إبلاغ الولايات المتحدة بما حدث للطائرة، بدلًا من محاولة الولايات المتحدة نفسها تسويق الحادث. على أنّ أخطر البدائل كان تفجير مركبة «غلين» أول

(*) غزو خليج الخنازير كان محاولة فاشلة من جانب القوات التي دربها وكالة المخابرات الأمريكية المركزية من الكوبيين المنفيين لغزو جنوب كوبا وقلب النظام على فيدل كاسترو.

(**) مقاطعة جوانتانامو إحدى مقاطعات كوبا الشرقية التي أخذت شهرتها بسبب وجود قاعدة جوانتانامو التابعة للبحرية الأمريكية في خليج جوانتانامو.

رائد أمريكي يُطَلَق إلى مدار حول الكرة الأرضية، «إذا انفجر الصاروخُ وقُتل «غلين» يكون الهدفُ تزويدَ برهانٍ لا يُدَحْضُ بأنَّ المسؤولين هم الشيوعيون وكوبا»، «وأنَّ هذا يمكن أن يُنَجِّزَ باختلاقِ أدلَّةٍ مُختلفة تُثبت التدخُّلَ من جانب الكوبيين»^(٩).

ويتردَّدُ دائماً وبصورةٍ ملفتةٍ للنظر على ألسنة السياسيين والإستراتيجيين والمحلِّلين الأمريكيين والأوروبيين: «رَبِحْنَا الحرب الباردةَ ضدَّ الشيوعية، فعَلَيْنَا أن نَسْتَعْمَلَ الإستراتيجيةَ نفسَهَا والتكتيكاتِ نفسَهَا في الحرب ضدَّ الإسلام».

ويرى ديفيد ستارتمان David Stratman أن قادة الغرب يَعْتَقِدُونَ أن الإسلام هو المانعُ الحقيقيُّ لهم في السيطرة على أرض الإسلام، حيث يقول: «الإسلامُ السياسيُّ يُناسِبُ تماماً احتياجَ قادة أمريكا لعدوِّ، إنَّ البقاع التي يملكها المسلمون - في الشرق الأوسط وفي آسيا الوسطى - هي المناطقُ الأكثرُ إستراتيجيةً في العالم، إنَّ الولايات المتحدة الأمريكية لا يُمكنها قَطُّ تبريرُ غزوِ هذه المناطق قبل إقناع الشعب الأمريكي ابتداءً، بأنَّ المسلمين في حاجةٍ لمثل هذا الغزو، إما لأنهم متطرِّفون خطرون، أو لغرضِ جلبِ الحرية لهم».

Political Islam perfectly suits the needs of America's rulers for an enemy. The US could never justify attacking these nations without first convincing Americans that Muslims need either to be attacked because they are dangerous terrorists or liberated.

ومثل ذلك تماماً استخدَمَ الغرب الوسائلَ نفسَهَا في حربه الباردةِ ضدَّ الإسلام، على سبيل المثال:

أحصى تقرير الـ «يوروبول»^(*) Europol annual report الصادر عام ٢٠٠٧ م - بعنوان بـ EU Terrorism Situation and Trend Report - أخصى الهجمات الإرهابيةَ ضدَّ دول الاتحاد الأوروبي في عام ٢٠٠٦ م فبلغت (٤٩٨)، منها واحدة

(*) يوروبول هي وكالة تطبيق القانون الأوروبية، وظيفتها حفظ الأمن في أوروبا عن طريق تقديم الدعم للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في مجالات مكافحة الجرائم الدولية الكبيرة والإرهاب.

فقط نُسِبَت للمسلمين، حين أتهم شابان لبنانيان بمحاولة تفجير قطارات في ألمانيا، و٤٢٤ نُسِبَت للانفصاليين، و٥٥ لليساريين، والباقي لليمينيين، وقد حُكِم الشابان وحُكِم عليهما بالسجن، ولكن لَفَتَ النظرَ أنّ أحدهما لم ينفذ في حقّه الحكم، وتبين فيما بعد أنه عميلٌ للمخابرات الألمانية، وأنه هو الذي ورط الشاب الآخر، مما أوجب إعادة المحاكمة.

ومثل ذلك عملُ المخابرات الأمريكية، حين أغرت الشاب الصومالي محمد عثمان محمد (١٩ عامًا) عام ٢٠٠٨م بمحاولة التفجير في مكان عام، فوفرت له السكن، وأعطته المالَ والمتفجرات؛ لكي تُظهر أنّ شابًا مسلمًا حاول القيام بعملية إرهابية.

ومثل عملِ المخابرات الأمريكية في عام ٢٠١١م حيث هيأت الظروف لشابٍ باكستاني (رضوان فردوس) Rezwan Ferdaus وأعطته التمويل المالي، وهيأت له متفجراتٍ وطائرة (هواة) ذات تحكّم عن بُعد، وتسهيلاتٍ زائفة؛ بقصد إظهار أنّ مسلمًا حاول القيام بعملية إرهابية^(٤٣).

وقد نشرت وكالاتُ الأنباء والصحافةُ الغربية ذاتها تفاصيلَ هذه القضايا فيما يخصّ علاقةَ المخابرات الغربية بتهيئتها، وتمويلها، وتسهيل تنفيذها^(٢).

وفي قصصٍ متعدّدة بعضها افتضح وبعضها بقي في طي الكتمان - وكما في كلّ العمليات الإرهابية التي تقوم بها الحكومات، وتسمّيها الموسوعة البريطانية Encyclopedia Britannica بـ «Establishment Terrorism» - فإنّ الغرب في حربهِ الباردة ضدّ الشيوعية أو بعد ذلك ضدّ الإسلام كان لا يابئه أن يكون من بين ضحاياه في عملياته الإرهابية أبرياء لم يكونوا أهدافًا بالذات، بل كان لا يابئه أن يكون مثل هؤلاء الضحايا من مواطنيه.

ولعله من المناسب أن نستحضر هنا مقولة صموئيل هنتنجتون: «لقد انتصر الغربُ على العالم، ولم يكن ذلك بفضلِ سموِّ أفكاره أو قيمه أو دينه، ولكن بتمكّنه الهائل من تنفيذ العُنف المنظم».

The West won the world not by the superiority of its ideas or values or religion but rather by its superiority in applying organized violence. - Samuel P. Huntington.

بعد هذا كله غريبٌ أن يظَلَّ كثيرون من بيننا يردّدون ببلاهةٍ مصطلح «الحرب العالمية ضدّ الإرهاب» أو «الحرب ضدّ الإرهاب العالمي»!، وهو اصطلاحٌ يعني الربطَ بين الإسلام والإرهاب^(٤٣).

وعلى إثر الهجوم الإجرامي الفظيع على بُرجي التجارة في نيويورك في ١١ سبتمبر ٢٠٠١م قدّم تفسيرٌ واحدٌ لهذا الحدث المروّع، وقد بُني هذا التفسيرُ على أدلّةٍ هشّة، وعلى معلوماتٍ متضاربةٍ المصادر، وعلى معلوماتٍ تظهرُ خروقتها، فترقّع بمعلوماتٍ أخرى كما تُسترُّ الكذبُ بالكذبة، وبالرغم من أنّ كلّ هذه الأمور تصلحُ أدلّةً للنفي أكثرَ من صلاحيتها أدلّةً للإثبات، فقد فُرض على العالم قبولُ هذا التفسير، ورُتبت عليه تداعياتٌ خطيرةٌ كان من بينها ما كان التخطيطُ له معلومًا قبلَ الحادث، وكان من بين هذه التداعيات الغارةُ بالقول والفعل على المؤسسات الخيرية الإسلامية، واتّهامها بالإرهاب^(٢٩).

وفي النسخة العربية من (لوموند دبلوماسيك)^(*) التي تنشرها صحيفةُ الرياض في ١٤ سبتمبر ٢٠٠٧م ورد مقالٌ بعنوان: (أساطير أموال الإرهاب)، وقد استلّ من كتاب لـ I.Wratde الباحث في معهد «فليتشر» للقانون والدبلوماسية في جامعة توفتس^(**) USA، صدر عن دار أرغون (مرسيليا) بعنوان: (الدعاية الإمبريالية والحرب المالية ضدّ الارهاب)، وجاء في هذا المقال ما يأتي: (الذي كَشَف مدى مصداقية الإدارة الأمريكية ليس فقط الأكاذيبَ حَوْلَ «أسلحة الدمار الشامل العراقية»، بل

(*) لوموند دبلوماسيك جريدة فرنسية شهرية مهمة بتحليل الآراء السياسية والثقافة والشؤون المعاصرة.
(**) جامعة توفتس جامعة خاصة في مدينتي مدفورد وسومرفيل قريبة من مدينة بوسطن في ولاية ماساتشوستس في الولايات المتحدة.

أكثر من ذلك الأكاذيب حول تمويل الإرهاب، وفي الحالين كان التلاعب دون حدود مع قصص مختلقة سخيفة، لدرجة أنه يمكن أن نتخيل أنها تأتي من بعض قصص الأطفال، ولكن اختلاقات واشنطن حول أموال الإرهاب مكنتها في الحقيقة من السيطرة بشكل أفضل على تحركات الرساميل العالمية).

وجاء في المقال: (برز مباشرة بعد ١١ سبتمبر تفاهم حول موضوع تمويل الاعتداءات، وباتت لائحة مبني الأموال مألوفة إلى حد أننا نكررها دون تفكير، الشركات الواجهة، المنظمات الخيرية الإسلامية، السعوديون أصحاب المليارات، ... من الصحافة الشعبية إلى التقارير الجدية الصادرة عن «خزانات الأفكار»، لكن لائحة المشتبه فيهم لا تتغير كثيرًا، بات الاجترار بمثابة التأكيد، ابتداءً من ٢٠٠٤م جرى جمع الكثير من المعلومات الجديدة من طريق الحرب المالية على الإرهاب، لكن لم يكن لها تأثير كبير على النظرة أو على السياسات المتبعة، فقامت شخصيات من الصف الأول - أمثال وزير الخزانة الأمريكي السابق بول أونيل، ومايكل شوور(*) الذي ترأس الخلية الافتراضية المختصة بادن(**) في وكالة الاستخبارات المركزية - بتكذيب أغلب المعتقدات الشائعة حول الحرب العالمية (للإرهاب)، وكذلك أتاحت نشر تقرير لجنة ١١ سبتمبر في أغسطس عام ٢٠٠٤م فهما أكثر وضوحًا لواقع تمويل الإرهاب، وقد ارتكز هذا التقرير على دراسة شاملة للوثائق الحكومية - حول تمويل الإرهاب - الواردة بصفة خاصة من أجهزة الشرطة، والمخابرات، والدوائر السياسية المعنية^(٥٣).

وربما لم يحدث في التاريخ من قبل أن كذبة بلغت من الشيع والانتشار في وقت قصير - إلى درجة أن يصدق بها المظلومون بها، وأن يُشيعها أبلغ من تضرر

(*) مايكل إف شوور (١٩٥٢ -) ضابط أمريكي سابق في وكالة الاستخبارات المركزية ومؤرخ ومؤلف وناقد للسياسة الخارجية الأمريكية ومحلل سياسي.

(**) هو أسامة بن لادن (١٩٥٧ - ٢٠١١م) نجل الملياردير محمد بن عوض بن لادن وترتيب أسامة بين إخوته وأخواته هو ١٧ من أصل ٥٢ أخ وأختًا.

بها في جوانب حياتهم الدينية والوطنية، وإلى درجة أن بُنيت عليها قراراتٌ دَولية وقومية، ونالت أضرارها المدمرةُ مئاتِ الألوف من الأبرياء - مثلُ كذبة أن المؤسساتِ الخيريةَ الإسلاميةَ وبخاصةِ السعودية دَعمتْ في شكلٍ أو آخرَ عن قَصْدٍ أو غيرِ قَصْدٍ أنشطةً إرهابيةً^(٥٣).



٤ - الأصولية:

مصطلح الأصولية وُجد نسبةً إلى الكتيبات التي ظهرت في الولايات المتحدة الأمريكية، في العَقد الثاني من القرن المنصرم، تحت عنوان Fundamentals، ونشأت أصلاً من الحركة الألفية في القرن التاسع عشر، وكانت تمثل ردّ فعل عنيفٍ للنقد العلمي الذي وُجّه لـ (Bible)، وترى هذه الأصولية تفسيرَ نصوص الكتاب المقدس حسبَ ظاهرها، وأنّ كلَّ ما تضمّنته هو عينُ الحقيقة، ولو خالفَ الحقائق العلمية المكتشفة، أو المنطقَ العقلي، وكلُّ ما تضمّنته هو كلمةُ الله.

إنّ مصطلح الأصولية نشأ في بيئةٍ خاصّة في ظلِّ ظروفٍ معيّنة، ولذلك فإنّ نقلَ هذا الاصطلاح إلى نظامٍ يعيش في بيئةٍ مختلفة تحكّمها ظروفٌ مختلفة خليقٌ بأنّ يؤدي إلى تشويش، واضطرابٍ في الرؤية، بل إلى تضليل.

في الماضي أُثيرت شكوكٌ حولَ موثوقية القرآن من قِبَلِ المستشرقين، ولكنّ كلما تقدّم الزمنُ تضاءلت هذه الشكوك، وصار المستشرقون أقربَ إلى التسليم بموثوقية القرآن.

وفي الماضي اتّهمت بعضُ الجماعات في العالم الإسلاميّ بأن لديهم أفكاراً أو أقوالاً تتمسُّ بموثوقية القرآن، ولكنّ في العصر الحاضر، فإنه لا أحدٌ من المسلمين يجرؤ على قول: إنّ في القرآن نقصاً أو زيادةً أو تعديلاً عما كان عليه عند موت الرسول ﷺ، وحتى الشيعة الآن يُنكرون اتّهامهم بذلك.

وبالإضافة إلى ذلك، فإنه لم يوجد حتى الآن كشفٌ علميٌّ يُناقض نصّاً في القرآن^(١).

وقبل أكثر من ثلاثين سنة كان الطبيب الفرنسيّ مورييس بوكاي Dr. Maurice Bucaille يُقارن بين (Bible) والقرآن والعلم الحديث، فدَهِش؛ لأنه بقدر ما رأى

في (Bible) من مناقضات للعقل المطلق، ومنافاة للواقع، وأوهام عن الكون والحياة كانت سائدة في الماضي، ومخالفات للكشوف العلمية الحديثة، لم يجد في القرآن شيئاً من ذلك، بالرغم من أن القرآن تعرّض في جزء كبير منه لموضوعات من علم الطبيعة وعلم الحياة، بل إنه كان عندما يتعرّض للموضوعات التي تعرّض لها (Bible) والتي لا بستها الأوهام والخرافات يتفادى بصورة ظاهرة وجوه النقد التي وُجّهت للـ (Bible) في الموضوع^(٣٩).

بعبارة أخرى لا يوجد شخص يدعي أو يدعى له أنه مُسلم وفي الوقت نفسه يصرّح بشكّه في موثوقية القرآن.

والأمر مختلف بالنسبة لـ (Bible)؛ إنه يمكن بالنسبة لـ (Bible) أن يدعي شخص أنه مسيحي أو يهودي وفي الوقت نفسه يصرّح بأن جزءاً من الكتاب المقدس (Bible) من عمل البشر، أو أن الأنبياء المذكورين - بما فيهم إبراهيم وموسى - ليسوا شخصيات تاريخية.

فإما أن يكون المسلمون كلهم أصوليين بالمعنى القاموسي للاصطلاح (Fundamentals)، أو ألا يكون الإسلام أصولياً!

* * * * *

قُرنت الأصولية في كثير من الأحيان بالتعصّب والعُدوانية والاستعداد لاستعمال العنف، فأصبح هذا الاصطلاح يُعطي كل هذه الإيحاءات، ولذلك فإننا نرفض تسمية الإسلام بالإسلام الأصولي، لاسيّما وأنا حينما نُقارن بين من يصفون الإسلام بالأصولي نراهم لا يتفقون في هذا الوصف على مفهوم واحد، بل يعني كل منهم لوناً في طيف عريض من الألوان والتفسيرات المختلفة، بل المناقضة للإسلام، لا نُنكر أنه يوجد بين المسلمين متطرّفون أو متشدّدون - كما هو الشأن في

جميع الديانات - ولكن التطفّف والغلوّ مناقضٌ لسمة الإسلام الأساسية: (الوسطية والاعتدال)^(١).

وفور غياب «الشيوعية» عدو الرأسمالية «الأحمر»، رشّح الغرب «الإسلام» عدوًّا بديلاً وسماه «العدو الأخضر»، (كان أول تصريح مُعلنٍ بذلك الترشيح قد صدر عن الأمين العام لحلف الأطلسي)، ومنذ ذلك الوقت بدأت التهيئة لحرب باردة بديلة، «الرأسمالية الغربية» في مواجهة «الإسلام»، وبرز من وقت مبكرٍ من مظاهر هذه الحرب قرن الإسلام بـ«الأصولية» و«العنف»؛ ففي النصف الأول من العقد الأخير للقرن المنصرم كانت أوروبا كلّها تشاهدُ فيلم «الإرهاب في سبيل الله»، وكانت أمريكا تشاهدُ الفيلم الوثائقي «الجهاد في أمريكا»^(٢).

يقول محمد أسد: (إن كثيراً من خبرات الحضارة الغربية التاريخية موسومٌ بعباء عميقٍ للإسلام، وإلى حدٍّ ما فإن ذلك موروثٌ من التراث الأوروبي)^(٣).

ولكن لماذا يتخذ الغرب الإسلام عدوًّا له؟ لا أحد يمكن أن يقول: إن العالم الإسلامي الذي وصفه وزير الخارجية الهندي بأنه: (لا حول له ولا قوة) يمكن أن يشكّل في الحاضر أو المستقبل أيّ تهديدٍ للغرب؛ إن العامل الأهم في هذه العداوة عاملٌ ثقافي^(٤).

الغربيون يعتقدون أن تفوقهم العرقي حقيقة واقعة، وكان احتقارهم لغير الأوروبيين أحد المظاهر البارزة للحضارة الغربية، وهذا وحده على كل حال ليس كافياً لبيان شعورهم تجاه الإسلام.

هنا - وهنا فقط - يظهر أن الموقف الغربي تجاه الإسلام ليس مجرد كره أو عدم اهتمام - كما هو الحال بالنسبة للأديان والثقافات الأخرى - بل هو في الغالب كره عميق في الجذور، يصدر عن تعصّب شديد، وهو ليس فكرياً فحسب بل هو يحمل صبغة عاطفية حادة، قد لا يقبل الغرب تعاليم بوذا أو الفلسفة الهندوسية،

لكنه يُحافظ دائماً على موقف عقليّ متزن تجاه هذين النظامين، ولكنّ حالما يلتفت للإسلام، فإنّ التوازن يضطرب، ويتسلّل محلّه التحيز الطائفي^(١١).

وردّ فعل الغرب تجاهه لا يكون عادة عقليّاً، وإنما يكون دائماً عاطفةً سلبية عارمة، وهذا يُفسّر سرعة تقبّل الرأي العامّ في الغرب لفكرة ربط الإسلام بالعنف والعدوانية والإرهاب، ويُفسّر كيف أنّ بلدًا مثل السويد استحققت بأن تعدّها تقارير U.E.M.C الصادرة بعد ثمانية أشهر من حادث ١١ سبتمبر ضمن أربع دولٍ أوروبية كانت الأبرز دورًا في موجة العنف التي تعرضت لها الأقليات الإسلامية، مع أنّ السويد تصنّف عادةً بأنها أكثر بلدان الغرب تقدّمًا فيما يتعلّق بحقوق الإنسان واحترام الحريات العامة، وأكثرها تسامحًا تجاه الأقليات والأجانب.

ويزيد هذا الشعور حدّةً عدم ثقة الغرب بأنه يملك أسباب النصر في معركته الثقافية ضدّ الإسلام، وتجاربُه التاريخية لا تُشجّعه على مثل هذه الثقة^(١٢).

يقول محمد أسد: (كانت الحملات الصليبية ضدّ العالم الإسلاميّ أنتجت أعمقَ وأدومَ الانطباعاتِ على النفس العامة الأوروبية.

الشرّ الذي أحدثته الحملات الصليبية كان أولاً وقبل كلّ شيءٍ شرًّا ثقافيًّا، وقد نشأ تسمُّم العقل الأوروبيّ ضدّ العالم الإسلاميّ عامّةً من خلال تضليلٍ متعمّدٍ من الكنيسة ضدّ تعاليم الإسلام.

مع أنّ الشعور الدينيّ الذي كان من جذور العداوة الأوروبيّ للإسلام قد ترك مكانه - بوجهة نظرٍ أكثر ماديّة للحياة - فإنّ هذا العداوة القديم لا يزال باقياً بصفته عاملاً لا شعوريًّا في عقل الرجل الغربيّ، وبالطبع فإنّ درجة هذا العداوة تختلف من فردٍ إلى فردٍ، ولكنّ وجوده لا يمكن إنكاره.

وروح الحملات الصليبية بشكلٍ مصغّرٍ - على كلّ حال - لا تزال تتسكّع فوق الغرب، وتؤثّر في نظرتِه إلى العالم المسلم وكلّ ما يتعلّق بالإسلام^(١٣).

أما بخصوص أمريكا فيوجد دافع مستمد من الإيمان بنصوص دينية، يُصوِّره الرئيس الأمريكيّ الأسبق جيمي كارتر(*) - بعد أن أشار إلى معتقدات الفكر الدينيّ المتطرّف والمتنامي في أمريكا - بقوله: «وانتقل تأثيرُ معتقدات هذه الطائفة إلى سياساتِ الإدارة الأمريكية بصورةٍ تدعو للقلق»، وذكر بأن: «تحقيق هذه المعتقدات يُعتبر مسؤوليةً شخصية لدى المؤمنين بها لا بد لهم من الوفاء بها»، وأضاف بأن: «من أبرز أجندة المؤمنين بهذه المعتقدات الدعوة للحرب في الشرق الأوسط ضدّ الإسلام، والدعوة ليأخذ اليهودُ جميعَ الأرض المقدسة، ويطرّدوا غيرهم»^(٤٣).

ولم يكن غريبًا في ظلّ هذه الثقافة أن تولّد الحركة المحافظة التي سُمّيت فيما بعدُ بالأصولية Fundamentalism، هذه الحركة التي توجدُ جذورها في الحركة الألفية التي ظهرت في الثلاثينيات والأربعينيات من القرن التاسع عشر، وقد أكّدت نموّ الحركة الأصولية مواجهتها للتحديات الناشئة عن المدّ المتنامي للمهاجرين الكاثوليك، وشيوع أفكارِ النقد الليبرالي للكتاب المقدّس في الثمانينيات والتسعينيات من القرن التاسع عشر، وبعد الحرب العالمية الثانية عزّزَ التحديّ الشيوعيّ هذه الحركة، ولكن حتى بعد انهيارِ الاتحاد السوفييتي ظلّت الحركة تنمو وتزيد حتى قيل: إنّ المذهب الديني الذي يُسندُها هو الأسرع انتشارًا في الولايات المتحدة الأمريكية.

وقد أظهرت دراسةٌ أجريت في عام ١٩٧٩م على سبعين من ألعِ الكتاب الأمريكيين المعاصرين أنّ حوالي ٢٥٪ منهم من المحافظين الجُدُد.

ويتجاوز تأثيرُ هؤلاء على الرأي العام نسبتهم نظرًا لتمييزهم بالحماس لنشر أفكارهم.

(*) جيمس إيرل (جيمي) كارتر الابن (١٩٢٤ -) رئيس الولايات المتحدة الأمريكية التاسع والثلاثون، وذلك في المدة من ١٩٧٧ إلى ١٩٨١م من الحزب الديمقراطي.

ويلخص Clarke و Halper الخطوط الرئيسة لتفكير المحافظين الجدد في ثلاثة أمور:

١ / الاعتقاد المبني على أساس ديني، «أن المقياس الصحيح للخلق السياسي هو مدى الرغبة والعزم في مكافحة الخير (الذي يمثلونه) للشر».

٢ / التأكيد على أن ما يجب أن تعتمد عليه العلاقات بين الدول هو القوة العسكرية والعزيمة على استعمالها.

٣ / التركيز في البداية على الشرق الأوسط، والإسلام العالمي كتهديد أساسي لمصالح أمريكا في الخارج.

ولم يكن غريباً - في ظل ثقافة الواسب (البروتستانتية الأبيض) التي ظلت رافداً مهماً للثقافة الأمريكية بوجه عام - أن تظل الولايات المتحدة بعد انتهاء حروب التوسع في الداخل عاجزة عن مقاومة الدافع للحركات العدوانية ضد الدول الأخرى. إن مفكري النهضة الأوروبية ومفكري الثورة الفرنسية قد نجحوا في خلق شعاراتٍ أصبحت ترددها شعوب أوروبا وأمريكا عن حرية الإنسان، وحقوقه، والمساواة بين الناس أمام القانون، وقد طبقت هذه الشعارات عملياً في داخل المجتمعات الأوروبية والأمريكية، وأصبحت من أساسيات التربية، لكن هذه الشعارات أخفقت في أن تفرض نفسها في علاقة الغرب مع الغير^(٩).

وقبل وفاة Grace Halsell عام (٢٠٠٠م) كتبت كتابها *Forcing God's Hand*، كان هذا الكتاب الوثائقي عن الأصولية النامية بسرعة في الولايات المتحدة الأمريكية، وجاء في هذا الكتاب: «أن جامعة أكرون أجرت في عام ١٩٩٦م مسحاً عن الدين والسياسة، أظهر هذا المسح أن ٣١٪ من سكان الولايات المتحدة الأمريكية

الرق الثقافي

المسيحيين يؤمنون أو يؤمنون بقوة بحرب أرمجدون(*)، وهذه الحرب حسب النبوءات ستقع في الشرق الأوسط، حيث يُقتل فيها مائتا مليون من الكفار، ويرتفع فيها سيلُ الدماء حتى يبلغَ أعنة الخيل، لمسافةٍ تمتدّ من القدس إلى ٢٠٠ ميل».

وقد توقعَ الرئيسُ الأمريكي ريجان(**) أن تكون الحربُ في الجيل الذي يعيش فيه، وعبرَ عن تشوُّفه بأن تكون في فترة رئاسته. (حديثه في عام ١٩٨٠ إلى جيم باركر، وفي عام ١٩٨٣م إلى Tom Dine أحد أعضاء لجنة الشؤون العامة الإسرائيلية الأمريكية).

وانظر أيضاً في خطاب الرئيس كلنتون(***) - أكتوبر ١٩٩٥م - أمام الكنيسة في إسرائيل، حيث قال: (إن إرادة الله قضتُ بأن تكون إسرائيل - كما هي في العهد القديم - من النيل إلى الفرات لشعب إسرائيل إلى الأبد، وإن إرادة الله يجبُ أن تكون إرادتنا).

أما الرئيس بوش(****) فقد كرّر التصريح بأنه قَبْلَ إصدار قراراته يستشيرُ أباه الذي في السماء^(١).

والنتيجة الحتمية لهذه الأصولية أنه يوجدُ الآن وعلى مدّة عقود سابقة ملايينُ من البشر يُسمّون (اللاجئين الفلسطينيين) طُردوا من أرضهم وبلادهم بالإرهاب

(*) أرمجدون أو هرمدون، وهي عند المسلمين أنه ستقع في آخر الزمان معركة كبرى دون الإشارة إلى أيّ من الاسمين (أرمجدون أو هرمدون) وينتهي الأمر بانتصار المسلمين على اليهود.

(**) رونالد ويلسون ريجان (١٩١١-٢٠٠٤م) الرئيس الأربعون للولايات المتحدة الأمريكية من عام ١٩٨١ إلى ١٩٨٩م.

(***) ويليام جيفرسون كلنتون (١٩٤٦ -) رئيس الولايات المتحدة الأمريكية الثاني والأربعون، انتخب مدتين رئاسيتين متتاليتين بين عامي ١٩٩٣ و٢٠٠١م.

(****) جورج هربرت واكر بوش الأب (١٩٢٤ -) رئيس الولايات المتحدة الأمريكية الواحد والأربعون من عام ١٩٨٩ إلى عام ١٩٩٣م، وابنه جورج والكر (دبليو) بوش (١٩٤٦ -) رئيس الولايات المتحدة الأمريكية الثالث والأربعون من ٢٠٠١ إلى ٢٠٠٩م.

الذي ظلت تُمارسه عصابات تُسمى هاجانا وشيترن وإرجون وكاخ(*)... إلخ؛ لغرض أن يحل محلهم أشتات من البشر قدموا من بلدان مختلفة، كانوا في أغلبها يتمتعون بالحرية والغنى والنفوذ، وكان الدافع الوحيد لاختيارهم هذه الأرض دافعاً من الأصولية الدينية، اعتقادهم أن ربهم قبل ثلاثة آلاف سنة وعدهم بأن تكون لهم الأرض أرض الميعاد، وأن تقوم عليها دولتهم، وهؤلاء وعصاباتهم الإرهابية والدول التي توصل الدعم لهم، وتعتبرهم نقطة الحضارة والتقدم في محيط البربرية والتخلف كلهم نتاج الثقافة الغربية والأمريكية^(٣٨).

* * * * *

الغلُو في مقابل الاعتدال:

هناك بعض الحقائق ربما يكون من المناسب التذكير بها، وإلا ما دام أنها حقائق فهي معروفة للجميع.

الحقيقة الأولى: أنه عندنا مصدر رسمي لمعرفة التصور السليم لهذا، ومعرفة الطريق السليم للعلاج، هذا المصدر هو القرآن الكريم، القرآن الكريم قد أوجد مساحة كبيرة لهذا الموضوع، تناوله في زهاء ٧٠ موضعاً، وعبر عنه بتعبيرات مختلفة أحياناً الغلو، وأحياناً الإسراف، وأحياناً الاعتداء، وأحياناً الطغيان، ولكنها كلها تصب في معنى واحد.

الحقيقة الثانية: أن الغلو هو ظاهرة إنسانية، في كثير من الأحيان يكون لها أكثر من سبب، وفي كثير من الأحيان يكون سببه غلواً من الجانب المخالف، ولكن الخطر في أن يكون نتيجة الغلو غلواً من الجانب المخالف؛ لأن هذا يوجد الدخول في دائرة الحلقة المغلقة؛ لأنه سيُسمى الغلو بعضه بعضاً، فلا بد من الانتباه لهذه الحقيقة لبحث هذا الموضوع.

(*) كاخ حزب أو منظمة إسرائيلية صهيونية يمينية متطرفة، أنشأها الحاخام مائير كاهانا عام ١٩٧١ م.

الحقيقة الثالثة: أن الغلو بحكم الطبيعة البشرية يوجد في تكوين الإنسان بحكم طبيعته ميلاً إليه، وهذا هو ما يشكل خطورته، ويزيد هذه الخطورة أن يصاحب الميل أو يكون أحياناً نتيجته أو العامل فيه ميل آخر هو العدوان، وقد نبهنا القرآن لهذا في غير موضع، فالطبيعة البشرية تميل أو تندفع في كثير من الأحيان إلى الإسراف في جانب معين؛ لأن قليلاً من الناس ينظر النظرة الشمولية، فمهما صلحت النية ومهما صلح القصد فإنه من الناحية العقلية تكون الطبيعة البشرية من النادر أن تتمكن الإنسان من النظر إلى الحقيقة نظرة شاملة، فللبحث في هذا الموضوع لا بد من ملاحظة هذا الأمر، وربما لأجل هذا الأمر ظهرت خطورة هذه الظاهرة، وهذه الظاهرة في خطورتها لم توجد ولم تظهر خطورتها كما ظهرت في العصر الحاضر، فهذا العصر بالرغم من أن الإنسان - لغوره أحياناً - يعتقد أنه هو عصر النضج الفكري والنضج الخلقي، لكن مع الأسف الشديد عند بحث هذه الظاهرة نرى أنها لم تبلغ من الخطورة في عصر من العصور مثل ما بلغت في هذا العصر!.

لقد عانى القرن الماضي ٧٠ سنة من الغلو في الأيدولوجية الشيوعية، ويواجه الآن غلواً آخر لا يقل خطورة؛ إن الدولة التي تحوز أكبر مخزون وأشرسه وأحدثه من أدوات الدمار نسبة كبيرة من سكانها يعتقدون أن خلاصهم في فناء العالم.

وهذا ليس اعتقاد عدد من المهوسين أو فئة مهوسة؛ ففي مسح للدين والسياسة أجرته جامعة أكرون في عام ١٩٩٦م أظهر أن ٣١٪ من البالغين المسيحيين في الولايات المتحدة يعتقدون في معركة أرمجدون التي سيُفنى فيها العالم ما عدا من يكتب لهم الخلاص، والخلاص - كما يعتقدون - مشروط بعودة المسيح، وعودة المسيح مشروطة بوجود هذه الحرب الكونية.

هذا يمثل لنا خطورة هذه الظاهرة، وتمثل طبيعة الخطر في الغلو والتطرف، وأنه مهما

تقدّم الإنسان من الناحية الفكرية أو من الناحية العلمية أو من الناحية الثقافية يبقى لديه الميل إلى التطرف، بل ربما يزيد: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ﴾ ﴿٦﴾ ﴿أَنْ رَأَاهُ أُسْتَفْتَى﴾ [المنز: ٦-٧] (٤٦).

إنّ الأصولية خطرٌ على الحرية والسلام في العالم، كلما ادّعت أنها بقتلها الآلاف من الأبرياء كانت تنفذُ إرادة الله، سواءً ظهرت هذه الأصولية تحت اسم رئيس القاعدة*، أو اسم رئيس دولة تملك من أسلحة الدمار الشامل ما يكفي لتدمير سبعة عشر كوكبًا مثل كوكبنا الأرضي.

وإذا افترضنا أنّ الثقافة السعودية السائدة «أصولية» فهي «أصوليةٌ ذرداء» أي دون أسنان، فلا تُقارَن بأصولية أسنانها «الرؤوس النووية» و«صواريخ توما هوك» (١٨).



(*) القاعدة أو تنظيم القاعدة أو قاعدة الجهاد هي منظمة وحركة متعددة الجنسيات أسست ما بين أغسطس ١٩٨٨ وأواخر ١٩٨٩ وأوائل ١٩٩٠ م، وقد كان رئيس هيئة عمليات القاعدة أسامة بن لادن، وخلفه أيمن الظواهري.

٥- الحرية:

الإسلام في حمايته لحرية الإنسان وحقوقه هو أرقى وأكثر إنسانية وأبلغ حمايةً من أي نظام ثقافي آخر، ديني أو علماني^(٢٥).

ويُعلم بالاستقراء من أحكام الشرع أن حرية الإنسان وكرامته وحقه في الاختيار ليست أخف في ميزان الشرع من ماله الذي اعتبر العلماء أن حفظه وحمايته من المقاصد الأساسية والضرورية للأحكام^(٢٦).

إن أي حق قرّره الشريعة الغراء من الحقوق الباقية الدائمة، لا يملك القانون إلغاءها أو سلبها الحماية^(٨).

يقول M.N.Roy: (الإسلام ناصر الحرية والمساواة التي كانت في الحقيقة قد نسيت على أرض الحضارات التي تغلب عليها، مع أن كثيرًا من الديانات والمذاهب الأخلاقية دعت إلى المساواة بين البشر، فإن الإسلام وحده فيما يبدو وحتى الآن هو الذي نجح في غرس هذا التصور في تفكير وسلوك المؤمنين به الواعين لحقيقته)^(٩).

إن انتهاك حرية الدين في صورته البارزة يعني أن تمنع شخصًا من أن يؤدي فعلًا يعتقد أن دينه يوجب عليه، أو أن تفرض على شخص أن يؤدي فعلًا يعتقد أن دينه يحرمه عليه، وقد جرى العمل في العالم الإسلامي - منذ عهد النبوة وحتى العهد الحاضر، وفي مختلف أقطار العالم الإسلامي - على إعطاء الأقليات الدينية تحت حكم المسلمين الحرية الكاملة للعبادة ووجود المعابد، ومُنحوا سلطة أن يكون لهم قوانينهم الخاصة التي تحكم أفراد الأقلية، وأن يكون لهم قضاؤهم الخاص فيما يتعلق بما يكون بين هؤلاء الأفراد، وأن يُستثنوا من القانون الجنائي العام، بمعيار أن أي فعل مباح في ديانة الأقلية، فلا يُعتبر ارتكابه من أحد أفرادها جريمة ولو كان القانون الجنائي العام يعتبره جريمة كسُرب الخمر مثلاً.

ومن الصعب أن يوجد في أيّ نظامٍ آخر مساحةٌ من الحرية الدينية تُعطيها السلطةُ الحاكمةُ للأقليات الدينية تقارب هذه المساحة.

هذا يعني أن التسامح في الإسلام مُجَاهَ الديانات الأخرى قاعدةٌ عامة (٣٨).

يقول توماس أرنولد: (إنّ معاملة السلاطين العثمانيين لرعاياهم المسيحيين - على الأقلّ على مدى قرنينٍ بعد استيلائهم على اليونان - تمثّلت بقدرٍ من التسامح لم تشهده مثله بقية أوروبا في ذلك الوقت - أتباع كالفن في هنغاريا*) وترانسفاليا - والموحدون في القطر الأخير فضّلوا طويلاً أن يكونوا تحت سلطان الأتراك من أن يقعوا تحت التعصّب المقيت لبنت هابسبرج، وظلّ بروتستانت سيلسيا ينظرون بعين الشوق إلى الأتراك، ويفضّلون بسرورٍ أن يشتروا حريّتهم الدينية بخضوعهم للحكم الإسلامي، وإلى تركيا لجأت أعدادٌ كبيرة من اليهود الأسبان فراراً من الاضطهاد في نهاية القرن الخامس عشر، وفي القرن السابع عشر كان مكاريوس بطريق إنطاكية على حقّ في تهنئة نفسه عندما رأى الفطائع المرعبة للاضطهاد الذي وقع على الروس أتباع الكنيسة الأرثوذكسية على يد الكاثوليك، وعلى حقّ في أن يقول: «الله يُديم الإمبراطورية العثمانية إلى الأبد؛ إذ يكتفون بأخذ الضريبة، ولا يتدخلون بأيّ صورة في أديان رعاياهم، سواء كانوا مسيحيين أو نازارين أو يهوداً أو سامرة، في حين أنّ هؤلاء الكاثوليك الملعونين لم يكتفوا بأخذ الضريبة من إخوانهم في المسيح بالرغم من رغبتهم في خدمتهم، بل سلطوا عليهم أعداء المسيح اليهود البغاة، الذين لم يسمّحو لهم قطّ ببناء الكنائس، أو يتركوا لهم قسيساً يعرف أسرار الديانة»، وحتى في إيطاليا وجد أشخاصٌ يتمنّون أن يكونوا تحت سلطان الأتراك؛ ليمتّعوا بالحرية والتسامح اللذين حرّموا منهما تحت سلطان الحكومة المسيحية»^(٩).

(*) المجر أو هنغاريا دولة أوروبية محصورة تقع في حوض الكاربات في وسط أوروبا.

يُقَارَنُ هذا بما صدرَ في الماضي القريب من قوانينَ في فرنسا وألمانيا متعلّقًا بتقييدِ حرية المرأة المسلمة (مواطنة أو مقيمة) في ارتداء الحجاب.

وكتب الرئيس الأمريكيّ الأسبق «كارتر» في كتابه «قِيمُنَا المعرّضة للخطر» ص ١٣٣ (الترجمة العربية): (بعد هجمات ١١ سبتمبر بالعت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية برّد الفعل، بقيامها باحتجاز أكثر من ١٢٠٠ شخص بريء، لم يسبق لأحد منهم مطلقًا أن أُدين بأيّ جريمة لها علاقة بالإرهاب، واستُبقيت هوياتهم سرّية، ولم يُعطوا أبدًا الحقّ في سماع التّهم الموجهة إليهم، أو تلقّيهم المشورة القانونية، كلهم تقريبًا كانوا مسلمين، ولتقنين مثل هذه الإساءات للحريّات المدنية صدرَ قانون (الوطني).

وفي العَقْد الأخير من القرن المنصرم طُبقت إجراءات: «الجرّيمة بالارتباط» و«الأدلة السرية» على المسلمين، والاستثناء النادر كان مثل حالة كينية مسيحية ولكن زوجة مسلم (٣٨).

* * * * *

الغربُ يُسرف في التمدّح بالتحضّر ورعاية القيم الإنسانية وأدعائه تميّزه في ذلك عن بقية الشعوب، ويصمّ الآخر بالتخلّف والهمجية، وغياب أو قصور الحرية والعدل والمساواة وحقوق الإنسان في المجتمعات الأخرى.

ولقد امتزج في ثقافة «الواسب» (البروتستانتية الأبيض) الميول الدينية بشعور التفوّق الثقافي والعِرقي، وامتزج الإيمان بالديمقراطية والحرية والعدل والصدق بالإرث الروماني وما يُعبّر عنه من النظرة الدونية للشعوب الأخرى، وترسّخت عقيدة الحقّ في التوسع والغلبة، وشاعت في هذه الثقافة بعضُ الشعارات، مثل شعار «المصير الواضح» Manifest Destiny حتى صار لها وزنٌ عقديّ.

ولم يكن غريبًا - في ظل ثقافة الواسب التي ظلت رافدًا مهمًا للثقافة الأمريكية بوجه عام - أن تظل الولايات المتحدة بعد انتهاء حروب التوسع في الداخل عاجزة عن مقاومة الدافع للحركات العدوانية ضد الدول الأخرى^(٩).

كتب ألبرت أينشتاين في سنواته الأخيرة: (لقد ربحنا الحربَ ولكننا خسرنا السلام، لقد وُعد العالم بالتحرر من الخوف، ولكن الخوف زاد في الواقع، لقد وُعد العالم بالحرية والعدل، ولكننا لا نزال نرى قُوى «الحرية» تُصب النار، وتُقصِف بالقنابل شعوبًا - لا لشيء إلا أنها تُطالب بالحرية والعدل والاستقلال - وتدعم بقوة السلاح الأحزاب والأفراد الذين يُحققون المصالح الأنانية لتلك القُوى)^(٣).

لقد كُشف واقِع الحياة حدودَ إيمان هؤلاء الأعداء وممارستهم للقيم الإنسانية الكونية: العدل والحرية والمساواة والرحمة والتعامل الإنساني^(٤٧).

وما الذي يدفع الغربَ إلى السلوك الهمجي المناقض للأخلاق والقيم الإنسانية؟ ما الذي يحمله على الضغوط على بلدان الخليج لتمنع أبناءها من ممارسة حرية شخصية وحق إنساني في العمل الصالح الخالص النافع، تلك الحرية التي يمارس مثلها أي شخص في العالم، ولا تُحجَب عن أي مواطن في دولة ديمقراطية أو ديكتاتورية؟ لا شيء إلا مواجهة «غزو» الإسلام للقلوب والعقول. والغربُ بغروره واستعلائه يعمى في هذا عن الحقيقة البسيطة أن غزو العقول والقلوب - في عصر الاتصالات التي أسقطت كثيرًا من الحواجز - قوة لا تعتمد على أسلحة الدمار الشامل، وإنما على ما هو أقوى «قوة الأفكار العظيمة».

أليس من حقنا عند تقييم الحرب الدعائية الغربية ضدّ البذل التطوعي الإسلامي أن نصّفه بأنه ليس مجرد انتهاك لحرية شخصية للإنسان بل انتهاكًا لحق من حقوقه الأساسية، وحرية في العبادة.

والإدارة الأمريكية - وهي تكشف دورها في هذا الموقف المشين مغتبطةً به - لم تُبالِ بالتناقض الصارخ بين هذا الموقف وبين ما يرتفع به ضجيجُها عن: الحرية، والعدل، ودولة القانون، وحقوق الإنسان، كما لم تُبالِ بخزّي الهزيمة الأخلاقية التي تُجلِّلها وهي تدمرُ - ظلماً وعدواناً - بناءً إنسانياً خيراً عالمياً بنته المؤسسات الخيرية الإسلامية.

إنّ البذل التطوعيّ في سبيل النفع العامّ في جانب الإنسان المسلم ليس فقط وسيلةً للإرضاء النفسيّ، ومن ثمّ تلبيةً لحاجة طبيعية للإنسان السويّ، بل هو عبادةٌ وشوقٌ إلى رضى الله، وتلبيةٌ لنداءٍ مُلحٍّ من الضمير والوجدان.

وهذا يعني أنّ أيّ تحديدٍ لفرصة الإنسان المسلم في ممارسة البذل التطوعيّ للنفع العام لن يكون فقط مجرداً انتهاكاً للحرية الشخصية والمدنية بل انتهاكاً لحقّ الإنسان في حرية العبادة، وحرية الضمير^(٢).

* * * * *

نلاحظ أنّ حرية التعبير - ككُلّ الحريات - قابلةٌ للنسبية والغموض، وعندما نحكّم العقل والعدل، أو بعبارة أخرى التفكير العقلانيّ والأساس الأخلاقيّ: هل القول بحرية التعبير كقيمةٍ كونيةٍ وحقٌّ من حقوق الإنسان يعني أنها حريةٌ «مطلقة» لا قيدٌ عليها؟، هل وُجد من قَبْلُ في أيّ زمان وفي أيّ مكان من يعتبر حرية التعبير قيمةً كونيةً «لا قيود» عليها؟، هل يعتبرها كذلك، وينحاز إليها حتى ولو ظهرت في صفةٍ عدوانٍ على الآخرين وحرّياتهم وقيّمهم؟، هل يعتبرها كذلك لو ظهرت في إعلان البائع عن سلعةٍ يسوّقها إعلانه بالكذب والخداع والغشّ وتضليل المستهلكين؟، هل نتوقّع أن تُعتبر كذلك قيمةً مطلقةً عندما كانت المناداة بالحرية والمساواة والإخاء في ذروتها بعد الثورة الفرنسية حتى عندما كانت مدام «رولان»^(*) تُخاطب الحرية وهي

(*) ماري جان رولان ده لا بلاتير (١٧٥٤-١٧٩٤م) تعرف باسم مدام رولان، قد كانت تعمل مستشاراً سياسياً لجماعة الجيرونديين في أثناء الثورة الفرنسية، وكانت نهايتها بالمقصلة في أثناء عهد الرعب.

في طريقها إلى المفصلة بقولها: «أيتها الحرية، كم من الجرائم ترتكب باسمك؟»، هل إن تقييد حرية التعبير بـ «عدم المساس بالمقدّسات، أو الجهر بما يوجب الحكم بالردة في الشرع» انتهاك لحق من حقوق الإنسان؟، هل يمكن أن نجد الإجابة فيما هو واقع؟. لو افترض أن القارئ وصل إلى الاقتناع بما سبق، لكان من الطبيعي أن يثور لديه سؤالان:

الأول: إلى أي مدى يمكن عقلاً وعدلاً وواقعاً تقييد حرية التعبير؟

والثاني: من له سلطة هذا التقييد؟

للإجابة عن السؤال الأول، فمن المناسب أن نلاحظ أولاً أن حرية التعبير ككُلّ الحريات قابلة للنسبية والغموض، وقد يُساعد على جلائها مفهوم الاصطلاح المقابل: «الطاعة»، فالحرية والطاعة وجهان لعملة واحدة؛ فحيث تحكم الطاعة لا توجد الحرية، وربما يتّضح ذلك أكثر في إجابة السؤال الثاني.

وفيما يتعلّق بالسؤال الثاني: من له الحق في تقييد حرية التعبير؟ بالطبع، فإن الإجابة عن هذا السؤال بشمولٍ ليست ممكنة في هذا المجال إن كانت ممكنة في مجال آخر، ولكن نستحضر في الذهن الأنظمة الديمقراطية، ففي هذه الأنظمة تكون الجهة التشريعية (البرلمان) لها سلطة عليا في الأمر والنهي، ومن أفراد هذه السلطة: سلطة «تقييد الحريات» التي تنصّ عليها وثيقة حقوق الإنسان، بما فيها حرية التعبير، وقد تُبالغ الأنظمة الديمقراطية في وصف هذه السلطة العليا، كما في المثل الإنجليزي المشهور «الملك مع البرلمان يستطيعون أن يعملوا أي شيء سوى أن يحولوا الرجل إلى امرأة أو المرأة إلى رجل».

لكن هذه السلطة في الحقيقة ليست على إطلاقها؛ فقد يُعترض على بعض التشريعات بأنها مخالفة للدستور، وإذا فالحكم الأخير - أو السلطة الحقيقية في

«التقييد» - للدستور (الذي وافقت عليه الأمة بأغلبيتها عند الاستفتاء العام عليه)، وهي طاعة «مُطلقة» له.

ولا يوجد في العالم من يدعي أن من حقه أن: «يقول ما في نفسه، وأن يعبر عما في رُوحه، ويكتب ويتحدث ويرفع صوته عاليًا بما يريد» دون قيد، أو أن هذا من حقوقه التي تضمّنتها وثيقة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(*)، ولو وجد من يدعي ذلك لما قبله منه أحد، وأنه لم يوجد في واقع الحياة تطبيق لمثل هذه الدعوى.

ويتضح هذا المعنى أكثر عند المقارنة بالنظام الإسلامي، فالنظام الإسلامي - ككل الأنظمة - يفرض في حالات معينة طاعة المخلوق للمخلوق، مثل: طاعة الزوجة لزوجها، والولد لوالديه، والرعية لولي الأمر، ولكن كل هؤلاء طاعتهم «غير مطلقة»؛ لأن الطاعة المطلقة في الإسلام من خصائص الألوهية، فدعواها لغير الله «شرك» في الطاعة، يعني أن طاعة المخلوق في الإسلام دائمًا «مقيّدة» وليست «مطلقة»، على عكس ما رأينا بالنسبة للدستور في مواجهة الخاضعين له في النظم الديمقراطية، ففي الإسلام طاعة المخلوق المفروضة - سواء الولد لوالديه، أو الرعية للحاكم - طاعة «مقيّدة» في «المعروف»، وهذا المعيار استعمل في القرآن في تسعة وثلاثين موضعًا، مما يعني أنه معيار «مرن» ولكنه «منضبط»، قال تعالى في مخاطبة الرسول ﷺ في بيعة النساء: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [المتحة: ١٢]، علق المفسر المشهور ابن زيد^(**) (توفي عام ١٨٢ هـ) على هذا الجزء من الآية الكريمة بقوله: محمد ﷺ نبي

(*) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هو وثيقة حقوق دولية تمثل الإعلان الذي تبنته الأمم المتحدة في ١٠ ديسمبر ١٩٤٨ م في قصر شابو في باريس.

(**) إذا أطلق (ابن زيد) في كتب التفسير فالمقصود به عبدالرحمن بن زيد بن أسلم العدوي المتوفى سنة ١٨٢ هـ، وهو من أتباع التابعين، روى عن أبيه المفسر زيد بن أسلم، وقد روى عن عبدالرحمن عدد من المفسرين، مثل عبدالرزاق بن همام الصنعاني صاحب التفسير وعبدالله بن وهب، وأورد له الطبري ١٨٠٠ رواية في التفسير.

الله وخيرته من خلقه ومع ذلك فلم يقل الله: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ﴾ ويترك حتى قال: ﴿ في معروف ﴾، فكيف لغيره ﷺ أن يدعي أنه يطاع في غير المعروف (راجع الطبري*) في تفسير هذه الآية)، وفي الآية الكريمة الأخرى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن نَنزَعْنَهُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]؛ فالآية الكريمة تفترض إمكانية المنازعة بين ولي الأمر ومن يحكمه، في شأن أمر أمر به، ويشمل ذلك التنازع في اتصاف الأمر بصفة المعروف، والمنازعة هنا - والله أعلم - إنما تكون بعد المراجعة، مما يعني قابلية كل أمر من أوامر ولي الأمر للمراجعة - كما اختار ذلك ابن عاشور(**) في تفسيره لهذه الآية - تحت شرط «في المعروف»، وتهدى الآية الكريمة إلى طريقة العلاج، وهو تحكيم القرآن والسنة الثابتة عن رسول الله ﷺ.

وبهذه المناسبة، فيمكن للقارئ إعادة التأمل: أي النظامين الثقافيين أكثر تحضراً وتقدماً، وإنسانيةً وحمايةً لكرامة الإنسان وحرية، وأولى بالدعوة لتبنيه والدفاع عنه؟، وليتذكر القارئ أننا نتحدث عن الأنظمة، ونقارن بينها، ولا نتحدث عن التطبيقات التي تحدث في ظلها، هنا أو هناك، وعندما نتحدث هنا عن الإسلام، فإنما نقصد به جانبه «الديني» أي تنظيمه لطريقة الحياة.

وعندما تستعيد الذاكرة أن المسلمين يؤمنون بأن الله وحده المستحق منهم لغاية الخضوع والاستسلام، وغاية الحب والتعلق، وأنه سبحانه وحده الذي إن ذكره المؤمن وجل قلبه وتملكه الشعور بما يجب له من توقير وإجلال، وأنهم لا يكونون مؤمنين إلا إذا كان الرسول ﷺ أحب إلى أحدهم من نفسه وولده ووالده والناس أجمعين، وأنه أرسل رحمةً لنا، وكان عزيزاً عليه ما يعنتنا، حريصٌ علينا، (* محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الشهير بالإمام أبو جعفر الطبري (٢٢٤-٣١٥هـ) إمام من أئمة المسلمين من أهل السنة والجماعة ومؤرخ ومفسر. (** محمد الطاهر بن عاشور (١٢٩٦-١٣٩٣هـ) عالم وفقه تونسي، أسرته منحدرة من الأندلس.

رؤوفٌ رحيمٌ بنا، وأن الذين يؤذون الله ورسوله لهم عذابٌ أليمٌ في الدنيا والآخرة، ويعرفون أن القرآن كلامٌ الله لا ريب فيه، ولا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وأنه لو أنزل على جبل لرأته خاشعاً متصدعاً من خشية الله، ﴿وَلَوْ أَن قُرْءَانَا سُرِيتَ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كَلِمَ بِهِ الْمَوْتَى﴾ [الرعد: ٣١]، لكان هذا القرآن.

فلا عتُرافٌ بحقوقهم وحرّياتهم يَمْنَعُ التسامحَ مع أيّ تعاملٍ مع هذه الذوات المقدّسة بما يخالفُ الأدبَ الواجبَ لها والوقارَ.

ومن الطبيعي أن يشعر المسلمون بأنهم يؤذون نفسياً بالعدوان في التعامل السلبّي مع الثوابت والمقدّسات أكثر مما يتأذون جسمانياً أو مالياً بالعدوان على الجسم والمال، ويعتقدون أن حقّهم في عدم التسامح مع أيّ انتهاكٍ لما ذكر لا يقلُّ عن حقّهم في عدم التسامح مع أيّ انتهاكٍ لحقوقهم أو حرّياتهم الأخرى المقرّرة في الإعلان العالميّ لحقوق الإنسان.

والحقيقةُ التي يَغلُ عنها الكثيرُ أن الله قد حَظَرَ على المسلم الاستماعَ باختيارٍ ورضى لمن يخوضون في آيات الله، قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيءِ آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ، وَإِمَّا يُنسِئَكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨]، وقال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يَكْفُرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ، إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]، والمقصود بـ«الخوض في آيات الله» هنا معنّى واسعٌ يشمَلُ: «الوقوع في النبي ﷺ، والقرآن، وسبّه والاستهزاء به».

وإذا كان المسلم - بالتعرّض لهذا الوعيد والإنذار الذي ترعّد منه القلوب، وتمتلى من الخشية والفرق - لا يملك إلا الانصياع لحكم الله - فلا يقعدُ دون إنكارٍ بقلبه ولسانه في مجلسٍ «حقيقيّ أو افتراضيّ» يخاض فيه في آيات الله، وتُقال فيه قولة الكفر، ولا يتردّدُ بعضُ حاضريه من الجهر بما يُحكّم عليه بالردة - أفلا يكون من باب أولى أن يُحظر على المسلمين أن يتسامحوا في سلطانهم بالاستماع باختياراً إلى من

يجهر بقوله الكفر، وما يوجب الردة والكفر بعد الإسلام؟.

لا أحد يقول بأن سلوك قاطع الطريق يمكن أن يُبرَّر بأنه ممارسة للحرية الشخصية، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا ﴾ [الأنفال: ٣٣]، فَمَنْ أَحَقُّ بهذه الصفة «مُحَارِبَةُ اللَّهِ» و«السعي للإفساد في الأرض»؟ قاطع الطريق الذي ضرره على المجتمع محدودٌ بالزمان والمكان والأشخاص المتضررين؟ أم مَنْ يرمي بناواتجه في بُحيرة المجتمع الهادئة التي يُرفرف عليها السلام، فيثيرُ في المجتمع عواملَ البغضاء والكراهية والنزاع؟، مثلُ مَنْ يُحارب الله، ويسعى في الأرض الفساد بالتعاملِ السلبيِّ مع الثوابت والمقدَّسات على نحوٍ ما وُصف.

كم مرّة رأينا الوفود من السياسيين والاجتماعيين والتربويين وغيرهم يأتون للمملكة ليُقنعوها بعدم العقاب على الردّة بحجة «حرية الرأي والتعبير والضمير والمعتقد»، ونرى إخواننا من الخاصّة وليس العامة ترتجف الأرض تحت أقدامهم، وترتعش أفئدتهم، ويتصبّب العرق من جباههم شاعرين بالحرج ألا يتمكنوا من مواجهة هذا الهجوم، لم يدرك هؤلاء الإخوة أنّ هجوم عدوّهم لا تدعّمه قوة حجة وبرهان؛ إذ لا يستند إلى قاعدة قانونية معترف بها، أو إلى محاكمة منطقية سليمة، أو إلى أساسٍ خلقي.

فبأيّ عقلٍ أو عدلٍ يُطلَب من مجتمع مسلم كلُّ أفرادِه مسلمون بأن يتسامحوا مع طارئٍ من بني جلدتهم أو غيرهم - من حُرِّم فضيلة التواضع الفكريّ وخلا صدره إلا من «كَبُرَ ما هو بِبالغِه» - بإنكارِ حقوقهم؛ اتكاءً على حقّ حرية التعبير^(٢٥).



الرقُّ الاجتماعيُّ

يحتوي عنصرين:

أولاً: حقوق المرأة

وقد استُخدم هذا المصطلحُ وما تحته من مصطلحاتٍ لاسترقاق المرأة، ويشمل: عمَل المرأة، مساواة الرجل بالمرأة، الحجاب، تعدُّد الزوجات.

ثانياً: العمل الخيريُّ

وقع عليه الرقُّ، ويشمَل: البذل التطوعيُّ، الوقف، المؤسسات الخيرية.



الرقُّ الاجتماعي

تُعَدُّ حرية التفكير وحرية التأمل من أعظم أسباب رُقَي المجتمعات، والمجتمعُ السيمى التفكير لا يُفكر لنفسه وإنما يتلقَى، فعملُه سلبيٌّ من ناحية التفكير، ولهذا فهو لا يميّز بين الحقيقة والخيال، بين الحقِّ والخرافة، بين التصوُّر الصحيح والتصوُّر المنحرف، هذا المجتمعُ مجتمعٌ منغلَق تحكُّمه غريزة القطيع، لهذا فهو لا يَسمح بظهور الطاقات الطبيعية الموجودة التي خلَقها ربُّنا في الإنسان، هذا المجتمعُ متلقٍ وليس مجتمعاً فاعلاً، يَسمعُ في هذا الصِّباح معلومةٌ فيُصدِّقُها، ثم يَسمعُ في المساء معلومةً تُناقضها فيصدِّقُ بها، هكذا لا يميّز بينها. من شأنِ مثل هذا المجتمع أن يكون متعصِّباً ومتشدِّداً لا يَسمح بحرِّية التفكير وحرية التأمل، لا يملكه بنفسه، ولا يَسمح لغيره أن يملكه، عند التأمل تجدُّ تطبيقات كثيرةً في الحياة.

بالنسبة للعالم الإسلامي حدث أمرٌ غريب، فيه فرقٌ بين ثقافتنا التقليدية السائدة الآن وبين ثقافتنا الحقيقية التي كانت يجبُ أن تكون هي ثقافتنا، لديه الأفكار القوية لكنّه ضعيف، انهزاميٌّ، فلم يميّز في كثيرٍ من مجتمعاته مع الأسف الشديد، صارت هذه المجتمعاتُ مجتمعاتٍ إسفنجية، تتشبعُ وتشرَّبُ ولا تُعطي، ولا تُفرِّق في التصوُّرات بين ما هو صالحٌ وما هو غيرُ صالح^(٤٢).

إنَّ التأثيرَ الطاغِي للحضارة الغربية - فلسفتها وقيمها وأماطِ عيشها - على العالم تأثيرٌ شاملٌ وعميقٌ، شاملٌ من حيثُ تناوله مختلفَ مجالات الحياة، وعميقٌ من حيثُ وصوله إلى أعماق النفس البشرية، بحيثُ يزاحم أو يطردُ جزئياً أو كلياً القيمَ الثقافية الأخرى ليحلَّ محلَّها.

والعالم الإسلامي لا يُستثنى من الخضوع لهذا التأثير، وتأثيرُ الحضارة الغربية على المسلمين لا يقتصر على أماطِ العيش من المأكَل، والمسكن، والمركب، والمظاهر المادية الأخرى، بل يمتدُّ إلى العلاقات في المجتمع^(٨).

كتب رينولد نير: (إنَّ الوضعَ في الحياة الجماعية للإنسان في الوقت الحاضر يدلُّ على أننا حطَّمنا حياتنا العامة عن طريق القوى الجديدة والإمكانيات التي وضعتها في أيدينا المدنية والتكنولوجيا، وهذه الحياة المحطمة التي تظهر في بُؤسِ العالمِ كلِّه وقلَّقه، هي حَكْمٌ تاريخيٌّ موضوعيٌّ علينا، هي حقيقةُ الموت الذي ترتَّب على حياة الغُرور التي تعيشها الأمم والشعوب، وهي بغيرِ إيمانٍ ليست إلا فناء).

وقال المستشرق البريطاني H. A. R. Gibb: (الإسلام لا يزال قادرًا على أن يمنح خدمةً جُلَى للهدف الإنساني؛ إنَّ لدى الإسلام تقليدًا رائعًا من التعاون والتفاهم بين مختلف الأعراق، لا يوجد مجتمعٌ آخر كالإسلام كان له مثلُ سجلِّه في النجاح في أن يوجد في المساواة في المركز الاجتماعي والفرص في العمل والنجاح مثل هذا العدد والتنوع من الأجناس البشرية).

وقال Arnold Toynbee في كتابه Civilization on Trial: (إنَّ انعدام الطبقة في المجتمع الإسلامي كان واحدًا من الإنجازات الأخلاقية بالغة الروعة للإسلام، وفي عالمنا المعاصر توجد حاجة ملحة Crying Need للإفادة من هذه الفضيلة الإسلامية).

وقال في كتابه الآخر A Study of History: (إنَّ الأخوة الإسلامية بين مختلف الأعراق ليست مجردَ دعوى نظرية، بل هي واقعٌ عمليٌّ في المجتمع المسلم، حيث الرِّنجي المسلم يقف على قَدَم المساواة مع الأبيض أو الأحمر أو الأصفر، وهنا في هذا التصور النبيل الأخوة البشرية ليست مجردَ فرضية بل حقيقةٌ تُثبتها اكتشافاتُ العلم الحديث؛ فالعلم الحديث يتقبَّل إلى أدقِّ التفاصيل تصوُّرَ الإسلامي للوحدة البشرية).

وجاء في الموسوعة البريطانية Encyclopaedia Britannica: (إنَّ العامل الجوهري والأكثرَ ديناميكية في مجال الأخلاق الاجتماعية التي منحتها الإسلام للإنسانية هو المساواة؛ فكلُّ أعضاء المجتمع المسلم بغضِّ النظر عن العرق أو اللون أو المركز الاجتماعي والاقتصادي أعضاءٌ مشاركون على قَدَم المساواة في المجتمع).

وجاء عن العالم المتدين مسيولو بليه الذي هو ممن أجادوا درسَ أمور الشرق: (صان المسلمون أنفسهم حتى الآن من مثل خطايا الغرب الهائلة فيما يمس رفاهية طبقات العمال، وتراهم يحافظون بإخلاص على النظم الباهرة التي يسوي بها الإسلام بين الغني والفقير والسيد والأجير على العموم، وليس من المبالغة أن يقال الآن: إن الشعب الذي يزعم الأوروبيون أنهم يرغبون إصلاحه هو خير مثال في ذلك الأمر الجوهري)^(١).

ويكتب جاك مارتان: (إن المساواة الحقة بين الناس تجعل التعصب العنصري والطبقي والطائفي والتمييز العنصري جرائم ترتكب في حق الإنسان، كما تجعله تهديداً قوياً للسلام).

وكتب أرنولد توينبي: (إذا نحن بحثنا عن العلة في تدهور الحضارات نجد أنه دائماً ودون استثناء: الحرب أو نظام الطبقات أو كلاهما)، (إن نظام الحرب ونظام الطبقات ليسا إلا انعكاساً للجانب السلبي من الطبيعة البشرية، والأثار الاجتماعية الناتجة عن هذه الطبيعة لم تضعف؛ بسبب التقدم المشؤوم الحديث في معرفتنا التكنولوجية، بل تعاظمت وزاد خطرهما، فأصبح نظام الطبقات قادراً على تفكيك روابط المجتمع بشكل قاطع، كما أصبحت الحرب قادرة على إفناء الجنس البشري بأكمله).

(إن المشكلات التي أحاطت بالحضارات الأخرى وقهرتها في النهاية قد بلغت اليوم ذروتها في عالمنا)^(٢).

ولعل من أسباب ذلك أن التسليم بالقيم الإنسانية في هذه الثقافة لا يرتفع دائماً إلى المستوى الأيديولوجي (الاعتقادي)، وإنما يبقى في المستوى النفعي ووفق مقتضى اعتبار الذات، وأعنى بالأمر الأخير أن الغرب يسرف في التمدح بالتحضر ورعاية القيم الإنسانية وادعاء تميزه في ذلك عن بقية الشعوب، ويصم الآخر بالتخلف والهمجية، وغياب أو قصور الحرية والعدل والمساواة وحقوق الإنسان في المجتمعات

الأخرى، وخلقَ هذا الجوّ الفكريّ ضغْطاً على الإنسان الغربيّ يَحْمِلُهُ على الالتزام بتطبيق تلك القيم في مجتمعاته المحلية، وفي ظلّ ظروف معينة.

وقال محمد أسد: (إننا نجدُ في التبدّلِ الأساسي الذي تخضعُ له الحياة الاجتماعية في الغرب الآن تلك الفلسفة الأخلاقية المبنية على الانتفاع تبرز للعيان شيئاً فشيئاً، وكلّ الفضائل التي تتعلّق مباشرةً برهاية المجتمع المادّية - كالمقدرة الفنية (التكنولوجية)، والوطنية، والشعور القومي - هي اليوم موضع المدح، ورفَع قيمتها فوق ما هو معقول، بينما الفضائل التي ظلّت تُعتبر إلى اليوم من جهة قيمتها الخلقية الخالصة كالحبّ الأبوي والعفاف تخسّر من قيمتها بسرعة؛ لأنها لا تهب للمجتمع فائدةً مادّيةً محسوسة)^(٩).

ويرى ألبرت أينشتاين أنّ المخرَج هو في الإيمان بالقيم الإنسانية، أو بالعودة إلى نوع من الدّين، ويقول: (إنّ الشخصَ المستنير من الناحية الدينية يبدو لي كأنه رجلٌ حرٌّ نفسه - على قدر ما يستطيع - من قيود أنانيته ورغباته الفردية، وشغل نفسه بالأفكار والمشاعر والأمال التي يتعلّق بها لقيمتها التي تسمو على ذاته)^(١٠).

وكتب المؤرخ الروائي الإنجليزي المشهور H. G. Wells في كتابه Outlines of The History (طبعة ١٩٢٠، ص ٣٢٦): (إنّ أعظم ما اجتذب قلوبَ غالبية الناس عندما جاء محمدٌ بدين الإسلام هو فكرة الإله (الله)، الذي يُعنى بالوعي الذي فطرت عليه قلوبهم، ويقبولهم المخلص للإسلام ومنهاجه انفتح أمامهم - في عالم كان مملوءاً بعدم اليقين والرّيف والانقسامات المتعصّبة - بابٌ واسعٌ للأخوة البشرية العظيمة، والمتنامية وإلى فردوس لا يحتلُّ فيه القديسون والقساوسة والملوك المكان الأعلى، وإنما تتحقق فيه المساواة بين أتباع الدين، دون رمزية غامضة، أو طقوس ظلامية، أو ترانيم قسيسين، قدّم محمدٌ تلك النظم الأخلاقية إلى قلوب البشرية، الإسلام أوجد مجتمعاً تحرّر من القسوة والاضطهاد الاجتماعي إلى درجة لم يبلغها أي مجتمع من قبل).

ويقول: (إن الإسلام انتشر، وساد لأنه قَدِمَ للإنسان أفضلَ نظامٍ سياسيٍّ واجتماعيٍّ يمكن أن يمنحهُ الزمان، هذا النظامُ الذي يمثل أوسعَ وأنقى وأنظفَ فكرةً سياسيةً أمكن حتى الآنَ أن تُطبَّقَ عملاً على الأرض) (٤١).

* * * * *

ربما كان أسوأُ هدايا الغرب للعالم الإسلامي في مجال السياسة تقديسَ المكافيلية، وقبولَ المقياس المزدوج للعدل، والتسليمَ بمبادئ الغرب في العلاقات الدَّولية، وقد ساعد على تقبُّلِ العالم الإسلامي لها ضعفُ جهازِ المناعة الإسلامي ضدَّ هذه الشرور، وغلبةُ الشعورِ بالنقص الناشئ عن الانبهارِ بما لدى الغرب من قوَّةِ الفكر والتكنولوجيا، وبما استطاع الغربُ أن يحققه داخلَ مجتمعاته من الديمقراطية، والعدالة الاجتماعية، والمساواة أمام القانون، بالمقارنة بما ترزحُ تحته مجتمعاتُ العالم الإسلامي - أحياناً بمساعدة الغرب - من تخلف، وظلم، واستبداد، وحرمانٍ من الحرية والعدل الاجتماعي والقانوني (٣).



حقوق المرأة

التشويه الإعلامي للإسلام في الغرب يركّز على قضية المرأة، في حين نرى أنّ عدد معتنقيه من النساء في أوروبا وأمريكا أضعافُ معتنقيه من الرجال^(٤٧).

واستأثر موضوعُ المرأة بأغلب الانتقادات الموجهة في العصر الحاضر للإسلام^(٤٨).

إنّ رعاية حقوق الإنسان وحمايتها أهمّ - أو من أهمّ - القيم الخلقية في الحضارة المعاصرة، على الأقلّ نظرياً، وبصرف النظر عن التطبيق الواقعي.

وكانت فرنسا أوّل دولة أوروبية تُصدِر إعلاناً لحقوق الإنسان عام ١٧٨٩م، وفي دستورها عام ١٩٤٦م أكّدت تلك الحقوق، وأضافت إليها حقوقاً أخرى، كحقّ العمل، وحق الانضمام إلى الاتحادات، وحقّ الإضراب. ولكنّ للمرأة حقوقاً هي أهمّ لديها، أو يجب أن تكون أهمّ لديها من حقّ الإضراب، أو الانضمام إلى الاتحادات، أو حتى العمل، وأعني بذلك حقّ المرأة في الأمومة، وفي الزواج، وفي أن يكون لها بيت تكون مليكته الراعية فيه، وتؤدّي فيه وظائفها الطبيعية^(٤٩).



١ - مُساواة الرجل بالمرأة:

في الستينيات من القرن المنصرم اشتعلت في الولايات المتحدة الأمريكية حركة بل ثورة «النسوية»، وقامت «المنظمة القومية للمرأة» National Organization for Women (باختصار NOW)، وصار لهذه الثورة أثرٌ عميقٌ وساحقٌ على الساحة الثقافية الأمريكية، بل تجاوزت ذلك إلى العالم، كانت رسالتها تحقيق مساواة التماثل الكامل بين الذكر والأنثى، وبفضل استنادها إلى قيمةٍ من أهم القيم الدستورية المقدسة (المساواة) في الولايات المتحدة الأمريكية، فإنه حتى المعارضون لنشاطٍ وتناج هذه الحركة ما كانوا ليَجْرؤوا على نقاش فكرة المساواة من حيث المبدأ، بل لم يكن من السهل على عقولهم أن تجدَ المبررَ المنطقيَ لمعارضة «النسوية» من حيث مبدأ المساواة الذي تستند عليه، وكان المتوقعُ أن تُغيّر هذه الثورة مجرى الحياة الاجتماعية في الولايات المتحدة بصفة جذرية، وفعلاً كانت وتيرة التغيير تتسارع إلا أنها سرعان ما بدأت تتراجع، وظلت القوانين الطبيعية - قوانين الفطرة - تضغط للاتجاه المعاكس.

وكتب الزعيم الشيوعي جورباتشوف في البروسترويكا: (طوال سنوات تاريخنا البطولي والشاق عجزنا عن أن نُؤلي اهتماماً لحقوق المرأة الخاصة، واحتياجاتها الناشئة عن دورها كأُم وربة منزل، ووظيفتها التعليمية التي لا غنى عنها بالنسبة للأطفال؛ إن المرأة إذ تعملُ في مجال البحث العلمي وفي مواقع البناء وفي الإنتاج والخدمات، وتُشارك في النشاط الإبداعي لم يُعد لها وقتٌ للمُقيم بواجباتها اليومية في المنزل والعمل المنزلي وتربية الأطفال وإقامة جوٍّ أسري طيب، لقد اكتشفنا أن كثيراً من مشكلاتنا - في سلوك الأطفال والشباب وفي معنوياتنا وثقافتنا وفي الإنتاج - تعود جزئياً إلى تدهور العلاقات الأسرية، والموقف المتراخي من المسؤوليات الأسرية، وهذه نتيجة مناقضة لرغبتنا المخلصمة والمبررة لسياستنا في مساواة المرأة بالرجل في كل شيء، والآن في مجرى البروسترويكا بدأنا نتغلب على هذا الوضع، ولهذا السبب فإننا نُجري الآن مناقشاتٍ جادة - في الصحافة، وفي المنظمات العامة، وفي العمل

والمنزّل - بخصوص مسألة ما يجب أن نفعل لتسهيل على المرأة العودة إلى رسالتها النسائية البحتة^(٣٩).

* * * * *

عبر القرآن الكريم عن مساواة الرجل بالمرأة بأبلغ عبارة وأوضحها، حيث قال تعالى عن أولي الألباب الأبرار: ﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ﴾ [آل عمران: ١٩٥]، ولا توجد عبارة أدق وأبلغ من عبارة: ﴿بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾ في الدلالة على المساواة الكاملة بين الجنسين، وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ [الحجرات: ١٣]، فأوضح سبحانه أن معيار التفاضل بين الرجل والمرأة وبين الرجل والمرأة على اعتاد الناس على اعتباره للتمييز هو التقوى، بما يعني إلغاء أي معيار آخر للتفاضل اعتاد الناس على اعتباره للتمييز بين البشر، سواء رجع إلى العرق أم إلى اللون أم الجنس أم الجغرافيا، ومن البدهي أن المساواة في هذا المجال - أي مجال الجنس - هي مساواة التكامل وليست مساواة التماثل؛ إذ من البدهي وجود الاختلاف - وليس التماثل - بين الجنسين فسيولوجيًا^(*)، وبيولوجيًا^(**)، وسايكولوجيًا^(***)، ومن مقتضى ذلك أن يكون بينهما بعض الاختلافات سوسولوجيًا^(****).

(*) يعود أصل كلمة فسيولوجيا أو علم وظائف الأعضاء إلى اللغة الإغريقية، ويتكون من شقين فسيو ويقصد به الطبيعية أو الأصل والجزء الآخر لوجيا وتعني العلم. ويتضمن ذلك كيف تقوم الكائنات الحية، والأجهزة العضوية، والخلايا، والجزئيات الحيوية بالوظائف الكيميائية والفيزيائية في الجهاز الحيوي.

(**) البيولوجيا هو علم من العلوم الطبيعية يهتم بدراسة الحياة وأشكالها المختلفة، وكيف تتفاعل الكائنات الحية هذه مع بعضها ومع البيئة حولها، كلمة بيولوجيا باليوناني متكونة من كلمتين: بيو (βίος) يعني حياة وولوجيا (λογία) يعني علمًا أو دراسة.

(***) سايكولوجيا «أو سايكولوجي (باللغة الإنجليزية) psychology، أو علم النفس» هو العلم الذي يدرس الوظائف العقلية والسلوك.

(****) سوسولوجيا (أو سوسولوجي) إنجليزية: sociology، أو علم الاجتماع (إنجليزية: social science) هو العلم الذي يدرس المجتمعات والقوانين التي تحكم تطورها وتغيرها.

ومن مظاهر المساواة بين الرجل والمرأة في الإسلام المساواة أمام القانون، والمساواة في الحريات العامة وحقوق الإنسان، والمساواة في المسؤولية والجزاء، والمساواة في الأهلية القانونية، فشرط اكتساب هذه الأهلية في الرجل والمرأة واحدة، وتعني هذه الأهلية الصلاحية الكاملة لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات.

ويلاحظ أنّ هذا النوع من المساواة بين الجنسين الذي قرّره الإسلام قبل أربعة عشر قرناً لم يتحقّق لدى الشعوب الأوروبية إلا منذ وقتٍ قصير، فحتى وقتٍ قريبٍ جداً كانت الكتب المدرسية في القانون الفرنسي تُمثل لنقص الأهلية بالمرأة في بعض الحالات. وربما كان مثل هذه الحالات ما قصده جوستاف لوبون في كتابه (حضارة العرب ص ٣٨٩) حيث قال: (إنّ الشريعة الإسلامية منحت الزوجات اللاتي يُزعم أنّ المسلمين لا يُعاشرونهنّ بالمعروف حقوقاً لا نجد مثلها في قوانيننا)، وكان الزواج في مثل القانون الفرنسي مصدرًا لاتحاد الذمة المالية بين الزوجين، وبموجبه تكون تصرفات المرأة القانونية في مالها موقوفة على إذن زوجها، فتعتبر بذلك ناقصة الأهلية القانونية. بالرغم مما سبق فقد ظلّ الاتهام يوجّه للإسلام جهلاً أو تجاهلاً بأنه يميّز Against Discriminate ضدّ المرأة^(٤٨).

* * * * *

بنى بعض المثقفين الغربيين من وجود بعض صور الإرث التي يكون للأُنثى منها نصف نصيب الذكر تصوّرًا بأن القاعدة العامة في الميراث في النظام الإسلامي أنّ الذكر والأُنثى حينما يكونان في درجة واحدة من القرابة للمورث، فإن نصيب الأُنثى يكون دائماً نصف نصيب الذكر، بنوا على ذلك أنّ هذا الوضع يمثّل انتهاكاً للمساواة بين الرجل والمرأة، واستنتجوا من هذا التصوّر أنّ الدافع إليه تمييز الإسلام ضدّ المرأة ونظرته الدونية لها، وصادق كثير من المثقفين المسلمين على هذا التصوّر، وشغلوا أنفسهم بعراكٍ فكري^(٣٧).

هذه الشبهة مبنيّة على وهم أنّ المرأة حينما تكون مع الرجل في مستوى واحد من القرابة من المورث من ناحية درجة القرابة وقوتها (إخوة أشقاء أو لأب أو لأم) يكون دائماً للمرأة نصف نصيب الرجل في الميراث.

والحق أنّ هذا ليس صحيحاً؛ فالقرآن تضمّن سبع حالات تكون فيها المرأة مع الرجل في مستوى واحد من القرابة، من هذه الحالات ثلاث يكون للمرأة نصف الرجل:

١- الأولاد حينما يكونون في مستوى واحد من القرابة ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١١].

٢- الإخوة الأشقاء أو لأب، حينما يكونون في مستوى واحد من قوة القرابة ﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١٧٦].

٣- الأب والأم حينما ينفردان بالميراث، فيكون للأب الثلث، وللأب الباقي (الثلثان) ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَتْهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ [النساء: ١١].

وثلاث حالات يكون فيها للمرأة مثل نصيب الرجل:

أ- حالات الأب والأم مع وجود الأولاد ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُّسُ﴾ [النساء: ١١].

ب- الأخ والأخت للأب ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورِثُ كَلْتَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أُخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُّسُ﴾ [النساء: ١١٢].

ج- مجموعة الإخوة والأخوات للأب يُقسم بينهم الثلث بالسوية ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾ [النساء: ١١٢].

والحالة السابعة عندما يكون مع الأب والأم زوج، فهذه الحالة يختلف فيها الفقهاء، فمنهم من يرى أنّ للمرأة (الأم) نصف نصيب الرجل (الأب)، ومنهم من يرى أنّ للرجل (الأب) نصف نصيب المرأة (الأم).

أما عندما يختلف مستوى القرابة من المورث - سواءً من ناحية درجة القرابة أو من ناحية قوتها - فإنه توجد حالات كثيرة تستأثر فيها المرأة بالميراث دون الرجل، أو يكون نصيبها أكبر.

إن انحراف الاطراد - بالنسبة لتصنيف نصيب المرأة في الميراث ولو في حالة واحدة - يدلُّ على أنَّ الأثوثة بمجرد ما ليست هي العامل في الحكم بأنَّ للمرأة نصف نصيب الرجل في بعض الحالات، فكيف إذا انخرم الاطراد في ثلاث حالات من سبع، وإنما هناك عوامل أخرى هي العوامل التي تؤثر في اختلاف أنصبة الوارثين حتى لو كانوا كلُّهم ذكوراً أو كلُّهم إناثاً، أي إنَّ إعطاء المرأة نصف نصيب الرجل في الميراث في بعض الحالات لا يعني التمييز ضدَّ المرأة، أو الإخلال بمبدأ المساواة في الحقوق بينها وبين الرجل.

وقد يكون من المناسب أن نقتبس في هذا السياق نصًّا من جوستاف لوبون في كتابه (حضارة العرب) حيث يقول: (مبادئ الموارث التي نص عليها القرآن بالغة العدل والإنصاف.. ويظهر من مقابليتي بينها وبين الحقوق (القوانين) الفرنسية والإنكليزية أن الشريعة الإسلامية منحت الزوجات اللاتي يزعم أن المسلمين لا يعاشروهن بالمعروف حقوقاً لا نجد مثلها في قوانيننا).

ويقول في ص ٣٩٠ في الهامش: (لا يرث الأزواج والزوجات في فرنسا إلا عند عدم وجود من لهم الحق في الميراث، وفي إنكلترا على العكس يأخذ الزوج جميع التركة، أما الزوجة فتأخذ فقط النصف إذا لم يوجد أولاد، وتأخذ الحكومة الباقي، أما إذا وجد أولاد فتأخذ الزوجة الثلث، ويأخذ الأولاد أو أولادهم الباقي)^(٤٨).

والنظام الشائع خارج العالم الإسلامي يُعطي المورث الحق في توزيع تركته بين من يخلفه من أولاده وغيرهم وفق رأيه ورغبته، وفي الغالب - والأحكام تبنى على

الغالب لا على النادر - أن المورث يفضل إيثار الذكور من أولاده بالميراث، إماً بقصد عدم خروج المال عن العائلة، أو بقصد آخر، وهذا أمر يُظهره الواقع.

فالنظام الإسلامي يحمي المساواة بين الذكر والأنثى، بأن يكون لكل منهما نصيب من الإرث - يقدره العليم الحكيم - لعوامل مختلفة، ويحصنهما من أهواء أو رغبات المورثين، ويستجيب بذلك لمقتضيات المنطق والعدل، فالنظام الإسلامي كما هو ظاهر يحمي المساواة بين الذكر والأنثى، ولا ينتهكها، وإذا فما بُني على الفرضية الزائفة عن انتهاك النظام الإسلامي للمساواة بين الذكر والأنثى هو بالتالي زائف وغير صحيح.

وفي هذا المثال نرى كيف أن الرق الثقافي حمل المثقف المسلم على العمى - حتى عن نصوص القرآن وعن ظواهر الواقع - أن تصوّر أن القاعدة العامة في الميراث في الإسلام أن يكون للمرأة نصف نصيب الرجل عندما يتساويان في درجة القرابة وقوتها، وأن هذا الحكم ينتهك مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة، وأن هذا الانتهاك نتيجة التسليم بنقص قيمة المرأة في المجتمع عن قيمة الرجل، هذا التصور فرغ عن التصور العام للثقافة الغربية عن المساواة بين الرجل والمرأة، وهو أنها مساواة تماثل لا مساواة تكامل^(٣٧).



٢ - عملُ المرأة:

عبر العصور القديمة كان غالبُ عملِ المرأةَ عملاً حُرّاً، أمّا العملُ المأجور الذي يخطّط وينفّذ تحت إشرافِ وسلطة ربِّ العمل أو الرئيس الإداري فقد ظهر على نطاقٍ واسعٍ مع وجود الثورة الصناعية في أوروبا، حين احتاجت الصّناعةُ إلى كثيرٍ من الأيدي العاملة الرخيصة؛ نظراً لقيام الصناعة في ظلّ النظام الرأسمالي الذي دافعه وهدفه تحقيقُ أكبرِ قدرٍ من الربح، فدخلت المرأةُ العملَ المأجور في الصناعة، ثم في غيرها من المشروعات الرأسمالية، وقد عمّلت المرأة في ظروفٍ قاسية وسيئة وظالمة، وبالرغم من دعوات الإصلاح والدفاع عن حرية المرأة ومساواتها بالرجل إلا أنّ المرأة - وحتى الآن - في أغلب بلدان العالم الصناعي لا تزال عاجزةً عن الحصول على مساواتها بالرجل في ظروف العمل وأجره، وقد بلغت المرأة أعلى درجةٍ من المساواة بالرجل في ظلّ النظام الشيوعي؛ إذ إن لينين (*) بعد أن أطلق صيحته: (إن الأمة لا تكون حرةً إذا كان نصفُ سكانها تحت نير أعمال المطبخ) دخلت المرأة مجالات العمل كلّها تقريباً على قدم المساواة مع الرجل، ونتيجةً لذلك تحمّلت مسؤولية العمل الروتيني في المصنع تحت إشرافِ وسلطة مقدّم العمل، ولم تستثن من الأعمال الشاقة أو الحقيرة أو القذرة، فعمّلت في حفر الأنفاق، وتنظيف الشوارع.

فدخولُ المرأة في سوق العمل المأجور - كما نرى - دفع إليه تغييرٌ في قيم المجتمع نتيجة الثورة الصناعية، ثم الفلسفة الاشتراكية.

وربما كانت أهمُّ وأشملُ وأكملُ وأدوم تجربة للإنسان في محاولة فرض مساواة التماثل بين الرجل والمرأة في الوظائف الاجتماعية تجربة الاتحاد السوفيتي التي استمرت سبعين سنة، فبعد أن أطلق الزعيم الشيوعي لينين شعاره الشهير «لا يتقدم

(*) فلاديمير لينين (١٨٧٠-١٩٢٤م) ثوري روسي ماركسي، كان قائد الحزب البلشفي والثورة البلشفية، وأسس المذهب اللينيني السياسي.

المجتمع ونصفه في المطبخ» خرجت المرأة إلى سوق العمل المأجور، فشاركت الرجل في عمله على اختلاف أنواعه ومستوياته، عملت رائدة فضاء، ومهندسة، وباحثة في مراكز البحوث، وميكانيكية في المصنع، وعاملة في مواقع البناء ورصف الطرق وكنس الشوارع، حقاً من الناحية العملية كان نصيب المرأة في الأعمال الشاقة والمكروهة أكثر من نصيبها في عمل الياقات البيضاء، ولكنها من الناحية القانونية حصلت على مساواة التماثل الكاملة مع الرجل في حق العمل وفي شروطه.

وكان المتوقع أن تُغيّر هذه الثورة مجرى الحياة الاجتماعية إلا أنها سرعان ما بدأت تتراجع، وظلت القوانين الطبيعية - قوانين الفطرة - تضغط للتجاه المعاكس.

وفي السنوات الأخيرة وجدت عدّة دراسات واستطلاعات وإحصاءات تُعبر عن هذا الاتجاه، على سبيل المثال في نوفمبر ٢٠٠٥م نشرت ليندا هرشمان - وقد كانت عضواً في NOW، وبروفسوراً جامعية في دراسات المرأة - دراسة بعنوان (العودة باتجاه البيت)، تضمّنت هذه الدراسة أن نصف الإناث الأكثر مزايا والأفضل تعليماً في الولايات المتحدة فضّلن البقاء في البيت وتربية الأطفال على الخروج إلى سوق العمل، وأن المؤلّفة أثناء إعدادها كتابها عن «الزواج بعد ثورة النسوية» دهشت حين اكتشفت أن النسوية Feminism أخفقت في تحقيق أهدافها بين النخبة المثقفة من النساء التي كان من المفترض أن تكون الوارث المحافظ على المكتسبات الثقافية للنسوية، وأنه بالرغم من أن الحياة العامة تغيّرت، فإن الحياة الخاصة واجهت عقبة كأداءً للتغيير.

وتضمّنت الدراسة أن أرقام الإحصاءات للأمهات العاملات ظلت تؤكّد ميل المرأة لاختيار البقاء في البيت، وفي الاستطلاعات كانت إجابات النساء تؤكّد الحقيقة القاطعة: (أنّ الاعتقاد بأن المرأة مسؤولة عن تربية الأطفال، والعمل المنزلي، بصفة عامة لم يتزعزع)، وتحت عنوان «سقوط اختيار النسوية» من الدراسة المشار إليها تساءلت

بروفسور هرشمان: ما الذي يحدث الآن؟ أغلب النساء يتطلعن للزواج وللأمومة، ولو قاومن التقاليد فيما يتعلق بمسؤولية المرأة كربة بيت ومربية أولادٍ لَنَشِطْنَ لصراع هذه التقاليد، ولكن النخبة من النساء لا يقاومن التقاليد، ومن العرائس اللواتي أُجْرِيتُ المِقابَلَة معهن، وكنَ فضَّلنَ البقاءَ في البيت لم تُقَلْ أيُّ واحدةٍ منهن: إنَّ عودتها لمسؤوليات البيت غيرُ عادلة، بل كلُّهنَّ عبَّرنَ عن أنَّ العمل المنزليُّ هو العمل الطبيعيُّ للمرأة.

وكما وصفت إحداهنَّ من حاملاتِ الماجستير مستعملةً اصطلاحاتِ الإدارة: «زوجي مسؤولٌ عن تعبئة الموارد المالية، وأنا مسؤولة عن صرفها».

واستشهدت بروفسور (هرشمان) بـ (ميرا هارت) بروفسور في مدرسة البنس في جامعة هارفارد الذي أُجْرِى مسحًا لسنوات ١٩٨١، ١٩٨٦، ١٩٩١ فوجد أن ٣٨٪ فقط من حاملاتِ الماجستير يعملنَ خارجَ المنزل.

كما استشهدت بـ (رتشارد بوسنر) القاضي في محكمة الاستئناف الفدرالية، والبروفسور في جامعة شيكاغو، بقوله: (إنَّ المقالاتِ التي ظَهَرَت في الصحف أخيرًا عن تراجع النسوية تؤكد ما يعرفه كلُّ أحد - له علاقةٌ بكليات القانون للنخبة منذُ زمنٍ طويلٍ - عن اختيارِ النسبة العاملة للإناث بالمقارنة مع الذكور، اختيارِ العمل المنزليِّ عن العمل في اقتصاد السوق).

وفي ختام الدراسة عبَّرت بروفسور هرشمان عن حسرتها عن النتائج المحبطة لجهود النسوية بهذه الكلمات: (لقد مضت النسوية شوطًا بعيدًا في تدمير السقوف الزجاجية التي تحدّد تصوّرات النسوية خارجَ المنزل، والآن نرى السقوف الزجاجية يبدأ تشكُّلها داخلَ المنزل، مع أنَّ تدميرَ السقف الزجاجي الذي فوق رأسك أكثرُ عناء، لكن لا خيار) (٣٩).

* * * * *

في بلدان العالم الإسلامي وبخاصة بلدان العالم العربي منه يحتل الحوار تحت عنوان «عمل المرأة» مساحة هائلة من مجال الكلام والكتابة، ولأول وهلة يُخيّل للسامع أو القارئ أنّ الحوار يدور بين مؤيد ومعارض لعمل المرأة أو بطلتها (تخليها عن العمل اضطراراً أو اختياراً)، ولكن ما حظ هذا الأمر من الواقعية؟

واضح أنّ عنوان موضوع الحوار «بعمل المرأة» خطأ اصطلاحياً، كان يُمكن التسامح تجاهه لولا أنّ المتتبع لمسارات الحوار المشار إليه لا يشك في وجود ضرورة ملحة وأنية إلى تحرير «محل النزاع» في القضية التي يتناولها الحوار، وفيما يلي محاولة لذلك:

في الحوار والجدل العلمي لا بدّ في البدء من تحرير «محل النزاع»؛ ذلك لأنّ الحوار والجدل يتنازعه طرفان: مؤيد ومعارض، وينصبّ فيه التأييد والمعارضة على معنى واحد، أو قضية واحدة، ومالم يكن هذا المعنى أو تلك القضية محدّدين تحديداً دقيقاً وواضحاً متفقاً عليه بين طرفي الحوار والجدل، فإنّ الحوار في هذه الحالة يُصبح عقيماً غير منتج، بل يُصبح نوعاً من لغو الحديث، ولغظ القول، يصحّ أن يُوصف بالوصف العامّي الظريف (حوار الطرشان).

* * * * *

الصورة الغالبة والسائدة في بلدان العالم الثالث - ومنها بلدان العالم الإسلامي - تتجلّى في أنّ المرأة في كثير من الأحوال تُضطرّ تحت ضغط ظروف العيش إلى تحمّل نصيب كبير من العمل الشاقّ المرهق الذي يشغل كلّ وقت يقظتها دون أن يترك لها فيه جزءاً للراحة والاسترخاء، فضلاً على المتعة والترفيه الذي تحظى به المرأة في المجتمعات الغربية مثلاً.

وعلى سبيل المثال: تمثّل النساء في كينيا نسبةً عالية من العاملين في الفلاحة اليدوية، حيث يقوم الإنسان بما يقوم به الحيوان أو الآلة، فتُمضي المرأة وقتها (الذي

لا فراغ فيه) في مُكابدةِ العمل في الأرض الشحيحة، مُتحملةً نصيبها من العمل فيها ونصيبَ زوجها الذي يكون في الغالب قد ذهب إلى المدينة للبحث عن عملٍ أيسر مشقةً وأكثرَ دخلًا، حيث ينجح أحيانًا، ويُساهم في أحيانٍ أكثر في رفع نسبة البطالة في الإحصاءات الرسمية.

أما في نيبال فلا أحد يستطيع أن يُطبق قانونَ الحكومة في منع زواج البنت قبل سنِّ الخامسة عشرة؛ لأنَّ المرأةَ قبل هذه السنِّ تكون محتاجةً للزواج من شابٍ يحتاج إلى مَنْ يشاركه في كفاح العمل في الأرض الجبلية التي لا تكادُ تمنحه وزوجته من محصول البطاطس ما يكفي لأن يُبقيهما على قيد الحياة.

وأما المرأةَ الإندونيسية التي تقطع مسافة رُبْع محيط الكرة الأرضية لتقوم بعِبءِ البيت الخليجيّ جاهدةً ناصبةً لمدة ثمانية عشرة ساعة في اليوم، فربما ترى أن حجم هذا العمل ومشقته أهونٌ وأكثرُ جدوى اقتصادية من العمل المعتاد للمرأة في القرى الإندونيسية.

بما سبق نستخلص أنَّ المرأةَ في جميع العصور وفي مختلف المجتمعات عاملةٌ وليست عاطلة، ومساهمتها في الإنتاج - سواءً من الناحية الاقتصادية أو النفعية بوجه عام - لا تقلُّ عن مساهمة الرجل، بل غالبًا ما يكون نصيبها من العمل كمًّا وكيفًا أكبر من نصيب الرجل، وفرصتها في الراحة عن العمل أقلُّ من فرصته.

وإذا فقيأُ الجدل حول عمل المرأة من حيث هو عمل لا معنى له، وقضيةُ الخلاف على «أن تعمل المرأة أو لا تعمل» لا وجود لها.

والقضية الحقيقية التي ينصبُّ الخلاف عليها هي «عمل المرأة أجيبة» هل هو مطلوبٌ ومرغوبٌ ونافعٌ؟ ومتى وتحت أيِّ ظروف يكون ذلك؟. الحوار والجدل حول هذه القضية ينبغي أن ينصبَّ على ما إذا كان بذلُ المرأة نفسها للعمل لقاء أجرٍ أمرًا مفضلًا، ينبغي تشجيعه، ودعوة المرأة إليه، والعمل على أن يُتيح المجتمعُ أوسع

الفرص له، وتقييمه عند المفاضلة والترجيح بأنه أسْمى، وأنبَل، وأكثرُ نفعاً، وأكثرُ تحقيقاً للمصلحة العامة، وأجْدَى اقتصادياً لها وللمجتمع من عملها الحرّ أو عملها في مجال الأسرة.

العملُ المثالي هو ما يكون أكثرَ ملاءمةً للعامل من جميع الوجوه، فلا بدّ في الموازنة بين الأعمال والحكمِ عليها أن يكون للملاءمة من شتّى الوجوه وزنها في الترجيح والاختيار.

إنّ هذا في الحقيقة هو محلّ النزاع، إذا أردنا تحرير محلّ النزاع.

وقصّرُ الجدل على القضية محرّرةً بهذا الوصف - بالإضافة إلى أنه مُقتضى المنطق والمحاكمة العقلية - سوف يوفّر كثيراً من الوقت الضائع، والمجهود الذهني الذي يذهب سُدى، سوف يجعل غايةً للجدل الذي لا نهاية له ولا حدود.

وفي الجدل حول «عمل المرأة أجيرة» ينبغي الانتباه إلى الحقائق الآتية:

أ - في العمل المأجور يبيعُ الأجير وقته وجُهدَه لقاءَ ثمنٍ ماديّ، أي يبيع جزءاً من نفسه، هذا يعني أنّ العمل المأجور نوعٌ من الرق، لا أنسى مرّةً موظفاً في إحدى الشركات كان يريد أن يُعبّر لي عن ضغوط عمله، فقال بتأثير ظاهر: أنا قن.

ب - عملُ المرأة في الأسرة تحت قوامة زوجها، وهامشُ حرية المرأة في أدائه واسعٌ أو غيرٌ محدود، وصيغةُ التشاور فيه أظهرٌ من صيغة الأمر والنهي، يُظَلُّ فيء العاطفة وندى المشاعر، وعلاقةُ المرأة بمن له القوامة علاقةُ المودة والرحمة.

أمّا عملُ المرأة المأجور في سوق العمل فتؤدّيه تحت قوامة الرئيس الإداري أو ربّ العمل (ذكر أو أنثى)، وحريةُ الاختيار فيه محدودة، ولا مجال فيه للعاطفة الإنسانية، وإنما تحكّمه صرامةُ الأوامر، ويُظَلُّ جفافُ الروتين، وعلاقةُ المرأة بمن له القوامة علاقةُ الأمر والمأمور.

ج - عمل المرأة في الأسرة غاية في ذاته، يُلبّي للمرأة أشواقها، ويحقق لها الإرضاء النفسي، أما عمل المرأة المأجور خارج الأسرة فهو وسيلة للحصول على الأجر الذي تحتاجه بدرجات متفاوتة؛ لتحقيق أشواقها ورغباتها.

أوردت مجلة البنات - التي تصدر بإشراف الرئاسة العامة لتعليم البنات في المملكة العربية السعودية، في عددها الرابع عشر - خبراً مضموناً أن شركة تأمين بريطانية قامت بدراسة للتقييم الاقتصادي لعمل المرأة المتفرغة لإدارة شؤون الأسرة، وكانت نتيجة الدراسة أن عمل مثل هذه المرأة من حيث الحجم يبلغ معدّل تسع عشرة ساعة في اليوم، ومن حيث التقييم المادي أثمن شيء تملكه أي أسرة.

وإذا كان هذا هو واقع عمل المرأة في العالم الثالث - ومنه العالم العربي والإسلامي - فإن من المحير أن نسمع هذا الوصف للمرأة «النصف العاقل من المجتمع» يتكرّر على ألسنة مُحترفي تقديم النصائح للعالم الثالث من خبراء المنظمات العالمية، ولكن الأدعى للخيرة أن نسمع ونقرأ هذا الوصف لازمة لفظية في خطاب المفكرين والكتاب العرب! (١٤).

وفي فصح تناقض الأوروبيين والأمريكيين في اتهامهم للمملكة فيما يتعلق بقضية الحرية نذكرهم بالمعيار المزدوج الذي يستعملونه عند تعاملهم مع هذه القضية، حيث يتندرّ المجتمع السعودي بقصة السيدة السعودية التي قيل لها: إن الرئيس الأمريكي (بوش) يريد أن يُعطيك الحرية في المشاركة في القرار السياسي، فقالت: أوه... أوه.. يكفيني أن يمنحني بوش الحرية عندما أعرف أن أختلي ذات صبية في أفريقيا تُوشك أن تموت وأطفالها من الجوع أن أنقذها، ويكف عن سلب حُرّيتي في إيصال مساعدتي لها! (١٨).



٣- الحجاب:

العالم الإسلامي حينما أفاق على تخلفه المروع عن الغرب، وفي سبيل البحث عن مشروعه النهضوي، كان من الطبيعي أن يقتبس فلسفة القيادة في العالم المتقدم، وهكذا تم اختيار نخبة «الأيدولوجية العلمانية»، وتسلمت هذه الأيدولوجية القيادة في مختلف المجالات: السياسية، والاقتصادية، والتربوية، والإعلامية، وبالرغم من عدم نجاح هذه القيادة في كل تلك المجالات، بل بالرغم من إخفاقاتها المحزنة لأكثر من مائة سنة، فقد ظلت تحكم العالم الإسلامي باستثناء حالات نادرة، أما الإسلام الصحيح البريء من الغلو المقيت فقد كانت حظوظه في مجال القيادة ضئيلة للغاية.

وفي المراحل التي وصلت فيها الأيدولوجية العلمانية القائمة إلى مستوى الغلو لم يقتصر الأمر على العجز والإخفاق، بل تجاوزته إلى كوارث التدمير، والمعاناة المأساوية للإنسان.

وكانت الدكتاتورية العنصرية في العالم الإسلامي - خاصة العالم العربي - تفتقر دائماً بالغلو في الأيدولوجية العلمانية، وقد ساعد على ذلك أن توليها للعلمانية لم يكن نتيجة الإيمان بمبادئ الحرية، وقبول التعددية، والاعتراف بحقوق الإنسان كما هو الحال بالنسبة لعلمانية الغرب الديمقراطي.

وبالرغم من أن هذه العلمانية الغالية كانت تُبدي دائماً تسامحاً تجاه مظاهر التدين لدى الأقليات في بلادها، فقد كانت تتأذى أبلغ الأذى من مظاهر التدين الإسلامي، أي دين الأغلبية؛ إذ كانت ترى الإسلام كمنهج شامل للحياة مهذباً لوجودها، وقد حظي حجاب المرأة المسلمة - لأسباب متنوعة - بعداء صارم، أذكر أنني قبل سنوات كنت في زيارة لبلد عربي فراعني أن الشرطي الحكومي يقف على باب كلية الشريعة يمنع أي طالبة تلبس الحجاب من دخولها!

* * * * *

يوجّه الانتقاد للإسلام بأنّ الحجاب مظهرٌ أو رمزٌ لاضطهاد الرجل المسلم للمرأة المسلمة، وكان من اللافت للنظر - منذُ بداية عهد الاستعمار - تركيزُ أعداء الإسلام على الحجاب من بين المظاهر الإسلامية الأخرى، سواءً من الغربيين أو من المتشدّقين بالعلمانية من المثقّفين والحكام في العالم الإسلامي، وفي العشرينيات من القرن العشرين كان اهتمامُ أتاتورك (*) في تركيا وظاهر شاه (***) في أفغانستان ونادر شاه (***) في إيران بمنع الحجاب واتخاذ الإجراءات المؤلّدة والعقابية في سبيل إلغائه يطغى - ربّما - على كلّ اهتمامٍ آخر، وفي السنوات الأخيرة وبالرغم من تحاشي الغرب الظهور داخلياً بمظهرٍ من ينتهك الحريات الشخصية والدينية وحقوق الإنسان، فقد اقتحمت الغربُ هذه العقبة، وظهّرت في بلاده وما زالت تظهرُ أمثلةً على اضطهاد المسلمات، وانتهاك حرّيتهنّ بسبب الحجاب^(٤٨).

ولم يكن يُزعجُ هذه الأيديولوجية العلمانية الغالية سوادٌ سجلّها في حقوق الإنسان، بل كان يُزعجها مقارنتها بالعلمانية المعتدلة في الدّول الديمقراطية، لا سيّما أنّ تلك الدول - وإن كانت في الحقيقة لا تشعُر بانزعاجٍ ضدّ تسلّط تلك الدكتاتوريات ما دام موجّهاً ضدّ الإسلام - هي بين حينٍ وآخر تُظهرُ في صوَرٍ من النفاق السياسي إنكارها لانتهاك الدكتاتوريات الصارخ لحقوق الإنسان، وحرّيته الشخصية.

كانت تلك القوى المتسلطة في العالم الإسلامي في تطبيقها للعلمانية تُبرز مثلاً واضحاً للغلوّ الأيديولوجي الحقيقي.

(*) مصطفى كمال أتاتورك (١٨٨١-١٩٣٨م) مؤسس جمهورية تركيا الحديثة، وألغى الخلافة الإسلامية، وأعلن علمانية الدولة.

(**) الملك محمد ظاهر شاه (١٩١٤-٢٠٠٧م) آخر ملوك أفغانستان، وقد نُصّب ملكاً في ٨ نوفمبر ١٩٣٣م، وهو في التاسعة عشرة من عمره، بعد اغتيال والده الملك محمد نادر شاه أمام عينيه.

(***) نادر شاه أفشار (١٦٩٨-١٧٤٧م) شاه إيران من ١٧٣٦ إلى ١٧٤٧م ومؤسس الأسرة الأفشارية التي حكمت إيران، وقد كان في أول أمره من قطاع الطرق.

في ١٧ ديسمبر (كانون الأول) ٢٠٠٣م ألقى الرئيس الفرنسي جاك شيراك(*) خطاباً أمام أربعمائة شخصية فرنسية سياسية ودينية، أعلن فيه تأييده لسُرعة إصدار قانون يحظر الرموز الدينية في المدارس كافة، ويسمح بتطبيق المنع في أماكن أخرى كمواقع العمل، لا سيما تغطية المرأة المسلمة شعر رأسها.

كل من استمع إلى خطاب الرئيس الفرنسي لا يملك إلا الشعور بأن صيغته صيغة خطاب يوجه فقط في حالة من حالات المواجهة لأزمة تاريخية، والحال حقاً أن الخطاب يُعبّر عن مواجهة السياسة الفرنسية لتحديد بالغ، لقد اضطرت أن تظهر بمظهر الغلو في الأيديولوجية العلمانية، وهذا المظهر، وإن كان كما نعتقد لا يُعبّر عن غلو حقيقي، إنما يُخفي غلو في قضية أخرى، إلا أن الغلو الزائف كالغلو الحقيقي يواجه أزمة التناقض مع ذاته كما أشرنا سابقاً.

وذكر الرئيس في خطابه أن هذه الإجراءات عندما يصدر بها قانون لا تتعارض مع حرية الدين وممارسة شعائره، ولا تنتهك حقوق العمل، ولا تؤثر في تكافؤ الفرص أو تؤدي مبادئ الحرية والمساواة والإخاء^(٢٧).

من المناسب أن يقرأ الإنسان هذه العبارات مرتبطةً بعبارات فتوى شيخ الأزهر(**) في الموضوع؛ حيث يقول: (إنّ الحجاب للمرأة المسلمة فرض إلهي، وإذا قصرت في أدائه حاسبها الله على ذلك، ولكن المرأة المسلمة إذا خضعت لقانون دولة غير إسلامية يمنعها من ممارسة هذه الشعيرة الواجبة، فإنها تكون من الناحية الشرعية في حكم المضطر)، يقصد شيخ الأزهر أنّ المسلم حين يُكره على الإخلال بواجب ديني أو على ارتكاب محرّم فإنه لا يأثم مثل أن يضطرّ لأكل الميتة إذا لم يجد غيرها وخشي الموت من الجوع.

(*) جاك رينيه شيراك (١٩٣٢ -) سياسي فرنسي ينتمي لحزب الاتحاد من أجل حركة شعبية، وقد انتخب رئيساً لفرنسا عام ١٩٩٥م وجدد له في ٢٠٠٢م وانتهت رئاسته في ١٧ مايو ٢٠٠٧م.
(**) محمد سيد طنطاوي (١٩٢٨ - ٢٠١٠م) شيخ الجامع الأزهر منذ عام ١٩٩٦ إلى ٢٠١٠م.

لقد أبدت الإدارة الفرنسية سرورها لموقف شيخ الأزهر المتسامح، ولكن لا يُظنَّ حقيقةً أنها سعيدة بأن يُوصَفَ قانونُها بأنه يُكرِه شخصًا من الفرنسيين على عدم ممارسة شعيرة من شعائر دينه يعتقد أنه يَأْتُم إذا تركها دون إكراه، وأنَّ القانون بذلك يَنْتهك حقَّ الإنسان في حرية الدين^(١).

لكن ما مدى الانسجام بين النصوص السابقة؟ بالرغم من أن من رَوَّاد العلمانية الأوائل مَنْ كان يعبر عن عدائه للدين بأنه يتمنى شتقَ آخر ملك بأمعاء آخر قسّيس، إلا أن العلمانية ظلت أكثر من قرنين لا يُفكّر أحدٌ من المؤمنين بها أن حمّل طالب وطالبة رمزًا دينيًا ينافي العلمانية أو يُشكّل تهديدًا لها، وكان يمكن أيضًا أن يُمرَّ أكثر من قرنين دون أن يخطر هذا المعنى ببال أحدٍ لولا أن قضية غطاء المرأة المسلمة لشعر رأسها دخلت في مجال الانتباه.

وحينما أقدم مديرُ مدرسة ثانوية على طرْد ثلاث طالبات مسلمات أصررنَّ على تغطية شعورهنَّ تطوّرت الأمور حتى أصدر القضاء الفرنسي المعني بحماية القانون والدستور حكمه المتضمن منفاة منَع الطالبة المسلمة من ارتداء الحجاب الشرعي لمبادئ الدستور، ومبادئ القانون الطبيعي.

ولما كان من غير المعقول حظر حمل الطالبة الفرنسية بعض الرموز الدينية - كالصليب غير ذي الحجم المبالغ فيه بالنسبة للمسيحية، ونجمة داود بالنسبة لليهودية - كان لا بد من استثنائهما، وخشية من الاتهام بالتحيز ضدَّ الإسلام، فقد أُضيف إليها الحلية التي تلبسها بعض المسلمات، وتسمى (يد فاطمة)^(*)، وهذا مظهرٌ من النفاق السياسي الطريف؛ لأنه لا يوجد وجه شبه بين الحلية المسماة (يد فاطمة) والصليب بالنسبة للمسيحيين أو نجمة داود بالنسبة لليهود، فباستثناء عددٍ محدود من المسلمين في إقليم

(*) خمسة أو خمسة وخمسة أو يد فاطمة هي رمز يستخدم تعويذه لدرء الحسد والسحر، وهي موجودة في التراثين اليهودي والإسلامي.

معين، فإن المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها لم يسمعوا عن (يد فاطمة) قبل ذكرها في خطاب الرئيس الفرنسي ونقل وكالات الأنباء للخطاب، لكن هناك نوعاً آخر من النفاق السياسي الفج الذي لا حظ له من الطرافة أو الظرافة وهو ادعاء بعض السياسيين الفرنسيين أن الدافع لحظر الحجاب هو حماية المرأة المسلمة من إجبارها على ارتدائه من قبل من له سلطة عليها!، ومثل هذا النوع من النفاق السياسي ادعاء بعض السياسيين أن حجاب المرأة المسلمة يعوق اندماج المسلمين في المجتمع الفرنسي.

لقد أشرت فيما سبق الى أن التوجه السياسي الفرنسي ليس غلوًا حقيقيًا في الأيديولوجية العلمانية، وإن حاول الظهور بهذا المظهر، وإنما يُحفي غلوًا من نوع آخر يتصل بالاتجاه السلبي الغربي ضد الإسلام، وهذا الاتجاه تغذيه أحيانًا دوافع سياسية لا نريد أن نتعرض لها الآن؛ لكثرة ما كتب حول هذا الموضوع، لكن الأمر الأكبر أهمية في نظرنا أن هذا الاتجاه السلبي تغذيه مشاعر تراكمت من الموروث الثقافي^(٢٧).

ولم تكن فرنسا قط في حاجة إلى إصدار القانون الذي يقيد استعمال الرموز الدينية في الأماكن العامة لولا حاجتها إلى مبرر سياسي لمنع المسلمات من ارتداء الحجاب^(٩).

إن دول شمال أوروبا ليست أضعف إيمانًا من فرنسا بالعلمانية، ومع ذلك يُعتقد أن سجلها الناصع في احترام حقوق الإنسان سيحميها من مواجهة مثل هذه الأزمة الخلقية التي واجهتها فرنسا^(١).

* * * * *

إن المشاعر السلبية تجاه الإسلام هي من القوة والتجذر في الثقافة Culture الغربية، بحيث لا يكون من العدل أن تُعتبر آثارها في واقع الفكر والسلوك الغربي المعاصر دليلًا على إخفاق الثقافة الغربية بتطبيقها في مجال قبول التعددية الثقافية.

في إبريل عام ٢٠٠٥م صدر كتابٌ رسميٌّ عن السيرة الذاتية للملكة مارجريت الثانية، وقد تضمَّنَ تصريحَ الملكة: «إننا نواجهُ هذه السنواتِ تحديًا من الإسلام على المستوى العالميِّ والمستوى المحليِّ، ويجب أن نواجهَ هذا التحديَّ بجديَّة، لقد أغفلنا هذه المواجهةَ لمُدَّةٍ طويلةٍ بسببِ تسامُحنا وكَسَلنا».

والواقعُ أنه ربما لم يكن داعٍ لهذه التصريحاتِ ولا للإجراءاتِ الدائِمْكِه ضِدَّ الهجرةِ لولا وجودُ حقيقةٍ أن الإسلامَ صار هو الديانةُ الثانيةُ في الدائِمْكِه من حيث عدَدُ الأتباعِ، وبالمثلِ لم تُكنِ فرنسا قَطُّ في حاجةٍ إلى إصدارِ القانونِ الذي يُقيِّدُ استعمالَ الرُّموزِ الدِّينيةِ في الأماكنِ العامة لولا حاجتها إلى مُبرِّرٍ سياسيٍّ لمنعِ المسلماتِ من ارتداءِ الحجابِ.

وكانتِ الحِجَّةُ السياسيةُ في حالةِ فرنسا وحالةِ الدائِمْكِه والحالاتِ المماثلةِ وجوبَ اندماجِ الأقليةِ المسلمةِ في الأغلبيةِ القوميةِ، وقبلَ خمسةِ قرونٍ جرَّتْ محاولةٌ أوروبيةٌ لدَمْجِ المسلمينِ الأسبانِ في الأغلبيةِ المسيحيةِ في أسبانيا، وأصدِرَتْ قوانينٌ لهذا الغرضِ، توَلَّتْ محاكمُ التفتيشِ تنفيذَها، ومن المصادفاتِ أن من بينِ هذه القوانينِ قانونًا يحزِّمُ على المسلماتِ ارتداءَ الحجابِ، وفشِلَتْ هذه المحاولةُ التي استمرت قرنًا كاملًا في تحقيقِ هدفها، وانتهى الأمرُ بطُرْدِ المسلمينِ الأسبانِ، وأثنى أحدُ كبارِ رجالِ الدِّينِ في أسبانيا على الملكةِ مارجرِتا (زوجةِ الملكِ فيليبِ الثالثِ) بأنَّ «حَقْدَها المقدَّسَ الذي تُضمِرُه ضِدَّ المورو (المسلمينِ الأسبانِ) كان العاملَ الفعَّالَ للعملِ من أجلِ الإنجازِ الأسبانيِّ الكبيرِ»، أي طُرْدِ المورو الذين استَحَالَ إدماجُهُم بقوَّةِ القانونِ.

ويُعبرُ عن هذه الحادثةِ جوستاف لوبون بسُخريةٍ، فيقول: «وسلَّك فيليبِ الثالثِ طريقًا وسَطًا، فاكْتَفَى بإعلانِ طُرْدِهِم في سنة ١٦١٠م، ولكنَّهُ أَمَرَ بأن يُقتَلَ أكثرُهُم قبلَ أن يُوفَّقوا لتَرْكِ أسبانيا، فُقِتِلَ ثلاثةٌ أرباعَهُم تقريبًا».

إنّ المشاعر السلبية ضدّ الإسلام التي عبّرت عنها قولاً «مارجريت الثانية» ملكة الدانمارك في سيرتها الذاتية ما هي إلا رجوع صدّي للمشاعر السلبية ضدّ الإسلام التي عبّرت عنها فعلاً «مارجرتا» الملكة الإسبانية قبل أربعة قرون، وهذا يعني أن بعض الأمور الراسخة في ثقافة الشعوب لا تستطيع أن تمحوها القرون^(٩).

لقد اهتمّت الدكتورة كاثرن بولوك أن يكون الحجاب موضوع رسالتها للدكتوراه في العلوم السياسية أمام جامعة تورنتو - كندا، وفي أثناء بحثها اطلعت على قدر كبير جداً مما كُتب باللغة الإنجليزية عن الحجاب، وأجرت مقابلات مع مسلمات محجّبات، واستطاعت أن تحلّل في أطروحتها الدوافع الحقيقية للنقد الموجه للحجاب، وصلته بالصراع السياسي والثقافي، وأثبتت وفق منهجية علمية صارمة أنه لا صلة للحجاب باضطهاد الرجل للمرأة، ولا بالتمييز ضدها، وقد ظهرت هذه الأطروحة في طبعة عام ٢٠٠٣م بعنوان: Rethinking Muslim Women and Veil، وقراءة هذا الكتاب لا تدع لذي لب شكاً في صحة ما انتهت إليه من نتائج.

وقبل ذلك، فإنّ قراءة آيات القرآن التي أسست مشروعية تغطية المرأة شعرها وصدّرها ومواقع الفتنة من جسدها تهدي إلى أنّ الحجاب رمز لعفة المرأة وكرامتها، ووسيلة لحمايتها، ولا صلة له باضطهاد المرأة أو التمييز ضدها ﴿يَتَأَيَّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْرِكُنَّ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابِهِنَّ ذَلِكَ آدَبٌ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَنَنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٩]، ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ بَعْضُضْنَ مِنْ أَبْصُرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١].

وعلى كلّ حال، فيكفي لإدراك أهمية الحجاب بالنسبة للمرأة المسلمة الاهتمام الغالي بمحاربهته من قبل أعداء الإسلام، هذا الاهتمام الذي يتجاوز حدود المنطق والمعقول، ويُعبّر عن شعور التعصّب والكرهية أكثر مما يُعبّر عن التفكير العقلاني المتوازن^(٤٨).

٤ - تعدد الزوجات:

ربما كانت قضية تعدد الزوجات أكثر القضايا التي استُخدمت في نقد التشريع الإسلامي.

وإذا تجاوزنا النقدَ ذا الهدف السياسي أو العدائي للإسلام فالملاحظ أن نقد هذا التنظيم نشأ ابتداءً في الغرب عند احتكاكه بالإسلام ومجتمعاته، وسرى إلى المنتسبين للإسلام من ناقصي العقل والدين، وفيما يتعلق بالغربيين، فإن الأمر يظهر تفسيره في الموروث الثقافي Culture الغربي المستمد من التقاليد المسيحية التي ترى أن الزواج في ذاته ليس مرغوباً؛ باعتباره يخفض درجة الإنسان في سلم السموم الروحي، أما بالنسبة لغير الغربيين لا سيما من المنتسبين للإسلام فإن الأمر يرجع إلى التقليد الببغائي، وإلى النظر إلى الغرب على أنه مقياس للقيم وفلسفة الحياة.

بمعنى أن الأساس لهذا النقد والنظرة السلبية لنظام تعدد الزوجات ليس هو التفكير العقلاني والموضوعي، والخبرة العملية بما يصلح البشر، وتساعد به المجتمعات، وإنما أساسه مجرد الهوى والعاطفة الصادرين عن الموروثات الثقافية.

ولو تأمل الإنسان التنظيم الإسلامي لتعدد الزوجات بموضوعية، وتجرد عن الهوى الجامح والعاطفة الطائشة، لو تأمله في ضوء الواقع والتجربة البشرية، والموازنة بين المصالح والمفاسد لظهر له ليس فقط أن هذا التنظيم صالح للمجتمع بل إن المجتمع لا يصلح دونه، بل يظهر له - على خلاف ما يظن الناس - أن هذا التنظيم يحقق مصلحة المرأة قبل مصلحة الرجل.

توضيح هذا الأمر الأخير أن للمرأة حاجات أساسية، ومن ثم حقوقاً في ضمان هذه الحاجات، وهذه الحقوق التي يعترف بها الإسلام، ويهتم بالوفاء بها تتجاوز الحقوق التي تضمنتها الوثيقة العالمية لحقوق الإنسان، وتعني بالحقوق التي تتجاوز الوثيقة حق المرأة في الأمومة، وفي الزواج بالتصوير الإسلامي للزواج، وهو التصور

الذي يجعل غاية الزواج السكّن المتبادل بين الزوجين، بما تحمل هذه الكلمة من معانٍ واسعة تشمّل الأمن، والراحة، والمتعة، والتحرُّر من القلق، إلى غير ذلك من المشاعر، التصوُّر الذي يتغيّر بتبادل المودة والرحمة، وتوفير المحضن السليم للنشأة السليمة. وحقّها في أن يكون لها بيت تكون مليكته، وتتهيأ لها فيه ممارسة وظائفها الطبيعية التي بانتقاصها يُنتقص المعنى الحقيقيّ لحياة المرأة.

إذا تأملنا ما سبق أدركنا مدى الظلم والإجحاف الذي يلحق بالمرأة إذا عاشت في مجتمع يحدّد بالتقاليد أو بالقانون فرصتها في الحصول على الحقوق المذكورة، ولا شك أن المجتمع الذي يقلُّ فيه طلب الرجال على النساء - كما في المجتمعات التي يتحدّد فيها تعدّد الزوجات - تتحدّد فيه فرصة المرأة في الحصول على تلك الحقوق، والواقع شاهدٌ على ذلك.

ومن ناحيةٍ أخرى، فإن المجتمع الذي يتحدّد فيه تعدّد الزوجات ومن ثمّ تتحدّد فيه فرصة المرأة في الزواج يُصبح فيه الطلاق بالنسبة للزوجة شبحاً مرعباً؛ لأنها تعلم أنها بالطلاق سوف تفقد حقوقها التي حصلت عليها بالزواج، أي الحقوق والاحتياجات المشار إليها فيما سبق، وسوف يكون من الصعب عليها التعويض بزواجٍ آخر في مجتمع تتحدّد فيه فرص المرأة في الزواج.

وهذا الوضع يحمل المرأة على الصبر على ظلم زوجها لها، وتقييد قدرتها على التحرُّر من اضطهاده، ويهيئ الفرصة لنشوء وترسيخ عاداتٍ من ظلم الزوجات في المجتمع، وتظهر هذه الصورة واضحة عند المقارنة بين مجتمعات شبه القارة الهندية، حيث تقيّد التقاليد تعدّد الزوجات، ومجتمعات غرب أفريقيا، حيث يشيع تعدّد الزوجات.

وهذا المعنى يهدينا، وينبئنا إلى المصلحة الاجتماعية التي يحققها نظام تعدّد الزوجات. قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْنِ فَاذْكُرُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعًا فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ [النساء: ٣].

هذه الآية واحدة من بضع آيات - في سورة النساء - جاءت لحماية حقوق اليتامى ذكوراً وإناثاً، وفرض قيام المجتمع لهم بالعدل، والتحذير من الإخلال بذلك، والهداية إلى الوسائل التي تكفل العدل في اليتامى بإيفائهم حقوقهم على المجتمع أو على أفراد معينين فيه.

ومن هذا المنطلق ربما تكون الدلالة اللفظية المجردة للنص الكريم مشيرة إلى الحكمة من تشريع تعدد الزوجات، ولا شك أن الواقع العملي يُثبت وجود علاقة قوية وأكيدة وظاهرة بين وجود تعدد الزوجات في المجتمع، وضمان حقوق اليتامى بوجه عام.

ولليتيم حاجات تتجاوز حاجة الجسم من الأكل واللباس والمأوى، حاجات عاطفية ونفسية وتربوية لا تقل في أهميتها عن الحاجات الجسمية، والواقع العملي وأحكام الشرع الإسلامي تُظهر أن هذه الحاجات في الغالب تُلبى عندما تتزوج أم اليتيم؛ فيكون لليتيم في هذه الحالة أب بديل، وجوُّ أسري بديل، وإخوة وأخوات من أمه، وتكون علاقة زوج الأم بربيته أو ربيته - أولاد الأم من الزوج السابق - مشابهة في الغالب لعلاقته بأولاده لصلبه، حتى إنه يحرم عليه شرعاً الزواج بربيته كما يحرم عليه الزواج من ابنته.

وقد تنبّهت بعض الشعوب بفطرتها إلى هذا الأمر، فوجدت مثلاً تقليد لدى القبائل الأفغانية يلتزم فيه الأفغاني - سواء كان أعزب أو متزوجاً - بالزواج من أرملة قريبه بعد وفاته؛ حماية للزوجة ولأولادها، ولذلك كان مما يلفت النظر أثناء الحرب الأفغانية الروسية - ومع وجود الأعداد الهائلة من الأيتام - عدم قيام الحاجة الظاهرة لإنشاء دور الأيتام، وصار همُّ دور الأيتام القليلة - التي أنشأها المحسنون بحماس - أن تتصيد الأيتام تصيداً.

والواقع يُظهر أن أم الأيتام في الغالب لا تتزوج إلا في مجتمع يكون فيه الطلبُ على النساء كثيرًا والعرضُ قليلًا، وهذا الوضعُ لا يتحققُ عادةً إلا في مجتمعٍ يشيع فيه تعدُّد الزوجات.

وفي مثل هذا المجتمع وحده تُتاح فرصةُ الزواج لكلِّ امرأةٍ مهما كان لديها من موانع الرغبة فيها كزوجة؛ مثل أن تكون أرملةً مُصبية، أي ذات أولاد.

وبالعكس، فإن المجتمعات التي لا يشيع فيها تعدُّد الزوجات تتحدَّدُ فيها فرصةُ الأرامل في الزواج، حتى إنّه مع مرور الوقت يُصبح زواجُ الأرملة عيبًا أو محرّمًا بحكم التقليد، كما هو الحال في القارة الهندية.

معنى ما تقدّم أن شيوع تعدُّد الزوجات في مجتمع ما يجعل الطلبَ على النساء في ذلك المجتمع كبيرًا، فحتى الأرملة ذات الأيتام سوف تجد الرجل المناسب الذي يرغب في زواجها، فإذا تزوجت فاء ظلُّ الأب البديل على أولادها اليتامى، ونعموا بالجوِّ الأسري كأبي أطفالٍ عاديين لم يُصابوا بفقد أبيهم، وبذلك يتحقّق في هذا المجتمع الوفاء لليتيم بحقوقه، أو كما جاء في الآية الكريمة (الإقسط فيه).

وما تقدّم يُشير إلى معنى أوسع للحكمة من تشريع تعدُّد الزوجات، فكما شاهدنا فإن المجتمع الذي يشيع فيه تعدُّد الزوجات يعمل فيه قانونُ العَرَض والطلب - وهو قانونٌ طبيعي - عمله في أيِّ مجالٍ آخر، فتتاح فيه الفرصةُ للزواج لكلِّ امرأة، فلا يبقى فيه عوانس، ولا مطلقات، ولا أراملٌ فقدن الأمل في الزواج بعد فقد أزواجهنّ، وسيعمل هذا القانونُ الطبيعي - ولا بدّ - عمله، فيؤثّر إيجابيًا وبصورةٍ ظاهرة على قيمة المرأة في المجتمع، وبالتالي على حريتها، واستيفائها حقوقها، وأن تُؤتَى ما كتب الله لها، وأن تُعامل من قِبَل الرجل والمجتمع بالعدل.

ولعلَّ هذا ما تُشير له الآية الكريمة: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النساء: ٣٠]، فتعدُّد الزوجات - في النظر المتعمّق - يحمي المرأة من الظلم وانتقاص الحق، وهذا مُشاهد في الواقع

العملي؛ فالمرأة الإفريقية جنوب الصحراء، حيث يشيع تعدد الزوجات تتمتع بمركز اجتماعي، وحرية، وقدرة على التصرف بقدر لا يُتاح للمرأة في القارة الهندية مثلاً حيث تسود عادة وحدة الزوجة، ففي هذه المجتمعات الأخيرة تولد المرأة ومعها شعورُ أسرتها بأنه وُلد للأسرة عبء مالي إضافي، يتمثل في الثمن الباهظ لشراء زوجها عندما تبلغ سن الزواج؛ إذ على الأب أن يدفع (الجهيز)، وتحدد قيمة (الجهيز) في الغالب بمدى القدرة المالية للأب. أعرفُ أحاً من جنوب الهند كان مؤسراً، ولكنه انتهى مُفلساً بعد أن دفع (الجهيز) لتزويج بناته التسع!، والمسلمون الهنود وحدهم - ويحكم تأثرهم بالعادات الهندوكية السائدة - توجد عندهم مشكلة تستأثر بقدر كبير من همومهم، هي مشكلة تزويج البنات الفقيرات.

ومن الطبيعي أن المرأة الهندية عندما تنجح في الحصول على الزوج، فإنها تحت سلطان شبح الخوف من فقده سوف تصير على ظلمه، وسوف تتغاضى عن مطالبته إياه بحقوقها قبله، ولن تستطيع القوانين البشرية - مهما كانت كفايتها وفعاليتها - مقاومة عمل القوانين الطبيعية.

ومن يتابع الصحف اليومية الهندية وأخبار ما تنشره عن مآسي انتحار الزوجات أو حرّقهن من قبل أزواجهن وأسر أزواجهن بسبب عجز الزوجة عن الوفاء بالتزامها بثمن زواجها (الجهيز) سوف يرى صورة من صور الظلم الناشئ عن تدني قيمتها بتأثير القانون الطبيعي للعرض والطلب.

وهذا الوضع في الهند له - ولا شك - صلة بمشكلة وأد البنات، وإجهاضهن في الهند، كما تحدّث عن ذلك موقع (BBC news) و (بي سي أون لاين) في ٧/١٢/٢٠٠٠م، وذكر صراحة أن وأد البنات مشكلة قائمة في الهند لمدة طويلة، حيث تستمد مبررها من العادات المرتبطة بجمهور الزواج التي تجعل المرأة ذات بُعد

اقتصادي، وقد طلبت الهيئات الطبية في الهند المساعدة الدولية لمنع مليونين من حالات الإجهاض تتم في الهند سنوياً بسبب اكتشاف أن الجنين أنثى. لقد اكتشف تناقص نسبة الإناث إلى عدد الذكور في الهند منذ مطلع القرن العشرين، ولكنه في السنوات الأخيرة تنامى النقص في نسبة الإناث للذكور بصفة دراماتيكية.

وعلى العكس، فالمرأة الإفريقية جنوب الصحراء عندما تبلغ سن الزواج تستقبلها أبواب العش الزوجي مشرعة، وتدخلها مرفوعة الرأس كريمة، سوف يتردد زوجها كثيراً قبل أن يقدم على ظلمها أو انتقاص حقوقها أو حرمتها؛ لأنه يعلم أنه إذا فارقها فلن تكون أبواب الزواج من جديد موصدة أمامها، إن قانون العرض والطلب قد رفع قيمتها، وأعطاه القدرة على التصرف والاختيار، وسيكون زوجها أمام علة فاعلة وسبب واقعي لمعاشرتها بالمعروف.

إذا صح ما سبق فإن من المنطقي توقع أن تنخفض نسبة الطلاق في مجتمع يشيع فيه تعدد الزوجات، هناك سبب إضافي لتدني نسبة الطلاق في مجتمع تعدد الزوجات يرجع إلى الرجل، - وهو بحكم الطبيعة وبصرف النظر عن جنسه أو ثقافته أو مكانه أو زمانه يميل غالباً إلى التعدد - لن يجد نفسه في مجتمع التعدد في ظروف تحمله على الطلاق بسبب رغبته في التعدد، كما يحصل في مجتمع عدم التعدد.

* * * * *

إذا كان الرجل - كحقيقة واقعة - يميل غالباً إلى التعدد فإن تشريعاً للتعدد كالتشريع الإسلامي بقيوده وضوابطه يضمن البديل العادل للمرأة، ولا يجعلها - كما هو الواقع في المجتمعات التي تنكر التعدد المشروع - محرومة من الحماية لحقوقها وحقوق ثمره التعدد، أو محتاجة لتشريع قوانين - غير كاملة، وغير مضمونة النفاذ والفعالية - لحماية حقوقها وحقوق أولادها.

وأهمية الأمومة للمرأة تتضح من أن علم النفس عندما دخل المعاملات والمختبرات على يد علماء النفس السلوكيين أثبت أن غريزة الأمومة أقوى لدى الأنثى من غريزة الجوع، ومن غريزة الجنس.

وأما بالنسبة لأهمية وجود المكان والجو الأسري الذي تمارس فيه المرأة وظائفها التقليدية التي تتناغم مع طبيعتها ومشاعرها ومواهبها وإحساسها بالجمال، وهو ما يُعطي المرأة قدرًا كبيرًا من الشعور بالاكْتفاء الذي هو بدوره أمرٌ ضروري للصحة النفسية، أقول: بالنسبة لأهمية ذلك للمرأة، فإن الأمر لا يحتاج إلى دليل أو إفاضة في الإيضاح. فإذا كانت حقوق المرأة في الأمومة، والزواج، وتمتعها بالجو الأسري الذي تمارس فيه الوظائف التقليدية للمرأة، إذا كانت هذه الحقوق بهذه الأهمية للمرأة فإن أية دولة أو مجتمع يحدّد ويضيق فرصتها في الحصول على هذه الحقوق لا يمكن أن يدعي العدل في جانب المرأة، ولا العمل لصالحها وسعادتها.

فتحديدُ فرصة المرأة في الحصول على هذه الحاجات الأساسية بالحدّ من تعدّد الزوجات انتهاك واضح لحقوقها كإنسان.

وقد وضح فيما سبق أنّ معارضة الدولة والمجتمع لتعدّد الزوجات - كما هو في النظام الإسلامي - يُحدّد حتمًا، ويضيق بصورةٍ جدّية الفرصة أمام المرأة للحصول على تلك الحقوق، وإذا كان الأمر كما ذكر فكيف تُفسّر الصورة السلبية لدى الحضارة المعاصرة لنظام تعدّد الزوجات؟!.

* * * * *

إنّ ضمير المجتمع في أوروبا يسهل عليه أن يقبل وجود علاقات جنسية خارج نطاق الزواج - حتى لو كانت شاذة - تحت تأثير قبوله لفكر الحرية الجنسية، أمّا

(تابو) (*) تعدد الزوجات فلا يزال جزءاً ثابتاً في الموروث الثقافي الأوروبي (Culture)، وبعبارة أخرى جزءاً من المعنى القانوني الغامض لعبارة: النظام العام والآداب العامة في المجتمعات الغربية.

وإذا استحضرنا أن الديانة المسيحية - بشكلها الأوروبي - عنصر مهم من عناصر الموروث الثقافي الأوروبي، واستحضرنا نظرة هذه الديانة للزواج بحد ذاته، سهل علينا فهم النظرية السلبية للثقافة الأوروبية إلى نظام تعدد الزوجات.

والموروثات الثقافية - كما هو معروف - لا تخضع دائماً للمنطق ولا للمحاكمة العقلية، ولكن على كل حال، فهذه النظرية لها في المجتمعات الغربية - كما رأينا - مبررات مفهومة، وإن كانت غير صحيحة.

أما في العالم الإسلامي حيث صدرت قوانين في العراق وتركيا وتونس تحرم وتجرم تعدد الزوجات فإنه يصعب أن توجد لهذه القوانين مبررات مفهومة؛ إذ إنه حتى فكرة النظام العام والآداب العامة لا يمكن أن تكون أساساً لهذه القوانين، والموروث الثقافي في هذه البلدان - فضلاً على أحكام الشريعة - لا يمكن أن يكون مصدرًا لهذه القوانين، بل إنه ضدها.

وإذا، فما هو التفسير لصدور هذه القوانين في العالم الإسلامي؟

الجواب: إذا استثنينا الانتهازية السياسية والنزق الطائش في تصور العلمانية والهوى الجامح في التفلت من أحكام الإسلام فإنه يمكن القول بأن الدافع لإصدار تلك القوانين الخضوع اللاواعي لسلطان الثقافة (Culture)، والانبهار بالفاظ الحرية والمساواة وكرامة الإنسان، دون أن يوجد تحديداً واضحاً لمفاهيمها في الذهن.

(*) (تابو)، والجمع تابوهات كلمة بولينيزية تطلق على المحظور في نظر المجتمع، أي ما تعدّه أعراف المجتمع أو السياسة أو جهة أخرى من المحرمات.

وفي المقابل تعود الغربُ على إطلاق ألفاظٍ وعباراتٍ لها إبحاءٌ وظلالٌ فكرية مكروهة مثل : الحريم، واستعباد الرجل للمرأة، وتسخيرها لمتعته، والحياة المهينة للمرأة، كما تعود ببغاواتُ الشرق على ترديد هذه الألفاظ والعبارات .

وليس أدلَّ على طُغيان سلطان الثقافة الغربية على عقل المسلم في هذا المجال من أنه حتى المدافعون عن الإسلام من الكتّاب الإسلاميين لم يستطيعوا التخلُّص من هذا الطُغيان، فنجدُهم يدافعون عن نظام تعدُّد الزوجات بصفة اعتذارية، وكأنهم قد اقتنعوا بأنَّ هذا النظام غيرُ مرغوب فيه، وأنهم يودُّون أنه لم يوجد في تشريع الإسلام، أما وقد وُجد فلا حيلةَ لهم إلا التماسُ المبررات الاعتذارية لوجوده، فهم يسلمون من حيثُ المبدأ بصحَّة النظرة السلبية لهذا النظام كنظام اجتماعي، ثم يبرِّرون وجوده في الإسلام بأنه نظامٌ استثنائي، وأنه في طريق الانقراض عن حياة المسلمين، وأنه مبررٌ فقط في ظروفٍ معيَّنة، ثم يحاولون حصرَ هذه الظروف التي تقومُ بها الحاجة الفعلية أو الضرورة لأن يتزوَّج الرجل على زوجته .

وفضلاً على أنه لا يوجد أساسٌ علمي شرعيّ لاعتبار نظام تعدُّد الزوجات - كما هو منظمٌ في الإسلام - نظاماً استثنائياً لا يمكن أن يتسامح الإسلام تجاهه إلا في ظلِّ الظروف وضمنَّ الشروط الواقعية التي تجعله حاجة معتبرة في تقديرهم؛ إذ إنه لا النصوصُ الثابتة ولا تطبيقها من قِبَل الرعيْل الأول من الصحابة والتابعين يشهد لذلك، فضلاً على ذلك؛ فإنه إذا صحَّ ما أوردته - فيما سبق - من حجج عقلية لإثبات أن نظام تعدُّد الزوجات في ذاته نظامٌ يحقق المصلحة العامة للمجتمع فقد كان ينبغي لهؤلاء الكتّاب أن يعتبروه نظاماً اجتماعياً صالحاً، حقيقةً بأن يُعترِّبه ولا يُعترِّد عنه، وأن يكون همُّهم تشجيعه والدعوة إلى إشاعته، بدلاً من التنفير عنه، على أنه في الحالات التي لا يكون الدافعُ فيها وراء القوانين المحرِّمة لتعدُّد الزوجات في العالم الإسلامي اتباعٌ ما تهوى الأنفسُ فإنَّ الدافعَ لها اتباعُ الظنِّ، والخضوعُ للأوهام، بدلاً من البناء على الحقائق، وإجراء المحاكمة العقلية للأمر قِبَل الحكم عليها، ولو حكَّم

المشرعون لتلك القوانين العقل لأبصروا التناقض العجيب بين تحريم تعدد الزوجات وإباحة صور من علاقات المتزوجين بنساء خارج نطاق الزوجية، علاقات تشبه العلاقة الزوجية في كل شيء إلا في عدم وجود الإجراء الشكلي لعقد الزواج، والذي كان سيحمي حقوق المرأة، وحقوق ثمرة علاقتها بالرجل من الأولاد.

ويبرز التناقض عندما يقدم الشخص للمحاكمة بتهمة ارتكابه لجرمة تعدد الزوجات، فتبرئه المحكمة إذا عجز الادعاء العام عن إثبات وجود عقد زواج شرعي في الحالة، بحيث يقوم الدليل على أن الحالة حالة زواج يمنعه القانون، وليست حالة زنا يبيحها القانون!!.

والمشرعون لتلك القوانين يقولون: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصَلِّحُونَ﴾ [البقرة: ١٧١]، غايتنا حماية حقوق المرأة وكرامتها وحريتها، و﴿لَا يَشْعُرُونَ﴾ أن هذه القوانين تهيئ لهم الظروف الطبيعية لحرمان المرأة من حقوقها، ولتحديد حرمتها، واستلاب كرامتها، وما كانت القوانين البشرية أبداً قادرة على مغالبة القوانين الطبيعية وإلغاء آثارها، لا سيما في مجتمع تنسجم فيه الأجهزة المسؤولة عن تنفيذ القوانين بالعجز والتخلف والفساد، كما هو الحال في أغلب المجتمعات فيما يُسمى العالم الإسلامي^(٢٢).

ودائماً كان هؤلاء الدعاة إلى إباحتها ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله يستندون إلى مبررات طويلة وعريضة من المصلحة العامة - كما يقدرونها - وإلى تغيير الظروف والزمان، كأن الشارع الحكيم لم يكن عالماً بالمستقبل، ولا بتغير الظروف، ولا بتجدد تقدير الناس لمصالحهم تعالى الله، ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مریم: ٦٤]، ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦].

وإذا قال عالم من المملكة العربية السعودية في الوقت الحاضر: إن الدراسات والبحوث أثبتت أن لزواج السعودي بالأجنبية أو السعودية بالأجنبي أضراراً، وأن الحاجة - في هذا الزمان - توجب حماية المواطنين السعوديات من الضرر، وبناءً على

ذلك توجد إمكانية للفتوى بتحريم مثل هذه الممارسات والعقابِ عليها، فأَيُّ حُجَّةٍ وجيهة تَبقى لمثل هذا العالم في أن يقول للسفهاء من واضعي القوانين العلمانية: إنَّ لي - دونكم - الحقُّ في إعادة تقويم ما أباحه اللهُ في الزواج، وإنَّ لي - دونكم - الخبرةَ بما يصلح للناس، ولي - وليس لكم - الحكمةُ في تقدير مدى حاجةِ المواطنين للحماية من أضرارِ هذا النوع أو ذاك من الزواج؟

فدعوى الإنسان أن له سلطةَ إعادة تنظيم مثل هذه الأمور وتعقيبه على أحكام الله فيها، وتساؤلُه في السماح بتعديل حدود الإباحة والتحریم في هذه الأمور، عمَّا رسَمه العليمُ الحكيمُ اللطيفُ الخبيرُ، فتح الباب لشرِّ مستطير، لا يهددُ مجتمعًا معيَّنًا فحسبُ، بل يهددُ الإسلامَ^(٢٦).

* * * * *

إنَّ الوهم السائد بأنَّ نظام تعدُّد الزوجات نظامٌ اجتماعيٌّ سيِّئٌ، وضدُّ مصلحة المجتمع، وقد اخترعه الرجلُ استجابةً لهواه ومُتعتِه، وأنَّه مظهر لاستعلاء الرجل على المرأة، مُنتَقَصٌ لحقوقها، مُهين لكرامتها، وسببٌ لشقائها، والإلحاح على تكرارِ هذه الأحكام على نظام تعدُّد الزوجات في الندوات والمؤتمرات ووسائل الإعلام، كلُّ ذلك أوجد لدى الكتاب الإسلاميين المعاصرين الوَحْشَةَ مُجَاة نظام تعدُّد الزوجات المحكوم بقيود الشرع وضوابطه، دون محاولةٍ منهم للقيام لله، والتفكير والاختبار الموضوعيَّ الحياديَّ لهذه الأحكام المسبَّقة على النظام، وتحديد ما إذا كانت هذه الأحكام نتيجة الأفكار الشائعة السائدة في أذهان الناس وعلى ألسنتهم، أو نتيجة للمحاكمة العقلية، والبحث عن المصالح في ضوِّ الواقع وتجارِبِ الأمم، وعدم الانسياق مع الهوى والعاطفة والشعارات الخادعة.

ورأينا الكتابات المعاصرة في الدفاع عن الإسلام تنساق مع الأفكار الوهمية الشائعة عن تعدُّد الزوجات، فتعتبره من حيثُ المبدأ غيرَ مرغوب فيه، وإنما يكون مشروعًا على

وجه الاستثناء، وحيث توجد ظروف معينة تجعله استجابةً لحاجة حقيقية وفعلية تبرر الاستثناء، وأنه لا ينبغي أن يكون الدافع إليه الرغبة الطبيعية للرجل في الاستمتاع، وحسب علمي القاصر، فإنه لا يوجد من نصوص الشرع ما يُسند هذا الاتجاه، وهدي الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين - كما يشهد التاريخ الصادق - على خلافه.

إذا صح ما أطلتُ الجدل فيه والاحتجاج عليه من أن هذا النظام - كما رسمه الشرع الحكيم - نظامٌ اجتماعي صالح، ليس فقط لأن أي بديل عنه - في ضوء دراسة الواقع - ضارٌّ بالمجتمع عاملٌ على فسادِه؛ بل لأنه يحقق مصلحة المرأة مثل ما يحقق مصلحة الرجل أو أكثر، ويضمن للمرأة من العدل والحرية والوفاء بحقوقها الطبيعية ما يقوت عليها في ظل أنظمة تمنع تعدد الزوجات، كما ينظمه الإسلام.

وإذا صح ما ذكر فإن هذا النظام سوف يحقق آثاره النافعة بصرف النظر عن دوافع الرجل للزواج، وهذا تمامًا مثل الزواج بحد ذاته؛ فهو نظامٌ اجتماعي صالح، بصرف النظر عن العامل النفسي الذي دفع الرجل للزواج، إذا لم يكن هذا العامل النفسي عاملاً سيئاً.

إن نظام تعدد الزوجات - كأني نظام اجتماعي صالح - له بلا شك سلبياته، وبعض هذه السلبيات راجعٌ إلى طبيعته، ولكنها حينئذ لا تُوجب إلغاءه، إلا لو كانت ترجح على إيجابياته، وهذا غير واقع، وبعضها راجعٌ إلى إساءة استعمال البشر، وهذه أيضاً لا تُعالج بإلغاء النظام، وإنما بالعمل على حمل الإنسان المسلم على عدم إساءة استعمال النظام.

وبناءً على ما تقدم، فإنه ليس من العدل أن يُترك الناس للأوهام والأفكار الخرافية حول تعدد الزوجات، ويكون الواجب أن يُكشَف عن أعينهم غشاوتها، وأن يُوعوا بالحقائق عن هذا النظام. وإذا كانت وسائل الدعوة عاجزة عن القيام بدور فاعل في هذا المجال فإن الجهات المسؤولة عن التربية والتعليم مسؤولة عن تضمينها مناهج التعليم ما يُميِّز بين الأوهام والحقائق، في هذا النظام وغيره من الأنظمة الاجتماعية.

وعند التأمل والاحتكام للنظر المنطقي والعقلي يظهر جلياً أنّ نظرة الغرب إلى نظام تعدّد الزوجات - كما هو في الإسلام - أساسها التصوّرات الناتجة عن الموروثات الثقافية، وليس أساسها المنطق والمحاكمة العقلية، أو اعتبارات المصلحة الاجتماعية العملية. والنظرة السلبية لهذا النظام لدى بعض المسلمين المعاصرين ناشئة فقط عن التأثير بالتصوّرات الغربية، والانخداع بتحقير الغرب لهذا النظام عند المسلمين وعيهم به.

وليس أوضح في الدلالة على أنّ الغرب في نظره السلبية تجاه تعدّد الزوجات يُقاد بالهوى والعاطفة وغلبة الموروث الثقافي، وليس بالتفكير المنطقي أو الاختبار العملي للمصالح، ليس أوضح في الدلالة على ذلك من أنّ الغرب يقبل - قانوناً وسلوكاً اجتماعياً - أن تقوم خارج العلاقة الزوجية علاقة بين الزوج وامرأة أخرى (خليلة أو أكثر) تماثل علاقة الزوجية في كل شيء عدا انعدام العقد الشكلي للزواج، وعدا أنّ الخليفة أو ثمره علاقة الزوج بها - أي الأولاد - محرومون من الحقوق التي يضمنها القانون للزوجة الشرعية والأولاد الشرعيين، باستثناء ما يُحاول القانون بين حالة وأخرى ووقتٍ وآخر أن يُعالجه.

ومن ناحية أخرى، فليس هناك ما يدلّ على رفض الغرب لتعدّد الزوجات أو الأزواج في حالات الزواج الجنسي الشاذّ، (زواج اللوطيين والسحاقيات الذي شاع، واعتبر قانونياً في عددٍ من بلدان الغرب).

وكلّ ما سبق يدلّ على أنّ نظرة الغرب لتعدّد الزوجات ليست مبنية على أساس من المنطق أو المصلحة الاجتماعية، وإنما على مجرد الموروث الثقافي، ولذا فإنّ من الحمق أنّ مجتمعات - كالمجتمعات الإسلامية - ليس له هذا الموروث الثقافي يأخذ نتيجته تقليداً أعمى، وظناً بأنّ هذه النتيجة موجب التفكير الموضوعي السليم.

ولا شكّ أنّ لتعدّد الزوجات سلبيات كأيّ نظام من شؤون الحياة، وحتى الزواج بواحدة له سلبيات، ولا شكّ أنه لا أكره للزوجة في الغالب من أن يتزوج زوجها عليها، ولكنّ النظم الاجتماعية الصالحة لا تُبنى على عواطف الرغبة والكرهية، وإنما تُبنى على المنطق والمصلحة العملية^(٤٨).

العمل الخيري

في تحليل ألبرت أينشتاين لأزمة الرجل المعاصر اللاديني قال: «إن محور الأزمة يتعلّق بالصّلة بين الفرد والجماعة، إنّ موقف الفرد من الجماعة يحمّله على تضخيم دوافعه الفردية في حين أنّ دوافعه الاجتماعية - وهي بالطبع أضعف - تتدهور شيئاً فشيئاً، إنّ الناس يُحسّون - وهم سُجناء أنانيتهم من حيث لا يعلمون - أنّهم يعيشون في قلبيّ وعزلة، محرومين من الاستمتاع بالحياة الاجتماعية، والواقع أنّ الإنسان لا يستطيع أن يجِدَ لحياته - بالرغم من قصرها - معنًى إلا إذا أعطى من نفسه للمجتمع». وإنّ «البذل التطوّعيّ» بوصفه حاجةً أساسيةً للإنسان ليس فقط فكرةً فلسفية، بل هو حقيقة علمية Scientific تتجلّى في السلوك الإنسانيّ في كلّ زمان ومكان، هذا يعني أنّ «البذل التطوّعيّ» ليس فقط من حقوق الإنسان بل من أولويات هذه الحقوق.

وفيما يتعلّق بالإنسان المسلم، فليس الأمر قاصراً على ذلك، بل نعرف أنه عندما يريد العالم المسلم أن يُعبّر في كلمات مُوجزة عن «الإسلام» يقول مثل ما يقول الإمام ابن تيمية^(*): «الدين كلّهُ يدور على الإخلاص للحقّ، ورحمة الخلق»، أو كما يقول الإمام الرازي^(**): «مجامع الطاعات تعظيم أمر الله، والشفقة على خلق الله»، أو كما يقول الإمام الهروي^(***) عن البدايات في علم التصوّف: «إقامة أمر الله وتعظيم نهيهِ، والشفقة على العالم»^(٢).

(*) تقي الدين أحمد ابن تيمية (٦٦١-٧٢٨هـ) عالم في الدين الإسلامي حمل لقب (شيخ الإسلام) وأحد علماء المذهب الحنبلي.

(**) فخر الدين الرازي (٥٤٣-٦٠٦هـ) إمام مفسر شافعي، عالم موسوعي، امتدت بحوثه ودراساته ومؤلفاته من العلوم الإنسانية واللغوية والعقلية إلى العلوم البحتة.

(***) أبو إسحاق الأنصاري الهروي (٣٩٦-٤٨١هـ) شيخ الإسلام القدوة الحافظ، وهو من ذرية صاحب النبي ﷺ أبي أيوب الأنصاري.

١ - البذل التطوعي:

ما فتى الخبراء منذ العقود الماضية يُبدون عدم اقتناعهم بكفاية «دخل الفرد» معيارًا للتقدم الحضاري، ولذلك راحوا يبحثون عن معايير أكثر دقةً وصدقًا، فاتجهوا إلى المعيار «الإنساني» الذي يعني أنه كلما كانت البلد أنصَحَ سجلًا في حماية حقوق الإنسان، وأكثر اهتمامًا بالمصلحة العامة «والبذل التطوعي» ووجب اعتبارها أكثر تقدمًا في السلم الحضاري، ولذا اعتبروا السويد البلد الأكثر تقدمًا ورقيًا في أوروبا.

وعندما أسس فكتور فرانكل (*) مدرسة فيينا الثالثة للعلاج النفسي - بعد مدرستي فرويد وأدلر (**)- قامت هذه المدرسة على أساس نظرية فرانكل في الدافع الأساسي للسلوك البشري، هذا الدافع عند فرانكل يختلف عن الدافع عند فرويد (الرغبة في اللذة)، أو عند أدلر (الرغبة في القوة)؛ فهو عند فرانكل «الرغبة في أن يكون للحياة معنى: To find a meaning of life) فهو لا يرى (اللذة) الهدف الدافع للسلوك بل نتيجة تحقيقه، كما لا يرى (القوة) الغاية من السلوك بل الوسيلة إليه، ويرى أن المجتمع يتحوّل إلى الحالة المرضية حينما تكون للذة والقوة الغلبة، فيصل المجتمع إلى حالة (الفراغ الوجودي Existential Vacuum)، ويرى أن للإنسان أبعادًا ثلاثة: الجسم، والعقل، والوجدان (مبعث النزوع الخلقى Spirit)، وأن البعد الأخير هو الذي يجعل الإنسان قادرًا على امتلاك معنى الحياة، ومن ثمّ يمكنه من تجاوز الرغبات الغريزية إلى مرحلة (التسامي النفسي Self-transcendence)، وأن وجود الشخص معنى للحياة يتطلّب لا محالة تجاوز الانجاس في ذاته إلى الاعتقاد خارجها، ويقدر ما يبذل من نفسه، ويُعطى منها لغيره أو لقضية ما بقدر ما يحقق ذاته.

(*) فكتور إميل فرانكل (١٩٠٥-١٩٩٧م) طبيب الأمراض العصبية والنفسية النمساوية.

(**) ألفريد أدلر (١٨٧٠-١٩٣٧م) طبيب عقلي نمساوي، مؤسس مدرسة علم النفس الفردي.

وكما يقول أحد علماء النفس: «إن الفرد يُمكن أن يحقق Actualize العوامل الخلاقية في شخصيته فقط من خلال العالم الخارجي، أي من خلال أن يبذل شيئاً ما من نفسه للناس».

إن أهمية نظرية فرانكل تظهر في قوة المنطق الذي تستند إليه، وفي سهولة الاستدلال عليها من واقع الحياة، وفي استعصائها على النقد الموجه لنظريات التحليل النفسي الأخرى.

ومصادق هذا المعيار لو أخذنا الولايات المتحدة الأمريكية أنموذجاً لوجدنا الإحصاءات تُشير إلى أن نصيب كل ٢٠٠ فرد من السكان مؤسمة واحدة غير ربحية، وأنه وفقاً للتقديرات الأمريكية الرسمية لعام ٢٠١٠م، فإن من بين كل أربعة من السكان في الولايات المتحدة واحداً منهم يبذل فترة من عمره في البذل التطوعي، وأن مجموع ساعات العمل التطوعي للمواطنين الأمريكيين تزيد على ٨ بلايين ساعة عمل، وتُظهر بعض الإحصاءات الأخرى أن دخل منظمات النفع العام في أمريكا لعام ٢٠١٠م بلغ ١,٥ تريليون دولار، أي ما يُعادل ١٠٪ من الدخل القومي لأمريكا، وأن المنظمات الدينية تحصل على ما يزيد على ٣٥٪ من مساهمة المواطنين لمنظمات النفع العام، وجزء كبير من هذه المبالغ يُصرف على الدعوة في الخارج «التنصير»^(٢).

* * * * *

مغزى ما تقدّم أن «البذل التطوعي» بوصفه حاجة أساسية للإنسان ليس فقط فكرة فلسفية، بل هو حقيقة علمية Scientific تتجلى في السلوك الإنساني في كل زمان ومكان، هذا يعني أن «البذل التطوعي» ليس فقط من حقوق الإنسان بل من أولويات هذه الحقوق، وذلك يعني أن أيّ تحديدٍ لحرية الإنسان في ممارسة هذا الحق، وأيّ حدٍّ من إمكانياته في تحقيق ذلك لا يُشكل مجرد انتهاكٍ لحرية الإنسان الشخصية، بل انتهاكاً لحقٍّ أساسيٍّ من حقوقه.

وفيما يتعلّق بالإنسان المسلم، فليس الأمر قاصراً على ذلك، بل نعرف أنه عندما يريد العالم المسلم أن يُعبّر في كلمات مُوجزة عن «الإسلام» يقول مثل ما يقول الإمام ابن تيمية: (الدين كله يدور على الإخلاص للحق، ورحمة الخلق)، أو كما يقول الإمام الرازي: (مجامع الطاعات تعظيم أمر الله، والشفقة على خلق الله)، أو كما يقول الإمام الهروي عن البدايات في علم التصوّف: (إقامة أمر الله وتعظيم نبيه، والشفقة على العالم).

وفي القرآن الكريم تواجهنا مثل هذه الصورة الرائعة: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]، يقول سيد قطب* في ظلال القرآن عند تفسيره الجملة الأخيرة من الآية الكريمة: (فهذا الشحُّ شحُّ النفس هو المعوقُّ عن كلِّ خير؛ لأنَّ الخيرَ بذلُّ في صورةٍ من الصور، بذلُّ في المال، وبذلُّ في العاطفة، وبذلُّ في الجُهد، وبذلُّ في الحياة عند الاقتضاء، وما يمكن أن يصنعَ الخيرَ شحيحٌ بهمُّ دائماً أن يأخذ، ولا بهمُّ مرّةً أن يُعطي، ومن يُوقِ شُحَّ نفسه فقد وقِيَ هذا المعوقُّ عن الخير، فانطلقَ إليه مُعطيًّا باذلاً كريماً).

وما تقدّم في الفقرة السابقة، وفي هذه الفقرة، يوضّح مدى تجذّر «البذلّ التطوّعي» في شخصية الإنسان المسلم^(٢).



(*) سيد قطب إبراهيم حسين الشاذلي (١٩٠٦-١٩٦٦م) كاتب وأديب ومفكر إسلامي.

٢- الوقف:

حلّ المسلمون بالوقف أعظم مُعضلةٍ اقتصاديةٍ واجهتْ ولا تزالُ تواجهُ البشرية؛ فلا يزالُ السؤالُ الأزليُّ يوجّهُ دائماً: هل تتجّهُ الدولةُ إلى الملكية العامة؟ أم تتحيزُ للملكية الفردية؟، تذبذبتُ البشريةُ بين الشيوعية، والرأسمالية، وواجهتْ ويلاتِ النظامين!..

وبالرغم من تدهورِ الدولةِ الإسلامية فقد بقيتِ الحضارةُ الإسلامية راسخةً تزدهرُ وتنمو، وكان ذلك بفضلِ الله على المسلمين، ثم بفضلِ نظامِ الوقف.

فبالأوقاف التي ظلّ الواجدون من المسلمين يتفننون في تنفيذها، لم تتأثرِ الحضارةُ الإسلامية ولا المجتمعاتُ المسلمة بقيامِ الدُول أو سقوطِها، بل استطاعتْ أن تقاومِ الغزوَ الخارجيَّ الطاغِي، حينما تعرّضتْ لاجتياحِ الصليبيين، والتتار، وظلّتْ مقاومةً الحضارةِ الإسلامية لهذا الاجتياحِ مثلاً نادراً في تاريخِ البشرية.

لقد ساعد على فاعلية نظامِ الوقف في حياة المسلمين المبادئ التي قام عليها، وأهمّها:

١- امتناعُ التصرّفِ في أصلِ الوقف، وقد تحقّقَ بهذا المبدأ حمايةُ الوقفِ وعدمُ تعريضه لطيشِ المتولّين عليه أو سوءِ نيّتهم.

٢- ما استقرّ لدى الفقهاء من أنّ «شرطَ الواقفِ الصحيحِ مثلُ حكمِ الشارع»، فتحقّقتْ بذلك حمايةُ الوقفِ، واطمئنانُ الواقفِ إلى استمرارِ صرفِ وقفه في الأغراض التي تهّمه، ويُعنى بها.

٣- ولايةُ القضاء على الأوقاف، فتحقّقتْ بذلك حمايةُ الوقفِ من تدخّلِ السلطات الإدارية الحكومية.

أثبت التاريخُ أنّ أيّ إخلالٍ بمبدأٍ من هذه المبادئ كان مسماراً يُدقُّ في نعشِ الوقفِ!، فحينما استولتِ الدُولُ الاستعمارية على بلاد المسلمين في القرنين الماضيين

- وكانت تُدركُ أن الصراع السياسيَّ يَعتمدُ في حَسْمِهِ على نتيجةِ الصراعِ الثقافيِّ والحضاريِّ - كان همُّ الاستعمارِ الأوَّلِ القضاءَ على الحضارةِ الإسلامية، أو إضعافها إلى أقصى درجةٍ ممكنة، ولَمَّا كان الوقفُ هو سَنَدُ الحضارةِ الإسلاميةِ وأساسَ قُوَّتِها كان من الطبيعيِّ أن يتوجَّهَ المستعمرُ إلى إضعافِ نظامِ الوقفِ أو القضاءِ عليه.

وكانت وسيلتهُ في ذلك إدخالهُ في مجال التنظيمِ الإداريِّ الحكوميِّ؛ تمهيداً لوضعه تحت سُلطةِ الإدارةِ وسيطرتها، وحقَّقت هذه السياسةُ نتائجها، فُقضي على نظامِ الوقفِ تقريباً في العالمِ الإسلاميِّ، أو شُلَّتْ فعاليتهُ.

واستمرَّت هذه السياسةُ المشؤومةُ في بلدانِ العالمِ الإسلاميِّ حتى بَعْدَ زوالِ الاستعمارِ^(٥٦). مرَّ الاستعمارُ العسكريُّ، ولكن بقي الاستعمارُ الاقتصاديُّ والاستعمارُ الثقافيُّ^(٥٧).

وانتهى الأمرُ في بلادِ كجمهوريةِ مصرِ العربيةِ، إلى صدور نظامِ يقضى بتحويلِ الأوقافِ في جمهوريةِ مصرِ العربيةِ إلى مؤسسةٍ عامة، تشملُ سلطتها كلَّ الأوقافِ في الجمهوريةِ عدا الأوقافَ التابعة لهيئةِ أوقافِ الأقباط، وعدا الوقفَ الذي يُوقفه صاحبه، ويجعلُ النظارةَ له وذلك مدَّةَ حياته، وعندما يموتُ يعود إلى المؤسسةِ العامة. واضحٌ أنَّ النتيجةَ العمليةَ لهذا النظامِ هي خضوعه لكلِّ مساوئِ البيروقراطية، والعجزِ الإداريِّ، وأسوأ من هذا كله قيامُ رادعِ فعَّالٍ يمنعُ أهلَ الخيرِ من النشاطِ للوقفِ ما داموا يَعْرِفون أنه سيؤولُ إلى الإدارةِ الحكوميةِ التي إن وثِقوا بأمانتها فإنهم لا يثقون بكفائتها.

إنَّ الاغترارَ بالشعاراتِ، والانسياقَ وراءَ العباراتِ، والتقليدَ الأعمى، والانتقيادَ للآراءِ الشائعةِ دونِ إعمالِ العقلِ والتفكيرِ الموضوعيِّ، والغفلةَ عن موجباتِ العلمِ مرَضٌ شائعٌ مع الأسفِ، خَلِيقٌ بأن يُزَيَّنَ لنا سُوءَ أعمالنا، فنراها حسنة، فيضِلُّ سعيُّنا في الحياةِ ونحن نحسبُ أننا نُحسنُ صنْعاً.

ولهذا، فإنَّ مَنْ أعطوا الحكمةَ في معاشهم، وعَلِموا ظاهراً من الحياة الدنيا - بمن يُسْمُونهم الدُّولَ المتقدِّمةَ - قد انتبهوا لهذا الأمر، فحذَرُوهُ أشدَّ الحذر.

وعلى سبيل المثال: يوجد في المملكة المتحدة البريطانية والولايات المتحدة الأمريكية والدُّول التي يسود فيها النظام القانوني الإنجلوسكسوني نظامٌ يُشبه الوقفَ يسمى (ترست Trust)، وقد حرَّصت حكوماتُ هذه البلدان على عدم التدخُّل في هذا النظام، واقتصرت على إيجاد نوع من الإدارة يهتمُّ بالرقابة، والمعاونة، وتجميع المعلومات، وتقديمها لذوي العلاقات، وأبقت لهذا النظام خصوصيته وفرديته، وحذرت أن تتدخَّل في إدارته، وليس المجالُ متسعاً لبيان نتائج هذه السياسة الحكيمة، التي من أهمِّها تطوُّر هذا النظام، واتساع نطاقه، وقُدْرته على التحرك، ومواجهة حاجات المجتمع المختلفة، والمتعددة والمتغيرة.

أليس من المحزن أننا في عصرِ النُّضجِ العقليِّ وسهولةِ الاطلاع على تجارب الآخرين - صائبها وخاطئها - نَظَلُّ أسرى للأوهام، عبيداً للأفكار الشائعة، عاجزين عن الترجيح بين الإيجابيات والسُّلبات، ولا نسمع من كلِّ ناعقٍ إلا الدعاء والنداء^(٥٦).

وعندما أغار المستعمرون على العالم الإسلامي كانوا يعرفون أن قوته الحقيقية تكمنُ في قوته المعنوية (الإسلام)، فتوجَّهوا إلى إضعافها بوسائل مختلفة، ولما كان معروفاً دورُ النظام الوقفيِّ ونظام الإرصاء في وجود القوة المعنوية، وكانوا يعرفون أن هذا النظام اكتسب قوته من تشدُّد الفقهاء في الحكم بعدم قابلية الأصول الوقفية للتصرف، وبأنَّ شرطَ الواقف الصحيح مثلُ حُكْم الشارع، وضمن ذلك بعدم إعطاء فرصة للإدارة التنفيذية بالتدخُّل في هذا النظام بحصرِ الولاية على الأوقاف في جهاز القضاء، كان الخطُّ الأساسي للاستعمار هو تمكين الإدارة التنفيذية من التدخُّل في النظام الوقفيِّ بحجة الحاجة للتنظيم ومواجهة الحاجات المستجدة، وخلقت الحكومات العلمانية الاستعمارَ في هذا الاتجاه، حتى أدت بمثلٍ مصر إلى تأميم الأوقاف، بإنشاء

مؤسسة عامة يشمل سلطانها كل الأوقاف في مصر (عدا أوقاف الأقباط، وعدا الأوقاف التي يوقفها صاحبها بشرط النظارة لنفسه، وذلك مدة حياته فقط).
ويعطي القانون المؤسسة العامة بعد ذلك السلطة التقديرية فيما يتعلق بالتصرف في الوقف، وفي تعديل شروط الواقف.

وفي عقيدة المسلم أن أي جهد يبذل للنفع العام مع الإخلاص هو من سبيل الله، وأن الصد عن سبيل الله بأي وجه يستحق ما وصفه الله به في القرآن، وتوعد عليه، ففي سورة الفجر والماعون نعى على من لا يحض على طعام المسكين، فكيف بمن يُعوق إطعامه، لقد أوضح القرآن أن منع الإنسان من العبادة الخاصة النفع به من أشنع الظلم، فكيف بمنع العبادة التي يتعدى نفعها إلى الغير.

وعندما يغفل أهل بلد عن هذا الجانب، فلا يُقدّر قدره فقد يغفلون أيضاً عن آثار هذا الوضع المدمرة على أمن المجتمع واستقراره وسلامته، ليس الأمر قاصراً على تعويق مواجهة الحاجات الأساسية للبشر من طعام وغذاء، وإبواء وتعليم، وتهيئة للعيش الكريم، بل حرمان الناس ولاسيما شبابهم - الذين تملأ قلوبهم ومخيلاتهم الأشواق إلى المثل العليا، والإرضاء النفسي بالبدل للغير - من المجالات النافعة السليمة، فيدفعهم الإحساس بالفراغ Existential Vacuum والحرمان من البدل للغير والحاجة النفسية الملحة لملئه إلى مجالات قد لا تكون نافعة ولا سليمة.

مغزى ما تقدم أن البدل التطوعي في سبيل النفع العام في جانب الإنسان المسلم ليس فقط وسيلة للإرضاء النفسي، ومن ثم تلبية حاجة طبيعية للإنسان السوي، بل هو عبادة وشوق إلى رضى الله، وتلبية لنداء ملح من الضمير والوجدان.

وهذا يعني أن أي تحديد لفرصة الإنسان المسلم في ممارسة البدل التطوعي للنفع العام لن يكون فقط مجرد انتهاك للحرية الشخصية والمدنية بل انتهاكاً لحق الإنسان في حرية العبادة، وحرية الضمير^(٢).

٣- المؤسسات الخيرية:

قبل سنواتٍ عُنِيَ أحدُ الباحثين بوضع فرضيةٍ أدخلها في حاسوبه الشخصي، وظلَّ يرصد الأحداث وتصريحات السياسيين التي لها صلةٌ بهذه الفرضية، وكان يدهش كيف أن الوقائع ظلت تؤيد فرضيته!، لقد بنى هذه الفرضية في شكل هرم كتب على ثلثه الأعلى الجهاد، وعلى ثلثه الأوسط المؤسسات الخيرية والمؤسسات المالية، وعلى قاعدته القيم والمبادئ، وقد افترض أن الغارة على الإسلام - في صراع الحضارات - سوف يكون هدفها الأول الجهاد، وهدفها الأخير القيم والمبادئ مروراً بالمؤسسات الخيرية والمالية^(٢٩).

وربما لم يحدث في التاريخ من قبل أن كذبةً بلغت من الشيوع والانتشار في وقتٍ قصيرٍ - إلى درجة أن يصدق بها المظلومون بها، وأن يُشيعها أبلغ من تضرر بها في جوانب حياتهم الدينية والوطنية، وإلى درجة أن بُنيت عليها قراراتٌ دولية وقومية، ونالت أضرارها المدمرة مئات الألوف من الأبرياء - مثل كذبة أن المؤسسات الخيرية الإسلامية وبخاصة السعودية دعمت في شكلٍ أو آخر عن قصدٍ أو غير قصدٍ أنشطة إرهابية^(٣٠).

بعد الانتصار السهل السريع على الجيش العراقي في عام ٢٠٠٣م وترشيح المملكة العربية السعودية لتكون حلقةً في سلسلة التغيير المخطط للشرق الأوسط بدأت الإدارة الأمريكية نشاطاً محموداً لإقناع الرأي العام المحلي والدولي بأن المملكة العربية السعودية بـ «أصوليتها» ومؤسساتها الخيرية خطرٌ على «السلام العالمي»؛ إذ تمثل بيئةً صالحةً لإنتاج الإرهاب وأعمال العنف.

ولم يقتصر الأمر على تسخير الإعلام لهذا الغرض بل اهتمت الإدارة الأمريكية بإشغال لجان الكونجرس^(*) بالاستماع لشهودٍ - من داخل الإدارة الأمريكية ومن

(*) الكونجرس الأمريكي هو المؤسسة الدستورية الأولى في الولايات المتحدة الأمريكية، ويُعد الهيئة التشريعية في النظام السياسي.

خارجها - لإقناع الكونغرس بربح الخطر على «السلام العالمي» التي تهب من المملكة العربية السعودية.

ويبرز ملف الشهادات الخاص بالمؤسسات الخيرية السعودية تلك الشهادات التي قدمت أمام اللجنة البنكية للكونغرس في ٢٥ سبتمبر ٢٠٠٣ م نموذجاً لهذا النشاط المحموم، وعند قراءة كامل الملف واستيعاب الشهادات المقدمة يلاحظ القارئ بدهشة أن الشهادات كانت قاصرة على الشحن العاطفي والتعبير الخطابى، ولم تُقدم معلومات محددة أو أدلة على الاتهامات الموجهة.

كان التركيز في الشهادات أمام اللجنة المذكورة على دور المؤسسات الخيرية السعودية في دعم الإرهاب، ولم تُقدم أي معلومة محددة عن صلة هذه المؤسسات بالإرهاب عدا قضيتين:

الأولى: أن أحد رجال المقاومة الفلسطينية حضر في مؤتمر عقده ندوة الشباب الإسلامى العالمى في المنطقة الشرقية بالمملكة.

والثانية: أن المملكة العربية السعودية وافقت على تصنيف مكتبي الصومال والبوسنة والهرسك التابعين لمؤسسة الحرمين الخيرية جهتين داعمتين للإرهاب^(٢).

ومن أغرب الوسائل التي استعملت في الحرب الباردة ضد المملكة تطبيق حكمة الإستراتيجي الصيني القائلة: «إن أسهل طريقة لهزيمة عدوك أن تجعله يستعمل سلاحه ضد نفسه، وأن تورطه في أخطاء مدمرة لقوته».

على سبيل المثال: بعد أن نجحت أمريكا في دفع المملكة بأن تحجم نشاطها الإنسانى الإغاثى والدعوى خارج المملكة، أقنعتها في يناير ٢٠٠٤م في أن يشارك مسؤول سعودي يتحدث باسم المملكة مع مسؤول من أكبر أعضاء الإدارة الأمريكية في عقد مؤتمر صحفى يعلنان فيه على العالم بالصوت والصورة أن عدداً من المكاتب السعودية الخيرية في الخارج تدعم الإرهاب، ويتقدمان متضامين بالطلب من الأمم

المتحدة لتصنيف تلك المكاتب داعمة للإرهاب، وطبيعي ألا تتردد الأمم المتحدة في إجابة هذا الطلب رغم أنه طلب ظالم^(٤٣).

مع أن الأصل أن هيئة الأمم المتحدة اختصاصها الفصل بين الدول في نزاعاتها وليس اختصاصها الفصل بين الدول والأفراد أو الهيئات غير الدولية؛ فإن الهيئة الدولية عندما تستجيب لتهام دولة ما فرداً أو هيئة خاصة بارتكاب جريمة، ثم تحكم الهيئة على المتهم بالإدانة، وتوقع عليه العقاب، ليس فقط دون أن يكون ذلك نتيجة محاكمة قضائية عادلة، وإنما دون أن يُسمع دفاع المتهم أو أن تتم مواجهته بالتهام أو أدلته، إنها بذلك تسجل خرقاً مشؤوماً لأبسط مبادئ العدالة، كما تفهم في كل زمان ومكان.

ليس من حقنا عند تقييم الحرب الدعائية الغربية ضد البذل التطوعي الإسلامي أن نصفه بأنه: ليس مجرد انتهاك لحرية شخصية للإنسان بل انتهاكاً لحق من حقوقه الأساسية، وحرية في العبادة^(٤٤).

وفي النسخة العربية من (لوموند دبلوماسيك) التي تنشرها صحيفة الرياض في ١٤ سبتمبر ٢٠٠٧م ورد مقال بعنوان: (أساطير أموال الإرهاب)، وقد استل من كتاب لـ I. Wralde الباحث في معهد «فليتشر» للقانون والدبلوماسية في جامعة توفتس U.S.A، صدر عن دار أرغون (مرسيليا) بعنوان: (الدعاية الإمبريالية والحرب المالية ضد الإرهاب)، وجاء في هذا المقال ما يأتي: (الذي كشف مدى مصداقية الإدارة الأمريكية ليس فقط الأكاذيب حول «أسلحة الدمار الشامل العراقية»، بل أكثر من ذلك الأكاذيب حول تمويل الإرهاب، وفي الحالين كان التلاعب دون حدود مع قصص مختلفة سخيفة، لدرجة أنه يمكن أن نتخيل أنها تأتي من بعض قصص الأطفال، ولكن اختلافات واشنطن حول أموال الإرهاب مكنتها في الحقيقة من السيطرة بشكل أفضل على تحركات الرساميل العالمية)^(٤٥).

إنَّ حقيقةً أنه لم توجد واقعةٌ واحدة لتسرُّبِ أموالٍ للإرهاب من مؤسَّسةٍ خيريةٍ إسلاميةٍ لم تظهر بسبب أن أحدًا لم يكلف نفسه عند سماعه الاتِّهامَ الظالم أن يسأل، ولكن هل وجدت واقعةٌ محدَّدةٌ واحدة تُسند الاتِّهام؟، هل أُدينَ أمامَ قضاءٍ عادلٍ أيُّ موظَّفٍ من أيِّ جنسيةٍ تابعٍ لأيِّ مؤسَّسةٍ خيريةٍ بتسريب مالٍ للإرهابيين؟^(٥٣).

وقد برز مباشرةً بعد ١١ سبتمبر تفاهمٌ حولَ موضوع تمويل الاعتداءات، وباتت لائحةٌ مبيَّضي الأموال مألوفةٌ إلى حدِّ أننا نكرَّرُها دون تفكير، الشركات الواجهة، المنظمات الخيرية الإسلامية، السعوديون أصحاب المليارات، ... من الصَّحافة الشعبية إلى التقارير الجديَّة الصادرة عن «خِزانات الأفكار»، لكنَّ لائحة المشتبه فيهم لا تتغيَّر كثيرًا، بات الاجترارُ بثبابة التأكيد، ابتداءً من ٢٠٠٤م جرى جمع الكثير من المعلومات الجديدة من طريق الحرب المالية على الإرهاب، لكن لم يكن لها تأثيرٌ كبيرٌ على النظرة أو على السياسات المتَّبعة، فقامت شخصياتٌ من الصَّفِّ الأول - أمثال وزير الخِزانة الأمريكيِّ السابق بول أونيل، ومايكل شوور الذي ترأَّس الخلية الافتراضية المختصة بابن لادن في وكالة الاستخبارات المركزية - بتكذيبِ أغلبِ المعتقدات الشائعة حولَ الحرب العالمية (للإرهاب)، وكذلك أتاحَ نشرُ تقرير لجنة ١١ سبتمبر في أغسطس عام ٢٠٠٤م فهمًا أكثرَ وضوحًا لواقع تمويل الإرهاب، وقد ارتكزَ هذا التقريرُ على دراسةٍ شاملةٍ للوثائق الحكومية - حولَ تمويل الإرهاب - الواردةٍ بصفةٍ خاصَّةٍ من أجهزة الشرطة، والمخابرات، والدوائر السياسية المعنيَّة^(٥٣).

ويبقى الأمرُ المزعج لأيِّ شخص مهتمَّ بحقوق الإنسان أن الإدارة الأمريكية - وهي تكشِف دورها في هذا الموقف المشين مغتبطَّةً به - لم تُبالِ بالتناقض الصارخ بين هذا الموقف وبين ما يرفع به ضجيجُها عن: الحرية، والعدل، ودولة القانون، وحقوق الإنسان، كما لم تُبالِ بخِزي الهزيمة الأخلاقية التي تُجلِّلها وهي تدمرُ - ظلمًا وعدوانًا - بناءً إنسانيًا خيرياً عالميًا بنته المؤسَّسات الخيرية الإسلامية، ولقد وصَّف تقرير لجنة التحقيق في حادث ١١ سبتمبر إحدى المؤسَّسات الخيرية السعودية بأنها «في ذروة

نشاطها كانت توجد في خمسين بلداً على الأقل، تتكفل بثلاثة آلاف معلّم يتنقلون إلى مواقع مختلفة لتعليم الناس الخير ونهيههم عن الشر، وتقدمُ الغداءَ والمساعدات للمسلمين المحتاجين في جميع أنحاء العالم، وتقوم بتوزيع الكتب، وتنفق الأموال لمشروعات تأمين المياه الصالحة للشرب، وتعمل على إنشاء وتجهيز العيادات الطبية، وتدير أكثر من عشرين مركزاً لرعاية الأيتام.

وحينما أشار التقريرُ إلى مراكز رعاية الأيتام التي كانت تضم أكثر من ثلاثين ألف يتيم لم يُشر إلى أن عدداً كبيراً من هؤلاء الأطفال بعد أن سُردوا من مأواهم لم يكن لهم من ملجأٍ إلا إلى تنظيمات أمراء الحروب؛ لتجنيد الأطفال في حروب أفريقيا.

ومع الأسف الشديد، فإن بعض الكتابات في الصحف المحلية وبعض التوجهات داخل الإعلام المحلي في بلدان الخليج ساهمت - غير مشكورة - في هذا السلوك الظالم؛ وذلك بالإلحاح على تشويه المؤسسات الخيرية، وإثارة الغبار حول نشاطها، والتحريض عليها، إما من قبل قلة من الإعلاميين من المتصحفين الأغرار الذين جمعوا بين الجهل والطيش وانعدام الإحساس بالمسؤولية، أو من قبل قلة من الأكاديميين والمتأكدمين، ولكن هذه القلة مع الأسف مرتفعة الضجيج، مثيرة للاهتمام، وتنطلق من رؤية عامة متحيزة ضدّ التدنُّن والتدينُّن، وهي إذ تُكثر الحديث عن الديمقراطية والمشاركة في صنع القرار السياسي وحرية الرأي والتعبير وحقوق الإنسان تنتكّر للحرية الشخصية إذا بدا أن لها علاقةً بالتدنُّن والتدينُّن، هي مع الأسف تنطلق من نزعةٍ عدمية؛ إذ تهديمٌ وليس لديها بديلٌ تقدّمه، والأساس في هذا كله ضعفُ النزوع الأخلاقي - في الأبعاد الثلاثية للإنسان عند فرانكل - لديها، وهشاشة الإيمان بمبدأ ثابت، وقد نشأ ذلك عن عجز هؤلاء عن الانعتاق من فقر القلب ومرصه، ومن الأنانية والنجسية والتعالي وبطر الحق وعمط الناس، ومن العجز عن الانفتاح على العالم خارج الذات بكرمٍ وسماحة^(٢).

إنّ الحرب الإعلامية من الغرب ضدّ البذل التطوّعيّ الاسلاميّ - ومساندة بعض الكتابات في الصّحف المحليّة وبعض التوجّهات داخل الإعلام المحليّ المشار إليها أعلاه - كان لها الأثر الكبير في توجيه الرأي العام في المجتمع، ولما كان الموظفون الرسميون جزءاً من نسيج المجتمع فقد انعكس هذا التوجّه على الإجراءات الرسمية المعوّقة للبذل التطوّعيّ في بعض بلدان الخليج، التي سبق تصويرها وتصوير آثارها السلبية على الصالح العام.

وكانت النتيجة لهذه القيود والإجراءات أن تحقن مزيداً من الشكوك، وضعف الثقة تجاه العمل الخيريّ في المجتمعات الإسلامية، وهكذا تمّ خلق «الحلقة المقيّتة»: الشائعات الرائجة تدفع الموظف لاقتراح مزيد من القيود، وهذه القيود تؤكّد مصداقية الشائعات، وتنفع فيها وهكذا...، إنّ الخسائر الأخلاقية الناتجة عن هذا الوضع الشاذّ في بلدان العالم الإسلاميّ خسائر محزنة.

ولا يبدو أنه يوجد علاج لهذا المرض العُضال إلا بنفي أسبابه، وذلك بتوعية الرأي العام، وكشف الحقائق أمامه، والمثابرة على إطلاعه على الوقائع^(٥٣).

وعلى ذوي الرأي والفكر أولياء الحقيقة أن يقدموا إسهامات في هذا السبيل تُقاوم وتكافئ جهود المضلّين^(٢٩).

وبعد: فهل بقي لدى القارئ لبس في تفسير قبول الغرب للتناقض الصارخ بين انتهاكه حرية المسلم سلوكاً وعبادةً، وانتهاك حقه بصفته إنساناً وبين ضوابطه المرتفعة الضجيج في التمدّح باحترام حرية الإنسان وحقوقه، والتعالّي على الآخرين الذين يدعي انتهاكهم حرية الإنسان وحقوقه؟!، ما الذي يدفع الغرب إلى السلوك الهمجيّ المناقض للأخلاق والقيم الإنسانية؟ ما الذي يحمله على الضغوط على بلدان الخليج لتمنّع أبناءها من ممارسة حرية شخصية وحقّ إنسانيّ في العمل الصالح الخالص النافع، تلك الحرية التي يمارس مثلها أي شخص في العالم، ولا تُحجّب عن

أي مواطنٍ في دولة ديموقراطية أو ديكتاتورية؟ لا شيء إلا مواجهة «غزو» الإسلام للقلوب والعقول. والغربُ بغروره واستعلائه يعمى في هذا عن الحقيقة البسيطة أنّ غزو العقول والقلوب - في عصر الاتصالات التي أسقطت كثيراً من الحواجز - قوة لا تعتمد على أسلحة الدمار الشامل، وإنما على ما هو أقوى «قوة الأفكار العظيمة»^(٢).

* * * * *

نداءٌ إلى مَنْ حمّلهم الله مسؤولية تبيين العلم وعدم كتمانهم ومسؤولية النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين ولعامتهم أن يقوموا بتوعية الناس أنّ ما نُسب إلى المؤسسات الخيرية محضُ افتراء، ومحضُ اتهام كاذب، وأنّ ما وقع في أذهان الناس هو مجرد وهم، وأنه لا حقيقة له، وأنه نتج عنه ونتج عن قبض الناس أموالهم إغلاق العشرات من الملاجئ، وتشردُّ الآلاف من الأيتام، وتشردُّ المعلمين، وإغلاق المدارس، وأن يتبصّروا مواقفهم، ويتبصّروا هذه الظروف التي عشناها، وأن يأخذوا منها زاداً لمزيد من الحماس ومن الثبات ومن القوة ومن الجهد في عمل الخير^(٥٧).



الرقُّ الاقتصاديُّ

يحتوي أربعة عناصر:

أولاً: البنوك الربوية

وقع بها الرق

ثانياً: ما يسمّى البنوك الإسلامية

وقع عليها الرق، وحصل بها

ثالثاً: الهيئات الشرعية

وقع عليها الرق

رابعاً: الديون والاستهلاك الطائش

وقع بها الرق



الرقُّ الاقتصاديُّ

في خلال ٨٠ عامًا وقَّعت الولايات المتحدة عقوباتٍ اقتصاديةً على البلدان الأخرى ١٢٠ مرة، منها ١٠٤ بعد انتهاء الحرب الباردة، وفي سنة ١٩٩٨م وحَّدتها كانت الولايات المتحدة توفِّع العقوبات الاقتصادية على ٧٥ دولة، تشمل ٥٢٪ من سكَّان العالم^(٩).

مرَّ الاستعمارُ العسكريُّ، ولكن بقي الاستعمارُ الاقتصاديُّ والاستعمارُ الثقافيُّ!^(١٤)

ويقول M.W.Davies و Z.Sardar في كتابهما Why Do People Hate America: «إنَّ فلسفةَ (الطفل بالطبيعة) في الحقيقة عاشت طويلاً في الوَعْيِ الأوروبيِّ، بل لا تزالُ معنا حتى الآن، إنها دائماً لبُّ المحاضرات التي تُلقَى عن البلدان النامية - في الموضوعات المتنوعة من السياسة الاقتصادية إلى حقوق الإنسان - من قِبَلِ البلدان المتقدِّمة التي نمتُ وأثرتُ من الاستعمار، ولا تزالُ تُجني الأرباحَ المشروعةَ وغيرَ المشروعةَ من نظامِ الاقتصاد العالميِّ غيرِ المتكافئِ الذي خلَقته».

* * * * *

يقول محمد أسد: «إنَّ الإيمانَ المطلقَ بالمادَّة جعلَ الغربيِّينَ يَعتقدون أنهم سيَقهرون المصاعب التي تُواجههم حالياً، ولكنَّ جميعَ النُظُمِ الاقتصادية التي خَرَجَتْ من مِعْطَفِ المادَّة كانت عِلاجاً مزيفاً وخادعاً، لا تَصْلُحُ لعلاجِ البؤسِ الروحيِّ للغرب، كان التقدُّمُ الماديُّ في إمكانه - في أفضلِ الحالات - شِفَاءُ بعضِ أعراضِ المرضِ، إلا أنه من المستحيلِ أن يُعالجَ سببَ المرضِ»^(٩).

ومن عهد «آدم سميث»^(*) وطوال مائتي سنة الماضية عجزت الحضارة الغربية - وبالتالي ما نُسَميه الآن الحضارة أو الثقافة العالمية المعاصرة - عن الحلّ والتوفيق بين الاتجاه الجماعي والاتجاه الفردي في الاقتصاد.

جاءت الشيوعية، فطبقت الاتجاه الجماعي بكل قوة خلال مدة طويلة - سبعين سنة - ثم فوجئ العالم بانهيارها، وانهارها ليس بسبب عدم التوازن في التسلح أو اختلال القوة العسكرية، لا؛ لأنه نفسه انكشف أنه اتجاه هش لا يستقيم مع الحياة، وكذلك بالنسبة للرأسمالي؛ لأنه عبارة عن أزمات دولية، أحياناً تكون أزمة مثل أزمة عام ١٩٢٩م التي أتت بالحرب العالمية الثانية، صارت أزمة عالمية، والناس الآن في ظلّ الأزمة العالمية الاقتصادية، ولا أحد يدري كيف تتطور الأمور^(٤٢).

والمعاملات المالية غالبها وأكثرها كما يُزاولها الناس الآن في الحياة اليومية هي معاملات لم تحي من الفقه الإسلامي، وإنما جاءت من القوانين الغربية، نتصور مثلاً الأوراق المالية: الشيك، السند الإذني، الكمبيالة، والشركات: شركات التوصية بالأسهم، شركة المساهمة، شركة الرأسمال المتغير، الشركة المحدودة، العقود التجارية، العقود البحرية «سيف» و«فوب» وغيرها، عقد الاعتماد (ما نستورد شيئاً إلا ويمر من خلال هذا العقد)، العقود الإدارية، عقود المقاولات، عقود الصيانة.

فتأثير القوانين الغربية على المعاملات التي يتعامل بها الناس لا شك أنه تأثير كبير، وحجمه حجم لا يتصور إلا بالتأمل^(٥٨).

* * * * *

(*) آدم سميث (١٧٢٣-١٧٩٠م) فيلسوف أخلاقي أسكتلندي، ومن رواد الاقتصاد السياسي، وقد اشتهر بكتابه: نظرية الشعور الأخلاقي (١٧٥٩م) والتحقيق من طبيعة وأسباب ثروة الأمم (١٧٧٦م) المعروف باسم: ثروة الأمم.

يقول الخبير الاقتصادي مورييس آليه^(*): (إن آلية الائتمان - كما تعمل اليوم - تعتمد على الغطاء الجزئي للودائع، وعلى خَلْق النقود من لا شيء، وعلى الإقراض لأجل طويل أموالاً مقترضة لأجل قصير، كلُّ هذا من شأنه إحداثُ زيادةٍ جسيمة في أوجه الخلل الملاحظة، فالواقع أن جميع الأزمات الكبرى في القرنين التاسع عشر والعشرين قد نشأت من فَرْط تزايد الائتمان وعودِ الدفع وتحويلها إلى نقود، كما نشأت من المضاربة التي أثارها هذا التزايد وجعلها ممكنة)، ويقول: (قُدِّمت تحليلاتٌ متعددة خلال هذه السنوات الأخيرة، وأعجبُ ما في الأمر هو غيابُ أيِّ تشخيصٍ يحظى باتِّفاق عام، وتَمَّة ما هو أكبرُ مَغزَى من ذلك، وهو أن أحدًا لا يُوجِّه الاتِّهامَ لأساس نظام الائتمان كما يعمل حاليًّا، أي: خَلق نقودٍ من لا شيء عن طريق النظام المصرفي والسياسة التي صارت عامةً في تمويل القروض لأجلٍ طويلة بأموالٍ مقترضة لأجلٍ قصيرة).

وفي التعامل بالربا من الطبيعي أن يُعاني المدخرون إذا انخفضت أسعارُ الفائدة، وأن يُعاني المستثمرون إذا ارتفعت، وأن الظلم الواقع في توزيع الموارد بين المدخرين والمستثمرين بسبب معدلات الفائدة المتغيرة والثابتة ليؤدِّي إلى تشويه جهاز الثمن، وإلى سوء تخصيص الموارد، ومن ثمَّ إلى تباطؤ التكوين الاستثماري^(٢٣).

وفي الماضي كان الناس يرون الحكمة من تحريم الربا وقصد الشارع من النهي عنه هو الضرر الذي يُصيب المرابي، والضرر الذي يُصيب من يؤخذ منه الربا، يعني أكل الربا ومؤكله، وفي العصور الحديثة ولا سيَّما في القرن العشرين بعد وجود الاقتصاد الكبير تبين للناس أضرار الربا، وأنها تشمل أضرارًا تدميرية للاقتصاد، وللإشخصية الإنسانية^(٢٣).

(*) مورييس فليكس شارل آليه (١٩١١ - ٢٠١٠م) اقتصادي فرنسي، فاز بجائزة نوبل التذكارية في الاقتصاد عام ١٩٨٨م؛ لإسهاماته الرائدة في نظرية الأسواق والاستغلال الكفء للموارد.

وهذا المرضُ بالنسبة للاقتصاد العالميّ مَظهرُهُ أنّ هذا الاقتصادَ يقوم على أهرام من الديون يَرتكز بعضها على بعض، ولكنّ على غير أساس ثابت، وقد تسبّب هذا عن حُمى المضاربة على العُملة، والمضاربة على الأسهم، حتى أصبح العالمُ أشبهَ بنايٍ كبيرٍ للقمار، هذه المضاربةُ إنّما يدعُمها الائتمانُ الربويّ، حيث أصبح كلُّ واحدٍ يمكنه أن يشتريَ دون أن يدفع، ويبيِعَ دون أن يحوز، وفي تدفّقِ النقود بين دُوَل العالمِ تحظى المضاربةُ بالنسبة العظمى، ولا تحظى التجارةُ الحقيقيةُ إلا بنسبة ضئيلة.

إنّ هذه المضاربةُ المسعورة والمحمومة قد أتاحها وغدّاها الائتمانُ على الصورة الغربية التي يجري عليها اليوم.

وهذا يعني أنّ المال صار يُستعمل في غير وظيفته الطبيعية. وإذا كان النشاط الاقتصاديّ غايته الأساسية إشباع حاجات الناس غير المحدودة بمواردٍ محدودةٍ فإنّ هذه الغاية لن يمكن تحقيقها ما دام المالُ يُستعمل في غير وظيفته الطبيعية على نحو ما هو واقع.

يقول الأستاذ موريس آليه: (الواقعُ أنه يجب على الصعيد الوطني كما على الصعيد الدوّليّ أن يُعاد النظرُ كليّاً في المبادئ الرئيسة التي يعتمد عليها النظام النقديّ والمالي؛ فإنّ بنية مؤسسية ملائمة ستكون سهلةً التحديد نسبيّاً إذا ما استُخلصت المبادئ الواجب مراعاتها انطلاقاً من ملاحظة الوقائع لا من المفاهيم المسبقة، مثل هذه البنية تتطلّب في الوقت نفسه إصلاحَ آلية الائتمان كما تعدّل اليوم).

ويقول: (من المؤكّد أنّ المصالحَ القويّةَ لمجموعات الضغط النقديّة والمالية والمذاهبَ المهيمنة لن تؤيّد هذه الإصلاحات؛ إنّ كلّ الوسائل المطبقة وكلّ التدابير المتخذة قد اجتمعت على موضوع واحد: تأجيل الإصلاحات الضرورية بفضل منّح قروض جديدة وإصدار وسائل دفعٍ جديدة من لا شيء، وهذه في الواقع ليست سوى مُسكّنات، بدلاً من تقرير اللجوء لمواجهة (مصالح) مجموعات الضغط ما انفكوا يَلجؤون إلى سياساتٍ سهلة ومُسكّنات وأوهام).

ويقول: (إنه لا يمكن - دون خطورة - التقليل اليوم من اعتبار عدم الاستقرار الثاوي بعمق في أحشاء الاقتصاد العالمي؛ إن توازن الحاضر توازن قلقٍ جداً وغير مستقر، الواقع أن معظم الصعوبات الحالية إنما تنشأ من جهةٍ عن عدم المعرفة الكلية بالشروط المالية والنقدية لتشغيل كُفءٍ وعادلٍ لاقتصاد السوق، ومن جهةٍ أخرى من بنيةٍ غير مُلائمة للمؤسسات المصرفية والأسواق المالية. لتذليل هذه الصعوبات ولتأمين استقرار الاقتصاد وكفاءته لا بد من إصلاح جذريٍّ للمؤسسات النقدية والمالية، ومع الأسف لا أحد يتكلم عنها)^(٣٣).

إن استعمال المال في غير وظيفته الطبيعية أي إخراجهُ عن أن يكون قياماً للناس، واتخاذ المال طريقاً ذا اتجاهٍ واحد من الفقير إلى الغني؛ ليكون المال دولة بين الأغنياء، وحمية الظلم بين طرفي المعاملة في عقود المخاطرة وعقود الربا (تظلمون وتظلمون) كل هذه السمات الثلاث من السمات الملازمة للنظام الرأسمالي^(١٧).

* * * * *

في مجال الاقتصاد يتخذ الإسلام هدفاً:

١- يحقق استعمال المال في وظيفته الطبيعية التي خلقه الله لها: ﴿أَمْوَالِكُمْ أَلَّتْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ [النساء: ٥٠]، فيضمن للاقتصاد النمو والاستقرار ووجود المناخ الملائم للاستثمار.

٢- ويعوق تراكم الثروة في أيدي القلة من الناس ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾ [الحشر: ٧].

٣- ويمنع التعامل بالربا والقمار، فيمنع أكل أموال الناس بالباطل ﴿فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٩]، وإذا امتنع التعامل الظالم فسيتوجه المال ضرورةً إلى التعامل الحلال ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]، لا

تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ رَاضٍ مِّنْكُمْ ﴿النساء: ٢٩﴾،
فمقابل الربا البيع والتجارة وما في حكمها.

وعند مقارنة هذا النظام الاقتصادي بالنظام المقابل - أي النظام الرأسمالي
السائد - يتبين أن النظام الرأسمالي يتخذ هدفاً، ويحقق:

١- استعمال المال في غير وظيفته الطبيعية؛ فمثلاً قبل عشرين سنة لاحظ
الاقتصاديون أن عقود المخاطرة Speculation تستأثر بنسبة ٩٧٪ من تدفق النقود
بين البلدان، وفي العام المنصرم أظهرت الإحصاءات أن إجمالي عقود المخاطرة بلغ
٣٠٠٠ ترليون دولار، أي ٢٥٠ ضعف الناتج القومي الإجمالي لأغنى دولة على
الأرض «الولايات المتحدة الأمريكية».

٢- تحوّل المال إلى أن يكون بين أيدي عدد قليل من البشر، وتُظهر الإحصاءات
- حتى في السنين الأخيرة - أن الأغنياء يزيدون غنى، والفقراء يزدادون فقراً.

على سبيل المثال تُظهر القائمة السنوية لفوربوس (*) (مارس ٢٠٠٧م) أن ٩٤٦ من
البلبونييرات في العالم يملكون ١,٨٢ ترليون دولار، وبذلك تُعتبر هذه السنة أغنى سنة
في تاريخ البشرية، وبالمقارنة بلغت ديون العالم الثالث ١,٢ ترليون دولار (**).

٣- استخدام الربا أداة أساسية في تبادل الأموال والمنافع.
ويلاحظ ترابط هذه الحلقات الثلاث الشريرة، فالربا ما سهّل عقود المخاطرة، وكان
أداتها الرئيسية، وعقود الربا والمخاطرة هي ما سمح بأن يكون المال دولةً بين الأغنياء.
ونتيجة كل ذلك كما يُقرّر الخبير الاقتصادي الحائز على جائزة نوبل «موريس آليه»
ما يُعانيه العالم من عنّت وبطالة واختلال في العدالة الاجتماعية.

(*) فوربس شركة نشر ووسائل إعلام أمريكية، وأبرز منشوراتها مجلة فوربس الشهرية التي تعد أكثر القوائم
شهرة في العالم، وتُعنى في الدرجة الأولى بإحصاء الثروات.
(**) أما الآن (إبريل ٢٠١٤م) فقد بلغ عددهم ١٦٤٥، ومجموع ثروتهم ٦,٤ ترليون دولار.

ولسنا في حاجةٍ للتدليل على أن مُعاناة البشرية الكبرى كانت دائماً نتيجةً اختلالِ المنهج في العلاقاتِ الدَّولية أو الاقتصاد^(٤٧).

إنَّ التأثيرَ الطاغِيَّ للحضارة الغربية - فلسفتها وقيَمها وأنماطِ عيشها - على العالمِ تأثيرٌ شاملٌ وعميقٌ، شاملٌ من حيثُ تناوُلُه مختلفَ مجالات الحياة، وعميقٌ من حيثُ وصولُه إلى أعماقِ النفس البشرية، بحيثُ يُزاحمُ أو يطرُدُ جزئياً أو كلياً القِيَمَ الثقافيَّةَ الأخرى ليحلَّ محلَّها.

والعالمُ الإسلاميُّ لا يُستثنى من الخضوع لهذا التأثير، وتأثيرُ الحضارة الغربية على المسلمين لا يقتصر على أنماطِ العيشِ من المأكَلِ والمسكَنِ والمركَبِ والمظاهرِ الماديَّة الأخرى، بل يمتدُّ إلى العلاقاتِ في المجتمع، ويَهْمُننا منها هنا المعاملاتُ الماليَّة؛ فعندما نَستحضر في الذهنِ شُيوعَ التعاملِ بالنقدِ الورقي، واستخدامِ الأوراقِ التجارية كالشيكِ والكمبيالة، ومرورَ كلِّ المستوردات من خلالِ عَقْدِ فتحِ الاعتماد، ومن خلالِ أحدِ العقودِ البحرية: سيف أو فوب أو غيرهما، ووجودَ الشركاتِ المساهمةِ وذاتِ المسؤوليةِ المحدودة وغيرِها من الشركاتِ المشمولةِ بنظامِ الشركات، والتعاملِ في الأسهمِ والسندات، والتعاملِ بالعقودِ الإداريَّة في قائمةٍ طويلة لا تكاد تنتهي، عندما نَستحضر هذا في الذهنِ لا نُجافي الحقيقةَ عندما نقول: إنَّ غالبَ معاملتنا الماليَّة - في الوقتِ الحاضر - مصدرُها التاريخيُّ القوانينُ الغربيَّة، وليس الفقهُ الإسلاميُّ^(٨).



البنوك الربوية

من المعروف أن الربا مكروه من قديم الزمان، وفي مختلف العصور، ولكن ربما كان أقدم نص مكتوب في تحريم الربا الفاحش هو قانون الفرعون بوخوريس من الأسرة الرابعة والعشرين في مصر.

وحزمت التشريعات الموسوية والمسيحية الربا بمختلف أشكاله، ومهما كان قدره، إلا أن اليهود بعد موسى أجازوا الربا مع غير اليهود، على أساس أن مال غير اليهود حلال لليهود ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ ﴾ [آل عمران: ٧٥]. وقد عاب الله في القرآن الكريم اليهود بذلك، فقال: ﴿ فَيُظَلِّمُونَ الَّذِينَ هَادُوا وَأَحْرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيْبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴿١١٠﴾ وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ ﴾ [النساء:]، والربا الذي كانت تأخذه اليهود - كما هو معروف - هو الزيادة التي يأخذونها على القروض التي يقدمونها لغير اليهود، فيأخذون زيادةً على رأس مال القرض مُقابل الأجل.

وقد ظل العالم المسيحي يكره اليهود، ويشنع عليهم أخذهم الربا، ومن آثار ذلك المسرحية المشهورة لشكسبير (*) (تاجر البندقية) عن المرابي اليهودي، وقد ظل اليهود يتألمون من هذه المسرحية، ويكافحون ظهورها، ولولا أن القيمة الأدبية لها قد حمتها لكانت قد اختفت من الآثار الثقافية.

وقد ظلت القوانين في البلاد المسيحية تحرم الربا، فلما جاءت الثورة الفرنسية (***) في عام ١٧٨٩م أباحت الفائدة على القروض في حدود معينة، وانتقلت هذه الإباحة إلى

(*) وليام شكسبير (١٥٦٤-١٦١٦م) شاعر وكاتب مسرحي إنجليزي، وقد ترجمت أعماله إلى كل اللغات الحية.

(**) الثورة الفرنسية كانت حقبة مؤثرة من الاضطرابات الاجتماعية والسياسية في فرنسا، استمرت من ١٧٨٩ حتى ١٧٩٩م، وقادها نابليون جزئياً خلال التوسع اللاحق للإمبراطورية الفرنسية.

تقنين نابليون(*) الصادر عام ١٨٠٤م، والنافذ حتى الآن في فرنسا، ثم صدر في فرنسا عام ١٨٠٨م قانون يحدّد السعر القانوني للفائدة بـ (٥٪) في المسائل المدنية، و (٦٪) في المسائل التجارية، وفي (٥ أغسطس) عام ١٩٣٥م صدر قانون يجعل من يتقاضى فوائد زيادة عن حدودٍ معيّنة مرتكباً جريمة الربا، وبالمثل اعتبرت المادة (٦٢٢) من القانون الجنائي الإيطالي الجديد من يتقاضى فوائد زائدة عن حدودٍ معيّنة مرتكباً جريمة الربا.

وهكذا نرى أنّ الضمير الإنساني لم يستطع حتى الآن أن يتخلّص من كراهيته للربا، واعتباره جريمة وعملاً غير أخلاقي، وإنّ تسامح في حدودٍ معيّنة ونسبٍ محدّدة للفائدة يتحكّم واضع القانون في تقييمها بين وقت وآخر^(٣٣).

تلّت القوانين النظريات الفقهية التي تُبرّر تقاضي الفوائد، فقد قالوا: إنّ النقود من حيث هي معدنٌ لا تُنتج شيئاً، ولكن من حيث هي وسائل ائتمان تدخل ضمن عناصر الإنتاج؛ فالعمل هو العنصر الأول للإنتاج، ولكن رأس المال هو عنصر ثانٍ لا يستغني عنه العمل، فإذا كان العامل يستحقّ جزاءه في صورة الأجر فإنّ رأس المال يستحقّ أيضاً جزاءه في صورة الفائدة، وقالوا كذلك: إنّ صاحب المال شريك لصاحب العمل فيما ينتج من ربح، يحقّ لصاحب المال أن يأخذ بعضه في صورة فائدة لرأس ماله.

وإلى جانب النظريات المبرّرة للفائدة قامت أيضاً الحيل للتعامل بالربا، وهكذا عن طريق الاستثناءات والحيل ضاقت منطقة الربا في أوروبا شيئاً فشيئاً، نلاحظ:

١- أنّ تحريم الربا ليس من اختراع الإسلام، وإنما هو محرّم منذ أقدم العصور، في مختلف الشرائع ذات الأصل السماويّ أو غيره، فهو كغيره من المسائل الأخلاقية كالزنا والكذب والظلم.

(*) نابليون بونابرت الأول (١٧٦٩-١٨٢١م) قائد عسكري وحاكم فرنسا وملك إيطاليا وإمبراطور الفرنسيين.

٢- أن الربا المعروف منذ قديم العصور لا يختلف باختلاف الغاية، فلا فرق بين أخذ الربا من الغني أو الفقير، من المستهلك أم المنتج.

٣- أن الإنسان الغربي عندما اعتقد أنه محتاج لإجازة بعض صور الربا برر ذلك بالمبررات نفسها التي يبرر بها أخذ الفائدة من قرض الاستثمار، ولكنه كان صريحاً فسمى الأشياء بأسمائها ولم يلجأ إلى الشكل الصوري والادعاء بالفرق حيث لا فرق، كما فعل الدكتور الفنجري، وقدماً قرّر فقهاؤنا أن العبرة بالمعاني لا بالألفاظ والمباني.

٤- أن الربا الذي يتعامل به اليهود لم تتغير حقيقته منذ أقدم العصور حتى العصر الحاضر، وعلى هذا لا يسع المنصف إلا أن يعترف بأن حقيقة الربا اليهودي هي المقصودة بلفظ الربا الوارد في آية سورة النساء: ﴿وَيَصِدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ (١٦٠) وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ ﴿[النساء: ١٦٠-١٦١]، فالربا الذي قبّح الله اليهود به، وشنّع عليهم، وعاقبهم عليه هو القرض بزيادة، لا فرق بين أن يكون القرض للاستثمار أو للاستهلاك.

ولا يسع المنصف إلا أن يعترف بأن معنى لفظه الربا لا يختلف حيثما وردت في القرآن، فهي في آية سورة النساء هي نفسها في آيات سورة البقرة، كما لا يسع المنصف أن يدعي بأن الربا الذي شنّع الله به على اليهود جعل بعضه حلالاً سائغاً للأمة المحمدية أفضل الأمم^(٢١).

وأوضح نقاد اقتصاديون التأثير السلبي للنظام البنكي الربوي على تخصيص الأمثل للموارد بتحيزه لقوة الائتمان في مقابل جدوى الإنتاج، وتشجيعه الاستهلاك الطائش، وخلق حاجات غير حقيقية للرجل العادي لتتحول إلى ما يعتبره حاجات لا يستغني عنها، وتأثيره السلبي على الاستقرار الاقتصادي، وأثره في تعويق وجود المناخ الاستثماري ونموه الذي يشجع على الادخار والتكوين

الاستثماري، - وأخيرًا - أثره السلبي على النمو الاقتصادي، وبالرغم من ذلك كله فالتصور السائد في الثقافة الغربية أن النظام البنكي الربوي لا بديل له، وفي خلال المائة سنة الماضية وجد علماء أجلاء في العالم الإسلامي يُسلمون بالتصور نفسه، ويرون أن لا بديل للنظام البنكي الربوي آلية رئيسة يقوم عليها اقتصاد قوي مزدهر غلاب!

وبما أن هذا التصور يُناقض حكمًا شرعيًا معروفًا من الدين بالضرورة - وهو تحريم الربا الذي عدّ القرآن ارتكابه مؤذنًا بحرب من الله ورسوله - فلم يكن أمامهم «تحت التأثير السحري القاهر للثقافة الغربية» إلا أن يقتحموا عقبة التعامي عن البدئية العقلية، فيُنكروا أن يكون ما تُسميه البنوك الربوية قرضًا بفائدة هو الربا المحرم، غافلين عن أن رجل الشارع في لندن أو باريس أو روما يُسميه (الربا)، بل إن البنوك الربوية العربية حينما تتحدّث بغير العربية تُسميه (ربا)، بل إذا أنكر كونه (الربا) فمعنى ذلك أنه لم يوجد قط - ولا يوجد - في الدنيا (ربا)، إن ما تُسميه البنوك الربوية العربية قرضًا بفائدة هو الصورة الأساسية للربا، التي عُرفت على مر التاريخ، وسمّتها (ربا) كل الشعوب^(٤٧).

* * * * *

لقد كشف الاقتصاد المعاصر عن نتائج مدمرة للنظام المصرفي الربوي لم تكن معروفة من قبل، وبما أن هذا النظام من الآليات الرئيسة للاقتصاد الغربي فقد استحوذ على نقد الاقتصاديين الغربيين، ولعلّ أوضح ما يُعبّر عن ذلك ما تضمّنه مقالان لعالم الاقتصاد الحائز على جائزة نوبل الأستاذ «موريس آليه»، نشرهما في صحيفة لوموند في يونيو عام ١٩٨٩م، من أن النظام البنكي الغربي سبّب أضرارًا فادحة للاقتصاد العالمي، تلتخصّص في وجود مرض متجدد في الاقتصاد العالمي، يُهدّده بالانهيار أو مواجهة أزمات حادة؛ إذ أصبح هذا الاقتصاد عبارة عن أهرام من الديون

يرتكز بعضها على بعض بتوازنٍ هشٍّ، وفي استعمال المال في غير وظيفته الطبيعية بتيسير النظام البنكي الغربي عمليات الـ Speculation^(٣٧).

وقرّر أنّ الحلّ الوحيد هو التعديلُ الجذريّ للنظام البنكيّ الحاليّ، كما أوضح أنّ كلّ أحدٍ يُدرك ذلك، ولكنّ قُوَى الضغط لا تَسْمَح بالتغيير^(١٧).

ومع أنّ النقد الذي يُوجّه من قِبَل علماء الاقتصاد لنظام الفائدة قديمٌ إلا أنه في الآونة الأخيرة برزَ الاهتمامُ بهذا الموضوع على نطاقٍ واسعٍ، وذلك كآثرٍ لمجموعةٍ من التجارب، وإنجازٍ عديدٍ من الدراسات والإحصاءات، وقد انقشعت الغشاوة عن عددٍ من علماء الاقتصاد المسلمين الذين درّسوا الاقتصادَ الغربيّ، وأدركوا نقطة الضعف فيه، فلم تُعد تلك الهالة المضيئة التي تُحيط بنظام الفائدة مانعةً لهم من وضوح الرؤية وإدراك الحقيقة، والتمييز بينها وبين الأوهام؛ فبالاستناد إلى الاكتشافات والأفكار الاقتصادية الحديثة وبالرجوع إلى أساطين الاقتصاد الغربيّ المعاصرين وإلى الإحصاءات وتقارير الخبراء ثَبَّتَ عدمُ كفاية الوسائل الربوية أو (نظام الفائدة) كأساسٍ يُعتمد عليه في البناء الاقتصاديّ السليم.

إنّ المشكلة الكبرى لاقتصادات السوق الغربية - وهي في الواقع مشكلةٌ لم تُحلَّ أبداً - هي التقلبات الاقتصادية، وتغيّرات القيمة الحقيقية للنقد التي تعوق في الوقت نفسه فاعلية الاقتصاد، وعدالة توزيع الدخل، وضمان العمل والموارد، - وأخيراً - السلام الاجتماعيّ.

وإنّ عدمَ الاستقرار الاقتصاديّ ونقصَ الإنتاج والظلم ونقصَ التشغيل والصنك والبؤس - وهي المصائب الكبرى لاقتصادات السوق - كلّ هذا مرتبطٌ ارتباطاً وثيقاً بالمؤسّسات النقدية والمالية للاقتصادات الغربية.

والحقيقة الواضحة أنه إذا كان لنظام الفائدة في كثيرٍ من الأحوال تأثيرٌ سلبيّ على الاقتصاد - كما شرح - وذلك في البلدان التي تتقبّل اتجاهاتها الأخلاقية هذا النظام،

فما ظنُّك بأثرِ هذا النظام على الاقتصاد في بلادٍ استقرَّ في ضمائرها واتَّجاهها الخُلقيّ كراهيئُهُ إلى درجةٍ أن تَعتقد أنها بقبوله تأذن بالحرب على الله، وتَعتقد أن نتيجته على سلوكها الاقتصاديّ المَحقُّ والدمار؟! .

وهذه الحقيقةُ توجب الإشارةَ إلى حقيقةٍ أُخرى هي أنه لا بدّ لنجاح نظامٍ اقتصاديّ في بلدٍ ما أن يتناسقَ، ويتناغمَ مع النظام الخُلقيّ والقيّم الثقافيّة التي تُسود في ذلك البلد، ومن المستحيل أن يزدهر نظامٌ اقتصاديّ وأساليبٌ اقتصادية في بلدٍ مع معارضة ذلك النظام أو تلك الأساليب للقيّم الخُلقيّة والمعتقدات السائدة، إن الشرط الأساسيّ لازدهار الاقتصاد في بلدٍ ما، أن يُحوّزَ لينسجمَ مع نظام البلد الأخلاقيّ، أو أن يُحوّزَ النظام الأخلاقيّ لينسجمَ مع الاقتصاد، ودون ذلك يكون الاقتصادُ كشجرةٍ مغروسة في تربةٍ ومناخٍ غير ملائمٍ لها^(٣٣) .



ما يسمّى البنوك الإسلامية

نشأت المصارفُ الإسلامية بهدفِ تحرير المجتمع الإسلامي من لُغنة الربا، ومن تعرّضه لحرب الله ورسوله، وبهدف التخلّص من آثار الربا الاقتصادية على العالم الإسلامي، ومن هذه الآثار حرمانُ العالم الإسلامي من الانتفاع بفوائضه المالية، ومن تمكينه من استخدام المال في وظيفته الطبيعية، بحيث:

(أ) يكون قياماً للناس، يحققُ النمو الاقتصادي، ويواجه حاجات الإنتاج.

(ب) ولا يبقَى دُولَةٌ بين الأغنياء.

(ج) ويحقّق العدل في المعاملة ﴿لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٩] ^(٥٩).

ولكن هل حققت المصارفُ الإسلامية هذه الأهداف؟!؟

مع الأسف الشديد، فإن واقع المصارف الإسلامية لا يقدم مبررات كافية للإجابة عن هذا السؤال بنعم!! ^(٥٩).

لما سمع المسلمون بهذه المصارف فرحوا بها، وأقبلوا عليها كلهم بمدخراتهم. فوجدت سيولة عظيمة بين يدي البنوك، ولم يكونوا استعدّوا بمنتجات، بحيث تتعامل بهذه السيولة، فلجؤوا إلى العلماء، فأمدّوهم بمخارج رأوا أنها مخارج مؤقتة، في سبيل مواجهة هذه السيولة، وفي سبيل أنها أوقات ومراحل استثنائية سوف تنتهي، وتصحح فيما بعد، وكان هذا في الحقيقة خطأ من البداية؛ لأن الانحراف لما يبدأ بزواية - ولو كانت ضيقة - يمتد، فينتهي إلى فجوة هائلة بين الشريعة وبين المعاملة التي توجد فيما بعد.

فكان العقد الذي اهتمت به البنوك، وألفت فيه المؤلفات، وكثر فيه الخلاف «المرابحة للأمر بالشراء».

كنتُ من الذين عارضوا هذا الانسياق مع هذا العقد والسماح للبنوك الإسلامية أو التي ظهرت باسم المصارف الإسلامية في استعماله، وهو على أساس أن الانحراف لما يبدأ بالقليل سوف يكبر فيما بعد، وهذا في الواقع هو الذي حصل^(٢٣).

ولو نظرنا إلى المصارف الإسلامية التي تعتمد في تعبئة مواردها على السيولة المالية في منطقة الخليج لما كان من السهل القول بأن هذه المصارف غيرت طريق انسياب الفوائض المالية في العالم الإسلامي إلى الأسواق المالية الغربية، والسبب واضح وهو أن هذه المصارف تعتمد أيضاً على التمويل على أساس سعر الفائدة، وإن كان ذلك مُعطى بأشكالٍ من التصرفات الشرعية كالبيع، وظاهرٌ من مراجعة أشكال الاستثمار في هذه المصارف أن عقداً مثل العقد التلفيقيّ العصريّ المسمى «المرابحة للآمر بالشراء» يحظى بحظّ الأسد في التعامل^(٥٩).

إن التعامل في المشتقات - مع الأسف - حاولت البنوك الإسلامية أن تتوصّل إليها بما يسمونه التحوط.

والالتزامات القائمة ستمائة ترليون دولار، يعني أكثر من اقتصاد العالم كله عشر مرات، يعني العمليات التي تتم هناك وهنا كلها - سواءً انصرفت إلى الحديد أو انصرفت إلى النحاس أو انصرفت إلى كذا - هي في الواقع وفي أكثر الأحيان تتعامل في شيء غير موجود حقيقة، أو فيما هو أكثر مما هو موجود في العالم^(٢٣).

وما دام هذا السلوك من المصارف الإسلامية يحقق الآثار السلبية الاقتصادية نفسها التي يحققها سلوك المصارف الربوية، فإن للإنسان أن يشك في أن المصارف الإسلامية حققت الهدف بتخليص المجتمع الإسلامي من لعنة الربا^(٥٩).

* * * * *

كنتُ - منذُ أكثرَ من عشرين سنة - من أوَّلِ بدءِ اتصالي بالمصارفِ الإسلامية أنادي بعدم اللجوء إلى الحيل والاستثناءات، وأن تبدأ المصارفُ بعمليات حقيقية، تتفق مع الشريعة اتفاقاً حقيقياً ليس مع شكلها وصورتها، وإنما مع جوهرها. والواقعُ أنه من الناحية النظرية ما رأيتُ معارضة.

عملتُ سميناراً بين أساتذة الشريعة وأساتذة الاقتصاد في كلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود، ثم بين أساتذة الشريعة وأساتذة الاقتصاد في جامعة أم القرى، ثم في بيت التمويل الكويتي، ثم في بنك التنمية الإسلامي عدّة مرات، وفي بنك ماليزيا الإسلامي، وفي بنك «معاملات» الإندونيسي، ثم في معهد الفكر العربي في أمريكا، ففي الواقع ما وجدتُ إطلاقاً معارضةً من الناحية النظرية، وهذا هو الذي جعلني أتمسكُ بهذه النظرية التي صدّقها الواقعُ فيما بعد^(٢٣).

لا شك أن المخارج الشرعية جزءٌ من الشرع، وقد علم الله نبيّين من أنبيائه صورتين لهذه المخارج ذكرهما القرآن الكريم، ولكن هل سلوك المصارف الإسلامية المشار إليه يقع في دائرة (المخرج الشرعي)؟ أم يتجاوز ذلك إلى دائرة (الحيلة الممنوعة)؟!، إن الفرق بين المخرج الشرعي والحيلة مثل الخيط الدقيق، ولكنه واضح، بحيث يُدركه الشخص العادي؛ إذ الاعتبارُ في ذلك بالغاية، فإذا كانت نتيجة السلوك الوصول إلى محرّم أو إلى تحقيق آثاره، فإن السلوك في هذه الحالة يقع في دائرة (الحيلة الممنوعة) وليس في دائرة (المخرج الشرعي)، وقد وصف الله في القرآن الكريم إحدى هذه الحيل بأنها ظلمٌ للنفس، واتخاذُ آيات الله هزواً (الآية ٢٣١ من سورة البقرة)، وأخبر عن مآل الذين استعملوا إحدى الحيل بأنهم مُسخوا قردهُ خاسئين (الآية ٦٥ من سورة البقرة)؛ فمن يوم حُرّم العمل على اليهود يوم السبت وهم يرتكبون في كل سبت مخالفاً كثيرة، ولكن الذين استحقوا بأن يُسخوا قردهُ خاسئين هم الذين ارتكبوا المخالفة في صورة تصوّر شرعيّ مباح.

وعقد التحليل في الزواج لا يختلف في صورته وفي الآثار الفقهية المترتبة عليه عن أيّ عقدٍ زواجٍ مشروع، ولكنّ المحلّ والمحلّل له ملعونان على لسان النبي ﷺ.

ولكن ما الذي ألبأ المصارف الإسلامية إلى هذا السلوك!!!، للإجابة عن هذا السؤال يقدم الكاتب الافتراض التالي: لقد تم التركيز من قبل المنظرين للمصارف الإسلامية منذ البداية على أنّ المشاركة هي البديل للفائدة الربوية.

وقد واجهت المصارف الإسلامية - في محاولتها استخدام هذه الأداة - الصعوبات الواقعية والعوائق الجدّية، التي تحوّل دون استخدام هذه الأداة بكفاءة، وليس المجال متسعاً للحديث عن هذه العوائق والصعوبات وهي متعددة، ولكن يمكن الإشارة إلى أنّ من أبرز هذه العوائق أنّ عقد المشاركة عقد أمانة يعتمد على الثقة من الممول في شخص متلقّي التمويل، والعالم الإسلامي على ما هو عليه من التخلف الأخلاقي!!.

ولذا تضاعف ظهور عقد المشاركة في التعامل حتى أصبح مجرد ظهور رمزي، على سبيل المثال، فقد أصدر أحد المصارف بياناته المالية، ومن بينها البيان المعنون «تمويلات إسلامية»، ويقع تحت هذا العنوان ثلاثة بنود: (المشاركة / المراجعة / القرض الحسن)، وظهر في عام ١٩٨٩م بند المشاركة بنسبة حوالي (٠,٥٪) من بند المراجعة، أمّا في عام ١٩٩٠م فظهر بنسبة حوالي (٠,٧٥٪).

وإنّ بنك التنمية الإسلامي - وهو الأكثر تأهيلاً لاستخدام عقد المشاركة باعتباره بنكاً للتنمية وليس بنكاً تجارياً - بدأ منذ نشأته في التركيز على استخدام عقد المشاركة، ولكنّ هذا العقد لا يحظى في الوقت الحاضر بأكثر من (٣٪) من عمليات البنك.

إنّ المصارف الإسلامية - مع الأسف الشديد - بعد أن ظهر لها عجزها عن استخدام المشاركة كبديل للتمويل بالفائدة لم تعمل بجديّة على اختيار البدائل الأخرى من العقود الشرعية، وصُرف اهتمامها إلى إيجاد مخارج باستخدام أنواع

من التصرفات تحقق لها ما توفّره أداة الفائدة في البنوك الربوية، من قلة التكلفة، وآلية التعامل «بما تحقّقه من قلة الجهد، والمرونة، والحصول على عائد محددٍ معروفٍ ومضمونٍ نسبيًا».

فالتجهت إلى التمويل على أساس سعر الفائدة، ولكن في ظلّ غطاءٍ من عملية البيع أو الشراء، وقد أدّى هذا السلوك - بالإضافة إلى تعويق الوصول إلى الأهداف المشار إليها في أوّل الحديث - إلى عجزها عن منافسة البنوك الربوية؛ إذ من الطبيعي أن يكون وصولها إلى سعر الفائدة كعائدٍ على الاستثمار بطريقٍ غير مباشرٍ أو طبيعي لا يُمكنها من كفاءة الأداء التي بها تستطيع اللحاق بالبنوك الربوية؛ ولذلك يوجد مبررٌ كافٍ للاعتقاد بأنّ المصارف الإسلامية سوف تبقى - ما لم تُغيّر سلوكها - عاجزة عن منافسة البنوك الربوية، مما يبرّر التخوُّفَ بجديّة على مستقبل المصارف الإسلامية^(٥٩).

إنّ الأمر انتهى إلى ما عرفتم، المصارف الإسلامية أو الذي نسمّيه مصرفًا إسلاميًا أو البنوك التي عملت نوافذَ سمّتها نوافذَ إسلامية صارت تُجري معاملاتٍ تسمّيها معاملاتٍ إسلامية، فانهى الأمر إلى صيغة التورق كما تُجرىها المصارف الحديثة.

والواقع أنه عندما وجدت شركة الراجحي المصرفية للاستثمار، - وللأمانة - الحكومة أنشأت هذه الشركة لتكون مصرفًا إسلاميًا، وأوجد لها نظامًا لا أظنّ أنه يمكن أن يُعمل لمصرفٍ إسلاميٍّ نظامٌ أفضل منه ولا أكثر مرونةً ولا أسمح!، ولسوء الحظّ ما طبّق^(٦٣).

* * * * *

في كثير من البلدان يحرم الربا إذا جاوز الفائدة القانونية، ولا يستطيع الشخص في هذه البلدان أن يُفلس من آثار مخالفة القانون لو مارس الربا المحرّم قانونًا بالصيغ التي تتبّعها البنوك الإسلامية كمخارج شرعية!، ولهذا يكون رجل الشارع في باريس أو روما على حقٍّ حينما يقول: «لا نستطيع أن نخدع قضاتنا بما يُحاول المسلمون أن يخدعوا ربّهم»!

وقبل سنواتٍ طالبت مصلحة الضرائب مكتب أحد البنوك الإسلامية في لندن بالضريبة التجارية على أعماله، وهي بالطبع تزيد كثيراً على الضريبة عن عمليات التمويل بالفائدة، فاستطاع المكتب بسهولة أن يُقنع مصلحة الضرائب بأن عملياته وإن كانت صورتها تجارية فهي عمليات تمويل حقيقية، وإنما قصد بصورتها الظاهرة «مخرجاً شرعياً» ليتجاوز الأحكام الشرعية المحرمة للربا!.

وبسبب ضغوط الواقع اتجه عددٌ من المفكرين المسلمين إلى محاولاتٍ للتوفيق بين واقع النظام المبنى على نظام الفائدة والأحكام الإسلامية، وكان الاتجاه يرمي إلى محاولة إخراج القرض بفائدة عن مفهوم الربا، ولكن هذه المحاولات فشلت بسبب الاستحالة الشرعية لاعتبار الصورة الأساسية لمفهوم الربا خارجةً عن مفهومه.

وبسبب الظروف المتغيرة التي تتلخص في الدراسات التي تُعنى بالاتجاه المعاكس، وهو محاولة تغيير واقع النظام المصرفي لينسجم مع الأحكام الشرعية، وبظهور المؤسسات التطبيقية لهذه المحاولات، وبرز الاهتمام بنقد نظام الفائدة في ضوء التجارب والإحصاءات والدراسات، لا من علماء الاقتصاد المسلمين فقط، بل من أساطين الاقتصاد الغربي، بسبب هذه الظروف تبين أن الأمر لا يقتصر على وجود المانع من نجاح المحاولات التوفيقية لتأسيس نظام الفائدة في المجتمع الإسلامي، بل يتعداه إلى عدم وجود موجبٍ لمثل تلك المحاولات، وإن عدم وجود المانع ووجود الموجب شرطان لا بدّ منهما لوجود وضعٍ طبيعي سليم.

ومن الطبيعي أن تحشد المحاولات - كهذه - الحجج والأدلة؛ إن أية فكرة أو دعوى يمكن أن تقام لها أدلة اصطناعية، وقد يستطيع غير المختص إدراك زيف تلك الحجج والأدلة، كما أن غير الخبير قد يُخدع بالتزييف والتزوير.

وقد يحمي القارئ غير المختص من الانخداع بالحجج الجدلية والأدلة الاصطناعية أن يقتنع بهذه الحقيقة: «أن من المستحيل إخراج (القرض بالفائدة) من مفهوم الربا، الذي حرّمه القرآن الكريم والسنة الصحيحة وإجماع الأمة.

ويكفيه ليقنتع بهذه الحقيقة تصوُّر ما يأتي :

١. أنَّ القرض بفائدةٍ بسيطةٍ أو مركبة صورةً من صور دفع المال لأجلٍ محدّد لمن يضمنُ رده، بزيادةٍ في مقابل الأجل .

٢. أنَّ دفع المال بالصورة المذكورة هو الربا المعروف في كلِّ مكان وفي كلِّ العصور، وهو الذي اعتُبر رذيلةً وسلوكًا غير أخلاقيٍّ على مرِّ التاريخ، وهو الربا الذي حُرِّم في التوراة والإنجيل، وشنع الله على اليهود بارتكابه، وهو الربا الذي تُجرِّمه وتعاقبُ عليه القوانينُ العلمانية المعاصرة، كالقانون الفرنسي الصادر في ٢/٨/١٩٣٥م، والمادة (٦٢٢) من التقنين الجنائي الإيطالي الجديد، وذلك فيما عدا صوَر الربا الذي استثنته تلك القوانين .

٣. أنَّ الإسلام في أصل التحريم لا يُفرِّق بين يسير الربا وكثيره، كما لا يُفرِّق بين يسير الزنا وكثيره، أو يسير السرقة وكثيرها، ذلك يعني استحالة القول بإباحة القرض بالفائدة دون استباحة أيِّ قرض لأجلٍ بزيادة .

٤. أنَّ النتيجة الحتمية للمقدمات السابقة أنَّ القول بإباحة القرض بفائدة يعني القول بأنَّ الإسلام يُبيح الربا الذي استقرَّ في ضمائر الشعوب اعتبارُهُ رذيلةً وسلوكًا غير أخلاقيٍّ حرَّمته الكتب السماوية، وشنع الله على اليهود بارتكابه، واعتبرته حتى القوانين العلمانية المعاصرة جريمةً يُعاقب عليها القانون^(٣٣) .

وفي السنوات الماضية وتحت ضغط الواقع المصريِّ المعيش توَرَّط بعضُ أفاضل العلماء في محاولاتٍ لإجازة الفائدة الربوية، وإذا كنا نلتئمِس لهم العذر في زلاتهم، ونستغفرُ الله لهم - بسبب أنه في وقتِ هذه الفتاوى لم تظْهر صورٌ عمليةٌ تُثبت إمكان الاستغناء عن الفائدة - فإننا لا نَحِدُّ عذرًا ولا مبررًا لكاتبٍ معاصرٍ يُحاول هذه المحاولة بعد أن تغيَّرت الظروف، ووضَّح عملاً إمكانية الاستغناء عن الفائدة، فقد انتشرت في نطاق العالم الإسلاميِّ المصارفُ التي تقومُ بكلِّ العمليات المصرفية

متحررةً من الفائدة الربوية، وأعلنت دولتان من أكبر الدول في العالم الإسلامي أنهما حررتا جميع معاملاتهما المصرفية المحلية من الفائدة الربوية، واجتمعت أغلب الدول الإسلامية على إنشاء بنك - يُحرّم نظامه صراحةً تعامله فعلاً وبنجاح - على هذا الأساس.

إن بقاء بعض كتابنا أسرى لأوهام الماضي وعدم أخذهم بالاعتبار التغيير في الواقع رجعية لا مبرر لها^(*).

إن المحاولة تستند على تصوّر وهمي، فهي مؤسّسة على وهم لا على حقيقة، وهذا ظاهرٌ من أنّ أصحاب المحاولة فهموا أنّ القرض في لغة الفقه الوضعي الحديث هو القرض في اصطلاح الفقه الإسلامي، ولم ينتبهوا إلى أنه مع اتفاق الألفاظ، فإن طبيعة العقدین مختلفة؛ فالقرض في لغة البنوك أو لغة الفقه الحديث - وهو القرض بفائدة - عقد معاوضة ومشاحة، الأجل عنصرٌ لازمٌ فيه، أما القرض في اصطلاح الفقه الإسلامي فهو عقد تبرّع وإرفاق، والأجل ليس بلازم فيه.

ويقع في هذا المفهوم الخاطئ الكتاب الإسلاميون غير المتخصصين في الفقه، ولذلك يستشهدون على تحريم الربا بالحديث: «كلُّ قرضٍ جرّ نفعاً فهو ربا»^(*)، كما أنّ الكتاب الذين يميلون إلى إباحة القروض البنكية المعاصرة يجادلون بأنّ هذا الحديث معلول، في حين أنّ الفقهاء لا يستدلون بهذا الحديث على تحريم الربا، ولذلك لا يُوردونه في باب الربا، وإنما يُوردونه في باب القرض، أي القرض بالاصطلاح الإسلامي، ويُقصّد بجرّ القرض للمنفعة أي فائدة طارئة يستفيد بها المقرض في القرض الحسن، ومن أمثلة ذلك - تلك التي يذكرها الفقهاء - مكافأة المقرض للمقرض اعترافاً بجميله ورداً لإحسانه بالقرض دون شرط، أو شرط المقرض أمراً يستفيد منه (دون زيادة في مبلغ القرض)،

(*) رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (١/ ٥٠٠ رقم ٤٣٧)، وقال ابن حجر في بلوغ المرام (رقم ٨٦١): رواه الحارث بن أبي أسامة، وإسناده ساقط وانظر: كشف الخفاء (٢/ ١٢٥ رقم ١٩٩١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (رقم ٤٢٤٤).

كما لو اشترط الوفاء في بلدٍ آخر؛ لأنَّ له غرضاً في الوفاء فيه، فيستفيد بهذا الشرط إسقاط خطر الطريق، وهذا هو الذي وقع فيه الخلاف، أما لو أقرضه لأجلٍ بشرط أن يردَّ إليه مبلغَ القرض بزيادةٍ فهذا لا خلاف بين الفقهاء على تحريمه؛ لأنَّ العقد ينقلب في هذا المجال من قرضٍ بالاصطلاح الفقهي الإسلامي إلى بيع ربويٍّ^(٣٣).

يقول الدكتور شوقي الفنجري: (لقد أن الأوان ليُدرك فقهاءُ العصر أن الفائدة ذاتها أداة محايدة؛ بحيث إذا استُخدمت في مجالات الإقراض والاقتراض كانت فائدةً ربوية محرمةً شرعاً، وإذا استُخدمت في غير ذلك - كمشروعات الاستثمار والتنمية الحقيقية أو لأغراض أخرى كمعالجة التضخم والحد من الاستهلاك بتوجيه المدخرات وتصحيح مسارها - كانت فائدةً مقبولةً شرعاً؛ لبعدها عن الربا، والاستغلال، وأكل المال بالباطل).

إن حقيقة فكرة الدكتور الفنجري هي التمييز بين نوعين من القرض، القرض لغاية الاستثمار والقرض لغير ذلك. بالرغم من عدم وضوح تفكيره في هذا المقام فواضح أن القرض الذي يُقدَّم من المدَّخر للبنك لغاية الاستثمار يُخرجه الدكتور الفنجري عن مسمى القرض، ويُجيز الفائدة عليه، ولكن ما حكم الصورة المقابلة: وهي القرض الذي يدفعه البنك للمستثمر، هل الحكم واحد أم مختلف؟ وإذا كان مختلفاً فما الفرق بين العمليتين؟!.

يمكن أن يرى شخصٌ أن اسم الخنزير لم يعد ينسجم مع الذوق، فيُسميه الثور القصير القوائم، وفي هذه الحالة ينبغي أن نحترم اختراع هذا الشخص الأديب، وإذا اعترض عليه معترضٌ فيمكن أن يردَّ اعتراضه بأن هذه التسمية الجديدة مجرد اصطلاح، ولا مشاحة في الاصطلاح. ولكن لو ادعى هذا المخترع الأديب أنه بهذه التسمية الجديدة تحوَّلت حقيقة الخنزير إلى حقيقة الثور لما قبل ذلك أي عاقل، إن هذا المثل بالضبط ينطبق على فكرة الدكتور الفنجري.

إنَّ أيَّ موظَّف صغير في أيِّ بنك يُدرك أنَّ الوديعة التي يُقدِّمها المدخِر للبنك بفائدة، وكذلك أيُّ مال يُقدِّمه البنك لمستثمر نظيرَ فائدة ربوية، فهو قرض بفائدة، سواءً سَمَّيناه استثمارًا، أو ثورًا قصيرَ القوائم! (٣١).

* * * * *

ليس لدى البنوك الإسلامية - فيما يبدو - أيُّ دافع لأنَّ تغيِّرَ نهجها، لقد زُينَ لها عملها فرأته حسنًا؛ أليست بالرغم من ضَعْف كفاءة أدوات توظيفها للأموال بالقياس لأداءِ الفائدة الربوية لا تزال واقفة على أقدامها في مجال المنافسة مع البنوك الربوية؟!.

وعندما سارعت البنوك الربوية لفتح نوافذ «إسلامية!!» تستخدم فيها أدوات توظيف الأموال التي تستخدمها البنوك الإسلامية - وذلك سعيًا وراء اجتذاب إيداعات المسلمين المتقين - سَمعنا صيحاتِ الفرح الساذج بأنَّ الأدوات الإسلامية فرضت نفسها على سوق توظيف الأموال، فيا له من انتصارٍ يدعو للفخر والإعجاب! لم يُدركوا أنه هزيمة حريّة بأنَّ تُنبه إلى حقيقة تلك الأدوات.

وبما سبق يسهل أن نفهم كيف أن سلوك المصارف الإسلامية صار فتنةً للمصرفيين الربويين ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا قِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [المنحة: ٥] (٣٣).

إنَّ البنوك لا تُقرض مجانًا، وإنما تُقرض بالربا الصريح الذي يُسمَّى القرض بالفائدة، أو تُقرض بالربا المسمَّى العمليات الإسلامية التي تقوم بها بعض المصارف الإسلامية أو نوافذ إسلامية، تحت اسم «التورق المبارك» أو «التورق الشرعي» أو «التورق الإسلامي»، وتعلن عنه، وتدعو إليه بصراحة بأنه قرض لأجل في مقابل زيادة عن الأجل، هذا تورق ليس في الحقيقة هو التورق الذي اختلف فيه العلماء، وأباحه بعض العلماء، هذا الذي تزاو له النوافذ الإسلامية والمصارف الإسلامية باسم التورق تتج عنه هذه المديونية العظيمة للناس، هذا التورق في الحقيقة حيلة من الحيل

غير المشروعة لاستحلال الربا، ولا يُمكنُ لأيِّ فقيهٍ أن يوجد فرقاً حقيقياً بين هذه العمليات - التي تُزاولها النوافذُ الإسلامية في البنوك الربوية أو المصارفُ الإسلامية باسم التورثُ على ما يجري الآن - وبين الحِيلِ الملعونة^(٥٧).

وأما الهيئةُ الشرعيةُ للبنك التي أجازت هذا المنتجَ فإنها لم تُؤتَ من قصورٍ في الفقه أو قلةٍ في الورع، وإنما أُتيتَ من الغفلة عن الواقع، واقع المنتج الذي أظهره الإيضاحُ المنقولُ أعلاه، وواقع النتائج الخطيرة التي تنشأ عنه فيما لو أُتخذَ سنةً من قِبَلِ البنوك الإسلامية، فيصيرُ رصاصةَ الرحمة موجهةً لمشروع المصرفية الإسلامية، ويتحمَّلُ من سنةٍ وزرَّه ووزرٌ من قلدهُ إلى يوم القيامة.

ثمرةُ كلِّ ما سبقَ أننا لن نحتاج بعد هذا إلى أن نُثبتَ لعلمائنا الأجلاءِ أعضاءِ الهيئات الشرعية للبنوك الإسلامية أن من الطبيعيِّ إذا سلكت طريقاً معيناً أن يُوصلَكَ إلى نهايته.

فكيف يتمُّ التعامل في المصرف الإسلامي، أو في النافذة الإسلامية - كما تُسمَّى - في البنك الربوي؟:

يحتاجُ العميل لتسهيلاتٍ لشراء سيارة مثلاً، فيتقدَّمُ إلى المصرف الإسلامي طالباً منحهُ التسهيلات، وبعد أن يتفقَ مع المصرفِ على أجلِ الدينِ وثمانِ الأجلِ الذي يُحدَّدُ في ضوءِ سعر الفائدة السائد يُبرم معه عقد المرابحة؛ حيث يشتري المصرفُ السيارةَ المطلوبةً من الوكيل بالنقد، ثم يبيعه للعميل بأجلٍ نظير زيادةٍ في مقابل الأجل.

كان في إمكان العميل أن يتقدَّم للبنك الربويِّ بطلب التسهيلات بقيمة السيارة، فيمنحه البنك الربويُّ ذلك بعد أن يتفقَ معه على أجلِ الدينِ وثمانِ الأجلِ الذي يُحدَّدُ في ضوءِ سعر الفائدة السائد، فيشتري السيارة التي يطلبها بنفسه من الوكيل.

وقد لا يكون العميل محتاجاً فعلاً للسيارة لاقتنائها، وإنما يحتاج للسيولة لغرضٍ آخر (كالسفر في الصيف للخارج) فيشتري السيارة مُرابحةً نسيئةً، ثم يبيعها بالنقد. فما الذي يحمل العميل على تفضيل التعامل بهذه الطريقة للحصول على التسهيلات من المصرف الإسلامي؟ وما الذي يحمل المصرف الإسلامي على التعامل بهذه الطريقة لمنح التسهيلات لعميله؟ إنه - فقط - قصدُ الفرار من صورة الربا. ولكن لا المصرف الإسلامي ولا العميل يستفيدان من هذه العملية فائدةً اقتصادية زائدةً عن عملية الإقراض بربا.

مثال آخر:

شركة طيران تُريد التعاقد على صنع طائرة، وتحتاج لتسهيلاتٍ لدفع ثمن الطائرة، فبعد أن تتفق الشركة مع الصانع - على شروط صنع الطائرة ومواصفاتها وأجل تسليمها - وبغرض حصولها على التسهيلات بثمن الطائرة يكون أمامها طريقان: أ/ أن تلجأ إلى البنك الربوي، فيمنحها التسهيلات المطلوبة، بسعرٍ فائدةٍ يحدّد في ضوء سعر الفائدة السائد.

ب/ أو تلجأ إلى المصرف الإسلامي (الذي لن يعنيه الاهتمام بمواصفات صنع الطائرة ولا شروط عقد الاستصناع ولا حتى ثمنها)، وبعد أن تتفق معه على شروط التسهيلات المطلوبة - ومنها ثمن التسهيلات الذي يحدّد في ضوء سعر الفائدة السائد - يدخل المصرف الإسلامي في العملية بصفته مستصنِعاً للطائرة، وفي الوقت نفسه يبيعها لشركة الطيران بصفته صانعاً.

ويلجأ الطرفان لهذه الطريقة بغرض الفرار من الربا، وليس لغرضٍ آخر؛ لأنه لا المصرف الإسلامي ولا شركة الطيران يستفيدان من هذه العملية فائدةً اقتصادية، لم يكن أيٌّ منهما ليستفيدا لو تم منح التسهيلات بطريق الربا المباشر.

مثال آخر:

يحتاج العميل الحصول على تسهيلات لشراء بيت قد اختاره؛ لأن مواصفاته تتفق مع حاجته هو شخصياً، فيكون أمامه طريقتان للحصول على التسهيلات: إما أن يطلبها من البنك الربوي بطريقة الربا المباشر، أو يطلبها من المصرف الإسلامي، فيمنحها له عن طريق شراء البنك للبيت المعين الذي اختاره العميل، ثم يؤجره للعميل إجارةً منتهية بالتملك.

واضح أنه في كل الأمثلة لم يكن للمصرف الإسلامي في شراء السيارة ثم بيعها للعميل، أو إبرامه لعقد استصناع الطائرة أولاً مع الصانع بصفته مستصنعاً ثم مع العميل بصفته صانعاً، أو شراء البيت ثم تأجيره على العميل، لم يكن له في كل هذه العمليات غرض سوى إدانة النقود بأجل في مقابل ثمن الأجل، أي إن غرض المصرف الحقيقي أن تكون النقود محلاً للتعامل، وليس أداة للتعامل، أما عمليات الشراء والبيع والاستصناع والتأجير فما هي إلا أدوات لإدانة النقود بمقابل ثمن الأجل، وقد لجئ إليها فقط للفرار من صورة الربا^(٣٣).

يجيء العميل للبنك، يتفق هو والبنك على التمويل - في الواقع على الربا - لكنه يُخيره بين صورتين: الصورة الصريحة التي هي المباشرة، أو صورة الحيلة.

يجيء للبنك - الذي يتعامل أصلاً في المال، ويتواطأ مع العميل - ويحددون سعر الربا، ثم تبدأ عملية إظهاره في صورة «أبيع الحديد، أو أبيع...».

فهذا في الواقع سبب أضراراً عظيمة، أهمها: أنه حال وعوق وجود مصرف يتعامل بالمعاملات الحقيقية الشرعية، ويبعد عن كل مساوئ الربا وأضراره.

وسواءً جاء الربا عن طريق مباشر أو عن طريق غير مباشر الأضرار والتدمير الذي يحصل به وجوهه موجود، هنا وهنا، فقط اختلفت الصورة والشكل، لكن لم تختلف الحقيقة والجوهر^(٣٣).

معنى ما تقدّم أنّ آلية العمل في المصارف الإسلامية في منح التسهيلات لا تختلف عن آلية العمل في المصارف الربوية في الجوهر ولا في الآثار الاقتصادية لاستخدام الموارد، إنما تختلف في الشكل والصورة، وبما أنها تتم في المصارف الإسلامية بصورة تشهد لها الهيئات الشرعية بأنها مباحة فأثرها المهم طمأنينة الضمير الخلقية للمسلم بعدم ارتكابه للربا في سبيل حصوله على التسهيلات.

يقال عادةً - في تصوير ضالة نسبة المعاملات الشرعية المقصودة لذاتها في معاملات المصارف الإسلامية - إن المربحة تستأثر بما بين ٤٠٪ و ٧٥٪ من عمليات استخدام الموارد في المصارف الإسلامية، وهذا القول غير دقيق؛ لأن عقد الاستصناع وعقد التأجير المنتهي بالتمليك لا يختلفان عن عقد المربحة من حيث الغرض - وهو إيداع النقود بمقابل للأجل - وإنما يختلفان عن العقد المذكور بالشكل والصورة. وإذا أدركنا ذلك أدركنا حجم ونسبة المعاملات التي تتم في المصارف الإسلامية لهذا الغرض، وأدركنا بالتالي خصائص الاتجاه العام للمصارف الإسلامية، وهو تركيز الهم والعمل على اختراع منتجات تبعد عن صورة الربا، ولكنها لا تبعد عن المقصود منه، وبالتالي لا تبعد عن آثاره الاقتصادية.

وقد انتهى الأمر بالمصرفية الإسلامية إلى اختراع منتج «تيسير الأهلي» أو «التورق المبارك»، حيث اقترنت آلية استخدام الموارد بهذين المنتجين من ناحية التخفف من الإجراءات والتكاليف التي تثقل المربحة والاستصناع والتأجير المنتهي بالتمليك، كما تطبق في المصارف الإسلامية، اقترنت من آلية استخدام الموارد في البنوك الربوية، وأصبح الفارق زيادة بسيطة في عبء التسهيلات يتحمّله العميل أو المصرف الإسلامي. وإذا كان كل ما تقدّم صحيحًا فيجب أن يكون صحيحًا أن الاتجاه العام السائد للبنوك الإسلامية في استخدام الموارد لم يسمح ولن يسمح للمصارف بتحقيق أهدافها الموضحة أعلاه.

فلا يُمكن أن يكون المصرف الإسلامي في وضعه الحاضر بديلاً عن البنك الربوي، وإنما يُمكنه أن يتعايش مع البنوك الربوية، بشرط بقاء الدوافع العاطفية للمتورّعين عن الربا على تأثيرها كقوة خارجية تُسند المصارف الإسلامية في مجال تنازع البقاء. وحسب شهادة الشيخ صالح كامل (*):

(١) البنوك الإسلامية بشرت الناس في البداية أن النظام المصرفي الإسلامي سيقود نحو التنمية الاقتصادية، وإيجاد القيم المضافة، وزيادة المصادر، وتقليل البطالة، وتحقيق الفارق الأساسي بين المصرف الإسلامي والمصرف الربوي، وهو عدم ركون المصرف الإسلامي إلى العائد المحدد المضمون، وإعماله قاعدة الغنم والغرم.

(٢) البنوك الإسلامية لم تحقق ما بشرت به، فتمادت في تقليد المصارف الربوية، ولم تكف باختيار اسم (البنك) فقط، بل اختارت كذلك مفهومه الأساس، ولم تتقدم في إبراز الخصائص الأساسية للعمل المصرفي الإسلامي والمعالم المميزة له، ولم تتجاوز واقع ونتائج النظام المصرفي الربوي.

(٣) الذي حصل أن الصيغ الاستثمارية المفضلة لدى البنوك الإسلامية أصبحت هجيناً بين القرض - في البنوك الربوية - والاستثمار، وهو هجين يحمل معظم سمات القرض الربوي وعيوب النظام الرأسمالي، ويعجز عن إبراز معالم الاستثمار الإسلامي المبني على الاستثمار الحقيقي.

(٤) مما يدل على عمق المسألة واستمراريتها أن الهياكل التنظيمية التي استعارتها المصارف الإسلامية من المصارف الربوية لا تُعير اهتماماً لإدارة الاستثمار، لا في حجمها ولا نوعيتها، وقد جهزت المصارف الإسلامية أوراقها بما يتلاءم وطبيعة عملياتها شديدة الشبه بالدورات المستندية للأنظمة الربوية.

(* صالح عبدالله كامل (١٣٦٠هـ -) رجل أعمال سعودي وأحد المستثمرين المشهورين في مجال الإعلام من خلال مؤسسة ART (راديو وتلفزيون العرب).

(٥) كانت النتيجة المنطقية لذلك الاتجاه الخاطئ هي تكريس التمويل تُجاة الموسرين ذوي الملاءة الذين يملكون الضمانات بأنواعها، ولم يُراع في تمويل العميل الجدوى الاقتصادية لمشروعِهِ، ولم يَهْتَم بما إذا كان التمويل يُربك نظام الأولويات والضروريات، وبذلك فإن البنوك الإسلامية - دون أن تدري - أفرغت العمل المصرفي الإسلامي من مضامينه الحيوية، وأهدافه الاستثمارية.

(٦) لم تركز البنوك الإسلامية على قاعدة العُثم والعُزم من الناحية النظرية، بل أغفلتها بالكامل في معظم عمليات المصارف الإسلامية، وبدلاً عن ذلك توسعت البنوك الإسلامية في استخدام الصيغ مضمونة رأس المال والعائد، مما جعل العامة في حيرة، وفتح للمتشككين مجالاً واسعاً لتبرير وتحليل الفوائد الربوية، وإذا استمرت البنوك الإسلامية في هذا الاتجاه فستفقد حتماً الأساس النظري والعملية لقيامها واستمرارها. أضيف إلى الوقائع الأتفة الذكر:

١. تركيز البنوك الإسلامية على عمليات الإسبكيوليشن(*)، سواء في صناديق المتاجرة بالأسهم أو العمولات، أو السلع على النطاق المحلي، أو الإصراف في استخدام الإسبكيوليشن على النطاق الخارجي.

٢. ركزت البنوك الإسلامية في عمليات التمويل المحلي - ربما أكثر من البنوك الربوية - على تمويل الاستهلاك وليس الإنتاج.

٣. لم تُغيّر البنوك الإسلامية اتجاه انسياب الأموال الوطنية إلى أسواق المال العالمية، بل ربما أخذت هذه الأموال على يد البنوك الإسلامية طريفاً أسرع انحذاراً، وأكثر زخماً.

* * * * *

(*) كلمة إنجليزية Speculation من معانيها (تخمين، تحرز، مضاربة في البورصة).

لقد أضر كثيراً بتجربة العمل المصرفي الإسلامي أن حبسنا أنفسنا - ومنذ عشرات السنين - في إيجاد المخارج والحيل الشرعية لمعاملات ربوية الأصل والمنبت، تحوّلت بفضل الأوراق الإضافية والخطوات الهامشية إلى معاملات إسلامية، ولكنها ظلّت وفيّةً لمنبتّها الربويّ في نتائجها ودورها الاقتصاديّ، وانقطاعها عن النهج الربانيّ ومقاصده الشرعية.

ولكنّ المصارف الإسلامية - وقد اكتشفت أنّ تلك الحلول لا تتعدّ بها عن طبيعة العمل في البنوك الربوية - استمرّت، ومردّت عليها، وتمادت في صياغة منتجات تسير على نهجها، وإذا كان الانحراف عندما يبدأ لا ينتهي، وتتسع زاويته فإنّ هذا ما حدث فعلاً، فانتهدت المصارف إلى صيغ في التورق لا يخفى شبهها بالحيل الملعونة حتى على العامة، وفي هذا الشأن وجدت غفلةً عجيبةً من الخاصة عن اعتبار الفرق الواضح بين المخرج الشرعيّ والحيلة الملعونة^(٣٣).

بل إنّ الإنسان لا ينتهي عجبّه من غفلة أو تغافلٍ بعض أهل العلم، عندما يتعلّقون بمصطلحاتٍ اختلّف فيها المتقدّمون من الفقهاء ولا يعتبرون بتغيّر المضمون والمعنى والطبيعة بين المصطلح الذي وقع فيه الخلاف الفقهيّ كمصطلح التورق وما تسميه البنوك التي تمنح القروض الربوية في الوقت الحاضر (تورقاً!)، بل لا يخطر في بالهم هذا السؤال: (هل الصورة التي تنفّذ بها البنوك في الوقت الحاضر عمليات اقتراض الموظّفين بضمان رواتبهم، وتسمّيها تورقاً هي صورة العمليات التي يُسمّيها الفقهاء (تورقاً) ويوجد الخلاف الفقهيّ حولها؟).

هل الصورة التي تنفّذ بها البنوك عمليات تمويل الموظّفين لو عرض على الفقهاء المتقدّمين سوف يُجيزونها أو أنهم سيُجمعون (حسب ما تهدي لذلك قواعدهم) على عدم جوازها؟!، يعجب الإنسان كيف أنّ كثرة المساس تجرّ إلى هذا القدر من قلة الإحساس، وإلى الأمن من مكر الله ومن هلاك الكافة إذا كثر الخبث^(٣٤).

والفتاوى الصادرة عن المجامع الفقهية تحكّم على أنّ التورق المنظم، وهو الذي تستعمله البنوك في إقراض الموظفين حراماً، له حكم الربا^(٢٠).

* * * * *

إنّ (المنتجات) التي ما زالت المصارف الإسلامية تجتهد في ابتكارها تمثل في الغالب استجابةً لموجّه فكريّ، يُعتبر من أكثر الموجّهات الفكرية تأثيراً على مسيرة المصرفية الإسلامية الحديثة، ويظهر هذا الموجّه الفكريّ في الرغبة الشعورية أو اللاشعورية في إدانة النقود لأجلٍ مقابلٍ عوضٍ بطريقةٍ لا تُعارض فقهياً حكمَ تحريم الربا، أو بعبارةٍ أخرى: التمويل بالفائدة بطريقٍ حلال، أو بعبارةٍ أكثر دلالَةً الإقراض بالربا بطريقٍ يُخرجه عن مفهوم المصطلح الفقهي للربا.

وفي أغلب الأحوال أو كلها تتعارض الاستجابة لهذا الموجّه الفكريّ مع الشعار الذي رُفِع في البداية ليدلّ على الخطّ المميّز للتمويل الإسلاميّ عن التمويل الربويّ، أعني شعار: (التعامل بالنقود، لا في النقود)^(٢٣).

إنّ اكتشاف المرَض والعزم على علاجه هو أوّل خطوة في طريق العلاج^(٥). ولتقييم الاتجاه العامّ للمصرفية الإسلامية تقيماً موضوعياً بعيداً عن الأوهام، وعن نوازع العاطفة، لا بدّ أن يتمّ ذلك بمعياريّ مدى نجاح المصارف الإسلامية في تحقيق أهداف أربعة:

١/ أن يكون المصرف بديلاً ناجحاً للمصرف الربويّ؛ بحيث ينافس في الكفاية، ويختلف عنه جذريّاً في الفلسفة وآلية الأداء.

٢/ أن يُحقّق المبادئ القرآنية الثلاثة للتعامل مع المال:

أ. أن يكون قياماً للناس.

ب. ألا يكون دولةً بين الأغنياء.

ج. وأن يُحقّق العدل بين طرفي المعاملة.

٣/ تكوين المناخ الاستثماري المناسب في العالم الإسلامي.

٤/ تحقيق النمو الاقتصادي.

فهل نجحت المصارف الإسلامية في ذلك؟

نلاحظ أولاً أنّ المصرف ربوياً أو إسلامياً يقوم بوظيفتين أساسيتين: الخدمات، والتسهيلات، ولأجل ذلك يقوم بتعبئة الموارد، واستخدامها، فمن حيث تعبئة الموارد فلا شك أنّ المصارف الإسلامية نجحت في الجملة؛ فهي لا تشكو من شحّ الودائع تحت الطلب، ولكنّ العامل الذي ساعدها في ذلك عاملٌ خارجي، وهو التفضيل العاطفيّ الناشئ لدى المودعين عن كراهية الربا ومؤسّساته.

ونجحت في اجتذاب الودائع الاستثمارية عن طريق إبدال الفائدة بنسبة الربح، ولكنّ عاق نجاحها من الناحية العملية عدّم قدرتها على منافسة البنوك الربوية من حيث قيمة العائد على الاستثمار، وهذا شيءٌ طبيعيّ؛ لأنّ أدواتها في استخدام الموارد أقلّ كفايةً من أداة الفائدة المباشرة التي تستخدمها البنوك الربوية، في حين أنّ هدفها في استعمال المال لا يختلف عن هدف البنوك الربوية، أيّ إداة النقود لأجلٍ في مقابل ثمن الأجل.

وفي مجال الخدمات كان أداءها في الجملة لا يقلّ عن أداء البنوك الربوية، وطبيعيّ أن يكون هذا النجاح في كلا النوعين على درجاتٍ تبعاً لمدى القدرة التكنولوجية للمصرف. وأما من ناحية استخدام الموارد فإنّ نجاحها في أن تختلف من ناحية الجوهر والحقيقة عن البنوك الربوية كان متواضعاً جداً، إلى درجة أنه حال بينها - في الجملة - وبين تحقيق الأهداف التي وجدت من أجلها.

ولقد تكرّرت الإشارة فيما سبق أنّ المصرف الإسلاميّ سوف يتميّز عن المصرف الربويّ في الجوهر والحقيقة إذا كان يتعامل بالنقود، بدلاً من التعامل في النقود، أيّ إذا

كانت إستراتيجيته أن يستعمل النقود أداة في العقود التي يُبرمها مع عملائه مقصودةً لذاتها، وليس لأن تكون العقود وسيلةً لإدانة النقود لأجلٍ في مقابل ثمن الأجل .

ومن ناحية ثانية:

فقد عجزت المصارف الإسلامية عن تحقيق أي من المبادئ القرآنية الثلاثة للتعامل في المال؛ فاستعمال المال في غير وظيفته الطبيعية بالإغراق في عمليات المضاربة في الأسهم والعملات والمعادن، والاستجابة لدواعي الاستهلاك الطائش لدى الناس، والتحيز لجدارة الائتمان على حساب الجدوى الإنتاجية الذي ظهر في عجز المصارف الإسلامية في تغيير مسار الأموال الوطنية واتجاهها إلى الأسواق المالية العالمية، بل ربما أخذت هذه الأموال على يد البنوك الإسلامية طريقاً أسرع انحداراً وأكثر زخماً.

وفي الأغلب من عمليات المصارف الإسلامية - سواءً في عقود المربحة أم الاستصناع أم الإيجار المنتهي بالتمليك - كان كلُّ العائد الذي تحصل عليه هو ثمن الأجل في التمويل، ولا تتقاضى مقابلاً عن أداء أي عمل يمثّل قيمةً اقتصادية مضافة، كلُّ هذه الأمور تُنافي المبادئ القرآنية الثلاثة للتعامل في المال .

ومن ناحية ثالثة:

لم تتمكن المصارف الإسلامية من تلبية تعطش المدّخرين المسلمين إلى قنوات استثمارية ملائمة، وكان ذلك نتيجةً طبيعيةً للآلية التي تعمل بها في استخدام الموارد، والتي ما كانت لتسمح لها بالحصول على عائدٍ يُنافس العائد الذي تحصل عليه البنوك الربوية؛ إذ كانت الأدوات التي تستخدمها أقلَّ كفاءةً من أدوات البنوك الربوية، فحين نقارن - على سبيل المثال - نظام المربحة بنظام الفائدة نرى أنّ نظام المربحة أكثر كلفةً من نظام الفائدة، في حين أنّ عائد المربحة يقلُّ عن عائد الفائدة أو على الأقل يساويه.

ولذلك، فإنّ دور المصارف الإسلامية في إيجاد المناخ الاستثماري الملائم في العالم الإسلامي لم يكن أفضل من دور البنوك الربوية.

إنه خلّق مناخ استثماريٍّ إيجابيٍّ نشيطٍ لا بدُّ من المحافظة على العدالة والتوازن بين المدخزين والمستثمرين.

ويُفترض أن المصرف الإسلامي الحقيقي إذا وُجد سوف يتفادى هذا؛ لأنه باتجاهه إلى المعاملات المقصودة لذاتها - وليس لأن تكون وسيلةً للتمويل نسيئةً مقابل زيادة لأجل النَّسأ - سوف يحقق العدلَ بين الممولِّ ومتلقّي التمويل، سواءً تمَّ ذلك في عقود المشاركات أم في عقود المعاوضات كالسَّلَم والاستصناع المقصودين لذاتهما. كما أنه سيتفادى إلى حدِّ كبير التضخُّم وأثاره المعوِّقة للتكوين الاستثماري.

ومن ناحية رابعة:

فإنه نتيجةً لكلِّ ما سبق لم تؤثر المصارف الإسلامية الكثير في تنشيط النمو الاقتصادي في العالم الإسلامي، بل إنها لا تستطيع أن تدَّعي أن أداءها في هذا المجال أفضل من البنوك الربوية.

إذا كانت المصارف الإسلامية لم تستطع حتى الآن تحقيق أهدافها - وكان ذلك بسبب أن الاتجاه العام الغالب لديها في استخدام الموارد لا يُمكنها من ذلك على نحو ما وضح فيما سبق - فإن النتيجة المنطقية لذلك أنها لن تحقِّق في المستقبل ما عجزت عنه في الماضي.

والواقع يُثبت أن المصارف الإسلامية بهذا الاتجاه ظلت تقترب من البنوك الربوية شيئاً فشيئاً، وإن أوضح شاهد لذلك ما انتهت إليه المصرفية الإسلامية من اعتماد عمليتي (تيسير الأهلي)، و(التورق المبارك) وأمثالهما.

وظاهرٌ أنه من الناحية العلمية من المستحيل القول: إن الآثار السلبية للربا الاقتصادية والاجتماعية والسيكولوجية التي تتحقَّق في التمويل بالفائدة لا تتحقَّق في التمويل (تيسير الأهلي) أو (التورق المبارك) وأمثالهما، بل إنه من الناحية الفقهية يستحيل على الفقيه - دون أن يُخادع نفسه - أن يدَّعي وجودَ فارقٍ بين هاتين العمليتين والاحتياَل المحرَّم على الربا.

بهذا الاقتراب من البنوك الربوية، فإن المصارف الإسلامية ستفقد هويتها الحقيقية، ولا يبقى لها إلا الاسم.

لا أحد يمكن أن يطلب من المصارف الإسلامية أن توقف عملياتها، وتحول إلى العمليات الشرعية بين عشية وضحاها، وكل ما يُطلب منها تغيير هذا الاتجاه العام.

ولا أحد يطلب من المصارف الإسلامية في البداية أن تبتكر عمليات جديدة، بل إن المسح العابر لخريطة التعاملات الجارية حالياً في التجارة الدولية يُثبت وجود هامش واسع للعمل والممارسة بما يتفقُ وروح المصرفية الإسلامية الحقيقية، وبمميزاتها الأساسية، وأهدافها في تحقيق العدل، والتنمية، واستعمال المال في وظيفته الطبيعية التي خلقه الله لها.

كل ما يُطلب من المصرفية الإسلامية أن تتخلص من الاتجاه العام الذي يسودها، ويتلخص في الرغبة والإرادة والعمل لإدانة النقود لأجل مقابل عوض عن الأجل، ودون أن تتضمن عمليات المصرف قيمة اقتصادية مضافة.

* * * * *

لا بد من وقفة مهمة مع الذات لتتجاوز أمر الشكلية التي غرقنا فيها، وأغرقنا ملايين المودعين معنا، عندما استخدمنا مدخراتهم في معاملات يقتنع أكثرنا بأنها ليست شرعية، ولا بديلاً إسلامياً، ولا نهجاً تنموياً كأسواق السلع ونحوها^(٣٣).

إن المعيار في التفريق بين البنك الربوي والمصرف الإسلامي كما أُلح عليه المنظرون الأولون للمصرفية الإسلامية: (أن المصرف الإسلامي - على خلاف البنك الربوي، - يتعامل بالنقود، ولا يتعامل في النقود).

وغير خاف أن الآلية المتاحة للتعامل في النقود هي الربا المباشر، أو الربا عن طريق الحيلة؛ فإن البنوك في عملياتها العادية تستعمل الربا المباشر، وفي عملياتها

(في الإقراض والاقتراض التي تُسمِّيها معاملات شرعية) تستعمل الربا عن طريق الخيلة^(٢٠).

وإذا كانت فلسفةُ توظيف الأموال في البنوك الإسلامية هي فلسفةُ البنوك الربوية نفسها «التعامل في النقود، وليس التعامل بالنقود»، وإذا كان تركيزُ البنوك الإسلامية في استخدام الموارد على الأدوات التي تستهدف العائد المحدد المضمون مثل البنوك الربوية، وإذا كانت الأدوات التي تستخدمها البنوك الإسلامية أضعفَ كفاءةً من الأدوات التي تستخدمها البنوك الربوية - فبينما تتصف أدواتُ البنوك الربوية بالبساطة تُثقل أدواتُ البنوك الإسلامية بالقيود والتكلفات وعمليات المكياج التي تفرِّضها محاولةُ إبعاد صورتها عن صورةِ الأدوات الربوية -، ولا تتوافر لأدوات البنوك الإسلامية الفعالية والمرونة التي تتوافر للبنوك الربوية؛ فغايةُ ما تَسمح به أدواتُ البنوك الإسلامية أن تحقِّق لها مقابلَ الفائدة البسيطة الفائدةَ التعويضية، أما أدواتُ البنوك الربوية فتحقِّق لها الفائدةَ البسيطة والفائدةَ المركَّبة، الفائدةَ الثابتة والفائدةَ المتغيِّرة، الفائدةَ التعويضية والفائدةَ التأخيرية، فإنَّ النتائج الاقتصادية السلبية للبنوك الإسلامية، من شأنها ألا تختلف عن النتائج السلبية للبنوك الربوية.

وإذا كان الربا لم يحرم لمجرد صورته وشكله، وإنما حُرِّم لجوهره وحقيقته، وإذا كان تحريم الربا ليس أمراً تعبدياً وإنما حُرِّم لعلَّةٍ معقولة، فإنَّ ما كشف عنه التطبيق العمليُّ في هذا العصر من الآثار والنتائج المدمِّرة للربا خليقٌ بأن يُعتَبَر علةٌ تحريمه أو جزءاً من العلة أو على الأقلِّ داللاً على الحكمة التشريعية للتحريم، وإذا كان الربا - وهو أكبرُ مصيبة في الدِّين والدنيا أو من أكبرِ المصائب التي يُعاني منها العالم الإسلامي - لن تُرفع لعنته إلا بوجود بديلٍ مختلفٍ في الجوهر ومُنَافِسٍ للمؤسَّسات الربوية، فإنَّ البنوك الإسلامية في وضعها الحاضر أبعدُ ما تكون عن هذه الغاية، وإنَّ استمرارها على هذا النهج سيُفقدها بحق - كما قال الشيخ صالح كامل - الأساسَ النظريَّ والعمليَّ لوجودها وبقائها.

إذا كان الأمر كذلك - وهو الواقع - فما السرُّ في أنَّ البنوك الإسلامية لا تزال واقفةً على أقدامها بجانب البنوك الربوية، مع أنَّ الميدان مَيِّدانُ منافسةٍ والمقيِّدُ لا يمكنُ أن يُجاريَ المطلقَ في ميدان السباق؟، إنَّ السرَّ في ذلك اعتمادُ البنوك لا على مَقْدِرَتِها الذاتية، وإنما على قُوَّةٍ خارجية، وهي عاطفةُ عُملائها الدينية المبنية على نِقتهم المطلقة بأنَّ البنوك الإسلامية إنما تتحرَّكُ وَفَّقَ توجيهات ورقابة العلماء أعضاء الهيئات الشرعية.

معنى ذلك أنَّ قُوَّةَ وَقُدْرَةَ البنوك الإسلامية مستمدَّةٌ كلياً من وجود هيئاتها الشرعية وموافقَتِها على أعمالها^(٣٣).



الهيئات الشرعية للبنوك

استطاع موظفو البنوك الإسلامية الإداريون أن يُقنعوا العلماء في الهيئات الشرعية أن التحول إلى الطريق الصحيح والتخلي كلياً أو جزئياً عن صيغ ضمان رأس المال والعائد أمرٌ غير ممكن، وكأنهم يريدون أن يُقنعوا الناس بأن الله الذي يريد أن يُخفف عنا، ويُريد بنا اليسر، ولا يُريد بنا العسر يُلجئنا إلى ما حَرَّمَ من الربا، لم يصدقوا معهم فيخبروهم أن المانع الوحيد للتحول للطريق الصحيح هو عدم إرادتهم ذلك، واختيارهم الطريق السهل على طريق يقتضي منهم في البداية بذل الجهد والشجاعة على التجربة ومعاناة الابتكار وتوطين النفس على مواجهة الصعوبات أو حتى الإخفاقات، لم يُخبروا العلماء بالنتيجة المنتظرة في المستقبل، وهو ما عبّر عنه الشيخ صالح كامل بفقد البنوك الإسلامية الأساس النظري والعملي لقيامها واستمرارها.

تُعلن المصارف الإسلامية - كما تفعل البنوك الربوية - عن إتاحة السيولة النقدية للجمهور بيسر وسهولة، وتحقق البنوك الربوية ذلك عن طريق القرض بفائدة، وتحقيقه البنوك الإسلامية عن طريق التورق الموصوف بالشرعية، الذي نُوِّعت المصارف الإسلامية أسماءه وطرائقه.

ففي هذه الحالة ما على الفقيه الذي يعرف آثار الربا الضارة اقتصادياً واجتماعياً إلا أن يسأل نفسه: ألا يُحقق تورق المصرف الإسلامي هذه الآثار كما يحققها القرض بفائدة؟ إذا كان الجواب: نعم، فليعلم أن الفرق هو فقط في الصورة وليس في الحقيقة، وعليه حينئذ أن يتقي الله، ويمتنع عن الفتوى بهذا النوع من التورق.

وإذا امتنعت المصارف الإسلامية عن التعامل بالربا صراحة، ولم يسمح لها الفقهاء بالوصول إليه عن طريق الحيل، كانت هذه هي الخطوة الأولى لتصحيح المسار. وأما الهيئة الشرعية للبنك التي أجازت هذا المنتج، فإنها لم تُؤت من قصور في الفقه أو قلة في السور، وإنما أتيت من الغفلة عن الواقع، واقع المنتج الذي أظهره

الإيضاح المنقول أعلاه، وواقع النتائج الخطيرة التي تنشأ عنه فيما لو اتُّخذ سنة من قبل البنوك الإسلامية، فيصيرُ رصاصة الرحمة موجَّهة لمشروع المصرفية الإسلامية، ويتحمَّل من سنة وزرُّه ووزرَ مَنْ قلَّدهُ إلى يوم القيامة.

ثمرة كلِّ ما سبق أننا لن نحتاج بعد هذا إلى أن نُثبتَ لعلمائنا الأجلاء أعضاء الهيئات الشرعية للبنوك الإسلامية أن من الطبيعي إذا سلكت طريقاً معيناً أن يوصلك إلى نهايته.

وعندما سارعت البنوك الربوية لفتح نوافذ «إسلامية!!» تستخدم فيها أدوات توظيف الأموال التي تستخدمها البنوك الإسلامية - وذلك سعياً وراء اجتذاب إيداعات المسلمين المتقين - سمعنا صحبات الفرح الساذج بأن الأدوات الإسلامية فرّضت نفسها على سوق توظيف الأموال، فباله من انتصار يدعو للفخر والإعجاب! لم يدركوا أنه هزيمة حريّة بأن تنبّه إلى حقيقة تلك الأدوات.

معنى ما تقدّم أن آلية العمل في المصارف الإسلامية في منح التسهيلات لا تختلف عن آلية العمل في المصارف الربوية في الجوهر ولا في الآثار الاقتصادية لاستخدام الموارد، إنما تختلف في الشكل والصورة، وبما أنها تتم في المصارف الإسلامية بصورة تشهد لها الهيئات الشرعية بأنها مباحة، فأثرها المهم طمأنينة الضمير الخُلقي للمسلم بعدم ارتكابه للربا في سبيل حصوله على التسهيلات.

وإذا كان الأمر كذلك - وهو الواقع - فما السرُّ في أن البنوك الإسلامية لا تزال واقفة على أقدامها بجانب البنوك الربوية، مع أن الميدان ميدان منافسة والمقيّد لا يمكن أن يُجاري المطلق في ميدان السباق؟ إن السرِّ في ذلك اعتماد البنوك لا على مقدراتها الذاتية، وإنما على قوة خارجية، وهي عاطفة عملائها الدينية المبنية على ثقّتهم المطلقة بأن البنوك الإسلامية إنما تتحرّك وفق توجيهات ورقابة العلماء أعضاء الهيئات الشرعية.

معنى ذلك أن قوّة وقدرة البنوك الإسلامية مستمدّة كلياً من وجود هيئاتها الشرعية وموافقتهَا على أعمالها.

إنّ الهيئات الشرعية أقدّر من كلِّ أحد على إيجاد البديل الحقيقي للربا، وبالتالي رفع الربا من المجتمعات الإسلامية، ولا يُطلَب من الهيئات الشرعية لهذه الغاية العمل، إنّما يُطلَب منها عدم العمل، أي: أن تتوقّف عن ترميم البيت الذي لا يصلح للسكنى، وترقيع الثوب الذي لا يسْتُر عورة، أن تتوقّف عن تشجيع البنوك الإسلامية على التمادي في خلق الأدوات والعمليات شديدة الشبّه بالدورات المستندية لأنظمة الربوية - حسب ما وصفه بحق الشيخ صالح كامل -، وأن تجعل شرط بقائها معاونةً لهذه البنوك أن تتجّه إرادةً البنوك إلى أن تتحوّل ضمن خطة زمنية محدّدة إلى المصرفية الإسلامية الحقيقية^(٣٣).

إنّ الإنسان لا ينتهي عجبُه من غفلة أو تغافلٍ بعض أهل العلم، عندما يتعلّقون بمصطلحاتٍ اختلّف فيها المتقدّمون من الفقهاء، ولا يعتبرون بتغيّر المضمون والمعنى والطبيعة بين المصطلح الذي وقع فيه الخلاف الفقهي كمصطلح التورق، وما تسميه البنوك التي تمنح القروض الربوية في الوقت الحاضر (تورقاً!)، بل لا يخطر في بالهم هذا السؤال: (هل الصورة التي تنفّذ بها البنوك في الوقت الحاضر عمليات اقتراض الموظّفين بضمان رواتبهم، وتسمّيها تورقاً هي صورة العمليات التي يُسمّيها الفقهاء (تورقاً) ويوجد الخلاف الفقهي حولها؟).

هل الصورة التي تنفّذ بها البنوك عمليات تمويل الموظّفين لو عرض على الفقهاء المتقدّمين سوف يُجيزونها أو أنهم سيُجمعون (حسب ما تهدي لذلك قواعدهم) على عدم جوازها؟!، يعجب الإنسان كيف أنّ كثرة المساس تجرُّ إلى هذا القدر من قلة الإحساس، وإلى الأمن من مكر الله ومن هلاك الكافة إذا كثر الخبث^(٣٤).

قد أظهرت العقود الثلاثة الماضية التي وجدت فيها مؤسسات مالية سميت «المصارف الإسلامية» أو «النوافذ الإسلامية» في البنوك الربوية أن عمل المصرفيين الإسلاميين يُعاونهم - بحُسن نية - أعضاء الهيئات الشرعية في المصارف من العلماء على بذل جهود نشطة لاكتشاف وابتكار مناورات فقهية، تمكنهم من متابعة آليات النظام البنكي الربوية وتبنيها بعد إلbasها ثوباً لا يستر العورة في الغالب باسم «المعاملات الشرعية»، لقد تمكنوا من تبني التعامل المصرفي بالفائدة البسيطة، ثم بالمعدل العائم للفائدة، وحتى عمليات التحوط والمشتقات المالية، في صور يستحيل إيجاد الفرق بينها وبين أصولها من آليات التعامل الربوي، سواء من ناحية الجوهر والحقيقة أم من ناحية الآثار السلبية.

ومن ناحية أخرى فلم يتنبه هؤلاء العلماء إلى أن الواقع العملي والتجارب الناجحة التي طبقت خلال العقود الثلاثة الماضية أثبتت إمكانية التحوّل في الوساطة المالية بين المدّخرين والمستثمرين من النظام الربوي إلى نظام يبرأ من الربا شكلاً وجوهراً. لم تكن الخسارة الثقافية التي فرّصها الرق الثقافي الذي مارسه وتمارسه الثقافة الغربية على العالم الإسلامي وعجزه عن إنقاذ نفسه وإنقاذ البشرية من البلاء العظيم (الربا)، وعجزه عن إيجاد بديل يحقق المبادئ الثلاثة الكبرى للاقتصاد الإسلامي^(٤٧).

أنظمة اقتصادية واجتماعية لا تتفق وروح الإسلام - وفي الغالب نبتت في تربة الرأسمالية المخضبة بالربا والغرر والفردية - تحتاج من الباحث أن تكون لديه المكنة لمعرفة مقدار تأثير هذه المخضبات على تلك القواعد، وكيف يمكن التخلص من هذا التأثير.

ولقد كشف غياب المعرفة بالمصدر التاريخي لتلك المعاملات عن خلل كبير في تصوّرها لدى طلبة العلم الشرعي، ظهر هذا الخلل في الانخداع بالمصطلحات أو بوجوه الشبه مع الغفلة عن وجوه الفرق، كما ظهر في عدم إدراك محدّدات تطبيقها

في البلدان التي استوردت منها، فَجَرَ ذلك إلى نوع من تجاوزٍ لمقتضيات العدل ورعاية المصلحة العامة الذي كان هدَفَ وجودِها في تلك البلدان^(٧).

خمسةٌ مزالتُ تواجهُ الفقيه عند ما يقوم بهذه المهمة، يَهْمُنَا منها بالنسبة لموضوع البحث مزلقان:

الأول: الانخداعُ بالمصطلحات، فعلى سبيل المثال:

كتب مرّةً عالمٌ فاضلٌ كبير من علماء الأزهر مقالاً في مجلة (العربي) الكويتية يُبيح فيه القرضَ بفائدة الذي تُمارسه البنوك الربوية، وبنى رأيه على أن الحجّة في تحريم القرضِ بفائدة حديثٌ «كلُّ قرضٍ جرّ نفعاً فهو ربا»^(*)، وبما أن هذا الحديث معلولٌ وأن مسألة تحريم القرضِ الذي يجرُّ نفعاً محلٌّ خلافٍ بين الفقهاء فإنّ تحريم القرضِ بفائدة حينئذٍ يكون حسب رأيه مؤسساً على أساسٍ ضعيف.

لقد انخدع العالم الفاضلُ بالاصطلاح فلم يَنْتَبِهْ إلى أن القرض في اصطلاح الفقه الإسلامي هو غيرُ المعاملة التي تُسمّيها البنوك العربية القرضَ بفائدة، وتُسمّيها البنوك الأجنبية والبنوك العربية عند ما تستعمل لغةً غيرَ العربية «القرض ربا» Interest، فبين المعاملتين - بالرغم من التماثل في التسمية - اختلافٌ جذريٌّ في الطبيعة والأحكام؛ فالقرض في الفقه الإسلامي عقدٌ إرفاقٍ وتبرُّع، ليس الأجلُ عنصراً فيه، وأما ما تُسمّيه البنوك الربوية العربية القرضَ بفائدة فهو عقدٌ معاوضة، الأجلُ هو العنصرُ الأهمُّ فيه، وهو حقيقةُ العقدِ الربويِّ الأساسي، ومحلُّ بحثه في الفقه الإسلامي بابُ (الربا والصرف)، وليس بابُ (القرض).

الثاني: عدمُ الانتباه إلى خصائص المعاملة «طبيعتها ونشأتها وتطوّرها»:

وهذا الانتباه ضروريٌّ بعد معرفة أن كلَّ المعاملات التي استوردَها العالم الإسلامي من الغرب نبتت في تربة النظام الرأسمالي، وهذه التربة مخصّبة بالقمار والربا والفردية وحضور الشحّ والتغالب، ولا محلّ فيها لمعاني الإخلاص والتقوى.

(*) سبق تخرجه في صفحة ٢٩٧ من هذا الكتاب.

فلا بدّ - قبلَ حكمِ الفقيه على المعاملة - أن يقوم بتحليلها، ويتعرّف على خصائصها، ويقدر مدى تأثيرها بمخصّصات التربة التي نشأت فيها.

لقد نبه المناقش (المنوّه عنه) على هذا المزلقِ وأمثاله تعليقيًا على ما ذكره كاتبُ الأطروحة، حيث نسب إلى ثلاثة من علماء المملكة العربية السعودية الأجلّاء إباحتهم لخصم الكميّالة لدى المدين الأول؛ تخريجًا على حديث «ضع وتعجل».

فلم ينتبهوا إلى أنّ خصم الكميّالة يُعتبر العقد الربويّ الأغلب في المعاملات، ولذا يُعبر عن سعر الربا بسعر الخصم، ولم ينتبهوا إلى الفرق في الطبيعة بين خصم الكميّالة، والوضع والتعجل؛ حيث في الثاني التعجل هو الغاية والوضع وسيلة، وفي الأول الربا هو الغاية والوضع وسيلة^(٨).

إنّ قوّة الأسر الثقافيّ الذي أجبر هؤلاء العلماء على أن يعمّوا عن بديهة عقلية، وأن يتعامّوا عن الحقائق الواقعية لا يمثّل في حقيقة الأمر شذوذًا من أفراد في مجال الأسر الثقافيّ، بل هو في الحقيقة ظاهرة عامة واتّجاه سائد^(٩).

وأيضًا أشياء نرى الناس يُسلمون بها بسهولة، قد لا تكون مخالفةً للشرع، وقد تكون مقبولة، لكن لا بدّ أن تكون باجتهاد، ما هي مجرد شيء بدهيّ أو مسلم. مثلاً: الشركات بدأت بما يسمونه «Personality Group» يعني ذمّ شركاء مجتمعة، ثم انتهت إلى ما يسمونه الشخصية الافتراضية أو الاصطناعية، ثم تطوّرت إلى أن تكون شخصيةً معنوية، صار الشخص المعنويّ مثل الشخص الطبيعيّ تمامًا، وصارت ذمته مستقلةً عن ذمّة المساهمين - مثلاً - في شركات المساهمة، مع أنّ طلبة العلم قبلوها، ولا أقول: إن هذه لا يقبلها الشرع، ولكنها ليست مسألةً بدئية، فلا بدّ من بحثها، ولا بدّ من اجتهادٍ ممن تتوفر فيهم أهلية الاجتهاد مثلما وجد بعضُ صور الفقه اجتهاد فيها، فيمكن أن هذه أيضًا يُجتهد فيها، أو ما يُرتّب عليها، ويكون الناس على وعي، فلما أقول: إنّ هذه الشركة المساهمة شخصيةً معنوية ولها ذمّة مالية مستقلة عن

المساهمين معناه تحديد مسؤولية المساهم في سهمه عن ديون في الشركة، أو شركة ذات سيولة محدودة، هذا ليس بالسَّهْل، ما تجدُّ في كُتب الفقه شيئاً من هذا!! لازم أن ننظر إليها على أنها أمرٌ يحتاج إلى بحث، وإلى عمقٍ في النظر^(٢٣).

* * * * *

السؤال الأخير.. ما هو الحل؟

إذا كان من أهمِّ المهمات وأوجبِّ الواجبات ومن أفضلِّ القربات والعبادات رفعُ لعنة الربا عن المجتمعات الإسلامية..

وإذا كانت الحكومات غير قادرة - حتى لو أرادت - على أن ترفع لعنة الربا في العالم الإسلامي..؛ إذ غاية ما تستطيعه تجريمُ الربا وإصدارُ القوانين بالغائه، ويدلُّ المنطق، وما تقتضيه طبائعُ الأمور وشواهدُ الواقع على عجز القوانين على رفع هذه اللعنة؛ إذ لا يمكن - عملياً - رفعُ الربا إلا بوجودِ مؤسساتٍ مالية بديلة تقومُ بوظيفة تعبئة الموارد واستخدامها، وتفترق عن المؤسسات الربوية في الجوهر، وتستمد قوتها من ذاتها لا من خارجها.

وإذا كان هذا البديل لن يتحقق إلا بتغيير البنوك الإسلامية الحالية مسارها..، بحيث (تبدؤ الفوارق واضحةً وملموسةً بين ثمرة تطبيق النظام المصرفي الإسلامي وبين نتائج العمل المصرفي الربوي، وتحقق ما بشرت به البنوك الإسلامية بأن آثار تطبيق الاقتصاد الإسلامي على الأمة ينعكس في قيادتها نحو التنمية الاقتصادية وإيجاد القيمة المضافة وزيادة المصادر وتشغيل العاطل) - حسب ما عبّر الشيخ صالح كامل فيما اقتبسنا من محاضراته -، وهذا لا يمكن أن يتحقق إلا إذا توجهت إرادة البنوك الإسلامية إلى التغيير، وإلى عدم الركون إلى صيغ العائد المحدد المضمون، وإذا كانت البنوك الإسلامية إنما تستمد قوتها التي هي عماد بقائها من هيئاتها

الشرعية..، فإنَّ الهيئاتِ الشرعيةَ للبنوكِ الإسلامية هي وحدها القادرةُ على حملِ البنوكِ الإسلامية على تصحيحِ مسارها، وإيجادِ البنكِ الإسلامي الحقيقي.

ولو استطاعت المصرفيةُ الإسلاميةُ الحالية التخلُّصَ من العبودية الخداعة للموجِّهِ الفكريِّ المنوَّه عنه لاكتشفتْ عدمَ الحاجةِ عمليًّا لابتكارِ منتجاتٍ تثقلُ بالكثير من التكاليفات والتعقيدات والمناورات الفقهية، والحاجةُ إلى ابتكارِ منتجاتٍ مصرفية تتلاءم مع أهداف المصرفية الإسلامية، ثم إدراكِ الإمكانيات المتاحة لابتكار مثل هذه المنتجات، ثم العملِ والممارسة في هذا السبيل.

إنه ليس المنطقُ وحدهُ ولا التفكيكُ النظريُّ الذي يُثبت وجودَ هذه الإمكانيات، بل إنَّ المسحَّ العابر لخريطة المعاملات الجارية حاليًّا في التجارة العالمية يُثبت وجودَ هامشٍ واسعٍ للعملِ والممارسة بما يتفقُ وروحَ المصرفية الإسلامية الحقيقية وميزاتها الأساسية وأهدافها في تحقيقِ العدلِ والتنمية واستعمالِ المالِ في وظيفته الطبيعية التي خلقه الله لها: ﴿أَمْوَالِكُمْ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ [النساء: ٥] (٣٣).

وإنَّ المصارف الإسلامية لا يمكنُ أن تحققَ أهدافها إلا إذا عَيَّرتِ الواقعَ المصورَ فيما سبق، ولا يمكنُ أن يُتمَّ ذلك إلا ما يأتي:

١- الإيمانُ الصادق الذي يظهُرُ أثره على العملِ بموعد الله الذي لا يتخلف: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢-٣]، ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٤].

٢- التحرُّزُ من رُوحِ العملِ في البنوك الربوية، ومن طريقةِ التفكيكِ السائدة فيها، وذلك بقَبولِ التخلِّي عن آلية العمل، وعن الإصرارِ دائماً على الحصولِ على عائدٍ محدَّدٍ معروفٍ سلفاً عند إجراءِ المعاملة، وذلك يوجبُ التخلِّي - كهدفٍ واضحٍ - عن الالتفافِ على التمويلِ بالفائدة عن طريقِ الحيلِ والمخارج، والافتناعِ بالصورة الشكلية للمعاملة دون اعتبارِ جوهرها.

٣- العملُ بجدِّيةٍ لاختبارِ وتجربةِ البدائلِ الشرعيةِ المتاحة، التي لم تُطبَّقْ أو طُبِّقتْ على نطاقِ ضيقٍ، والعملُ على تطويرِ البدائلِ الشرعيةِ التي جرى تطبيقُها، ومحاولةُ التغلُّبِ على عوائقِها وسَلبياتها، وفي هذا الصددِ يَبْدُو عَقْدُ السَّلْمِ وعَقْدُ الاستصناعِ بديلينِ واعدَينِ في التمويلِ الشرعيِّ، وهذانِ العقدانِ ظلَّتا طَوالَ القرونِ الماضيةِ، وعلى مساحةِ العالمِ الإسلاميِّ يقومانِ بدورٍ كبيرٍ في تمويلِ حاجاتِ الإنتاجِ، سواءً الزراعيِّ أم الصناعيِّ، كما أنهما في الوقتِ الحاضرِ يَعملانِ في مجالٍ واسعٍ في التجارةِ العالميةِ باسمِ (Pre-producing Purchase).

ويعتقدُ الكاتبُ أنَّ العواملَ التي ساهمت في تعويقِ تطبيقِ هذينِ العقدَينِ بشكلٍ جدِّيٍّ تتلخَّصُ في الآتي:

١- اكتشافِ المصارفِ الإسلاميةِ لطرقِ تمكُّنٍ - في نظرها - من الالتفافِ على تحريمِ التمويلِ بالفائدة، كالمعاملةِ المخترعةِ حديثاً باسمِ «المرابحةِ للأمرِ بالشراء»؛ حيثُ أمكَّنَ للمنظرينِ التلفيقُ بينِ مذهبَينِ مختلفينِ، وصياغةِ صورةٍ جديدةٍ للتعاملِ تمكَّنتِ المصارفُ الإسلاميةُ بموجبها من التمويلِ بفائدةٍ تعويضية، ولكنها لا تزالُ الفائدةَ البسيطةَ.

٢- التأثيرُ بروحِ المذهبَينِ الحنفيِّ والشافعيِّ التي أنتجتْ وضعَ قيودٍ عديدةٍ على استخدامِ هذينِ العقدَينِ، وهذه القيودُ تواجهُ المنظرينِ والعاملينِ في حماسِهم لاستخدامِ هذينِ العقدَينِ.

٣- المبالغةُ في الطواعيةِ لمقتضياتِ الصناعةِ الفقهيةِ، حيثُ إنَّ الفكرةَ السائدةَ في بعضِ المذاهبِ بأنَّ هذينِ العقدَينِ جاءا على خلافِ القياسِ من شأنها أن تُؤثِّرَ في إفساحِ المجالِ لتطبيقِ العقدَينِ؛ إذ إنَّ ما جاء على خلافِ القياسِ لا يُقاسُ عليه، ولا يُتوسَّعُ في تفسيره.

وفي رأي الكاتب أنه لكي يقوم هذان العقدان بدورهما لا مناص من مراعاة ما يأتي:

(أ) أن مبادئ الصياغة والصناعة الفقهية - مع إنزالها المنزلة اللائقة بها، والاعتراف بنظرها وأهميتها ودورها في تطوير الفقه الإسلامي - لا ينبغي أن يُنظر إليها على أنها خارجة عن مجال الاجتهاد والمراجعة في ظل نصوص الوحي وروح الشريعة.

ولم يرد في النصوص - على ما يظهر للكاتب - ما يقضي بأن عقد السلم ورد على خلاف القياس، فلا مانع من اعتباره أصلاً في ذاته يُمكن أن يُقاس عليه.

(ب) الإفادة من الإمكانيات التي يُتيحها المذهب الحنبلي مكملاً باجتهادات ابن تيمية وتلميذه ابن القيم^(*)، وهي تحرر عقد السلم من كثير من القيود، وتُتيح له مجالاً واسعاً للتعامل، ولاسيما في نطاق تمويل مشروعات الإنتاج.

(ج) أن يتم تطبيق عقد السلم وعقد الاستصناع بصورة تدريجية، حيث يُستخدمان في تمويل إنتاج السلع النقدية Cash Crops، وفي التعامل مع المنتجين في البلاد التي تُوفّر سهولة التعامل، وتوفّر ضماناته، كاليابان، وتايوان، وماليزيا.

فإذا تعودت المصارف على تطبيق هذا العقد، وعركته تجارياً أمكن نقله بسهولة للتعامل مع البلدان الإسلامية الأقل تقدماً.

ولكي نقدّر مدى كفاءة المعاملة في صورة عقدي السلم والاستصناع لا بد أن تكون أمام أنظارنا الصورة التالية:

١- بالعقدين يتم استخدام المال في وظيفته الطبيعية؛ بتوجيهه لعملية النمو الاقتصادي، وذلك باستخدامه مباشرة لمواجهة حاجات الإنتاج.

٢- على خلاف عقد المشاركة - وهو من عقود الأمانة - فهذان العقدان يُمكن الحصول فيهما على ضمانات الوفاء، فينكسر بذلك عائق مهم ظل يواجه عقد المشاركة.

(*) ابن قيم الجوزية (٦٩١-٧٥١م) من علماء المسلمين في القرن الثامن الهجري، وصاحب المؤلفات الكثيرة.

٣- يتفوق هذان العقدان على عقد الأمانة، سواءً في صورة القرض بالفائدة، كما تستعمله البنوك الربوية، أم في صورة المراجعة للأمر بالشراء، أو بيع العينة، أو بيع الوفاء، كما تستعمل في المصارف الإسلامية، وذلك بتجنب مشكلات التضخم السريع.

٤- يُتيح هذان العقدان للمصرف الحصول على عائد يزيد على ثمن الزمن؛ إذ يقبل متلقي التمويل أن يدفع مقابلًا لضمان التسويق سلفًا قبل الإنتاج، ومقابلًا للتأمين عن تغير الأسعار، وبذلك يُتاح للمصرف الإسلامي فرصة الحصول على عائد من استخدام أمواله، يزيد على العائد الذي يحصل عليه البنك الربوي، فتهيئ للمصرف الإسلامي إمكانية منافسة البنك الربوي.

إن التقدم التكنولوجي وإمكانيات الحاسبات الآلية Computers والبرمجة الإلكترونية الرقمية Digital programming جعلت في الإمكان التغلب على الصعوبات التي تواجه المشاركة، ولا سيما شركة المضاربة، وهي الصيغة التي ركز عليها المنظرون الأولون للاقتصاد الإسلامي، والتي يعتمد فيها الممول اعتمادًا كليًا على أمانة متلقي التمويل، ولكن المشاركة تظهر في صيغ عديدة أخرى، ومنها المشاركة المتناقصة التي أثبتت تجربتها الواسعة بالتمويل مع إلغاء الاعتماد على أمانة متلقي التمويل؛ لأن هذه الصيغة من صيغ العقود توفر للممول الضمان الأكمل ودرجة عالية من اليقين، وواضح أن الضمان ودرجة اليقين هما أهم عنصرين يهتم بهما الممول، فضلًا عن تحقيق العدل الكامل في هذه الصيغة من صيغ المشاركة بين الطرفين الممول ومتلقي التمويل، وتوافق المصالح بما يضمن تقليل فرص النزاع في العقود^(٥٩).

ولو اتجهت المصارف الإسلامية لهذا وحده لأخذ كل السيولة التي عندها، والمفروض أن يكون المجال مفتوحًا، أن كل واحد يشترك في هذه المشاركة^(٦٣).

ولكن في تطبيق هذه الصيغة من قبل المصرف الإسلامي ينبغي التحذير من تلويث هذه الصيغة من صيغ العقود بشبهة الربا، وذلك مثل تحديد ثمن لشراء الأصول من قبل أحد الطرفين في العقد.

وينبغي أخيراً الإشارة إلى أهمية هذه الصيغ من صيغ العقود في تمويل الأوقاف، وليت القضاة انتبهوا إلى الإمكانيات المتاحة في هذه الصيغة من صيغ العقود، من تحقيق للعدل وضمان لمصلحة الوقف^(٥٩).

إن المشاركة المتناقصة تقدّم مثلاً رائعاً في هذا المجال، فهذه المعاملة مصدرٌ لمنتجات واعدة لا حدّ لعودها في مجال الاستثمار الذي يحقّ أن يُسمّى (الاستثمار الإسلامي)، ليس فقط بسبب الطاقة الاستيعابية الكبيرة التي يمكن أن توفرها هذه المعاملة لتمويل الأصول ذات الربح التجاري، بل لكفاءتها في أداء الوظيفة الإنمائية.

وبالمثل، فإن معاملةً مثل معاملة (الشراء المسبق للإنتاج) التي تُطبّق على نطاق واسع في التجارة الدولية، ستُضيف مجالاً واسعاً لا حدّ لسعته لتمويل الأصول المنتجة، سواء فيما يتعلق بتمويل الأصل ذاته أو تمويل تشغيله.

أما المشاركات على اختلاف صورها - إذا اهتمت المصارف الإسلامية بتطويرها والاستفادة من التقنيات الحديثة لمعالجة نُقْط الضعف فيها - فإنها بما يتوفّر لها من مرونة كفيلة بمواجهة حاجات الإنتاج والتسويق على نطاقٍ لا حدّ لمداه^(٦٣).

وقد كانت هناك عوائق حقيقية، والآن بالتقنية الحديثة تقريباً زالت هذه العوائق، فالمجال واسع لأن يوجد مصرف إسلامي حقيقي^(٦٣).

وكلّ هذه المعاملات - بما تتضمنه من قيمة اقتصادية مضافة يستحقّ المصرف الإسلامي أن يتقاضى عوضاً عنها - ستجعل المصرف الإسلامي أكثر ربحية، وأقدر على منافسة البنك الربوي، وكلّ هذه المعاملات توفّر آثاراً إيجابية نافعة، وحلولاً لمشكلات مصرفية مُزمنة، مثل المشكلات الناتجة عن الديون المدومة والمشكوك في تحصيلها.

إن استعمال المال في غير وظيفته الطبيعية هو سبب ما يُعانيه العالم من عنَتٍ وضيقٍ في العيش، وغيابٍ للعدالة الاجتماعية، وتعقُّدٍ لمشكلات التشغيل، وذلك يَهْدِينَا فِي مَجَالِ الإِصْلَاحِ الإِقْتِصَادِيِّ إِلَى وَجُوبِ أَنْ نُعِيدَ النُّظْرَ فِي مَدَى الْحِكْمَةِ مِنْ تَسَارُعِ مَسِيرَتِنَا فِي أَتْجَاهِ الإِقْتِصَادِ الرَّأْسِمَالِيِّ .

وَيُعَزِّزُ هَذَا الْوَاجِبَ وَاقِعُ نِظَامِنَا الْمَصْرِيِّ الرَّبَوِيِّ، وَحَقِيقَةُ أَنَّهُ يُعَبِّدُ الطَّرِيقَ لِتَتَجَهَّ مَدَّخِرَاتُ مَجْتَمَعَاتِنَا إِلَى الْأَسْوَاقِ الدَّوْلِيَّةِ الَّتِي لَيْسَتْ فِي حَاجَةٍ إِلَيْهَا، وَالَّتِي تَتَّسِمُ بِالْمُنَافَسَةِ الْحَادَّةِ، وَهَذَا مِمَّا يُوَثِّرُ عَلَى الْجِدْوَى الإِقْتِصَادِيَّةِ لِاسْتِثْمَارِ الْمَالِ الْوِطْنِيِّ . وَفِي ظِلِّ الْعَوْلَمَةِ الإِقْتِصَادِيَّةِ إِذَا لَمْ تَثْبُتْ مَوْسَّسَاتُنَا الْمَصْرِفِيَّةُ فِي مَعْرَكَةِ الْبَقَاءِ أَمَامَ عَمَالِقَةِ الْمَصَارِفِ الْعَابِرَةِ لِلْقَارَاتِ فَالْمُتَوَقَّعُ أَنْ يَزِدَادَ الْأَمْرُ سُوءًا^(٣٣) .

* * * * *

نداءٌ إلى من حمَّلهم الله مسؤولية تبيين العلم وعدم كتمانهِ ومسؤولية النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين ولعامةِهم أن يُوعُوا النَّاسَ هَذَا الْبَلَاءَ الْعَظِيمَ سِوَاءَ كَانِ بِالصُّورَةِ الصَّرِيحَةِ أَوْ هَذِهِ الْعَمَلِيَّاتِ الَّتِي هِيَ حَيْلٌ، وَمِنْ لَطَائِفِ الْقُرْآنِ أَنَّهُ مَدَحَ الصَّدَقَةَ بِذِمِّ الرَّبَا، يَقْرُنُ ذِمَّ الرَّبَا بِمَدْحِ الصَّدَقَةِ كَأَنَّ فِي هَذَا إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ عِنْدَمَا يُبْتَلَى بِتَرْكِ الصَّدَقَةِ فَإِنَّهُ سَيُبْتَلَى بِمَارَسَةِ الرَّبَا، قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ وَمَا ءَاتَيْتُمْ مِنْ رَبِّا لِرَبِّوَا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرَبُّوَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا ءَاتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ ﴾ [الروم: ٣٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ ﴾ [البقرة: ٢٧٦]، وَقَالَ: ﴿ لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً ﴾ [آل عمران: ١٣٠]، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ مَدَحَ الْمَسَارِعِينَ فِي الْخَيْرَاتِ وَالْمُنْفِقِينَ فِي السَّرَاءِ، وَبَعْدَ أَنْ جَاءَتْ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ بِمَدْحِ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً، وَأَنَّ لَهُمْ أَجْرَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ، جَاءَ ذِكْرُ الَّذِي يَأْكُلُ الرَّبَا لَا يَقُومُ إِلَّا كَالَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ؛ فَجَزَاءُ تَرْكِ الصَّدَقَةِ الْوَاقِعِ هُوَ الْوُقُوعُ فِي الرَّبَا. نِدَاؤُنَا إِلَى مَنْ حَمَّلَهُمْ

الله مسؤولة العلم أن يقوموا بواجبهم في هذا، وأن يُحذروا الناس من هذا البلاء العظيم الذي وصفه الله: ﴿لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٩]، وقال عن الذي يُصِرُّ عليه: ﴿فَأَذْنُوبًا يَحْرَبِ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [البقرة: ٢٧٩]، تهديد وإنذار عظيم لم يرد في ذنبٍ آخر غير الشرك، فالواجب على ذوي الرأي وذوي العلم أن يُبينوا للناس، ولا يكتُموا علمهم، وأن يُلاحظوا هذا البلاء الذي وقع فيه الناس، مائتي مليار قروض ربوية استهلاكية - ربا صريح أو ربا مغطى - لو افترضنا أن معدل الواحد مائتي ألف ريال معنى ذلك أن مليون عائلة وقعت في الربا وفي ممارسته، أو قد يكون في استحلاله^(٥٧).

إن نفي الربا عن أرض الوحي فرض كفاية على القادر على إيجاد مؤسسات شرعية بديلة عن المؤسسات الربوية، ولن يخلص من إثم التقاعس عن هذا الأمر من كانت له قدرة على المساهمة في أداء هذا الفرض، ولم ينشط لذلك، أو لم ينشط لإزالة المعوقات عن تحقيقه، ومن أهمها تزييف المصرفية الإسلامية.

ولكن ماذا يُقال عمّن اختار أن يكون أمره فُرطاً، وساعد - ولو بشطر كلمة - على تعويق هذا الفرض العظيم!^(٣٣).

أما التنفيذ العملي لإلغاء البنوك الربوية بإيجاد بديل لها - وهي المصارف التي تلتزم حقيقة بقواعد الشريعة في معاملاتها - فهو مسؤولية المجتمع، وبخاصة العلماء وأرباب الأموال^(٢٠).

وعلى ذوي الرأي والفكر أولياء الحقيقة أن يقدموا إسهامات في هذا السبيل تُقاوم وتكافئ جهود المضلّين^(٢٩).

وهو فرض كفاية، يأثم كل من تخلّى عنه في حدود قدرته، والله المستعان^(٢٠).



الديون والاستهلاك الطائش

من طبيعة الإنسان الميلُ إلى الاستهلاك الطائش عندما تُتاح له السيولة النقدية السهلة، ويحدُّ من هذا الميل ويكبح آثاره الضارة عواملٌ ثقافية واجتماعية واقتصادية. ولكن الآثار المدمرة الناشئة عن عبودية فئام كبيرة من المجتمع للدين^(٣٣)، وتشجيع الاستهلاك الطائش، وخلق حاجاتٍ غير حقيقية لدى متلقّي التمويل، والعمل المستمرّ على لفّ حبال الرقّ والعبودية على رقبتِه لصالح السيّد الممول^(٣٨)، سوف تُهيئ مناخاً ملائماً لنموّ الفقر، إذا عرّفنا الفقر بأنه زيادةُ تكلفة حاجات الشخص عن دخله^(٣٣).

وفي المدة الأخيرة لُوحيظ تنامي القروض البنكية للاستهلاك في تسارعٍ مخيف، إن الذي مكنّ لهذا الأمر بصورة أساسية هو الإجراء الذي طبّقته الجهات الحكومية في تحويل الرواتب والأجور والمعاشات لحسابات المستفيدين في البنوك.

وهذا يسرّ للبنوك إعطاء المستفيد القرض دون حاجةٍ إلى ضمانٍ أو تحوُّطٍ ضدّ عدم وفاء المدين بسبب عجزه أو ماطلته، فوجود حساب المستفيد الذي يحوّل إليه راتبه أو معاشه تحت سلطة البنك الذي قد منَح القرض للمستفيد في مقابل اشتراط خصم أقساط الوفاء به من حسابه ضماناً كافٍ لوفائه بالقرض.

ولكي نتصوّر مبلغ الأثر السلبيّ لمثل هذا القرض على حياة الموظف أو المستحقّ للمعاش نُورد مثلاً نموذجياً شائعاً:

يمنح البنك المستفيد قرضاً يساوي راتبه لمدة سنتين، تحت شرط استرداد مبلغ القرض على أقساطٍ شهريةٍ تُساوي ثلث الراتب.

هذا يعني أنّ هذا الموظف «بجبل الدين الملتف على رقبته» سيظلُّ مُجبرًا على التخلّي عن ثلث راتبه - الذي رتبَّ عليه حياته في المدة الماضية - مدّة ست سنوات؛ لأجل أن يُسدّد أصل الدين، يُضاف إلى هذه المدّة مدّة أخرى كافية لتسديد الربا.

وبما أنّ راتب الموظف في الغالب لا يزيد بالضرورة بنسبةٍ تماثل الزيادة في احتياجاته في المستقبل - على سبيل المثال سوف تزداد أعباؤه العائلية بزيادة عدد أولاده، وتأكل أصوله التي تحتاج إلى تجديد - فإنّ هذا يعني أنّ هذا الموظف سوف يرتهن مستقبله وحاجاته الأساسية لحاضره وحاجاته التكميلية أو الوهمية^(٢٨).

لقد ساهم وضع رواتب الموظفين تحت سلطة البنوك في اندفاعهم الطائش للاستقراض بضمان رواتبهم لتمويل استهلاك سلع وخدمات كان يمكن الاستغناء عنها.

وكان من نتائج هذا الوضع أن ترتفع القروض للاستهلاك - الطائش في الغالب - في تضخمٍ مشروميّ، لتبلّغ في خلال سنتين فقط مائتي مليار ريال^(٢٣).

وفي خلال مدّة قصيرة جاوزت القروض الربوية الاستهلاكية ثلث ناتجنا القوميّ الإجماليّ، بعد استبعاد قطاع النّفط والغاز، أمّا عقود المخاطرة في الأسهم فقد أدخلت الدموع على آلاف البيوت^(١٧).

ويلاحظ أنه في العالم الإسلاميّ، حيثُ توجد روادع خُلقيّة تُجاه الربا فإنّ عدم وجود قنوات استثمارية غير ربوية ملائمة للمدخرين - ولا سيّما صغارهم - لا يُشجّع الناس على الاستثمار، وبدلاً عن ذلك تشجّعهم على الاستهلاك الطائش، كما يُشاهد ظاهرًا في دُول مجلس التعاون الخليجيّ^(٢٣).

وكان القصد من هذه الإشارة التنبيه إلى وجود فارقٍ يَمنعُ قياسَ حالة المملكة على البلدان الصناعية الرأسمالية؛ إذ إنّ وجود إيجابيات لتشجيع الاستهلاك في بلدٍ صناعيٍّ رأسماليٍّ لا يعني وجود هذه الإيجابيات في بلدٍ مستوردٍ للسلع الصناعية مثل المملكة.

على أنه في البلدان الصناعية الرأسمالية تَرْتَفِعُ أصواتُ النقدِ للتوسُّعِ في الائتمان الاستهلاكيّ أو لتمويل عقودِ المخاطرة، بل إنَّ خبراءَ الاقتصادِ يَعتَبِرُونَ ذلكَ مرضًا خطيرًا يهدِّدُ الاقتصادَ الرأسماليَّ^(٢٨).

ومؤسَّسةُ المصرفيةِ الإسلاميَّةِ ومؤسَّسةُ المصرفيةِ الربويَّةِ صارتا بِاتِّجَاهٍ واحدٍ؛ فالأموالُ ظلَّت على مسيرتها تذهبُ إلى أسواقِ المالِ الدَّولِيَّةِ، وبالنسبةِ للمحلِّيَّةِ تتَّجِهْ إلى تمويلِ الاستهلاكِ والاستهلاكِ الطائشِ، وهذا في غيرِ مصلحةِ المجتمعِ، وحُرْمِ منه النموِّ الاقتصاديِّ، وبالتالي حُرْمِ منه التشغيلِ.

وفي العالمِ الغربيِّ دائِمًا يَقرِنُونَ البطالةَ والتشغيلَ بالنموِّ الاقتصاديِّ، وفي العالمِ الثالثِ - لسوءِ الحظِّ - يَقرِنونها دائِمًا بالقوانينِ وبالسلطةِ، يَرَوْنَ حلَّ التشغيلِ وحلَّ مسائلِ البطالةِ في إصدارِ القوانينِ!، والحقيقةُ أنَّ الاقتصادَ يَعتَمِدُ على سُنَنِ طَبِيعِيَّةِ، سُنَنِ مَنْ اللهُ لا تتخَلَّفُ، والقوانينُ البشريَّةُ لا يُمكنُ أن تُغيِّرَ قوانينَ الطَبِيعَةِ^(٢٩).

إنَّ المسلمَ لَيَعتَصِرُ قلبَهُ الحزنُ والألمُ، حينما يَرى رجالًا من أهلِ الفضلِ والفقهِ والرأيِ يَجهلونَ أو يَتجاهلونَ حقيقةَ واقعٍ قامتْ عليه شواهدُ معلنة، ليس فقطً من التقاريرِ الإحصائيةِ الحكوميةِ أو تقاريرِ الجهاتِ المتخصِّصةِ - كمؤسسةِ (سمة) التي تُفصِّحُ عن حجمِ القروضِ البنكيةِ للاستهلاكِ (البنوكُ تُقرضُ مُقابلَ ماذا؟)، وعن الأعدادِ الهائلةِ من الأسرِ الخاضعةِ لغلبةِ الدينِ - بل عباراتِ الإعلاناتِ الصريحةِ التي تُلخِّصُ البنوكُ في إصرارٍ على توجيهها في الصُّحفِ للزَّاعِجِينِ في الاقتراضِ الربويِّ: (هل تُريدُ سيولةً لقضاءِ رحلةِ العُمُرِ... لكذا... لكذا... البنكُ يقدِّمُ لك السيولةَ المطلوبةَ بأسرَعِ وقتٍ وأسهلِ إجراءٍ ودونِ ضمانٍ ولا كفيلِ).

إنَّ الإنسانَ يَعبَجُ كيفَ لا يُبصِرُونَ بهذهِ الشواهدِ أنَّ الأمرَ تجاوزَ أن يكونَ أمرًا غالبًا يُبَيِّنُ عليه الحكمُ إلى أن يكونَ شِبَهَ قاعدةٍ عامةٍ^(٣٠).



الرقُّ السياسيُّ

يحتوي عنصرين حصل بهما الرق:

أولاً: العلاقات الدولية

ثانياً: الأنظمة



الرق السياسي

يرى ديفيد ستارتمان David Stratman أن قادة الغرب يعتقدون أن الإسلام هو المانع الحقيقي لهم في السيطرة على أرض الإسلام، حيث يقول: «الإسلام السياسي يناسب تمامًا احتياج قادة أمريكا لعدو Political Islam perfectly suits the needs of America's rulers for an enemy، إن البقاع التي يملكها المسلمون - في الشرق الأوسط وفي آسيا الوسطى - هي المناطق الأكثر إستراتيجية في العالم، إن الولايات المتحدة الأمريكية لا يمكنها قط تبرير غزو هذه المناطق قبل إقناع الشعب الأمريكي ابتداءً بأن المسلمين في حاجة لمثل هذا الغزو؛ إما لأنهم متطرفون خطرون، أو لغرض جلب الحرية لهم the US could never justify attacking these nations without first convincing Americans that Muslims need either to be attacked because they are dangerous terrorists- or liberated».

ثم يقول: «تصوير الإسلام على أنه العدو يخدم دور إسرائيل كجبهة متقدمة للاستعمار الغربي في الشرق الأوسط، وبناءً على هذا السيناريو فالمسيحيون واليهود الذين يجمعهم تراث يهودي - مسيحي Judeo-Christian مشترك يهدف لتنحية المسلمين مدعوون لدعم الدولة اليهودية التي تقوم على التطهير العرقي الوحشي savage ethnic cleansing ضد المسلمين المتطرفين»^(٤٣).

وإن مداولات مجلس الأمن، والطريقة المتبعة من قبل القادة الغربيين في استعمال حق الفيتو^(*)، وطريقة معالجة القادة السياسيين الغربيين لقضايا فلسطين والبوسنة والهرسك والشيخان وأخيراً قضية كوسوفو، والتميز الصارخ في المعاملة بين بلدان العالم الإسلامي نفسها في دعوى حماية حقوق الإنسان ومناصرة الديمقراطية ومواجهة الدكتاتورية والاستبداد، كل ذلك كان يقدم شواهد واضحة

(*) حق الفيتو أو حق النقض هو حق الاعتراض على أي قرار يُقدم لمجلس الأمن دون إبداء أسباب، ويُمنح للأعضاء الخمس دائمي العضوية في مجلس الأمن، وهم: روسيا، والصين، والمملكة المتحدة، وفرنسا، والولايات المتحدة الأمريكية.

على الميكافيلية، والنفاق، واستعمال مقياس مُزدوج للعدل، والتعصب، وكل ذلك يكشف بوضوح عن نسبة القِيم في الحضارة الغربية، والأساس النفعي للفكرة الخلقية في تلك الحضارة. إنها كائنٌ عدواني ذو عضلات هائلة القوة، ولكن لا قلب له ولا رُوح^(٦).

نشر Zoltan Grossman قائمةً بالتدخلات العسكرية للولايات المتحدة في الخارج خلال قرن، تضمّنت القائمة ١٣٧ تدخلاً، تغطّي فترة ١١١ عاماً، من عام ١٨٩٠م حتى عام ٢٠٠١م، أي بمعدّل ١,٢٣ مرّة في السنة، ارتفع هذا المعدّل إلى ١,٢٩ خلال الحرب الباردة، ثم ارتفع إلى معدّل ٢,٠ بعد سقوط جدار برلين.

والى جانب ذلك كله كانت الولايات المتحدة وحدها مع إسرائيل - وفي بعض الأحيان دولة أخرى - تصوّت ضدّ قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان، أو السلام، أو نزع الأسلحة النووية، أو العدالة الاقتصادية، أو المقاومة ضدّ التمييز العنصريّ في جنوب أفريقيا، أو انتهاك إسرائيل للقانون الدوليّ، أو ما شابه ذلك، وقد أحصى Wiliam Blum مائة وخمسين حالة من هذا القبيل في الفترة بين ١٩٨٤ - ١٩٨٧م^(٩).

ولقد سيطرَ الفكرُ العلمانيّ التغريبيّ في أغلب أرجاء العالم الإسلاميّ، وطوال قرنٍ أو أكثرَ على مراكز القيادة في مختلف مجالات الحياة، سواء السياسية، أو الاقتصادية، أو التعليمية، أو الإعلامية، وفي هذه الحقبة أتمّت الجدلية المذهبية العربيّة (على سبيل المثال) دورةً كاملة، فجزّب المثقفون والسياسيون العربُ بشكل انتقائيّ مجموعةً من النظم والمذاهب الأوروبية، وتخبّطوا في بحثهم البائس عن الهوية بين مختلف البدائل الغربية: التحررية الأوروبية، والاشتراكية، والثورية، والقومية المحلية، والقومية الإقليمية، ولكن دون نتيجة، وأسفرَ تسلّم العلمانية التغريبية لمراكز القيادة عن فشلٍ مُطبّق، فحققت الدول العربية هزائمٍ مُخزية مع إسرائيل، وانشغلت بالحروب الأهلية

أو الإقليمية العربية، هذا في المجال العسكري، أما في المجال الاجتماعي فلم يُمكنها تحقيق الحد الأدنى من العدالة الاجتماعية، وفي المجال الاقتصادي انتهت أغلب البلدان بعقبٍ باهظٍ من الديون، وهدرٍ كاملٍ للموارد، وعجزٍ في كثيرٍ من الأحوال عن توفير الخبز من المصادر المحلية، أما بالنسبة للمجال السياسي فقد فشلت في إيجاد أساس ثابتٍ لشرعية الحكم، أو معنى واضحٍ لهوية الدولة، وكان الفشل المتكرر للنخب في أن يُطبّقوا أو يُتمّوا سياساتٍ مفيدةً عاملاً رئيساً في القضاء على شرعيتهم الهشّة، مما نتج عنه في العقود الأخيرة خاصةً اعتمادهم على القوة والإجراءات الشرطية لاستدامة السيطرة، وبالتالي حتمية الصّراع مع الشعب، ووقوعه تحت القهر، والبطش، والاضطهاد، ومصادرة الحريات، وانتهاك حقوق الإنسان، وإرهاب الحكم البوليسي والمخابراتي^(١).



العلاقات الدّولية

لا يمكن أن يغيب عن ذهن إنسانٍ واعٍ أنّ أعظم المصائب التي مُنيت بها البشرية في القرون الأخيرة، وما يُهددها بالفناء في مستقبلها نشأ عن المبدأ الهمجيّ مبدأ الثقافة الغربية في العلاقات الدولية: «المصلحة القومية والقوة»، يقارن هذا بمبدأ الإسلام في العلاقات الدولية وهو «العدل، والقوة الإلزامية للمعاهدات والعقود»^(١٨).

وتميّز هذا القرن بانتشار وتطور أسلحة الدمار الشامل، وسيادة النظام الرأسمالي، هذا النظام الذي هو بطبيعته يتغذى بالحرب، ويخلق الطبقة، وكلا الأمرين لا يسمَحُ بأن يكون على الأرض السلام، وتعني هذه الحقائق أنّ الخطر المروع المحدث يتعاظم، ويُجسّد هذا الخطر المنهج المعاصر السائد الحاكم للعلاقات الدّولية.

هناك خاصيتان أساسيتان تطبعان منهج العلاقات الدّولية في الحضارة الغربية (أو إذا شئت الحضارة المعاصرة):

أولاهما: هشاشة القوّة الإلزامية لقواعد القانون الدّوليّ المفروض أن تحكّم العلاقات الدّولية.

ثانيتها: هشاشة الأساس الأخلاقيّ الذي يرتكز عليه المنهج.

وذلك لأنّ القانون الدّوليّ ليس قانوناً فوق الدّول، وإنما هو قانونٌ بين الدّول، وهذا الوضع لا يتفق وطبيعة النظام القانوني، إلى درجة أنّ بعض رجال القانون يُنكرون الطبيعة القانونية للقانون الدّوليّ كليّةً؛ مدّعين أنه يقتصر إلى الخاصية الأساسية، وهي الجزاءات الفعّالة.

لا يمكن منطقيّاً أن تتعايش دول ذات سيادة مع نظام قانونيّ دّوليّ له طبيعة الأنظمة القانونية الداخلية.

ومنهُجُ العلاقاتِ الدَّوليةِ المعاصرةِ مؤسَّسٌ على المصلحةِ القوميةِ والقوَّةِ، ولا يُفسَّحُ فيه مجالٌ للأخلاقِ والقانونِ إلا لِعَرَضِ الدَّعوىِ والتبريرِ^(٣).

ومن ناحيةٍ أُخرى يُقرِّرُ جوزيفُ فرانكلُ أنَّ «مشكلةِ القوَّةِ تدخُلُ جميعَ أنواعِ العلاقاتِ الدوليةِ، ويدورُ عالمُ السياسةِ كُلُّهُ حولَ ممارسةِ القوَّةِ والبحثِ عنها، غيرَ أنَّ القوَّةَ في السياسةِ الدَّوليةِ أوضحُ بكثيرٍ وأقلُّ قيودًا من القوَّةِ في السياسةِ الداخليَّةِ، ولهذا فكثيرًا ما تُسمَّى السياسةُ الدَّوليةُ سياسةَ القوَّةِ، ولقد أدَّى الدَّورُ المهمُّ الذي تؤدِّيه القوَّةُ في العلاقاتِ الدَّوليةِ إلى نشوءِ مدرسةٍ فكريَّةٍ تفسِّرُ العلاقاتِ الدَّوليةَ على ضوءِ مفهومِ القوَّةِ، من المستحيلِ قطُّ إزالةُ القوَّةِ، والمشكلةُ التي تواجهُنا ليست في كيفيةِ إزالةِ القوَّةِ ولكن في كيفيةِ السيطرةِ عليها وإبقائها ضمنَ القنواتِ المشروعةِ».

ويقولُ الفيلسوفُ الفرنسيُّ جاكُ ماريَّتانُ: (إنَّ روحَ الوثنيةِ التي تشرَّبَتْها حضارتُنا ساقَتِ الإنسانَ إلى أن يجعلَ هدفَهُ القوَّةَ، والقدرةَ على الكراهيةِ، في حين أنَّ المثلَّ السياسيَّ الأعلى يجبُ أن يكونَ العدلُ)^(٩).

ويقولُ برتاندُ رسلُ: (إنَّ العالمَ يواجهُ كارثةً محدقةً. وهو يتساءلُ في حيرةٍ: لماذا لا يُلوحُ في الأفقِ مجالٌ للنجاةِ من مصيرٍ مُؤسِّفٍ لا يرغبُ فيه إنسانٌ؟! إنَّ السببَ الرئيسَ في ذلكِ أننا لم نُهَيِّئِ عقولَنا للتعاملِ مع وسائلنا التكنولوجيةِ، وما زلنا نسمحُ لأنفسنا بطُرقٍ للتفكيرِ ربما كانت تتلاءمُ مع عصرٍ أكثرَ بساطةً في وسائله التكنولوجيةِ، فإن أردنا أن نحيا حياةً سعيدةً بوسائلنا التكنولوجيةِ فلا مناصَ لنا من نَبذِ بعضِ الآراءِ، والاستعاضةِ عنها بغيرها، فنستعويضُ بالمساواةِ عن حبِّ السيطرةِ، وبالذكاءِ عن الأعمالِ الوحشيةِ، وبالتعاونِ عن التغالُّبِ، ونستعويضُ بالعدالةِ عن حبِّ الغلبةِ وشهوةِ الانتقامِ)^(٣).

ولا تختلفُ الدُولُ المعاصرةُ في بذلِ كلِّ ما تستطيعُه للاستعدادِ للحربِ، سواءً كانت عقيدتُها العسكريةُ هجوميةً عدوانيةً أم دفاعيةً، وفي اعترافها بالمبدأِ المشؤومِ (تحكيمِ المصلحةِ القوميةِ والقوَّةِ)^(١٥).

ولن يجد القارئ في الحقيقة فرقاً بين المصلحة القومية والقوة «المبدأ الذي تعتنقه الحضارة المعاصرة في السلم والحرب» والمصلحة الذاتية والقوة «المبدأ الذي يعتنقه تجاه غيره قاطع الطريق في الصحراء، أو عصابة الإجرام في المدينة، أو التجمع الحيواني في الغابة»^(٣).

إنّ الحروب الحديثة تقدّم أمثلةً محزنة، تُمخّى بها في سلوك الإنسان الفروق بين الهمجية والتقدم، والوحشية والتحضّر.

ويكفي الإنسان أن يستعيد لذاكرته سلوك الجيش الأمريكي في فيتنام في عقد الستينيات من القرن الماضي، حينما كان يُحرق الغابات الخضراء بالكيماويات^(٤٠).

يُقرّن هذا بمثل حديث العهد، هو معاملة قوات التحالف الدولي لأُسرى الحرب في أفغانستان، بالطبع لا تتوّع من اتفاقيات جنيف أن تسمح بقصف الأسرى بالمروحيات، أو حرقهم بالديزل، أو إغراقهم بالمياه المجمدة، أو رميهم بالرصاص وهم مكتوفو الأيدي من الخلف، أو وهم يُصلّون، أو المعاملات اللاإنسانية الأخرى.

ولكي يفِرّ التحالف الدولي من نسبته إلى انتهاك الاتفاقيات الدولية أو نسبته إلى ارتكاب جرائم الحرب سَمّى المحاربين الذين أُسروا وهم في حالة الدفاع ضدّ الهجوم في المعركة الحربية والبرية إرهابيين ومعتقلين، مقرّراً سابقةً كان لها أشباه ظلّ العالم الحرّ يتهم بها الجيش النازي لإلغاء الالتزام كلياً بقواعد القانون الدولي والمعاهدات الدولية عن طريق تغيير الاسم والتلاعب بالألفاظ^(٣).

وأفطع من كل ذلك أن تظّل إحدى الدول تُوجّه إلى العالم الخارجي من الرؤوس النووية - التي يُمكن إطلاقها خلال خمس عشرة دقيقة بقرار شخص واحد - ما تكفي قوّته التدميرية لقتل كل إنسان على ظهر الأرض ثلاث مرّات، أو إنفاقها الوقت والمال وجهود العلماء لتصنيع جرائم الأوبئة حتى ليكفي ملء ملعقة شاي من

بكتوريوم الجمره الخبيثة ليوزع على كل فرد من البشر ألف مكروب من مكروبات الجمره الخبيثة، أو تصنيع الغازات السامة.

وبالطبع لا يتم تصنيع هذه المواد بغرض أن تكون معروضات في المتاحف، وإنما لاستخدامها وفق الإرادة المطلقة لإنسان بلغ في سلم التقدم الإنساني والأخلاقي والتميز بين الخير والشر مستوى سمح له بالتفكير في مثل هذه المشروعات وإنجازها^(٤٠).

هذا هو سر هذه الحروب المجنونة الحمقاء، والمظالم، وامتهان كرامة الإنسان، وامتهان حريته.

وأسوأ ما فيها أيضاً أنه حتى كلمة «المصلحة الذاتية» كثيراً ما تكون ليست مصلحة ذاتية، وليست مصلحة وطنية، وليست مصلحة قومية، وإنما هي مصلحة طائفة معينة. نضرب مثلاً بحرب العراق:

هذه الدولة التي تُعتبر رمز الحياة الثقافية المعاصرة وهي أمريكا، خسرت نفوساً - أربعة آلاف حسب الإحصاءات الرسمية أو نحواً من هذا - من زهرة أبنائها، وخسرت المليارات، وخسرت سمعتها ولطختها، وانتهكت ما تُسميه «قيمتها الأمريكية» أو «قيمها الكونية»، والذي استفاد هو دولة واحدة صغيرة، استفادت ١٠٠٪ ولا خسرت ولا واحداً ٪!!، فأين العقل؟!.

فبناء العلاقات الدولية على المصلحة الوطنية والقوة، التي نرددها الآن نحن «المصلحة الوطنية أو القومية، وأن العلاقات يجب أن تُبنى على المصلحة الوطنية و... و... و...» نرددها ترديد الببغاء، هذه هي التي خلقت الأزمة السياسية التي أوجدت هذه المعاناة للبشر^(٤٢).

* * * * *

يقول د. هوفمان: (عَوَّضَ الغربُ خسارَتَهُ في الإيمانِ باللهِ بإيمانٍ لا حدَّ له بالتقدُّمِ الذي جعلَ العالمَ يبدو أكثرَ استنارةً وعقلانيةً، رغمَ كوارثِ المائةِ عامِ الماضيةِ يبدو بطريقةٍ لا تُصدَّقُ أنَّ الإيمانَ الأبلهَ للغربِ بالإلهِ الجديدِ «التقدُّمِ» ما زالَ سائداً، ولكنَّ هل لم يَسْتَطعِ الناسُ أن يتحقَّقوا أنَّ الحُكْمَ المستنيرَ للعقلانيةِ والإنسانيةِ لم يَمْنَعِ حربينَ عالميتينَ وحشيتينَ استُخدمَ فيهما القصفُ الإستراتيجيُّ على المدنيِّينِ في مُدُنٍ مثلِ درسدن!، هل إستراتيجيةٌ مبنيةٌ على الرذعِ المتبادلِ مع التهديدِ بالإبادةِ النوويةِ تُعتبرُ عقلانيةً؟!، يَمكِنُ للمفكرينَ الغربيِّينَ أن يَسْتنتجوا - وقليلٌ منهم فعلوا - أنَّ الأحداثَ الرهيبةَ للقرنِ «العشرينِ» نفَتْ إمكانيةً أن تَعتمدَ الأخلاقُ على التقدُّمِ؛ تسليمُ الإنسانِ للأوامرِ الأخلاقيةِ الإلهيةِ - ولا شيءَ غير ذلك - يَمكِنُ أن يَصْبِطَ الأعمالَ الأخلاقيةَ للأفرادِ والجماعاتِ)^(٣).

ويقول الدكتور رينولد نيبير: (إنَّ البشرَ بدلاً من أن يُمدُّوا قواعدهم الأخلاقيةَ لتشملَ السياسةَ الدوليةَ يَنزِعُونَ إلى استخدامِ السياسةِ للتنفيسِ عن نزعاتهم اللاأخلاقية، وإنهم بالتالي بشرٌ أخلاقيون في مجتمعٍ لا أخلاقي).

ويقول جوزيف فرانكل: (إنَّ أيَّ تحليلٍ واقعيٍّ للعلاقاتِ الدَّوليةِ لا يَسَعُهُ أن يُتقبَّلَ دونَ مناقشةِ دعاوى رجالِ السياسةِ المكرَّرةِ في كلِّ البلدانِ بأنهم محكومون بالقيمِ الأخلاقيةِ، إنَّ من الواضحِ أنَّ الأخلاقَ كثيراً ما تُستدعى وبأسماءٍ مختلفةٍ لا لشيءٍ إلا لإضفاءِ قَدْرٍ من الاحترامِ على المصالحِ الأناييةِ للدولةِ، كما أنَّ اللجوءَ إلى الأخلاقيةِ تبريرٌ شائعٌ مريحٌ في يدِ الطرفِ الذي يُعارضُ الحقوقَ القانونيةَ لطرفٍ آخر).

ويقول: (إنَّ النظمَ القيميةَ يُعوِّزُها اليقينُ عامةً، بل إنها أحياناً تتضمَّنُ قيماً متضاربةً، وقد تتعقَّدُ الأمورُ أكثرَ من ذلك، وقد يَسْتهدِفُ الساسةُ التضليلَ من وراءِ تصرُّفاتهم، بل إنهم أحياناً طَبَّقوا لنظريةِ فرويد لا يَعْرِفونَ بالضبطِ حقيقةَ الدوافعِ التي تسيِّرهم).

ويقول محمد أسد: (إن الحضارة الغربية بالرغم من كل ما حققته من تقدم ثقافي فإنها لم تستطع حتى الآن التغلب على استعداد الإنسان الأحمق للسقوط فريسة لأي هتافٍ عدائيٍّ أو نداءٍ للحرب - مهما كان سخيفاً ظاهر البطلان - يخترعه الحاذقون من الزعماء)^(١).

لعلَّ النتيجة التي ينتهي إليها القارئ مما سبق أن الحقيقة الواقعية أن العلاقات الدولية في الحضارة المعاصرة تتركز أساساً إن لم يكن كلياً على المصلحة الوطنية والقوة، وليس على القانون والأخلاق.

وثالث «سفك الدّم، والفساد، وإرادة العلوّ في الأرض» اعتُبر في القرآن رأس الشرور في علاقة الإنسان بالإنسان، واضح أن الأول عدوان على حياة الإنسان، والثاني عدوان على ما به قوام حياته، والثالث عدوان على حرّيته^(٢).

لقد كان من أهمّ عوامل انتصار الإسلام الهزائم الأخلاقية لأعدائه، لقد كشف واقع الحياة حدودَ إيمان هؤلاء الأعداء وممارستهم للقيم الإنسانية الكونية: العدل والحرية والمساواة والرحمة والتعامل الإنساني.

وفي عصر العولمة الثقافية وثورة الاتصالات والمعلومات الهزائم الأخلاقية لأعداء الإسلام أتاحت الفرصة للبشرية أن تكشف الدرّي السامقة لأخلاقية الإسلام، وأن تكتشف أنه وحده الطريق لإنقاذ البشرية من مهاوي الهلاك والشقاء.

وحينما يُقارن الإنسان في مجال العلاقات الدولية بين منهج الإسلام المبني على العدل، ومنهج الحضارة المعاصرة المبني على المصلحة القومية والقوة يُدرك أي السبيلين هو المؤهل لإقامة السلام على الأرض.

فوفق منهج الإسلام في حالة الحرب لا يُبيح الإسلام من الحروب إلا الجهاد، والجهاد أنبل الحروب غاية، وأضمنها للعدالة، وأكثرها رعاية للاعتبارات الإنسانية.

والمصلحة الأناثية للأفراد أو الدول لا يجوز أن تكون دافعاً للجهاد، بل لا بد لتكون الحرب جهاداً أن تكون في سبيل الله، مُقَيِّدَةً بتقوى الله، وأن تكون ضدَّ المحارب لا المسالم، وأن تُرعى فيها حدودُ الله، فلا يُتجاوز فيها إلى العُدوان ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعَدُّوا أَعْنَ اللَّهِ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠].

في حين أن الحروب غير الجهاد تقوم لحماية المصلحة الأناثية للدول، سواء كانت المصلحة حقيقة أم موهومة، ولا تتقيّد بأيّ قانون مهما كثرت الدعاوى، ولا تلتزم بالقيود الخلقية ومقتضيات التعامل الإنساني.

ووفق منهج الإسلام في حالة السلم لا خيار للدولة في الالتزام بعقودها وموائيقها، أمّا وفق منهج الحضارة المعاصرة فإنّ التزام الدولة بعقودها وموائيقها رهنٌ باستجابة هذه العقود لما تقدّره الدولة المعنية من مصلحتها وقدرتها على الوفاء بالعهد أو الإخلال به^(٤٧).

* * * * *

استهلَّ القرن الحالي بحربٍ غريبة، حرب عبثية، يمكن أن تكون جزءاً من عالم «كافكا»!، اتحدت أربعون دولة في تحالف دولي لغزو دولة ضعيفة فقيرة أنهكها ضعف الموارد، والجفاف، والحرب الأهلية، ومن بين هذه الدول الأربعة ادّعت دولة واحدة أنّها تحارب دفاعاً عن النفس، ولكنّ أيّاً من الدول الأخرى لم تجرؤ أن تدّعي أنّ أفغانستان مثلت تهديداً لها، أو أنّ من المحتمل أن تمثل تهديداً لها^(٤٨).

وإنّ الشعور التاريخي والثقافي بالبغضاء والعداء للإسلام لدى شعوب الغرب ثم سيطرة اليهود ونفوذهم مادياً وفكرياً في العصر الحاضر على مستوى العالم ومعرفة اليهود أنّ الخطر الحقيقي على دولتهم في فلسطين إنما يأتي من الإسلام، كل ذلك أوجد حالة الحرب المكشوفة، بالتصريحات العلنة للقادة، أو بتدخلهم في سير الأحداث السياسية أو المستترة^(٤٩).

وفي القرن المنصرم أشعل الغربُ حربين عالميتين في خلال خمسة وعشرين عامًا،
أما في هذا القرن فقد أشعل الغربُ حربين عالميتين خلال عام ونصف^(٩).

وصدَرَ عن قادة الحربين على أفغانستان والعراق - من مستوى رؤساء الدول
والحكومات فما دون - الإعلان عن أنّ الحربَ أيّدولوجية، وأنها الحربُ الأيّدولوجية
للقرن الواحد والعشرين، وأنّ الهدفَ منها ليس الاستيلاء على الأرض، وإنما
الاستيلاء على القلوب والعقول^(٣٨).

وأظهرت سلوكياتُ الغزاة الدركَ الذي وصل إليه الإنسانُ من ناحية تصوّره للقيم
الكونية، وممارسته لها «تعاونُ القوات الجوية والأرضية على عملية قلعة قانجي مثلاً»^(٤٨).

يقول وزير الدفاع الأمريكي مكنمارا: (إنّ التصريح بأنّ أسلحتنا النووية لا
تستهدف السكّان أنفسهم كان وما زال مضللاً تمامًا، من حيث ما يدعى بالضرر
الجانبي للضربات النووية الكبرى ستتضمّن موتَ الضحايا الأبرياء؛ إنني أعرفُ
من خلال خبرتي المباشرة أنّ سياسة الولايات المتحدة النووية اليوم تخلقُ أخطارًا
غير مقبولة للأمم الأخرى ولأمتنا، سألتخصّ سياسة الولايات المتحدة النووية الحالية
بأنها غير أخلاقية، ولا شرعية، وغير ضرورية من الناحية العسكرية، وخطيرة بشكل
مُرعب).

وصدر بيانٌ وقَّعه مائة وثمانية وعشرون كاتبًا ومفكرًا، ينتسبون إلى فئاتٍ دينية وثقافية
مختلفة، وتضمّنَ هذا البيان: «لقد برهنت الولايات المتحدة - وباستمرار - على عدم
مُبالاتها بالموت الذي يتعرّض له غيرُ المحاربين، والدمار الذي تخلّفه جهودها التي
ترُغمُ أنها تُصلح بها العالم».

وفي بيانٍ آخر وقَّعه أكثر من سبعين من المثقفين الأمريكيين جاء فيه: «أعلنت
حكومتهم حربًا مفتوحة على العالم، وسنّت بعضَ التشريعات القمعية العنيفة
الجديدة، نحن ندعو الأمريكيين جميعًا إلى أن يعارضوا الحربَ والقمع اللذين

تَشُنهُمَا (حكومتنا) على العالم، إن هذه الحربَ ظالمة، وغيرُ أخلاقية، وغيرُ قانونية. لقد اخترنا هنا أن نتضامن مع شعوب العالم^(٩).

وقبل تاريخ ١١ سبتمبر ٢٠٠١م كانت حركاتُ العنف في (سنكيانج^(*)) و(كشمير) و(الشيشان) تُظهر - في تصريحاتِ السياسيين وفي لغة وسائل الإعلام - على أنها حركاتُ مقاومة، أو على أسوأِ التعبيرات: حركاتُ انفصال، أو على الأسوأِ من ذلك: حركاتُ تمرد، وفجأةً تغيّرت لدى وسائل الإعلام وتصرّياتِ السياسيين في الغرب حقيقتُها!، فصارت تُسمّى حركاتِ إرهاب، وصارت المؤسساتُ الخيرية النشطة في مجال العمل الإنسانيّ للتخفيف عن معاناة ضحايا هذه الحركات تُتهم بمساعدة الإرهاب، وتلاحق بهذه التهمة.

فجأةً أصبحت حقيقةُ الحركة العسكرية في شمال القارة الهندية (كشمير) تختلِفُ عن حقيقة الحركة العسكرية في جنوب القارة الهندية (نمور التاميل^(**)).

وأصبحت في الشرعيةِ الدوليّة الحركةُ العسكريّة في الشمال (الشيشان) تختلِفُ عن الحركة العسكريّة في الجنوب (السودان)، وأصبحت المؤسسات الإنسانية التي تنشط للتعامل مع مآسي ضحايا الحرب الشيشانية في الشمال موضوعَ شبهةٍ واتّهام، في حين ظلّت المؤسساتُ الأخرى التي تدعّم المحاربين في قوة (جانج^(***)) في جنوب السودان بعيدةً عن أيّ شبهةٍ أو اتّهام^(٢٩).

* * * * *

(*) سنكيانج أكبر مقاطعات الصين، ويجدها جنوبًا التبت وكشمير، ومن الغرب والشمال الغربي الاتحاد السوفيتي.

(**) نمور التاميل الحركة السريلاَنكية الانفصالية، وقد كانت تدعى في السابق نمور تحرير التاميل - إيلام.

(***) جون جانج ديبايور (١٩٤٥-٢٠٠٥م) زعيم الحركة الشعبية لتحرير السودان والنائب الأول لرئيس الجمهورية في السودان، ورئيس حكومة جنوب السودان.

لقد امتزج في ثقافة «الواسب» (البروتستانتية الأبيض) الميول الدينية بشعور التفوق الثقافي والعرقى، وامتزج الإيمان بالديمقراطية والحرية والعدل والصدق بالإرث الروماني وما يُعبّر عنه من النظرة الدونية للشعوب الأخرى، وترسّخت عقيدة الحقّ في التوسع والغلبة، وشاعت في هذه الثقافة بعضُ الشعارات، مثل شعار «المصير الواضح» Manifest Destiny حتى صار لها وزنٌ عقديّ.

ويُعبّر الدكتور مراد هوفمان في كتابه «الإسلام عام ٢٠٠٠م»، بقوله: (لن يكون من العدل اتّهامُ الثقافة الأوروبية وأمريكية بالعجز الكامل عن أيّ تسامُح مع الأديان، بل على العكس؛ فقد يهتَم أكثرُ الناس استنارةً ببعض الأديان كالبودية والثيريوصوفية*)، وفي الواقع يستطيع المرءُ في أوروبا أو الولايات المتحدة أن يتّبع مرشدَهُ الروحي الهندي أو يمارِس سحرَ الهنود الحمر الشامانيّ دون خطرٍ أن يفقدَ عمله أو حياته - طالما ليس هناك ما يمسّ العملَ أو المؤسسة السياسية - إلا إذا كان الدينُ المعنيُّ هو الإسلام؛ فالإسلامُ هو الدين الوحيد الذي لا يشمَلُه التغاضي اللطيف أو التسامح، ... أصبحت إداثة الإسلام جزءاً لا يتجزأ من العقلية الأوروبية، ... سيكون وهماً خطيراً أن نعتقد تلاشي الروح الصليبية... في أيّ زمان، اليوم ليس البابا من يدعو للحملة ضدّ الإسلام، ولكن قد يكون مجلس الأمن بالأمم المتحدة يدعو إلى التدخل لفرض حظرٍ سلاح على دولة مسلمة ضحية العدوان، نعم إذا سبّرت غور النفس الأوروبية ولو بحدشٍ سطحيّ صغير لو جدت تحت الطبقة الرقيقة اللامعة عداً للإسلام، عقدةٌ فينا يُمكن استدعاؤها في أيّ وقت، وهذا ما حدث بالضبط في أوروبا في العشرين سنة الماضية^(٩).

(*) الكلمة (ثيريوصوفية) جاءت من اليونانية من (ثيوس) وتعني الله و(سوفوس) وتعني حكمة، وتُرجم: حكمة إلهية، والكلمة كانت تستعمل في الماضي من قبل الفراعنة، حتى أسست السيدة بلافاتسكي الجمعية الثيريوصوفية عام ١٨٧٥م، والثيريوصوفية في نظر السيدة بلافاتسكي هي الأساس لكل الفلسفة والديانات في العالم.

ويلخص Clarke و Halper الخطوط الرئيسة لتفكير المحافظين الجدد في ثلاثة أمور:

١/ الاعتقاد المبني على أساس ديني، «أنّ المقياس الصحيح للخلق السياسي هو مدى الرغبة والعزم في مكافحة الخير (الذي يمثلونه) للشر».

٢/ التأكيد على أن ما يجب أن تعتمد عليه العلاقات بين الدول هو القوة العسكرية والعزيمة على استعمالها.

٣/ التركيز في البداية على الشرق الأوسط، والإسلام العالمي كتهديد أساسي لمصالح أمريكا في الخارج.

ولم يكن غريباً - في ظل ثقافة الواسب التي ظلت رافداً مهماً للثقافة الأمريكية بوجه عام - أن تظل الولايات المتحدة بعد انتهاء حروب التوسع في الداخل عاجزة عن مقاومة الدافع للحركات العدوانية ضد الدول الأخرى.

وقد نشر Zoltan Grossman قائمةً بالتدخلات العسكرية للولايات المتحدة في الخارج خلال قرن، تضمّنت القائمة ١٣٧ تدخلاً، تغطي فترة ١١١ عاماً، من عام ١٨٩٠م حتى عام ٢٠٠١م، أي بمعدل ١,٢٣ مرة في السنة، ارتفع هذا المعدل إلى ١,٢٩ خلال الحرب الباردة، ثم ارتفع إلى معدل ٢,٠ بعد سقوط جدار برلين.

وفي خلال ٨٠ عاماً وقّعت الولايات المتحدة عقوبات اقتصادية على البلدان الأخرى ١٢٠ مرة، منها ١٠٤ بعد انتهاء الحرب الباردة، وفي سنة ١٩٩٨م وحدها كانت الولايات المتحدة توقع العقوبات الاقتصادية على ٧٥ دولة، تشمل ٥٢٪ من سكان العالم.

والى جانب ذلك كله كانت الولايات المتحدة وحدها مع إسرائيل - وفي بعض الأحيان دولة أخرى - تصوّت ضدّ قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان،

أو السلام، أو نزع الأسلحة النووية، أو العدالة الاقتصادية، أو المقاومة ضد التمييز العنصري في جنوب أفريقيا، أو انتهاك إسرائيل للقانون الدولي، أو ما شابه ذلك، وقد أحصى William Blum مائة وخمسين حالة من هذا القبيل في الفترة بين ١٩٨٤-١٩٨٧ م.

إنَّ عجزَ الثقافة الأمريكية عن كبح الميل البشريِّ الغريزيِّ للعُدوان ظهرَ في الإسرافِ في إنتاجِ وتخزينِ أدواتِ القتلِ والتدميرِ.

قبلَ عقودٍ شيعتِ الولاياتُ المتحدةُ عشرينَ قبراً من الخرسانةِ المسلحةِ تحتوي على فائضٍ من الغازاتِ السامةِ، لكي تُودَعِ أعماقَ المحيطِ، بعد أن اكتشف الجيش الأمريكيُّ أنَّ هذه الكمّياتُ تزيدُ عن حاجته، ولكنَّ الجيشَ استمرَّ في تطويرِ الأسلحةِ الكيماويةِ والبيولوجيةِ كمّاً ونوعاً، وتملكِ الولاياتُ المتحدةُ حالياً ثلاثينَ ألفَ طنٍّ من الأسلحةِ الكيماويةِ، كما تملكُ أعظمَ مخزونٍ في العالمِ وأدقَّ تقنيةً من الأسلحةِ البيولوجيةِ مثلَ الجُدريِّ وحُمىِ الجمرةِ الخبيثةِ. وفي نهايةِ عامِ ٢٠٠٤ م بلغ إنفاقُها العسكريُّ قَدْرَ ما تنفقهُ دولُ العالمِ مجتمعةً، كما يُظهرُ ذلكَ تقريرُ المعهدِ الدوليِّ لأبحاثِ السلامِ الصادرِ في ٦/٧/٢٠٠٥ م.

ويخزّنُ الجيشُ الأمريكيُّ ٨٠٠٠ رأسِ نوويِّ، يبلغُ معدّلُ القوةِ التدميريةِ لكلِّ رأسٍ عشرينَ ضعفَ قنبلةِ هيروشيما، كلُّ هذه الرؤوسِ نشيطةٌ وجاهزةٌ للتشغيلِ وضعت ٢٠٠٠ منها على قائمةِ إنذارٍ دقيقٍ دقّةِ الشعرةِ، جاهزةٌ للإطلاقِ خلالَ خمسِ عشرةِ دقيقةً.

ويزيدُ في خطورةِ الأمرِ الإمكاناتُ المتاحةُ والاحتمالاتُ القريبةُ لاستخدامِ هذه القوةِ المدمرةِ وقتلِ الأبرياءِ، لقد استُخدمتِ فعلاً في عامِ ١٩٤٥ م، وأظهرتِ الوثائقُ المفرجُ عنها أنها كانتِ على حافةِ الاستعمالِ خلالَ الحربِ الباردةِ في مناسبتينِ.

ويصوّرُ روبرت مكنمارا - وزيرِ الدفاعِ الأمريكيِّ السابقِ - إمكانيةَ استخدامِ هذه القوةِ بقوله: (كيف ستُستخدمُ هذه الأسلحةُ؟ لم تُصادقِ الولاياتُ المتحدةُ قطُّ على

سياسة عدم الاستخدام أولاً، ليس أثناء السنوات السبع التي قضيتها بصفتي وزيراً للدفاع، ولا بعد ذلك الوقت، لقد كُنّا وما زلنا مستعدين للبدء باستخدام الأسلحة النووية وبقرار من شخص واحد ضدّ عدوّ نوويّ أو غير نوويّ، في أيّ وقت نعتقد فيه أنّ من مصلحتنا القيام بذلك، إنّ الأخطاء تكلفُ أرواحاً، لكن لو كانت الأخطاء ستؤثّر على الأخطار المتعلقة باستخدام الأسلحة النووية فلن يكون هناك منحنى بيانيّ لها، فستكون النتيجة دماراً أمم، إنّ المزيج غير التام للخطأ البشريّ والأسلحة النووية يحمل خطراً جدّياً جدّاً بفاجعة نووية^(٩).

ولا يفوت التنبيه إلى أنّ التأثير الثقافي الطاغي للحضارة الغربية على العالم الإسلاميّ جعلَ دَوْلَ العالم الإسلاميّ في كثيرٍ من الأحيان تُطبّق المنهج الغربيّ في العلاقات الدّولية، سواءً فيما بينها وبين الغرب، أو ما بين بعضها البعض، وغابَتْ في كثيرٍ من الأحيان عن الفكر الإسلاميّ المعاصر مبادئ المنهج الإسلاميّ، ولم يَسَلَم من ذلك حتى الحركات والجماعات الداعية لتطبيق الإسلام منهج حياة، والمجال لا يتسع للتفصيل وإيراد الأمثلة، وإنما المقصود التنبيه؛ ليتذكّر من تنفّعه الذكرى.

* * * * *

وبعد، فلم يكن الهدف من المقارنة السابقة هدفاً نظرياً، وإلا لكان هدفاً هيئياً، وإنما يَلْتَمِسُ الكاتبُ هدفاً عملياً، هو أن يُثير السؤال: هل يُمكن أن يقدّم المنهج الإسلاميّ في العلاقات الدّولية العلاج الإيجابي لأزمة الجنس البشريّ المعاصرة؟

بالرغم من سيادة الثقافة الطاغية لمنهج الحضارة الغربية في العلاقات الدّولية إلا أنّ من الصعب افتراض أنّ هذا المنهج هو نهاية التاريخ.

إنّ انتشار أسلحة الدمار الشامل يجعلُ العالم أمام خيارين:

(أ) التهديد بالفناء المادّي أو المعنويّ أو كليهما.

(ب) أو تغيير المنهج السائد في العلاقات الدّولية.

ولتغيير هذا المنهج لا مناص - فيما يبدو - من اختيار منهج مثل المنهج الإسلاميّ؛ حيث تقوم العلاقات الدّولية على أساس العدل المرتكز على أساس الالتزام الخلقيّ أو الدّيني.

إن هذه الفكرة البسيطة هي ما انتهى إليه - فيما يبدو - كثير من المفكرين الغربيين، وللتدليل على ما أقول أقدم فيما يلي عينة من الآراء لمشاهير من المفكرين الذين عاصروا الحربين العالميتين، وكما يلاحظ القارئ حرصت على أن تضم هذه العينة على التوالي: عالماً طبيعياً، ومؤرخاً، وفيلسوفاً كاثوليكياً أوروبياً، وفيلسوفاً بروتستانتيّاً أمريكياً، وفيلسوفاً لادينيّاً، راجياً أن تكون هذه العينة معبرةً بصدقٍ عن اتجاه عامٍ للتفكير العاقل الحكيم في الغرب.

كتب ألبرت أينشتاين في سنواته الأخيرة: (لقد ربحتنا الحرب، ولكننا خسرتنا السلام، لقد وعد العالم بالتححرر من الخوف، ولكن الخوف زاد في الواقع، لقد وعد العالم بالحرية والعدل، ولكننا لا نزال نرى قوى «الحرية» تصب النار، وتقصف بالقنابل شعوباً - لا لشيء إلا أنها تطالب بالحرية والعدل والاستقلال - وتدعم بقوة السلاح الأحزاب والأفراد الذين يحققون المصالح الأناية لتلك القوى).

ويكتب أرنولد توينبي: (إن التاريخ قد أعاد نفسه عشرين مرة تقريباً، وفي كل مرة توجد مجتمعات بشرية من النوع الذي ينتمي إليه مجتمعنا الغربي، هذه المجتمعات قد بادت، أو هي في دور الاحتضار، وحين ندرس تاريخ هذه الحضارات البائدة نجد ما يشبه النموذج المتكرر في طريقة انهيارها وتدهورها)، (إني لأعجب كيف يعمرى عن حقيقة أن الحضارة الغربية ليست أقوى حصانة من الحضارات البائدة)، (إذا نحن بحثنا عن العلة في تدهور الحضارات نجد أنه دائماً وبدون استثناء: الحرب أو

نظام الطبقات أو كلاهما)، (إنّ نظام الحرب ونظام الطبقات ليسا إلا انعكاسًا للجانب السلبيّ من الطبيعة البشرية، والآثار الاجتماعية الناتجة عن هذه الطبيعة لم تضعف؛ بسبب التقدم المشؤوم الحديث في معرفتنا التكنولوجية، بل تعاظمت وزاد خطرُها، فأصبح نظام الطبقات قادرًا على تفكيك روابط المجتمع بشكلٍ قاطع، كما أصبحت الحربُ قادرةً على إفناء الجنس البشريّ بأكمله).

ويكتب جاك ماريّتان: (لقد أفصح عالم الإنسان الحاضر عن الشرِّ، وفاض به حتى حطّم ثقنتنا، كم من جريمةٍ شهدها لا يعوّضها أيُّ عقابٍ عادل، وكم من مواقف من الامتهان المذلّ للطبيعة البشرية، لقد اتّجه العلم والتقدم نحو دمارنا، وكياننا أصبح مهددًا بالخطر من جراء التحلّل لقوى الحكمة والأخلاق، واللغة ذاتها قد انحرفت فأصبح اللفظ كأنما لا يُنقل إلا خداعًا، إننا نعيش - حقًا - في عالم كافكا)، (إنّ روح الوثنية التي تشرّبتها حضارتنا ساقّت الإنسان إلى أن يجعل هدفه القوة والقدرة على الكراهية في حين أنّ المثل السياسيّ الأعلى يجب أن يكون العدل).

وكتب رينولد نيبير: (إنّ الوضع في الحياة الجماعية للإنسان في الوقت الحاضر يدلُّ على أننا حطّمنا حياتنا العامة عن طريق القوى الجديدة والإمكانيات التي وضعتها في أيدينا المدنية والتكنولوجية، وهذه الحياة المحطمة التي تظهر في بؤس العالم كله وقلقه، هي حكمٌ تاريخيٌّ موضوعيٌّ علينا، هي حقيقة الموت الذي ترتّب على حياة الغرور التي تعيشها الأمم والشعوب، وهي بغير إيمان ليست إلا فناء)، (إنّ تاريخنا المعاصر - هو في واقعه - مثل ناصع للوسيلة التي يُباغت بها الإله كبرياء الإنسان وغروره واستعلاءه، وللطريقة التي يُوقع بها الحكم الإلهي العقوبة على الأفراد والشعوب الذين يرفعون أنفسهم فوق مستواهم)، (إنّ العامل الحاسم في إيجاد التماسك الاجتماعيّ في المجتمع العالميّ هو القوة الروحية).

وكتب برتراند رسل: (إنَّ خَطَرَ الحَرْبِ يَبْقَى دَائِمًا مَحَلَّقًا فَوْقَ رُؤُوسِنَا). (ما دام نظامنا السياسي قائمًا كما هو؛ إنَّ من المَوْكَّد أنَّ الحُرُوبَ العَظْمَى سَوفَ تَقَعُ بَينَ الحَينِ والحَينِ، ولا مَفَرَّ من حَدُوثِ ذَلِكَ ما دَامَتِ هَناكَ دُولٌ مُخْتَلِفَةٌ لِكُلِّ مَناها سَياذَتُها، ولكُلِّ مَناها قَواتُها المَسلَّحَة، ولكلِّ مَناها حَكمُها المَطلَقُ فِما يَخْتَصُّ بِمَصلِحَتِها وحَقوقِها في أيِّ نِزاعٍ يَنشَبُ). (الحَرْبُ الحَديثَة - بَعْضُ النَظرِ عَن شِدَّةِ فَتَكيها - أَسوأُ في كَثيرٍ من الوجوه من الحُرُوبِ التي وَقَعَت في المَاضِي). (في الحُرُوبِ المَسلِيةِ المَطمَئِنَة التي وَقَعَت في القَرنينِ الثامِنَ عَشرَ والتاسِعَ عَشرَ كانَ المَحابِرونَ هُمَ الَّذينَ يَتعرَّضونَ فيها لَلأَلامِ، أَمَّا في هَذهِ الأَيامِ، فَإِنَّ وَقَعَ الحَرْبُ يَتزايدُ عَلى المَدينِينَ، وَإِنَّ رَجُلًا بَلَغَ مِنَ العُمُرِ مِثْلَ ما بَلَغَتُ لِيذُكُرُ ذَلِكَ الوَقْتِ الَّذِي فِيهِ كانَتِ الحَرْبُ التي تُصِيبُ النِساءَ والأَطفالَ أَمْرًا لا يَقعُ في الحُسابانِ، غَيرَ أَنَّ هَذا العَصرَ السَعيدَ قد انْتَهَى، وفات).

قد عَرَفَ القارئُ أَنَّ مَنهجَ الإسلامِ في العَلاقاتِ الدَولِيةِ مَؤَسَّسٌ عَلى العَدلِ المَطلَقِ كحَدِّ أدنى يَلتزمُ بِهِ الطَرفُ المَسلِمُ في عَلاقَتِهِ مَعِ غَيرِهِ، وَيَضْمَنُ هَذا المَنهجُ تَنفيذَ مَبادئِهِ بِأَليَة فاعِلَة هِيَ القَوةُ المَلزِمَة لَلاتفاقِ، ومَعلومٌ أَنَّ الاتفاقِياتِ الثَنائِيةَ أو الدَولِيةَ بَينَ الدُولِ هِيَ البَناؤُ الهِيكَلِيُّ لَلقانونِ الدَولِيِّ.

كما يَضْمَنُ ذَلِكَ بِالقَوةِ المَلزِمَة لَلقَيمِ الأخلاقِيةِ التي هِيَ جُزءٌ مِنَ الدِّينِ، وَلِها قَوةُ نَفاذٍ بِالنِسبَةِ لَلمَسلِمِ المَلتزمِ أبلِغُ مِنَ قَوةِ القانونِ.

ومِنَ السَهلِ عَلى القارئِ أَنَّ يُقارِنَ بَينَ هَذا المَنهجِ ومَنهجِ العَلاقاتِ الدَولِيةِ المَعاصرةِ المَؤَسَّسِ عَلى المَصلِحَة القوميةِ والقَوةِ، الَّذِي لا يُفَسِّحُ فِيهِ مَجالًا لَلأَخلاقِ والقانونِ إِلا لَعَرَضِ الدَّعوى والتَبريرِ.

وقَد أَوضِحَ فِما سَبَقَ عَن عُمُوضِ اصطِلاحِ المَصلِحَة القوميةِ، وصَعُوبَةِ تَحديدِ هَذا المِصطلحِ، وَأَنَّهُ لا يَعيَنِي دائِمًا مَحتَواهُ وَهُوَ مَصلِحَة الوَطَنِ، وَإِنَّمَا المَصلِحَة الذاتِية لِقَوى لَديها قَدرةُ الضَغطِ والتَأثيرِ^(٣).

الأنظمة

القوانين الطبيعية تدلُّ على أن وراء خلق الكون (واحدًا) له العلم المطلق،
والحكمة المطلقة.

والقوانين الشرعية تدلُّ على أن مصدرها العليم الخبير العزيز الحكيم.

وجه دلالة القوانين الطبيعية على أن مصدرها واحد له العلم المطلق والحكمة
المطلقة أنها لا تتخلف، ولا تختلف ﴿مَا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِن تَفَوتٍ﴾ [الك: ٣٠] أي إنها
على تمام الدقة والانسجام.

وجه دلالة القوانين الشرعية على أن مصدرها الله العليم الحكيم أنها على كمال
الانسجام والإنقان والتكامل ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء:

. [٨٢]

عدم «التفاوت» في الكون مثل عدم «الاختلاف» في الشرع، في الدلالة على
وحدة المصدر.

كما ترى ليس التشابه بين القوانين الطبيعية والقوانين الشرعية (الإسلامية) فقط
في التسمية، ولا في الطبيعة المميّزة لكل منهما - وهي الانسجام والتكامل - بل في
وجه دلالة النوعين من القوانين على أن مصدرهما (الله) (٣٩).

ويختلف نظام الإسلام عن غيره من النظم الثقافية بأن مكوناته ليست فقط
منسجمة فيما بينها، بل متكاملة (٤٠).

الإسلام نظم جميع جوانب الحياة، وتميَّز تنظيمه لهذه الجوانب بالتكامل
والتناسق (١٧).

أو كما وصفه أحد المفكرين الأوروبيين (*) - أتيح له من الاطلاع على تراث الإسلام وتاريخه وأحوال مجتمعاته المعاصرة ربما ما لم يُتَحَ لغيره - بقوله: (الإسلام - على ما يبدو لي - بناء تام الصنعة، وكل أجزاءه قد صيغت ليتمم بعضها بعضاً، ويشد بعضها بعضاً، فليس هناك شيء لا حاجة إليه، وليس هناك نقص في شيء، تتج من ذلك كله ائتلاف متزن مرصوص) (٤٠).

وقال المؤرخ الروائي الإنجليزي المشهور H. G. Wells في كتابه Outlines of The History (طبعة ١٩٢٠، ص ٣٢٦): (إن الإسلام انتشر، وساد لأنه قدم للإنسان أفضل نظام سياسي واجتماعي يمكن أن يمنحه الزمان، هذا النظام الذي يمثل أوسع وأنقى وأنظف فكرة سياسية أمكن حتى الآن أن تطبق عملاً على الأرض).

وقال: (إن أعظم ما اجتذب قلوب غالبية الناس عندما جاء محمد بدين الإسلام هو فكرة الإله (الله)، الذي يُعنى بالوعي الذي فطرت عليه قلوبهم، وبقولهم المخلص للإسلام ومنهاجه انفتح أمامهم - في عالم كان مملوءاً بعدم اليقين والزيف والانقسامات المتعصبة - باب واسع للأخوة البشرية العظيمة، والتمامية إلى فردوس لا يحتل فيه القديسون والقساوسة والملوك المكان الأعلى، وإنما تتحقق فيه المساواة بين أتباع الدين، بدون رمزية غامضة، أو طقوس ظلامية، أو ترانيم قسيسين، قدم محمد تلك النظم الأخلاقية إلى قلوب البشرية، الإسلام أوجد مجتمعاً تحرر من القسوة والاضطهاد الاجتماعي إلى درجة لم يبلغها أي مجتمع من قبل) (٤١).

خير عبرة نجدها في سياسة التشريع في الإسلام، الدين الذي من أظهر سماته الاقتصاد في القواعد الأمرة (الإيجاب والتحریم، والطلب والنهي).

(*) هو أتين دينه (١٨٦١-١٩٢٩م) قبل الإسلام وناصر الدين دينه (بعد الإسلام)، رسام عالمي ومستشرق فرنسي.

والله يُمِّنُ عَلَى أُمَّةِ الْإِسْلَامِ بِأَنَّهُ مَا جَعَلَ عَلَيْهِمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وَأَنَّهُ يَرِيدُ بِهِمُ الْيَسْرَ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وَيُرِيدُ التَّخْفِيفَ عَنْهُمْ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨].

وَيَصِفُ الْقُرْآنَ الْقَوَاعِدَ الْأَمْرَةَ الَّتِي حُمِّلَتْ بِهَا الْأَدْيَانُ قَبْلَ الْإِسْلَامِ بـ «الْأَصَار» و «الْأَغْلَال» الَّتِي وَضَعَهَا الْإِسْلَامُ عَنْ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وَقَدْ جَاءَ فِي صَرِيحِ الْقُرْآنِ النَّهْيُ عَنْ سُؤَالِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْإِيجَابِ وَالتَّحْرِيمِ قَبْلَ أَنْ يَبْتَدِئَ النَّبِيُّ الْبَيَانَ فِي ذَلِكَ: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُونَ عَنْ أَسْيَاءِ إِنْ تُبَدَّلَ لَكُمْ نَسْوُهُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبَدَّلَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [المائدة: ١٠١]، وَوَرَدَتِ السُّنَّةُ بِالتَّشْدِيدِ عَلَى مِثْلِ هَذَا النَّهْيِ، وَالْعِلَّةُ ظَاهِرَةٌ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا سُئِلَ أَجَابَ، وَجَوَابُهُ قَاعِدَةٌ تَشْرِيعِيَّةٌ أَمْرَةٌ، وَمَقْصُودُ الشَّارِعِ الْحَكِيمِ الْاِقْتِصَادُ فِي الْأَمْرِ وَالنَّوَاهِي.

وَهُنَا الْكَلَامُ عَنِ قَوَاعِدِ تَشْرِيعِيَّةٍ صَادِرَةٍ عَنِ الْعَلِيمِ الْخَبِيرِ، الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ، فَمَا الشَّأْنُ فِي الْقَوَاعِدِ التَّنْظِيمِيَّةِ الَّتِي تَصَدَّرُ عَنِ الْإِنْسَانِ الْعَجُولِ، الظُّلُومِ الْجَهُولِ!

وَالنِّظَامُ الْإِسْلَامِيُّ - كَكُلِّ الْأَنْظِمَةِ - يَفْرِضُ فِي حَالَاتٍ مَعَيَّنَةٍ طَاعَةَ الْمَخْلُوقِ لِلْمَخْلُوقِ، مِثْلَ: طَاعَةِ الزَّوْجَةِ لَزَوْجِهَا، وَالوَلَدِ لِوَالِدَيْهِ، وَالرَّعِيَةِ لِوَلِيِّ الْأَمْرِ، وَلَكِنَّ كُلَّ هَؤُلَاءِ طَاعَتُهُمْ «غَيْرُ مَطْلَقَةٍ»؛ لِأَنَّ الطَّاعَةَ الْمَطْلَقَةَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ خِصَائِصِ الْأُلُوهِيَّةِ، فَدَعَاوَهَا لِغَيْرِ اللَّهِ «شُرْكٌ» فِي الطَّاعَةِ، يَعْنِي أَنَّ طَاعَةَ الْمَخْلُوقِ فِي الْإِسْلَامِ دَائِمًا «مَقْيَدَةٌ» وَليست «مَطْلَقَةٌ»، عَلَى عَكْسِ مَا رَأَيْنَا بِالنِّسْبَةِ لِلدِّسْتُورِ فِي مَوَاجَهَةِ الْخَاطِعِينَ لَهُ فِي النُّظُمِ الدِّيمُوقْرَاطِيَّةِ، فَفِي الْإِسْلَامِ طَاعَةُ الْمَخْلُوقِ الْمَفْرُوضَةُ - سِوَاءِ الْوَلَدِ لِوَالِدَيْهِ، أَوْ الرَّعِيَةِ لِلْحَاكِمِ - طَاعَةٌ «مَقْيَدَةٌ» فِي «الْمَعْرُوفِ»، وَهَذَا الْمَعْيَارُ اسْتُعْمِلَ فِي الْقُرْآنِ

في تسعة وثلاثين موضعاً، مما يعني أنه معيار «مرن» ولكنه «منضبط»، قال تعالى في مخاطبة الرسول ﷺ في بيعة النساء: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [المنحة: ١٢]، علق المفسر المشهور ابن زيد (توفي عام ١٨٢هـ) على هذا الجزء من الآية الكريمة بقوله: محمد ﷺ نبي الله وخيرته من خلقه، ومع ذلك فلم يقل الله: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ﴾ ويترك حتى قال: ﴿فِي مَعْرُوفٍ﴾، فكيف لغيره ﷺ أن يدعي أنه يطاع في غير المعروف (راجع الطبري في تفسير هذه الآية)، وفي الآية الكريمة الأخرى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَردُّهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]؛ فالآية الكريمة تفترض إمكانية المنازعة بين ولي الأمر ومن يحكمه، في شأن أمر أمر به، ويشمل ذلك التنازع في اتصاف الأمر بصفة المعروف، والمنازعة هنا - والله أعلم - إنما تكون بعد المراجعة، مما يعني قابلية كل أمر من أوامر ولي الأمر للمراجعة - كما اختار ذلك ابن عاشور في تفسيره لهذه الآية - تحت شرط «في المعروف»، وتهدى الآية الكريمة إلى طريقة العلاج، وهو تحكيم القرآن والسنة الثابتة عن رسول الله ﷺ (٢٥).

وفي الفقه الإسلامي نرى أن الفقهاء - تحت تأثير من سيطرة الصياغة الفقهية، والرغبة في تقييد حرية الإدارة - قد حرصوا على أن يُصوِّروا الأعمال القانونية التي تصدر عن الإدارة الإسلامية في صورة العقود، لا في صورة القرارات والتصرفات بالإرادة المنفردة.

ونظراً للغلبة الاستبداد على الحكام وانعدام العدل والاجتهاد في غالبهم حرص الفقهاء على تقييد حرية السلطان في تعديل العلاقات القانونية التي نشأت بين الإدارة والأفراد، فلم يُجوزوا للسلطان تغيير مقدار الخراج عما وضعه الأئمة السابقون، وقيدوا حريتهم في الإقطاع والتصرف في الأموال العامة، وأجازوا للأفراد أن يتولوا بأنفسهم

التصرف - في بعض الأحيان - بما يقع تحت أيديهم من الأموال العامة بصرفها في مصارفها الشرعية^(٣١).

والفقهَاءُ يَكَيِّفُونَ «عقد البيعة» على أَنَّ الإمامَ «أجيراً للمسلمين» أو «وكيلاً لهم بأجر»، وبناءً على هذا التكييف يُمكن أن يكون الإمامُ محدّدَ المدّة أو دائماً المدّة ما دام قابلاً للعزل عند إخلاله بشروط العقد^(٣٢).

فالإمامة نفسها عقدٌ بين الإمام وأهل الاختيار، والمناصب الأخرى كالوزارات والقضاء والإمارات والوظائف الأخرى إنما توجد بواسطة عقود أو عهودٍ للتقليد بين الإمام والوزير، وبين الإمام أو نائبه والقاضي، أو بينهما والأمير، أو بين نواب الإمام في تدرّجهم في مراكز النيابة وتمثولي الوظائف الأخرى، وكلُّ هذه العقود عقود وكالة، أو عقود إجارة.

قال القرافي^(*): (اعلم أنّ كلّ من ولي ولاية الخلافة فما دونها إلى الوصية لا يحلُّ له أن يتصرف إلا بجلب مصلحة أو درء مفسدة؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ أَيْتِيمٍ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، ولقوله عليه السلام: «من ولي من أمور أمتي شيئاً، ثم لم يجتهد لهم، ولم ينصح فالجنة عليه حرام»^(**)، فيكون الأئمة والولاة معزولين عما ليس فيه بذل الجهد، والمرجوحُ أبداً ليس بالأحسن بل الأحسن ضده... ومقتضى هذه النصوص أن يكون الجميع معزولين عن المفسدة الراجحة، والمصلحة المرجوحة والمساوية، وما لا مفسدة فيه، ولا مصلحة؛ لأنَّ هذه الأقسام الأربعة ليست من باب ما هو أحسن، وتكون الولاية إنما تتناول جلب المصلحة الخالصة أو الراجحة، ودرء المفسدة الخالصة أو الراجحة).

(*) هو شهاب الدين القرافي (١٢٢٨-١٢٨٥م) كان ملماً بعلوم شتى كالفقه والأصول واللغة والأدب وعلم المناظرة والطبيعات، وله معرفة بالتفسير.

(**) هذا الحديث بهذا اللفظ لم أجده، بينما روى البخاري ومسلم حديثاً قريباً منه بلفظ: «ما من عبد استرعاه الله رعية، فلم يحطها بنصيحة، إلا لم يجد رائحة الجنة» (رواه البخاري رقم ٧١٥٠). وحديثاً بلفظ: «ما من أمير يلي أمر المسلمين، ثم لا يجتهد لهم، وينصح، إلا لم يدخل معهم الجنة» (رواه مسلم رقم ١٤٢).

وإذا كان تصرفُ الوالي في حدود المصلحة فإن ذلك يقتضي وجوب أن تكون العلاقة القانونية التي يُنشئها بتصرفه - سواءً اعتُبر أنه عقد، أو تصرفٌ بالإرادة المنفردة - موافقةً للمصلحة العامة في الابتداء والاستمرار، بمعنى أنه إذا تبين أن العلاقة القانونية التي أنشئت لغرضِ المصلحة العامة قد استنفدت غرضها فإنه يتعيّن نقضها والغاءها.

إنّ السُّلطة أو الولاية العامة محدودةٌ الاختصاص باستهدافِ المصلحة العامة، فتصرفُ الوالي منوطٌ برعاية المصلحة العامة، فإذا تجاوز هذه المصلحة فالأصل أن يكون معزولاً عن التصرف، وأن يكون تصرفه غير نافذ، ولا أثر قانونياً له^(٣١).

وإنّ وجودَ القواعد المنظمة ضرورةً للمجتمع في كلِّ زمان ومكان؛ لأنّ البديل له الفوضى وفسادُ الحياة، ولكنَّ سَنَ القواعد القانونية المنظمة للمجتمع يقتضي - كمتطلبٍ أساسيٍّ - أن تكون القاعدةُ القانونية «حكيمة» و«عادلة»، حكيمةً بأن تكون ظاهرةً النفع، وعادلةً بحيث تُطبَّق - وبدرجةٍ متساوية - على الكافة، فيكون إصدارها نتيجةً الموازنة بين المصالح والمفاسد لوجودها، وبعدَ اعتبارِ كلِّ العوامل المؤثرة، مأخوذاً في الاعتبار أن وجودها يستلزم دائماً التجاوزَ على حرية الإنسان، وتقييدَ قدرته على التصرف^(٥).

ولما كانت وسائلُ القانون العام تنطوي على قدرٍ كبيرٍ من المساس بحقوق الأفراد وحررياتهم كان لا بدّ من إحاطة هذا الإنشاء بشيءٍ من الضمانات؛ للتأكد من أنّ هذا المساس له ما يبرّره^(٣١).

والنظم الاجتماعية الصالحة لا تُبنى على عواطفِ الرغبة والكرهية، وإنما تُبنى على المنطقِ والمصلحة العملية^(٤٨).

ولا بدّ من المتابعة الدقيقة Auditing بضمان تنفيذها، وأن يتمّ تنفيذها على وجه يتأكد به العدل والجودة في الأداء، وتحميد آثارها السالبة على الوجه الممكن.

ويَنبُج عن قصور المتابعة أن رَجُل الإدارة المسؤولَ عن تطبيق القواعد التنظيمية يجدُ نفسه في وضعٍ يُتيح له نوعًا من السلطة المطلقة؛ فهو يُطبِّق هذه القواعد إذا شاء ويتوقَّف عن تطبيقها إذا شاء، أمنا من أن لا أحد وراءه يُتابع سلوكه أو يسأله عما يفعل، والسلطة المطلقة - كما هو معروف - أساسُ الفساد الإداري؛ إذ هي توجدُ الإمكانية للفساد والإغراء عليه؛ حيث يسود في كثيرٍ من الحالات القهرُ والتسلُّط وانتهاكُ حقوق الإنسان^(٥).

ويكفي في هذا المقام الإشارة إلى ظاهرة الميل غير السوي إلى الإسراف في الاعتماد على القواعد التنظيمية - سواءً ظهرت في شكل قانونٍ أم لائحةٍ أم إجراءٍ إداريٍّ - في حلِّ المشكلات.

هذه الظاهرة يُعَدِّبها أن التفكير في حلِّ المشكلات عن طريق القانون والشُرطي هو العملُ الأكثرُ سهولة؛ فهو لا يتطلَّبُ كبيرَ جُهدٍ، ويُعطي الشعور الوهميَّ بحلِّ المشكلة، في حين أن القانون حتى لو كان صائبًا لا جدوى منه إلا بتنفيذه، وشُرطُ تنفيذ القانون هو متابعة التنفيذ، ومتابعة تنفيذ القانون هي الجُهد الجاهد الذي كثيرًا ما يتخلَّف.

إن الإيمان الغالي بالقواعد القانونية حلًّا للمشكلات مرصُّ شائع على كلِّ المستويات في المجتمع، وبالرغم من شُيوع هذا المرض فقلما يُنتبه إلى آثاره المدمرة على الأداء^(١٧).

* * * * *

في بعض بلدان العالم الإسلامي صدرت قوانين تُعيد تنظيم أحكام الأسرة، زعمَ واضعوها الذين ﴿قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١] أن تغير الظروف والزمان يوجب إعادة النظر فيما أباحه الله من تعدد الزوجات، فمَنَعَتْ هذه القوانينُ التعدد بدراساتٍ

وبحوث وإحصاءات لإثبات أضرار نظام تعدد الزوجات، وأن المواطنين التونسيات أو العراقيات أو التركيات في حاجة إلى حماية القانون من أضرار ذلك النظام.

يَصْعبُ أن توجَد لهذه القوانين مبررات مفهومة؛ إذ فكرة النظام العام والآداب العامة لا يُمكن أن تكون أساساً لهذه القوانين، والموروث الثقافي في هذه البلدان - فضلاً عن أحكام الشريعة - لا يُمكن أن يكون مصدرًا لهذه القوانين، بل إنّه ضدّها.

والمشرعون لتلك القوانين يقولون: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧]، غايتنا حماية حقوق المرأة وكرامتها وحرّيتها، و﴿لَا يَشْعُرُونَ﴾ أن هذه القوانين تُهيئ لهم الظروف الطبيعية لحرمان المرأة من حقوقها، ولتحديد حرّيتها، واستلاب كرامتها، وما كانت القوانين البشرية أبداً قادرةً على مغالبة القوانين الطبيعية وإلغاء آثارها، لا سيّما في مجتمع تَسِم فيه الأجهزة المسؤولة عن تنفيذ القوانين بالعجز والتخلف والفساد، كما هو الحال في أغلب المجتمعات فيما يُسمّى العالم الإسلامي^(٢٢).

* * * * *

كان الخطّ الأساسي للاستعمار هو تمكين الإدارة التنفيذية من التدخل في النظام الوقفي بحجة الحاجة للتنظيم ومواجهة الحاجات المستجدة، وخلفت الحكومات العلمانية الاستعمار في هذا الاتجاه، حتى أدت بمثل مصر إلى تأميم الأوقاف، بإنشاء مؤسسة عامة يشمل سلطانها كلّ الأوقاف في مصر (عدا أوقاف الأقباط، وعدا الأوقاف التي يُوقفها صاحبها بشرط النّظارة لنفسه، وذلك مدّة حياته فقط).

ويُعطي القانون المؤسسة العامة بعد ذلك السلطة التقديرية فيما يتعلّق بالتصرف في الوقف، وفي تعديل شروط الواقف^(٢٣).

واضح أن النتيجة العملية لهذا النظام هي خضوعه لكلّ مساوئ البيروقراطية، والعجز الإداري، وأسوأ من هذا كلّ قيام رادع فعّال يمنع أهل الخير من النشاط للوقف ما داموا يعرفون أنه سيؤول إلى الإدارة الحكومية التي إن وثقوا بأمانتها فإنهم لا يتقون بكفائتها.

إن من المحزن أن تُسمَع بين الأونة والأخرى حتى من إخواننا الطيبين في بلادنا الطيبة الدعوة إلى التنظيم الحكومي للأوقاف، غافلين عن الآثار المميتة لهذا الإجراء، وغير معتبرين بدروس التاريخ، وسُنن الحياة، وتجارب غيرنا^(٥٦).

* * * * *

إن انتهاك حرية الدين في صورته البارزة يعني أن تمنع شخصاً من أن يؤدي فعلاً يعتقد أن دينه يوجب عليه، أو أن تفرض على شخص أن يؤدي فعلاً يعتقد أن دينه يحرمه عليه^(٣٨).

وإن الحرب الإعلامية من الغرب ضدّ البذل التطوعي الإسلامي - ومساندة بعض الكتابات في الصحف المحلية وبعض التوجهات داخل الإعلام المحلي المشار إليها أعلاه - كان لها الأثر الكبير في توجيه الرأي العام في المجتمع، ولما كان الموظفون الرسميون جزءاً من نسيج المجتمع، فقد انعكس هذا التوجه على الإجراءات الرسمية المعوّقة للبذل التطوعي في بعض بلدان الخليج، والتي سبق تصويرها وتصوير آثارها السلبية على الصالح العام^(٢).

وكانت النتيجة لهذه القيود والإجراءات أن تحقن مزيداً من الشكوك، وضعف الثقة تجاه العمل الخيري في المجتمعات الإسلامية، وهكذا تم خلق «الحلقة المقيتة»، الشائعات الرائجة تدفع الموظف لاقتراح مزيد من القيود، وهذه القيود تؤكد مصداقية الشائعات، وتنفض فيها، وهكذا^(٥٣).

وهذا يعني أن أيّ تحديد لفرصة الإنسان المسلم في ممارسة البذل التطوعي للنفع العام لن يكون فقط مجرد انتهاك للحرية الشخصية والمدنية بل انتهاكاً لحق الإنسان في حرية العبادة، وحرية الضمير^(٢).

* * * * *

فوجئ الحجاج في جنوب أفريقيا وقرقيزيا - وربما غيرهما كذلك - بامتناع السفارة السعودية من منح حجاج البلدان التأشيرات بالعدد الذي اعتاد البلدان أن يحصلوا عليه؛ بحجة أنه أعيد حساب (الكوتا) للبلدين فتبين أنها تقل كثيراً عن العدد الذي كان البلدان يحصلان عليه في المواسم الماضية، وكان هذا بعد أن تهيأ الحجاج للحج، ورتبوا أمورهم على السفر بقصده.

وقد وُصف لنا الوضعُ المأساويُّ للحجاجِ بخاصة في جنوب أفريقيا، حيثُ كان البكاءُ والنحيبُ والصراخُ، واختلاطُ مشاعرِ الحزن والغضب والنقمة على حكومة المملكة العربية السعودية.

وكان هذا نوعاً من الظلم لم يكن له من داعٍ إلا التزمّت والتطُرّف في التطبيق البيروقراطي لنظام بشريّ يُشكّ في حكمته^(١٣).

ومجرّد الحاجة - لا تكفي مبرراً لأيّ عائقٍ أو قيدٍ على المسلم في الوصول إلى البيت المعظم، بل إنّ الضرورة الشرعية وحدها هي المبررُ للتجاوز عن مبدأ حرية المسلم في الوصول إلى البيت، أو مبدأ المساواة بين المسلمين في هذا الحق، وإنّ عدم التزام أقصى الحذر في مراعاة هذا الأمر مخوفٌ بأن يجرّ شرّ العواقب، لا على خاصّة المسؤولين عن التنظيم بل على البلاد عامة^(١٤).

ولا يُوجد موجبٌ للاستمرار في العملِ بقرارٍ تحديديٍّ عدديٍّ الحجاج من الخارج، ويُوجد موانعٌ جدّيةٌ لهذا الاستمرار، وبالعكس يُوجد موجبٌ لوقف العمل بالقرار، ولا يُوجد مانعٌ من وقف العمل به، وتقديرُ هذا مبنيٌّ على أسبابٍ موضوعية، وحيثيات منطقية وواقعية، يزيدُ اقتناعاً به أنّ الرأي المخالف لم يستطع أن يُقدّم مُوجباً واحداً لاستمرار العمل به أو مانعاً واحداً عن وقفه بالبناء على أدلّة منطقية أو حقائق واقعية، وأنّ القول بأنه يُوجد موجبٌ لاستمرار العمل به أو يُوجد مانعٌ لوقفه مبنيٌّ على الوهم الذي

كان أساس قوته على النفوس شُوعه كاتجاه عام، وليس مبنياً على دلائل موضوعية منطقية أو واقعية، ولذا أُوصي بوقف القرار المذكور ابتداءً من حج ١٤٢٤ هـ^(٣٢).

* * * * *

ما هو التفسير لصدور هذه القوانين في العالم الإسلامي؟

الجواب: إذا استثنينا الانتهازية السياسية والنزق الطائش في تصور العلمانية والهوى الجامح في التفلت من أحكام الإسلام، فإنه يمكن القول بأن الدافع لإصدار تلك القوانين الخضوع اللاواعي لسلطان الثقافة (Culture)، والانبهار بالفاظ الحرية والمساواة وكرامة الإنسان، دون أن يوجد تحديداً واضحاً لمفاهيمها في الذهن^(٣٣).

ودعوى الإنسان أن له سلطة إعادة تنظيم مثل هذه الأمور وتعقيبه على أحكام الله فيها، وتساهله في السماح بتعديل حدود الإباحة والتحرير في هذه الأمور عمّا رسمه العليم الحكيم اللطيف الخبير، فتح الباب لشر مستطير، لا يهدد مجتمعاً معيناً فحسب بل يهدد الإسلام^(٣٤).

إن الأمر من الخطورة، بحيث يستحق أن يكون موضعاً للتأمل، وإعادة النظر، والتفكير الموضوعي المبني على الحقائق والواقع^(٣٥).

وإن تجربة المتحدث الشخصية قد خلقت لديه اقتناعاً بأن أول مُنطلق عملي للإصلاح الإداري هو مراجعة القواعد القانونية على اختلاف أشكالها، وعدم السماح بوجود أي قاعدة قانونية لا تتوفر لها الشروط اللازمة للقانون المنتج:

(١) العدالة. (٢) الحكمة. (٣) كفاية المتابعة^(٣٦).

وسوف تكشف الدراسة أن كثيراً من القواعد القانونية صدرت لا لظهور الحاجة لمواجهة ظاهرة عامة ولكن رد فعل لحادثة فردية أو حالات محدودة، كما ستكشف

أن كثيراً من هذه القواعد صدرت لجلب مصلحة صغيرة أو ذرء مفسدة، ولكن نتج عن صدورها تفويت مصلحة كبيرة أو ارتكاب مفسدة أو مفسد أسوأ أثراً.

وحيث سيكتشف أن القاعدة القانونية صدرت بدون موازنة بين المصالح والمفاسد المترتبة عليها، وبدون اعتبار للموجبات والموانع، وهي المعيار الذي لا يغفل عنه كلُّ مُشترعٍ حكيم.

وستكشف الدراسة أيضاً أن عدداً من القوانين صدرت قبل تهيئة الوسائل للمتابعة وضمان التطبيق العادل للقاعدة القانونية.

وقد يكون من خير الأدلة (Guides) في هذا أن تُجرى المقارنة بين بلادنا والبلدان الأخرى في هذا المجال، ولا شك عندي أن مثل هذه الدراسة ستكشف أن رجل الإدارة والمواطن العادي مكبلان بقيود فاضحة عديدة، لا يوجد لها مماثل في أي بلد من بلدان العالم، بدون موجبٍ جدي يقتضي شذوذنا في هذا الأمر الخطير؛ إن اكتشاف المرض والعزم على علاجه هو أول خطوة في طريق العلاج^(٥).

* * * * *

الأنظمة البشرية - سواء الاشتراكية أم الرأسمالية - هي «في الحقيقة لا في الشكل» اختيار حزب لا شعب، أو اختيار نخبة لا الجمهور^(٢٥).

ولمدة طويلة سابقة وحتى نهاية النصف الأول من القرن المنصرم كان العالم الإسلامي - باستثناء أجزاء يسيرة - تحت سلطان الغرب نتيجة الغزو والحرب، وبعد انتهاء هذا السلطان الاستعماري المباشر ظلت القيادات السياسية والعسكرية والثقافية والتربوية في العالم الإسلامي - عدا ما ندر منها - قيادات علمانية^(٩).

وإن الإرهاب - الذي يُعتبر الآن مرادفاً للفظ «مسلم» في لغة الغرب - كان ضمن هدايا الغرب للعالم الإسلامي، ألا نتذكر أن أول مبنى عام تم تفجيره على سكاكته

في الشرق الأوسط، وهو فندق ديفيد في القدس، وأن أول طائرة مدنية أسقطت في الشرق الأوسط، وهي طائرة الخطوط الليبية، كلاهما نفذاً بأيدي أناسٍ ينتمون لعالم الغرب المتحضر.

ولكن ربما كان أسوأ هدايا الغرب للعالم الإسلامي في مجال السياسة تقديس المكافيلية، وقبول المقياس المزدوج للعدل، والتسليم بمبادئ الغرب في العلاقات الدولية، وقد ساعد على تقبل العالم الإسلامي لها ضعف جهاز المناعة الإسلامي ضد هذه الشرور، وغلبة الشعور بالنقص الناشئ عن الانبهار بما لدى الغرب من قوة الفكر والتكنولوجيا، وبما استطاع الغرب أن يحققه داخل مجتمعاته من الديمقراطية، والعدالة الاجتماعية، والمساواة أمام القانون، بالمقارنة بما ترزح مجتمعات العالم الإسلامي - أحياناً بمساعدة الغرب - من تخلف، وظلم، واستبداد، وحرمان من الحرية والعدل الاجتماعي والقانوني^(٣).

هذا، وقد انتهجت أغلب بلدان العالم الإسلامي من الناحية السياسية النهج العلماني تقليداً للغرب، ولكن في ظروفٍ وضمن شروطٍ تختلف عن النهج العلماني الغربي، فمن ناحية أخذت الحكومات بهذا النهج على وجه الغلو والتطرف والتحرر من القيم الحضارية والأخلاقية الغربية، ومن ناحية أخرى ووجه هذا النهج في العالم الإسلامي وعلى خلاف عالم الغرب، ووجه بصعوبة التعايش أو استحالتِه بينه وبين الإسلام؛ لكون أن الإسلام - على خلاف المسيحية مثلاً - منهج شامل للحياة في كل مجالاتها، لا يستثنى مجال الحكم، أو مجال الاقتصاد، أو مجال الإعلام.

وهذا الوضع أوجد حرباً دائمة ساخنة أو باردة بين الحكومات والشعوب^(٤).



خاتمة

هل من المستحيل أن نتحرّر من هذا الرقّ؟

قد لا يكون الأمر مستحيلاً عقلاً، ولكنه قد يكون مستحيلاً في العادة، والواقع أنه لا يمكن أن يتحرّر الرقيق إلا إذا اقتنع بأنّ حالة الرقّ غير طبيعية، وأنه يمكن تغييرها، ثم وُجد العزم على التغيير.

والتاريخ يعلمنا قاعدةً مطّردة في كلّ صنوف الرقّ - سواء كانت في شكل أقنان الأرض، أم الطوائف المنبوذة، أم رِقّ الجسم كما كان في الولايات المتحدة الأمريكية حتى صدور قانون الحقوق المدنية في الستينيات الميلادية - أن ما يُرسخ الرقّ هو اعتقادُ الرقيق بأنّ حالة الرقّ هي الصورة الطبيعية، وأنه لا يمكن تغييرها^(٣٧).

وإنّ الاغترارَ بالشعاراتِ والانسياقَ وراءَ العباراتِ والتقليدَ الأعمى والانقيادَ للأراء الشائعة بدونِ إعمالِ العقلِ والتفكيرِ الموضوعيِّ والغفلةَ عن موجبات العلمِ مرضٌ شائعٌ مع الأسفِ، خَلِيقٌ بأن يُزيّن لنا سوءَ أعمالنا، فنراها حسنةً، فيضِلُّ سعيُّنا في الحياة ونحنُ نحسبُ أننا نحسنُ صنْعاً^(٥٦).

فينبغي الاهتمامُ - في الدرجة الأولى - بالتعليمِ والتوعية ورفعِ الجهلِ بالإسلام، وتقديمِ الحقائقِ مُقابلَ الصُّورِ الزائفة^(١).

وإذا حدّثَ الوعيُّ لدى بعضِ الأفراد، وحاولوا الخروجَ على هذه الأوضاعِ، ففي العادة يَنقُصهم الرؤيةُ الصحيحة، والقيادةُ الكفأة.

ولكنْ إذا كان هذا الأمرُ صحيحاً بالنسبة للمجموع، فإنّ الممكنِ بالنسبة للأفرادِ أن يكونَ الوضعُ مختلفاً، حيثُ يعون بأنّ الوضعَ غيرَ طبيعيٍّ، وأنه لا بدّ من تغييره، وفي هذه الحالة يكونُ هذا الأمرُ ممكناً إذا ما وُضِعَ معيارٌ دقيقٌ تُوزَن به التصوُّراتُ

وَيُحَكِّمُ عَلَيْهَا وَفَقَّهَهُ، وَيُمْكِنُ أَنْ نَلْخِصَ هَذَا الْمَعْيَارَ بِأَنْ يَكُونَ التَّصَوُّرُ مُوَافِقًا لِلْمَنْطِقِ وَالْعَقْلِ، وَأَنْ تَكُونَ نَتَائِجُهُ النَّفْعَ لِلجَمَاعَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ.

ولتطبيق هذا المعيار لا بدَّ أَنْ نَعْتَرِفَ أَنَّ كُلَّ تَنَاقُضٍ فِي الْفِكْرَةِ وَالتَّصَوُّرِ - بِأَنْ يُحَكِّمَ عَلَى تَصَوُّرَيْنِ مَتَمَاثِلَيْنِ بِحُكْمَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ، أَوْ أَنْ يُحَكِّمَ عَلَى تَصَوُّرَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ بِحُكْمٍ وَاحِدٍ - لَا يَسْمَعُ بِأَدْعَاءِ انْسِجَامِهَا مَعَ الْمَنْطِقِ وَالْعَقْلِ، وَلِتَطْبِيقِ هَذَا الْمَعْيَارِ نُورِدُ بَعْضَ الْأَمْثَلَةِ:

١/ لو أن قاطع الطريق في الصحراء أو الغابة اعترض سيارةً تحملُ عائلةً، فقتل الركابَ لَسُمِّيَ مجرمًا، وَلَوْصِفَ بأنه متوحشٌ، وَهَمَجِيٌّ، وَلَا إِنْسَانِيٌّ، وَمَتَخَلَّفٌ أَخْلَاقِيًّا، فَإِذَا قَصَفَ جَيْشٌ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ مَدِينَةً مِثْلَ «هَيروشيما» وَقَتَلَ مِائَةَ أَلْفِ شَخْصٍ مِنَ النِّسَاءِ وَالْأَطْفَالِ وَغَيْرِ الْمُقَاتِلِينَ - وَبَعْدَ أَنْ تَقَرَّرَ وَعُرِفَ مَسِيرُ الْحَرْبِ - فَوْقَ التَّصَوُّرِ الْغَرْبِيِّ لَا أَحَدٌ يُحَكِّمُ عَلَى الْفَاعِلِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ بِأَنَّهُ مَتَوْحَّشٌ، أَوْ هَمَجِيٌّ، أَوْ غَيْرُ إِنْسَانِيٍّ، أَوْ مَتَخَلَّفٌ أَخْلَاقِيًّا، مَعَ أَنَّهُ لَا فَرْقَ فِي الْحَالَتَيْنِ فِي نَوْعِيَّةِ الْعَمَلِ، إِنَّمَا الْفَرْقُ فِي حِجْمِ الْعَمَلِ.

٢/ أَسْوَأُ أَنْوَاعِ الْوَحْشِيَّةِ وَضَعُ إِنْسَانٍ تَحْتَ أَشَدِّ أَنْوَاعِ التَّعْذِيبِ لِانْتِزَاعِ اعْتِرَافٍ مِنْهُ عَنِ نَفْسِهِ أَوْ عَلَى غَيْرِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا نَرَى وَصْفَ الدَّوْلَةِ الَّتِي تَخْتَطِفُ النَّاسَ، وَتُرْسِلُهُمْ فِي شَحَنَاتٍ بِالطَّائِرَاتِ إِلَى أَسْوَأِ مَرَاكِزِ التَّعْذِيبِ فِي الْعَالَمِ، وَتَتَضَامَنُ مَعَهَا دَوْلٌ أُخْرَى بِالْإِمْدَادِ اللَّوْجِسْتِيِّ، أَوْ عَلَى الْأَقْلَى تَغُضُّ النَّظْرَ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا نَرَى أَحَدًا يَصِفُ الْفَاعِلَ بِأَنَّهُ مَتَوْحَّشٌ، وَهَمَجِيٌّ، وَغَيْرُ أَخْلَاقِيٍّ، وَلَا عَقْلَانِيٍّ، وَالْفَارِقُ الْعَجِيبُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ أَنَّ الْفَاعِلَ يُوصَفُ بِالتَّقَدُّمِ وَالتَّحَضُّرِ وَالمَدِينَةِ^(٣٧).

إِنَّ الْمَنْهَجَ الصَّحِيحَ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْقَضَايَا أَوْ الْأَشْخَاصِ يَجِبُ أَنْ يَتَوَفَّرَ لَهُ شَرْطَانِ:

أ/ العلم: وذلك بسعي الإنسان الجاد للوصول إلى الحقيقة بالوسائل الصحيحة، وليس منها الظن، أو الإشاعة، أو مجرد شُيوع الفكرة عند الناس، أو الانطباع الشخصي، أو التسليم المطلق للشعارات.

ب/ الموضوعية وعدم التحيز: ويُعبّر عنه القرآن بالعدل.

نرى أن هذا المنهج والعناية به وإشاعته بين الناس وتربية الشء عليه كفيلاً بالوقاية والعلاج^(١).

والخصائص الطبيعية للشباب إذا هيأ لها المجتمع البيئة الصالحة تعمل عملها الصحيح.

فالشباب أولاً: حادّ الذهن، تعود على التفكير النافذ الناقد، تعود على ألا تحكّمه تصوّرات مسبقة، بحيث توجه تفكيره، فتجعله جامداً في قالب لا يتغيّر، عنده قدرة على التفكير المرن. هذه الخصيصة الأولى من خصائص الشباب.

الخصيصة الثانية: الاستعداد لمواجهة تحديات التغيير، تحديات تكون إيجابية تقتضي من الإنسان أن يدعم، ويغير التغييرات الصالحة، وتحديات سلبية تقتضي من الإنسان أن يواجهها، ويقاومها، ولا يسمح بوجودها، وإذا وجدت يحاول رفعها.

فالشباب عنده الاستعداد لمواجهة التغيير، وعنده أيضاً العزم والإرادة للتغيير.

هذا العزم يتجلى في البذل التطوعي الذي لا عائد ماديّ أو معيشيّ منه، وإنما يتعلّق به تعلّق المثل؛ لأنّ الشباب دائماً يتعلّقون بالمثل، ويؤمنون بها، ويكون عندهم استعداد للبدل لها، بذل الجهد والوقت، وبذل النفس عند الحاجة^(٢).

* * * * *

وإذا كان القارئ يتفق معي على أنّ المعلومات السابقة صحيحة، وأنّ الاستنتاج منها مقبول، فهل يبقى لديه سبب للغلو في الثقة بالثقافة الغربية (الثقافة المعاصرة)

وتقديرها بأكثر مما تستحقّ، على الأقلّ بالنسبة للتصوّرات المذكورة آنفًا؟، فإذا كان الجواب بـ «لا» فهذا يعني أوّل خطوة في التحرّر من الرقّ الذي تفرّضه الثقافة الغربية على عقول المسلمين وقلوبهم.

ومغزى ما سبق أنه بدون ثقةٍ كاملة بالإسلام لا يُمكنُ الوعيُ بإمكاناته، وإذا لم يُمكنُ الوعيُ بإمكاناته فكيف يُمكنُ الإفادةُ منها والانتفاعُ بها؟، وإذا لم يمكن ذلك فكيف يُمكنُ التحرّرُ من الرقّ الثقافيّ في التصوّرات والتطبيقات؟! (٣٧).

يقول محمد أسد: (قد تمكّنتُ من المقارنة بين أكثرِ وجهات النظر الدينية والاجتماعية التي تُسود العالم الإسلاميّ في أيامنا، هذه الدراساتُ والمقارنات خلقتُ فيّ العقيدةَ الراسخةَ بأنّ الإسلامَ من وجهتيه الروحية والاجتماعية لا يزال - بالرغم من جميع العقبات التي خلقها تأخر المسلمين - أعظمَ قوّةٍ نهضةٍ بهم - عرفها البشر) (٩).

ويقول: (إنّ هناك بلا ريب سبيلًا إلى التجدّد، وهذه السبيلُ باديةٌ بوضوح لكلّ ذي عينين، تلك السبيلُ تتحقّق بأن ننفُضَ عن أنفسنا رُوحَ الاعتذار الذي هو اسمُ آخرٍ للانهازم العقليّ فينا، أمّا الخطوةُ الثانيةُ أن نعملَ بسنّةِ نبينا على وعيٍ منا وعزيمة، وليست السنة إلا تعاليم الإسلام نفسها قد وُضعتُ موضعَ العمل بها، فباتخاذنا إياها الكلمةَ الفصل في الاختيار وتطبيقها على كلّ ما تتطلّبُه حياتنا اليومية نستطيع بسهولة أن نعرفَ البواعث التي تردُّ علينا من المدينة الغربية، وما يجب أن نتقبّلهُ منها أو أن نرفضه، بدلًا من أن نخضعَ للإسلام - باستخذاءٍ - للمقاييس العقلية الأجنبية يجبُ أن ننظرَ للإسلام على أنه القياسُ الذي نحكمُ به على العالم، إذا استطعنا أن نستعيد ما فقدناه من الثقة بأنفسنا، فحينئذٍ فقط نأملُ أن نجعلَ سبيلنا صُعودًا من جديد، ولا يُمكنُ أبدًا أن نبلُغَ هذا الهدفَ إذا أتلّفنا مؤسّساتنا الاجتماعيةَ الخاصةَ بنا، ثم أخذنا في تقليدِ مدينةٍ أجنبية لا بمعناها التاريخي والجغرافي فحسب بل بمعناها الروحيّ أيضًا) (٣٩).

إنها لمآسة أن يكون عجزنا عن اجتياز حاجز التخلف ليس نتيجة العجز عن العمل فحسب بل نتيجة العجز عن عدم العمل؛ إن إمكانيات الإصلاح متاحة، والسبيل الوحيد للإصلاح هو الوعي بهذه الإمكانيات ووجود الإرادة للانتفاع الأمثل بهذه الإمكانيات^(١٧).

وبناءً على ما تقدم، فإنه ليس من العدل أن يترك الناس للأوهام والأفكار الخرافية، ويكون الواجب أن يكشف عن أعينهم غشاوتها، وأن يوعوا بالحقائق، وإذا كانت وسائل الدعوة عاجزة عن القيام بدور فاعل في هذا المجال، فإن الجهات المسؤولة عن التربية والتعليم مسؤولة عن تضمينها مناهج التعليم ما يميز بين الأوهام والحقائق^(٢٢)، والوعي بالمساواة بين البشر، وإدراك زيف الفروق المصطنعة بينهم، بما يوجب إلف المسلم للمسلم وأنسه به وبناء علاقته به وفق ذلك^(١٣).

ولا شك أن الجهاد في سبيل الحقيقة هو من الجهاد في سبيل الله، ولا سيما في مثل هذا العصر الذي ربما لم يسبق له مثيل في تاريخ الإنسانية من حيث القوة القاهرة لسلطان التضليل، وتشويه الحقائق، وإلباس الحق ثوب الباطل، والباطل ثوب الحق. إن تكنولوجيا الإعلام وتصريحات السياسيين وكتابات المثقفين قد خلقت فتنة دجالية، تشبه - إلى حد يدعو إلى الدهشة - ما تصف به النصوص الدجال الأكبر الذي يأتي آخر الزمان.

وهذا الوضع يقتضي الاستجابة للحاجة الماسة الملحة إلى مقاومة الفتنة، والتصدي للدجل، ونصر الحقيقة، وأن تبذل في هذا السبيل أقصى الجهود على كل المستويات^(٢٩).

والعبرة من كل ما سبق أن يحس كل مخلص لدينه بأنه مسؤول عن عمل ما يستطيعه للتوعية بهذه الحقائق؛ ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغْتِرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُعْزِرُوا مَا بَأْسُهَا عَلَيْهِمْ﴾ [الأنفال: ٥٣]، والأخذ بمعايير الإصلاح والإصلاح، وذلك بأن يحمل

نفسه أو غيره على الانتفاع الأمثل بالإمكانات المتاحة بهدف تحقيق الحياة الطيبة في الدنيا والآخرة^{(٢)(١٧)}.

وأختتم بحمد الله، والصلاة على النبي ﷺ، والدُّعاء بأن نعي أن نعي أن نعي، وأن نعمل^(٤٢).



عناوين ما أحيل عليه في صلب الكتاب

من كتب الشيخ ومقالاته ونحوها

- (١) الأقليات المسلمة في مواجهة «فوبيا» الإسلام. مؤسسة الوقف الإسلامي، الرياض، ١٤٢٨هـ).
- (٢) جهود الغرب في تحجيم البذل التطوعي الإسلامي؛ لماذا؟ موقع مداد.
- (٣) العلاقات الدولية بين منهج الإسلام ومنهج الحضارة المعاصرة. مؤسسة الوقف الإسلامي، الطبعة الأولى، الرياض، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م).
- (٤) ملاحظات حول كتاب البحث عن الحقيقة الكبرى. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).
- (٥) الإسراف في التقنين عامل مؤثر في وجود الفساد الإداري. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).
- (٦) المملكة العربية السعودية والدعوة الإسلامية - رؤية مستقبلية. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).
- (٧) لماذا التأهيل القضائي؟ غير منشور.
- (٨) هل للتأليف الشرعي حق مالي؟ موقع الشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين.
- (٩) التسامح والعدوانية بين الإسلام والغرب. (المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، المدينة المنورة، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).
- (١٠) المنهج الشرعي للحكم. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن

عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).

(١١) محاضرة: لماذا اعتنق محمد أسد الإسلام؟ مطبوعات مؤسسة الوقف الإسلامي ١٤٣١هـ.

(١٢) من كلمة الشيخ في الحفل السنوي العاشر بمكة المكرمة ١٤٢٨/٩/١٩هـ.

(١٣) تعليق على أسباب الكوارث في الحج. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).

(١٤) قضية أن تكون المرأة أجيبة. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).

(١٥) اقتراح لصيغة موضوع الجهاد في المنهج المدرسي. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).

(١٦) الافتراض في المشاعر: هل هو مشكلة؟ (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).

(١٧) الإصلاح: الأصول الشرعية والمنطلقات العملية. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).

(١٨) تجربتي في الحوار مع الآخر. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).

- (١٩) كن كما أنت - موقع الشيخ الإلكتروني .
- (٢٠) الاعتراض على حكم ديوان المظالم . غير منشور .
- (٢١) مجلة البنوك الإسلامية - العدد ٥٥ ، أغسطس ١٩٨٧ م .
- (٢٢) تعدد الزوجات وحقوق الإنسان . (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح ابن عبدالرحمن الحصين ، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٣ م) .
- (٢٣) محاضرة «التورق والتسهيلات البنكية» في ديوانية الدكتور يحيى بن إبراهيم يحيى .
- (٢٤) كلمة الشيخ في الحفل السنوي الثالث بمكة المكرمة لمؤسسة الوقف .
- (٢٥) حرية التعبير هل عليها قيود في المملكة؟ (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين ، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٣ م) .
- (٢٦) برنامج دين ودنيا وزواج السعودي بالأجنبية . (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين ، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٣ م) .
- (٢٧) قضية الحجاب بين الغلو الحقيقي والغلو المزيف . (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين ، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٣ م) .
- (٢٨) المرافعة لديوان المظالم بشأن رواتب الرئاسة . غير منشور .
- (٢٩) تقديم الشيخ لكتاب الدكتور السلومي القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب . (مجلة البيان ، الطبعة الثانية ، الرياض ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م) .
- (٣٠) رأي في طبيعة الديمقراطية والاختلاف الثقافي . موقع الشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين .
- (٣١) فكرة التزام المرافق العامة في الفقه الإسلامي . (منشور ضمن مقالات وأبحاث

- للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).
- (٣٢) رأي حول قرار تحديد عدد حجاج الخارج. غير منشور.
- (٣٣) خاطرات حول المصرفية الإسلامية. (مؤسسة الوقف الإسلامي، الطبعة الأولى، الرياض، ١٤٣١هـ).
- (٣٤) ما كتبه مركز الحوار بالرياض في ترجمة الشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين. في طريقه للنشر.
- (٣٥) تجربة حاج. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).
- (٣٦) كلمة الموقع الإلكتروني للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين.
- (٣٧) هل من الممكن أن نتحرر من هذا الرقّ الثقافي؟ (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).
- (٣٨) هل في المملكة العربية السعودية حرية دينية؟ (دار غيناء للنشر، الطبعة الأولى، الرياض، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م).
- (٣٩) تفرد الإسلام عن الثقافات الأخرى. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).
- (٤٠) تعليق عن الاستدامة البيئية. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).
- (٤١) تعليق على الحضارة والتقدم. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ

- صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).
- (٤٢) محاضرة في ملتقى الحوار الوطني للشباب. على الإنترنت.
- (٤٣) الحرب الأيديولوجية. منشور في الإنترنت.
- (٤٤) جهود الحرمين الشريفين في الإفتاء. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).
- (٤٥) كلمة الافتتاح لِقَاء الخطاب الثقافي السعودي عن القبليّة والمناطقية. على الإنترنت.
- (٤٦) كلمة افتتاح اللقاء الثاني للحوار الوطني بمكة المكرمة. على الإنترنت.
- (٤٧) انتصار الإسلام. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).
- (٤٨) انتقادات موجهة للإسلام. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).
- (٤٩) التواصل بين الحجاج. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).
- (٥٠) خطاب من الشيخ للمسؤولين عن تنظيم الحج. غير منشور.
- (٥١) دليل لمنهج الخطابة في المسجدين الشريفين. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).
- (٥٢) في ذكرى أفزع جريمة إرهابية. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن

عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).

(٥٣) الهيئات الخيرية السعودية بعد أحداث ١١ سبتمبر... الآثار وسبل تجاوزها. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).

(٥٤) اقتراح لصياغة مفهوم للوطنية السعودية. (منشور ضمن مقالات وأبحاث للشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م).

(٥٥) عبرة لأولي الأبصار. موقع الشيخ صالح بن عبدالرحمن الحصين.

(٥٦) تطبيقات الوقف بين الأمس واليوم. (الملتقى السنوي الأول للجمعيات الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالطائف، ورقة عمل ٣).

(٥٧) كلمة الشيخ في الحفل السنوي الخامس لمؤسسة الوقف في مكة المكرمة.

(٥٨) محاضرة عن الأسهم بديوانية الدكتور يحيى بن إبراهيم اليحيى. غير منشور.

(٥٩) عقدا السلم والاستصناع ودورهما في المصرف الإسلامي. (مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد ٨، الجزء ٣، جدة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).

